

قَمْعُ الدَّجَاجَة

الطّاعين في مُعتقد أئمّة الإسلام الحنابلة

(رد على حَسَنِ بْنِ فَرَحَانِ الْمَالِكِيِّ ، في كتابه «قراءة في كتب العقائد»)

تأليف

عبد العزيز بن فيصل الرأجحي

تقديم

معالى الشّيخ العلّامة الدكتور صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان
عضو هيئة كبار العلماء ، وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

(ح) عبد العزيز بن فيصل الراجحي ، هـ ١٤٢٣

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أنساء النشر

الراجحي ، عبد العزيز بن فيصل

قمع الدجاللة الطاغيين في معتقد آئمۃ الإسلام الحنابلة /

عبد العزيز بن فيصل الراجحي -. الرياض ، هـ ١٤٢٣

٥٢٠ ص، ١٧×٢٤

ردمك ٩٩٦٠-٤٣-٣٤٧-١

١- العقيدة الإسلامية - دفع مطاعن العنوان

ديوبي ٩٠١، ٢٤٠

١٤٢٣/٥٤٥٧

رقم الإيداع: ١٤٢٣/٥٤٥٧

ردمك: ٩٩٦٠-٤٣-٣٤٧-١

حقوق الطبع محفوظة

إلا لمن أراد نشره بغير زيادة ولا نقص قل أو كثر

الطبعة الأولى

١٤٢٤ هـ

الرياض - ص.ب ٣٧٧٢٦ الرمز البريدي ١١٤٤٩

فَأَخْمَدُ مِنْ بَيْنِ الْمَشَايِخِ جَوْهَرُ
 إِلَى كُلِّ ذِي تَقْوَى وَقُوَّةٌ مُؤْكَرُ
 وَمُرْ إِذَا مَا حَانَسُوتَهُ مُدَكَّرُ
 مِنَ النَّاسِ إِلَّا نَاقِصُ الْعَقْلِ مُغْوِرُ
 فَيُعْتَبِرُ السُّنْنِي فِينَا وَيُسْبِرُ
 لِأَغْيَنِ أَهْلِ النُّسُكِ عَفْ مُشَمَّرُ
 وَآخَرَسَ مَنْ يَبْغِي الْعُيُوبَ وَيَخْفِرُ
 كَمَا سَبَقَ الطَّرْفَ الْجَوَادُ الْمُضَمَّرُ
 فَفِيهِ لَنَا - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ - مَفْخُرُ
 وَمَخْتَهُ وَاللَّهُ بِالْعُتْرِ يَعْنِدُ
 فَإِنَّكُمْ مِنْهَا أَذْلُ وَأَخْفَرُ
 وَكُلُّكُمْ مِنْ حِينَفَةِ الْكَلْبِ أَقْنَدُ
 رُوَيْنَدَكَ عَنِ إِذْرَاكِهِ سَثْقَاصُ
 وَلَمْ يُلْهِهِ عَنِ الْخَبِيسِ الْزَاغْفُرُ
 فَمَنْزَلَهُ إِلَّا مِنَ الْقُوَّتِ مُفَقِّرُ
 مِنَ الْأَدَبِ الْمَخْمُودِ وَالْعِلْمِ مُكْثُرُ
 وَلَمْ يَنْكُثُوا حَتَّى أَجَابُوا وَغَيْرُوا
 فَإِنَّ الَّذِي جَنَتْمُ ضَلَالٌ مُزَوِّرٌ

إسماعيل الترمذى

إِذَا مُيَزَ الأَشْيَاخُ يَوْمًا وَحَصْلُونَا
 رَقِيقُ أَيْنِمِ الْوَجْنَوْ حَلْنَوْ مَهَبَّ
 أَبِي إِذَا مَا حَافَ ضَيْنِمِ مُؤْمَرُ
 لَعْمَرُكَ مَا يَهْوَى لِأَخْمَدَ نَكْبَة
 هُوَ الْمِحْنَةُ الْيَوْمَ الَّذِي يُبَتَّلَى بِهِ
 شَجَنِي فِي حَلْوَقِ الْمُلْجَدِينَ وَقُرَّةُ
 فَقَنَا أَغْيَنِ الْمَرَاقِ فِعْلُ ابْنِ حَنْيلِ
 جَرَى سَابِقًا فِي حَلْبَةِ الصَّدْنَقِ وَالثَّقَى
 إِذَا افْتَخَرَ الْأَقْوَامُ يَوْمًا بِسَيِّدِ
 فَقُلْ لِلَّائِي يَشْتَوْنَهُ لِصَالَاجِه
 جَعْلُتُمْ فِدَاءَ أَجْمَعِينَ لِتَغْلِي
 لِرِيْحَانَةَ الْقُرَاءِ تَبْغُونَ عَشْرَةَ
 فِيَا أَيْهَا السَّاعِي لِتُدْرِكَ شَاؤَةً
 تَسْكِنَ بِالْعِلْمِ الَّذِي كَانَ قَدْ وَعَى
 حَمَى نَفْسَهُ الدُّنْيَا وَقَدْ سَنَحَتْ لَهُ
 فَإِنْ يَكُ في الدُّنْيَا مُقْلِأً فَإِنَّهُ
 فَقُلْ لِلَّائِي حَادُوا مَعًا عَنْ طَرِيقِهِ
 فَلَا تَأْمُنُوا عَقْبَتِي الَّذِي قَدْ أَتَيْتُمْ

قَمْعُ الدَّجَاجَلَة

الطَّاعِنَينَ فِي مُعْتَقَدِ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ الْخَنَابِلَة

تقديم معالي الشيخ العلامة الدكتور صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان
عضو هيئة كبار العلماء، وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَاتَمِ النَّبِيِّينَ ،
نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَلِيهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ ، وَبَعْدُ :
فَإِنَّ مِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنْتِهِ فِي خَلْقِهِ : أَنَّهُ يَبْتَلِي أَهْلَ الْحَقِّ
بِخُصُوصِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبَاطِلِ ، لِيُظْهِرَ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالْمُوْلَاةَ فِي
اللَّهِ وَالْمُعَاذَاةَ فِيهِ .

وَلِيُظْهِرَ الْمُؤْمِنَ الصَّادِقَ مِنَ الْمُنَافِقِ الْكَاذِبِ (ذَلِكَ وَلَوْ بَشَّأَهُ اللَّهُ
لِأَنَّصَارَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لَبَلَّوْ بَعْضَهُمْ بِعَصْبَرَةِ (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُواً مِنَ الْمُجْرِمِينَ
وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًّا وَنَصِيرًا (وَجَعَلْنَا بَعْضَهُمْ بِعَصْبَرَةِ فِتْنَةً أَنَصِرُونَ
وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا ()).

وَالْحَقُّ مَنْصُورٌ وَمُمْتَحَنٌ فَلَا تَغْجَبْ فَهَدَى سُنْنَةُ الرَّحْمَنِ
وَفِي وَقْتِنَا هَذَا : ظَهَرَ كَثِيرٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُبَتَّلُونَ بِهِمُ
الْمُسْلِمُونَ ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ : شَخْصٌ يُدْعَى «حَسَنُ بْنُ فَرْحَانَ الْمَالِكِيِّ» مِنْ
جُنُوبِ الْمَلَكَةِ ، صَارَ يَتَقْدِدُ أَهْلَ السُّنْنَةِ ، وَيُؤَيْدُ أَهْلَ الْبِدْعَةِ .
وَظَاهَرَتْ لَهُ فِي ذَلِكَ كِتَابَاتٌ جَمَعَهَا فِي كِتَابٍ لَهُ سَمَّاهُ «قِرَاءَةُ
فِي كِتَابِ الْعَقَائِدِ» ، الْمَذْهَبُ الْحَنَفِيُّ نَمْوذِجاً ، شَحَنَتْ بِالْأَفْتَرَاءِ عَلَى
أَهْلِ السُّنْنَةِ وَكُثُّهُمْ .

فَقَيْضَ اللَّهُ مِنَ الْمَشَايخِ مَنْ أَبْطَلَ شُبُهَاتِهِ، وَكَشَفَ زَرْفَةَ
وَفَضَحَ كَذِبَةَ . وَمِنْ هَؤُلَاءِ : فَضِيلَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّزِيزِ بْنِ فَيْصَلِ
الرَّاجِحِيِّ فِي كِتَابِهِ «قَمْعُ الدَّجَاجِلَةِ» ، الطَّاعُونَ فِي مُعْتَقَدِ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ
الْحَنَابِلَةِ».

فَجَاءَ كِتَابَهُ هَذَا وَأَفِيَا بِالْمَقْصُودِ مِنَ الرَّدِّ عَلَى هَذَا الْمُبْطَلِ ،
وَعَلَى مَنْ يَقْفُرُ وَرَاءَهُ مِمَّنْ «لَا نَعْلَمُهُمْ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ» ، فَجَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا
وَأَنَابَةً ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ.

كتبه

صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء

(التوقيع)

في ١٥ / ٨ / ١٤٢٣ هـ

الملكية العربية السعودية

بيان

إدارة البحث العلمي والإفتاء

الأئمة والفقهاء العاملين في المساجد

الرقم :

التاريخ :

الموضوعات :

الموضوع :

الحمد للرب العالمين ، والصلوة والسلام على خاتم النبيين . نبينا محمد صلى الله عليه وآله وأصحابه أجمعينه ولهم : خاتمة الشرائع ورسالته في خلقته أرثه يتلذذ أهل المعاهد بخصوصهم من أهل الباطل ليظفروا بهؤلؤ الدمال والموالاة في الدجال معاذة الله . ولظفر المؤمنون الصادقون من المذاعنة الكاذبة « زوال حلوت والله لا ينحصر فنهم حلوت ليبلو ويضيق بضم »
« دكناه حبكتا لكل بنى شر وامن بالمرء ومه وكف بربك العاديين وغيرة »
« حبكتنا بعضكم لبعض فستنة أقضيرقت وكمان ربلك بصرا »
والحمد لله رب العالمين ومحظون : فالتعجب فرمي رضاة الرحمن


وتحني وتحننا أهلاً لسرور سرور من المؤلاء الذين ينتابهم المللون . ومن المؤلاجخين ينتابهم حسن من فرحة الدلال من هنوزي الملة صار يشقد أهل السنة ويريد أهل البدعة
وظفر قلبه في ذلك كلامات جحدها في كتاباته حسنه : (قراءة حنكتبة المقامات)
الذى ثحبه المنبابى (زوجها) حسنه بالافتراضات على أهل السنة وكتبه
من الشافعى من أبطل شبهاته وكتبه زلقة وفضح كذبه ومن هؤلاء فضيلة
الشيخ : عبد العزيز به نصيل الراجحي من كتابه : (نعم الرجاء والطاعة)
في مستقد أهلاً للإسلام المنازلة) خواص كتابه هذا وضي بالمتضاد
من الرور على هذه المضل على من يقف وراءه من الأقمار من الرعاعين)
خنزارة الدرهيرى وأتابه . ووصل المترجم على نبينا محمد والله حسبه)

كتبه

صالح بن عوزان بتألير الفوزان
عصوضية تبار العلامة

ص ٢٤٣ / ١٢٥

صورة تقديم معالي الشيخ صالح الفوزان بخطه



الْحَمْدُ لِلَّهِ رَفَعَ بِدِينِهِ الْمُتَقِينَ ، وَأَعَزَّ بِوَحْيِهِ الْمُهَتَّدِينَ ، يُحَلُّونَ حَلَالَهُ ، وَيُحرِّمُونَ حَرَامَهُ ، يَعْمَلُونَ بِحُكْمِهِ ، وَيُؤْمِنُونَ بِمُتَشَابِهِهِ .
أَذْلَّ بِهِ قَلْبٌ كُلُّ مُرْتَابٍ ، وَجَعَلَ نَصِيبَهُ مِنْهُ ، تَشْكِيكَهُ الْمُؤْمِنِينَ فِي السُّنْنَةِ وَالْكِتَابِ . إِلَّا أَنَّهُ تَعَالَى عَظِيمُهُ ، لَمْ يَجْعَلْ سُلْطَانًا لِمَخْذُولٍ ، أَنْ يُسْقِطَ وَيُعَارِضَ كَلَامَ الرَّسُولِ ﷺ .

وَمَدْحَ - سُبْحَانَهُ - عَبَادَهُ الصَّالِحِينَ ، فَوَصَّفَهُمْ بِالإِيمَانِ بِالغَيْبِ ، وَأَبَانَ لَهُمْ أُمُورَ دُنْيَا هُمْ وَأَخْرَاهُمْ ، فَكَانُوا مِنْهَا عَلَى حُجَّةٍ وَبَيِّنَةٍ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُمْ - مِنْ ذَلِكَ - فِي شَكٍّ وَرَيْبٍ .
وَأَخْبَرَ عَبَادَهُ - مُثْبِتًا وَمُحَدِّرًا لَهُمْ ، وَمُبَيِّنًا نِعْمَتَهُ وَفَضْلَهُ عَلَيْهِمْ - : أَنَّ الْكَافِرِينَ فِي حَقْقٍ وَغَيْضٍ وَحَسَدٍ ، مِنْ إِيمَانِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَهُلْ يَسْتَوِي مَنْ اسْتَهْوَهُ الشَّيَاطِينُ حِيرَانٌ ، وَعَبْدٌ قَدْ سَلَّمَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ مَا جَاءَ بِهِ فِي سُنْنَتِهِ وَالْقُرْآنِ؟!

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ ، عَلَى نَبِيِّ الصَّادِقِ الْأَمِينِ ، بَلَغَ الرُّسَالَةَ ، وَأَدَّى الْأَمْانَةَ . أَخْبَرَ بِمَا أَمْرَهُ بِهِ رَبُّهُ النَّاسُ ، فَآمَنَ بِهِ مَنْ حَقَّتْ لَهُ الْئَجَاهَ ، وَنَكَصَّ عَنِ ذَلِكَ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ النَّارُ وَالْإِفْلَاسُ .
قَالَ فَصَدَّقَهُ الْمُؤْمِنُونَ ، وَأَمَرَ فَامْتَشَلَ أَمْرَهُ الصَّالِحُونَ ، وَنَهَى فَجَانَبَ نَهْيَهُ الْوَرِعُونَ الْمُتَنَسِّكُونَ .

أنذر أمتَهُ مِنْ كُلٍّ أَمْرٍ خَطِيرٍ ، وَأَبْعَدَ عَنِ النَّارِ كُلًّا مَنْ كَانَ مِنْهَا قَرِيبًا ، عَلَى جُرُفٍ هَارِءٍ أَوْ شَفِيرٍ . إِنْ غَضِيبَ اللَّهُ ، فَغَاضِبَهُ اللَّهُ ، وَإِنْ رَضِيَ ، فَمَا أَرْضَى مَوْلَاهُ - جَلَّ وَعَلَا - أَرْضَاهُ .

جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ وَحَذَرَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ ، وَمَا تَرَكَ سَبِيلَ خَيْرٍ إِلَّا دَعَى أَمَّةَهُ إِلَيْهِ وَدَلَّهَا عَلَيْهِ ، وَلَا سَبِيلَ شَرٍّ إِلَّا حَذَرَهَا مِنْهُ ، وَأَبْعَدَهَا عَنْهُ . وَكَانَ مِمَّا حَذَرَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَخَشِيَ عَلَى أَمَّتِهِ مِنْهُ : «كُلُّ مُنَافِقٍ عَلَيْهِمُ اللُّسَانُ» ، وَأَشَدُّ مَا خَشِيَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْفِتْنَةِ وَالضَّلَالِ : فَتْنَةُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، وَقَالَ : «مَا مِنْ نَبِيٍّ قَبْلِيٍّ ، إِلَّا وَحَذَرَ أَمَّتَهُ مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ». ثُمَّ وَصَفَهُ لَهُمْ ، وَعَرَفُوهُمْ بِهِ فَقَالُوا : «إِنَّهُ أَغْوَرُ ، وَإِنَّ رَبِّكُمْ لَنَيْسَ بِأَغْوَرٍ». وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِعَظَمِ افْتِنَانِ النَّاسِ بِهِ ، وَقَدْ قَالَ سَبَحَانَهُ : «وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ» ، «وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ» .

وَكَذَلِكَ حَالٌ كُلُّ دَجَالٍ أَرَادَ فَتْنَةَ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا جَاءَ بِهِ الْمُرْسَلُونَ، وَبِقَدْرِ الضَّلَالِ يَكُونُ الضَّلَالُ وَالْإِضْلَالُ.

وَكَانَ مِنْ هُؤُلَاءِ الدَّجَاجِلَةِ : دُجَيْجِيْلُ عَظِيمُ فِي نَفْسِهِ وَكَبِيرٌ مَا رَأَى الْمُؤْمِنِينَ فِيهِ مِنْ خَيْرٍ وَإِيمَانٍ وَبِرٍّ . تَلَجَّلَجَ تَائِهًا فِي مَفَازَاتِ الضَّلَالِ ، حِينَ اسْتَقَرَتْ رِحَالُ الْمُؤْمِنِينَ فِي أَرْضِ الثُّبُوَّةِ وَالرُّسَالَةِ . فَأَخْدَى الْهَدَى عَلَى نَفْسِهِ ، مُتَابِعًا إِبْلِيسَ لِإِغْوَاءِ الْمُؤْمِنِينَ بِحِزْبِهِ وَرَجِيلِهِ وَخَيْلِهِ وَفِلَسِيهِ !

فاستعانَ بِإخوانِهِ مِنْ الْمُبْطَلِينَ ، واستظهرَ بِالْمُتَلَجِّلِينَ ، مِنْ الرَّوَافِضِ وَالْعُلَمَانِيِّينَ وَالْحَدَائِيْنَ ، فَلَمْ يَرَوْا خِيرًا أَحَقَّ بِالهَذْنِ وَضَرَرَهُ بِالْإِسْلَامِ أَعْمَّ وَأَطَمَّ : أَعْظَمَ مِنْ اعْتِقَادِ أَئْمَةِ الْإِسْلَامِ وَعُلَمَائِهِ الْأَعْلَامِ ، سَلَفِ الْأُمَّةِ وَرَيَاحِيْنُ الْجَنَّةِ .

فَجَعَلُوهَا هَدْفَهُمْ ، وَجَمَعُوا لَهَا مَا قَدْفَتُهُ الشَّيَاطِينُ وَتَنَزَّلَتْ بِهِ عَلَيْهِمْ وَعَلَى سَابِقِيهِمْ . ثُمَّ قَلَّبُوا شُبَهَهُمْ ، وَمَا اجْتَمَعَ لَدِيْهِمْ مِنْ خَطَلِهِمْ : فَوَجَدُوهَا بِضَاعَةً مُرْجَأً لَا تُضِلُّ طَفْلًا مِنْ أَطْفَالِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَكِيفَ بِفُحُولِ الْمُهَنْدِسِينَ؟! فَزَادُوهَا كَذِبًا وَتَحْرِيفًا وَتَلْبِيسًا ، عَسَى أَنْ تَحْدَدَ مِنْ مَرْضَى الْقُلُوبِ أَذْنًا صَاغِيَةً .

شَبَّةُ تَهَافَتَ كَالْزُجَاجِ تَخَالُهَا حَقًا وَقَدْ سَقَطَتْ عَلَى صَفْوَانِ
وَاحْتَازُوا لِعُصَارَةِ كُلِّ مَذْحُورٍ مَذْمُومٍ اسْمَ «قِرَاءَةُ فِي كِتَابِ الْعَقَائِدِ» ،
الْمَذْهَبُ الْخَنْبَلِيُّ نَمُوذْجًا» لِأَخْبِيْهِمْ نِحْلَةً وَأَفْسَدِهِمْ مِلَّةً ، حَسَنَ بْنَ فَرَحَانَ
الْمَالَكيِّ . خَصَّوا الْخَنَابَلَةَ بِالتَّسْمِيَةِ لِمَزِيدِ عَنَيْتِهِمْ بِالسُّنَّةِ ، وَاشْتَهَارُهُمْ
بِتُّصْرِيْتِهَا ، وَالْقِيَامِ بِهَا ، وَالذَّبِّ عَنِ حِمَاهَا وَحِيَاضِهَا . فَكُمْ طَاعُونَ فِيهَا
قَدْ جَنَدُوهُ بِسَيِّفِهِمْ ، وَكُمْ مُتَكَبِّرٌ عَلَيْهَا قَدْ أَهَانُوهُ وَأَذْلُوهُ بِبَأْسِهِمْ ،
سَارَتْ بِأَخْبَارِهِمْ تِلْكَ الرُّكْبَانَ ، وَأَفَرَّ بِهَا أَعْدَاؤُهُمْ وَالإخْوَانَ .

فصل

وَلَمَّا أَغْرَضَ كَثِيرٌ مِنْ الْعُلَمَاءِ ، عَمَّا عَصَرَهُ وَاعْتَصَرَهُ السُّفَاهَاءُ :
ظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ أَفْحَمُوهُمْ ! وَبِكِيدِ الشَّيَاطِينِ قَدْ كَادُوهُمْ وَأَرْغَمُوهُمْ !

فلا يستطيعون جواباً ! ولا قولًا باطلاً كان أم صواباً ! على حد
قول الأول:

سَكَتُ عَنِ السَّفِينَه فَظَنَنَ أَنِي عَيْنَتُ عَنِ الْجَوَابِ وَمَا عَيْنَتُ
فَعَزَمْتُ عَلَى كِتَابَه وَرَقَاتٍ تُبَيِّنُ ضَعْفَ هَذِه التَّفَاهَاتِ
وَالثُّرَهَاتِ ، لِيَعْلَمَ حِزْبُ الشَّيْطَانَ أَنَّ النَّصْرَ وَالْحُجَّةَ لِحِزْبِ الرَّحْمَنِ ،
أَلَمْ يَقُولَ اللَّهُ - جَلَّ وَعَلَا - : ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَهُمُ الْغَلِيلُونَ﴾ بلا شَكٍّ وَلَا امْتَرِى ؟ !

* * * *

فصل في ذكر مقدماتِ قبل الشروع في الردّ

إحداها : أنَّ التَّكْفِيرَ وَالتَّبْدِيعَ وَالتَّضْلِيلَ وَالتَّفْسِيقَ، كُلُّهَا أحكامٌ شَرْعِيَّةٌ ، يُطْلِقُهَا أهْلُ الْعِلْمِ عَلَى مَنْ اسْتَحْقَهَا بِالْحُجَّةِ وَالْدَّلِيلِ ، دون امتعاض ولا حياءً أو استحياءٍ مِنْ ذَلِكَ ، وَإِنْ حَاوَلَ بَعْضُ الزَّنَادِقَةِ أَنْ يَعْيِّبَ أَئْمَةَ الدِّينِ بِهَذِهِ الْأَحْكَامِ ! آمِلًاً أَنْ يَنْجِيَهُ كَلَامُهُ هَذَا مِنْ حُكْمِ الْإِسْلَامِ فِيهِ بِالْكُفْرِ أَوِ التَّبْدِيعِ ، إِذَا ارْتَكَبَ مُوجَبَاهَا .

فَلَوْ طَفِيقَ الْيَهُودُ وَالْتَّصَارَى وَبِقِيَّةُ الْكُفْرَةِ : يَعِيبُونَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ تَكْفِيرَهُمْ وَتَضْلِيلَهُمْ : لَمْ يَكُنْ لِلْمُسْلِمِينَ تَرْكُ ذَلِكَ .

المقدمة الثانية : أنَّ الْحَقَّ وَاحِدٌ يَعْرَفُهُ الْمُهْتَدُونَ بِدَلِيلِهِ مِنَ الْوَحْيِ ، فَكُثْرَةُ زَاعِمِيهِ مِنَ الْمُخَالِفِينَ لَا تَجْعَلُهُ مُلْتَبِسًا وَلَا خَفِيًّا إِلَّا عَلَى مَنْ جَهَلَ الْوَحْيَ ، وَكَانَ سَبَبُ الْهُدَى وَدَلِيلُهَا عِنْدَهُ : الدَّعَائِيَّ الْخَالِيَّةُ ، أَوِ الْمَزَاعِمُ الْخَالِيَّةُ ، أَوِ كُثْرَةُ الْمُدَعِّينَ وَسَوَادِهِمْ ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ : « قُلْ إِنَّ ضَلَالَتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي وَلَمْ أَهْتَدِ إِلَيَّ رَبِّي إِنَّمَا سَيِّعَ قَرِيبَتِهِ ». ﴿١﴾

وَقَدْ زَعَمَ الْيَهُودُ الْاَهْتِدَاءَ وَنَفْوَهُ عَنِ التَّصَارَى ، وَكَذَلِكَ زَعَمَ التَّصَارَى ، وَفَعَلُوا بِالْيَهُودِ ، مَا فَعَلَهُ الْيَهُودُ بِهِمْ مِنْ قَبْلٍ ! قَالَ سَبِّحَانَهُ : « وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ ».

ثُمَّ عَابَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ ذَلِكَ ، وَبَيْنَهُمُ الْوَحْيُ ، لَمْ يَرْجِعُوا إِلَيْهِ
فَقَالَ: «وَهُمْ يَتَلَوَنَ الْكِتَابَ» ، وَقَالَ سَبَّاحَهُ: «وَقَالُوا كُلُّوْا هُودًا أَوْ نَصَارَى
أَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةٌ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» .

وَقَالَ - جَلَّ وَعَلَا - مُبَيِّنًا سَبَبَ ضَلَالَ الْأُمَّمِ الْمَاضِيَّةِ ، وَسَبَبَ
هُدَىَّةَ مَنْ هَذَىَ: «بَلْ أَتَيْتَ النَّاسَ ظَلَمَوْا أَهْوَاءَهُمْ يُغَيِّرُ عِلْمَ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ
أَضَلَ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَصِيرٍ» ﴿٢١﴾ فَأَقْمِهِ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَنِيفُونَ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي
فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الَّذِيْنَ أَفْسَدُوا فَلَيَكُنْ أَكْثَرُ
الْكَافِرُونَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾ مُنَبِّئُنَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ
الْمُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾ مِنَ الَّذِينَ فَرَقُوا دِيْنَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَهُمْ
فَرِحُونَ ﴿٢٤﴾ .

المقدمة الثالثة : أنَّ الجَهَنَّمَةَ وَمَنْ لَفَ لَفَهَا وَقَالَ بِقُولِهَا ، مِنْ
خَلْقِ الْقُرْآنِ أَوْ تَعْطِيلِ صَفَاتِ الرَّحْمَنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، مِنْ تِلْكَ الْمَسَالِكِ
وَالْمَهَالِكِ: فَهُوَ كَافِرٌ خَارِجٌ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرْتَدٌ عَنْهُ ، بِإِجْمَاعِ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ .
حَكَى إِجْمَاعُهُمْ جَمَاعَاتٌ ، وَرُوِيَ ذَلِكَ - ثَابَتَ - عَنْ عَشْرَاتٍ بَلْ
مِئَاتٍ ، زَادَتْ عِدَّتُهُمْ عَلَى خَمْسِ مائَةٍ إِمَامٌ مِنْ أُمَّةِ السَّلَفِ ، وَحُفَاظَ
الْإِسْلَامِ .

وَقَدْ سَاقَ أَسْمَاءَهُمْ بِأَقْوَالِهِمْ مُسَنَّدًا: الْحَافِظُ الْكَبِيرُ ، ذُو الْقَدْرَ
الْخَطِيرُ، أَبُو الْقَاسِمِ هِبَةُ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مَنْصُورِ الْلَّالِكَائِي الشَّافِعِي
(ت ١٨٤هـ) فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ «شَرْحُ أَصْوُلِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ»

(٢٦٠-٣٤٢) وَحَكَى إِجْمَاعُ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَعُلَمَائِهَا عَلَى ذَلِكَ .

ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ (٣٤٤ / ١): (فَهُؤُلَاءِ خَمْسُ مائَةٍ وَخَمْسُونَ نَفْسًا أَوْ أَكْثَرُ مِنَ التَّابِعِينَ وَاتَّبَاعِ التَّابِعِينَ ، وَالْأَئمَّةِ الْمَرْضِيِّينَ سِوَى الصَّحَابَةِ الْخَيْرِينَ ، عَلَى اخْتِلَافِ الْأَعْصَارِ ، وَمُضِيِّ السَّنِينَ وَالْأَعْوَامِ .

وَفِيهِمْ تَخْوِيْتُ مِائَةٍ إِمَامٍ مِمَّنْ أَخْذَ النَّاسُ بِقَوْلِهِمْ ، وَتَدَبَّرُوا بِمَذَاهِبِهِمْ ، وَلَوْ اشْتَغَلُتُ بِنَقْلِ أَقْوَالِ الْمُحَدِّثِينَ : لَبَلَّغْتُ أَسْمَاؤُهُمْ أَلْوَافاً كَثِيرَةً . لَكِنَّى اخْتَصَرْتُ وَحَذَفْتُ الْأَسَانِيدَ لِلَاخْتِصَارِ ، وَنَقْلَتُ عَنْ هُؤُلَاءِ عَصْرًا بَعْدَ عَصْرٍ ، لَا يُنْكِرُ عَلَيْهِمْ مُنْكِرٌ ، وَمَنْ أَنْكَرَ قَوْلَهُمْ اسْتَتابَوْهُ ، أَوْ أَمْرَوْهُ بِقَتْلِهِ أَوْ نَفْيِهِ أَوْ صَلَبِيَّهُ . وَلَا خِلَافٌ بَيْنَ الْأَئمَّةِ : أَنَّ أَوَّلَ مَنْ قَالَ «الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ» : جَعْدُ بْنُ دَرْهَمَ فِي سِيِّنِيَّيْفِ وَعِشْرِينَ ، ثُمَّ جَهْمُ بْنُ صَفْوانَ (اهـ).

وَحَكَى إِجْمَاعُهُمْ قَبْلَهُ عَنْ هُؤُلَاءِ الْأَئمَّةِ الْأَعْلَامِ أَيْضًا : الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُوبِ الطَّبَرَانِيِّ (ت ٣٦٠هـ) رَحْمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ «السُّنْنَةُ» ، وَلِذَلِكَ أَشَارَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ الْعَالَمُ الْعَالَمُ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ قَيْمِ الْجُوزِيَّةِ فِي «الْكَافِيَّةِ الشَّافِيَّةِ» ، فِي الانتِصَارِ لِلْفِرَقَةِ النَّاجِيَّةِ» بِقَوْلِهِ :

وَلَقَدْ تَقَدَّمَ كُفَّرَهُمْ ، خَمْسُونَ فِي عَشْرِ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي الْبُلدَانِ
وَاللَّالَكَائِيِّ الْإِمَامُ حَكَاهُ قَبْلَهُ الطَّبَرَانِيُّ
وَقَدْ ذَكَرَ مُؤْرِخُ الْإِسْلَامِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الدَّهْبِيِّ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبُلَاءِ»
(٢٩٠ / ١٢) : أَنَّ عَدَدَ مَنْ نَصُّوْتُهُ ، عَلَى أَنَّ «الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ»

من أئمّة السّلّف : أزيدُ مِنْ ثلاثٍ مائةً إماماً .
وروى الالكائيُّ في «شرح السنة» أيضاً بسنده (٢٥٣/١) : عن
عمرٍو بن دينار قال: (أدركت تسعةً من أصحاب رسول الله ﷺ
يقولون: «من قال القرآن مخلوقٌ : فهو كافر») اهـ.

وروى البخاريُّ في كتابه «خلق أفعال العباد» في أول آثر فيه بسنده
صحيح قال: (حدثني الحكَمُ بن محمد الطَّبرِيَّ - كتبت عنه بحكة - قال :
حدثنا سُفيان بن عيَّنة قال : (أدركت مسَايِّخَنَا مِنْ سَبْعِينَ سَنَةً - مِنْهُمْ
عمرٍو بن دينارٍ - يقولون : القرآن كلامُ الله ، ولَيْسَ بِمَخْلُوقٍ) .
ورواه :

- البخاريُّ أيضاً في «تاريخه» (٢٦٦) بهذا الإسناد ،
- والالكائيُّ في «شرح السنة» (٣٨٦) و (٣٩٦) ،
- والبيهقيُّ في «الأسماء والصفات» (ص ٣١٥) ، و «الاعتقاد» (ص ٤٦) .

ورواه :

- الإمام أبو سعيد الدارميُّ في «الرَّد على الجهمية» (٣٤٤) ،
- والبيهقيُّ في «الأسماء والصفات» (٣١٥) ، و «الاعتقاد» (ص ٣٨) ،
- وابن بطة في «الإبانة الْكُبْرَى» (٥٤٨/٢) مِنْ طرِيق إسحاق ابن راهويه عن سُفيان عن عمرٍو به .

وقال الالكائيُّ في «شرح السنة» بعْدَ روایته للأثر السابق
(٢٦٧/١) : (ولقد لَقِيَ ابن عيَّنة تَحْوَى مِنْ مائَيْ نَفْسٍ مِنَ التَّابِعِينَ مِنْ

العلماء ، وأكثر من ثلاثة مائة من أتباع التابعين ، من أهل الحرمين ، والكوفة ، والبصرة ، والشام ، ومصر ، واليَمَن) اهـ.

والمسألة مبسوطة بتفصيل ، وذكر أقوال أئمة السلف فيها ،

في كتب معتقد أهل السنة المسندة وغيرها ، مثل :

- «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» لأبي سعيد عثمان بن سعيد الدارمي (ت ٢٨٠ هـ) ،
- و«رَدَ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدَ، عَلَى بَشَرِ الْمَرِيسيِّ الْكَافِرِ الْغَنِيدِ» للدارمي (ت ٢٨٠ هـ) كذلك ،
- و«السُّنَّةُ» لابن أبي عاصيم (ت ٢٨٧ هـ) ،
- و«السُّنَّةُ» لعبد الله بن الإمام أحمد (ت ٢٩٠ هـ) ،
- و«السُّنَّةُ» لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلاّل (ت ٣١١ هـ) ،
- و«الشُّرِيعَةُ» لأبي بكر محمد بن الحسين الأجربي (ت ٣٦٠ هـ) ،
- و«الإِبَانَةُ الْكُبِيرَى» لأبي عبد الله عَبْيُودُ اللَّهُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنَ بَطْئَةِ الْعَكْبَرِيِّ (ت ٣٨٧ هـ) ،
- و«شَرْحُ أَصْوَلِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» لأبي القاسم هبة الله بن الحسن اللاذكي (ت ٤١٨ هـ) ،
- و«الأَسْمَاءُ وَالصَّفَاتُ» لأبي بكر أحمد بن الحسين البهقي (ت ٤٥٨ هـ) ،
- و«الاعتقاد» له أيضاً ،
- و«ذم الكلام وأهله» لشيخ الإسلام أبي إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الأنباري المروي (ت ٤٨١ هـ) ، وكلها مطبوعة ، وغيرها.

وقال الحافظ أبو العلاء الهمذاني (ت ٥٦٩هـ) في «فتواه في ذكر الاعتقاد وذم الاختلاف» (ص ٩٠-٩١): (فصل في ذكر الاعتقاد الذي أجمع عليه علماء البلاد).

ثم روى بسننته الصحيح إلى الإمام الحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) قال : (سأله أبا زرعة - رضي الله عنهما - عن مذاهب أهل السنة، وما أدركَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ: حِجَازًا ، وَعِرَاقًا ، وَمِصْرَ ، وَشَامًا ، وَيَمَنًا ؟ فَكَانَ مِنْ مَذَهَبِهِمْ :

- أن الإيمان قولٌ ، وَعَمَلٌ ، يَزِيدُ ، وَيَنْقُصُ .
- والقرآن كلام الله غير مخلوق، بِجَمِيعِ جِهَاتِهِ .
- ثم ذكر بقية معتقدهما ، إلى أن قالا (ص ٩٣) :
- (وَأَنَّ الْجَهَمِيَّةَ كُفَّارٌ ،
- وَالرَّافِضَةَ رَفَضُوا الإِسْلَامَ ،
- وَالخَوَارِجَ مُرَاقِّ .
- وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ : فَهُوَ كَاذِفٌ ، كُفُرًا يَنْقُلُ عَنِ النِّمْلَةِ .
- وَمَنْ شَكَ فِي كُفْرِهِ مِنْ يَقْنَهُمْ : فَهُوَ كَاذِفٌ .
- وَمَنْ شَكَ فِي كَلَامِ اللهِ ، فَوَقَفَ فِيْهِ شَاكِيًّا يَقُولُ: لَا أَذْرِي مَخْلُوقًا أَوْ غَيْرًا مَخْلُوقٍ : فَهُوَ جَهَمِيٌّ .
- وَمَنْ وَقَفَ فِي الْقُرْآنِ جَاهِلًا : عُلَمَاءُ ، وَبَدُّعٌ ، وَلَمْ يُكَفَّرْ .

- وَمَنْ قَالَ : لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ ، أَوِ الْقُرْآنُ بِلَفْظِي
مَخْلُوقٌ : فَهُوَ جَهْمِيٌّ) اهـ .
- وَمِمْنُ كَفَرَ الْقَاتِلِينَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ، جَمَاعَاتٍ - ذَكَرَ كَثِيرًا مِنْهُمْ :
- الْحَافِظُانِ أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِيِّ وَاللَّالِكَائِيِّ كَمَا سَبَقَ - مِنْهُمْ :
- عَلَيْيَ بنُ الْحُسَيْنِ بْنُ عَلَيْيَ بنُ أَبِي طَالِبٍ ، رَّئِسُ الْعَابِدِينَ الْهَاشِمِيِّ (ت ٩٣ هـ) ،
- وَابْنُهُ : مُحَمَّدٌ ، أَبُو جَعْفَرِ الْبَاقِرِ (ت ١١٤ هـ) ،
- وَحَمَادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانِ الْكُوفِيِّ (ت ١٢٠ هـ) ،
- وَعَمْرُو بْنُ دِينَارِ الْأَثْرَمِ (ت ١٢٦ هـ) ،
- وَجَعْفُرُ بْنُ حَمَدٍ بْنِ عَلَيِّيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (ت ١٤٨ هـ) ،
- وَالنَّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ ، أَبُو حَيْنَةَ الْإِمَامِ (ت ١٥٠ هـ) ،
- وَسُقِيَانُ بْنُ سَعِيدِ الشَّوَّرِيِّ (ت ١٦١ هـ) ،
- وَاللَّيِّثُ بْنُ سَعْدِ الْفَهْمِيِّ (ت ١٧٥ هـ) ،
- وَمُوسَى بْنُ أَعْيْنِ الْجَزَرِيِّ (ت ١٧٧ هـ) ،
- وَمَالِكُ بْنُ أَنْسِ الْأَصْبَحِيِّ ، الْإِمَامِ (ت ١٧٩ هـ) ،
- وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَارِكِ الْحَنْظَلِيِّ الْمَرْوَزِيِّ (ت ١٨١ هـ) ،
- وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَبُو يُوسُفِ صَاحِبُ أَبِي حَيْنَةِ (ت ١٨٢ هـ) ،
- وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ ، أَبُو مُعاوِيَةَ السَّلَمِيِّ (ت ١٨٣ هـ) ،
- وَيَحْيَى بْنُ زَكْرِيَا بْنُ أَبِي زَائِدَةِ الْهَمْدَانِيِّ (ت ١٨٣ هـ) ،
- وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الزُّهْرِيِّ (ت ١٨٥ هـ) ،

- وإبراهيم بن محمد بن الحارث ، أبو إسحاق الفزارى (ت ١٨٥هـ) ،
- وعبدة بن سليمان الكلابي (ت ١٨٧هـ) ،
- ومُعتمر بن سليمان بن طرخان التئممي (ت ١٨٧هـ) ،
- ومحمد بن يزيد الواسطي (ت ١٨٨هـ) ،
- وجريئر بن عبد الحميد بن قرط الضبي (ت ١٨٨هـ) ،
- ومحمد بن الحسن بن فرقان الشيباني (ت ١٨٩هـ) ،
- وعبد الله بن إدريس بن يزيد الأوزدي (ت ١٩٢هـ) ،
- وأبو بكر ابن عياش (ت ١٩٣هـ) ،
- وإسماعيل بن إبراهيم بن مَقْسُم ابن علية البصري الحافظ (ت ١٩٣هـ) ،
- وحفص بن غياث بن طلقة التخعي (ت ١٩٤هـ) ،
- وعبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقيفي (ت ١٩٤هـ) ،
- والوليد بن مسلم الدمشقي (ت ١٩٥هـ) ،
- ومحمد بن خازم السعدي ، أبو معاوية الضرير (ت ١٩٥هـ) ،
- ووكيع بن الجراح (ت ١٩٦هـ) ،
- ومعاذ بن نصر العنبرى (ت ١٩٦هـ) ،
- وسفيان بن عيينة (ت ١٩٨هـ) ،
- ويحيى بن سعيد بن فروخ القطان (ت ١٩٨هـ) ،
- وعبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبرى (ت ١٩٨هـ) ،
- وإسحاق بن سليمان الرازى الكوفي (ت ٢٠٠هـ) ،

- وموسى بن سليمان الجوزياني الحنفي (ت ٢٠٠هـ) ،
- وحماد بن أسامة بن زيد ، أبوأسامة القرشي (ت ٢٠١هـ) ،
- وعلي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين الهاشمي ، الرضي (ت ٢٠٣هـ) ،
- ومحمد بن إدريس الشافعي ، أبو عبد الله الإمام (ت ٢٠٤هـ) ،
- و وهب بن حازم الأزدي (ت ٢٠٦هـ) ،
- وشيبة بن سوار الفزارى (ت ٢٠٦هـ) ،
- ومؤمل بن إسماعيل العذوي البصري (ت ٢٠٦هـ) ،
- وحجاج بن محمد الأعور المصيحي (ت ٢٠٦هـ) ،
- وهاشم بن القاسم الليثي ، أبو النضر البغدادي (ت ٢٠٧هـ) ،
- وحسن بن موسى الأشيب (ت ٢٠٩هـ) ،
- وعبد الرزاق بن همام بن نافع الصناعي (ت ٢١١هـ) ،
- و محمد بن يوسف بن واقد الفريابي (ت ٢١٢هـ) ،
- والضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني ، أبو عاصيم التبيل (ت ٢١٢هـ) ،
- وعبد الله بن داود بن عامر الخريبي (ت ٢١٣هـ) ،
- و محمد بن عبد الله بن المثنى الانصاري (ت ٢١٥هـ) ،
- وعبد الأعلى بن مسهر بن عبد الأعلى الغساني الدمشقي (ت ٢١٨هـ) ،
- وعفان بن مسلم بن عبد الله الصفار (ت ٢١٩هـ) ،

- وإبراهيم بن موسى بن يزيد الفراء (ت ٢٢٠هـ) ،
- والقاسم بن سلام ، أبو عبيد البغدادي (ت ٢٢٤هـ) ،
- ومحمد بن مقاتل المروزي (ت ٢٢٦هـ) ،
- ويحيى بن يحيى بن بكر الثميمي التيسابوري (ت ٢٢٦هـ) ،
- وهشام بن عبد الملك ، أبو الوليد الطيالسي (ت ٢٢٧هـ) ،
- وعبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي (ت ٢٣١هـ) ،
- ويوف بن يحيى البويطي ، صاحب الشافعي (ت ٢٣١هـ) ،
- ويحيى بن معين بن عون العطفاني (ت ٢٣٣هـ) ،
- وعلي بن عبد الله بن جعفر المديني (ت ٢٣٤هـ) ،
- ورزيير بن حرب بن شداد النسائي (ت ٢٣٤هـ) ،
- وسليمان بن داود العنكبي ، أبو الربيع الزهراني (ت ٢٣٤هـ) ،
- وعبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي ، أبو بكر الحافظ (ت ٢٣٥هـ) ،
- وإسماعيل بن إبراهيم بن معمرا ، أبو معمرا القطيبي (ت ٢٣٦هـ) ،
- وشيبان بن فروخ (ت ٢٣٦هـ) ،
- وعبد الأعلى بن حماد بن نصر الترسني (ت ٢٣٧هـ) ،
- وإسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي ، ابن راهويه الحافظ (ت ٢٣٨هـ) ،
- ومحمود بن غيلان المروزي (ت ٢٣٩هـ) ،
- وعثمان بن محمد بن أبي شيبة العبسي ، أبو الحسن الكوفي (ت ٢٣٩هـ) ،
- وقئيبة بن سعيد بن جميل الشقفي (ت ٢٤٠هـ) ،

- وأحمدُ بن محمدُ بن حَنْبَل الشَّيْبَانِيُّ ، أبو عبد الله إمامُ أهل السُّنَّة ، وحافظ الإسلام (ت ٢٤١ هـ) ،
- وهنَّادُ بن السَّرِّيِّ بن مُصْعِب الدَّارَمِيُّ (ت ٢٣٤ هـ) ،
- وهارونُ بن عبد الله بن مَرْوَان الْحَمَّال (ت ٢٤٣ هـ) ،
- وعَلَيَّ بن حُجْرَة بن إِيَّاس السَّعْدِيُّ (ت ٢٤٤ هـ) ،
- وإِسْحَاقُ بن موسى بن عبد الله الأنصاريُّ (ت ٢٤٤ هـ) ،
- وهشامُ بن عَمَّار بن نَصِير الدَّمْشِقِيُّ (ت ٢٤٥ هـ) ،
- ومُحَمَّدُ بن رَافِع بن سَابُور الْقُشَيْرِيُّ التَّسِيَّابُورِيُّ (ت ٢٤٥ هـ) ،
- ومُحَمَّدُ بن سُلَيْمَان بن حَبِيب الأَسْدِيُّ ، لُؤْين (ت ٢٤٥ هـ) ،
- ومُحَمَّدُ بن العَلَاءِ بن كُرَيْب ، أبو كُرَيْب الْهَمْدَانِيُّ (ت ٢٤٨ هـ) ،
- وعبدُ الْوَهَّابِ بن عبد الحَكَمِ بن نافع الْوَرَاق (ت ٢٥١ هـ) ،
- ومُحَمَّدُ بن بَشَّارِ بن عُثْمَانَ الْعَبْدِيُّ ، بُنْدَار (ت ٢٥٢ هـ) ،
- ومُحَمَّدُ بن المُثَنَّى بن عُبَيْد ، أبو مُوسَى العَتَزِيُّ (ت ٢٥٢ هـ) ،
- وأحمدُ بن سَعِيدِ بن صَخْر الدَّارَمِيُّ (ت ٢٥٣ هـ) ،
- ومُحَمَّدُ بن حَرْب النَّسَائِيُّ (ت ٢٥٥ هـ) ،
- ومُحَمَّدُ بن إِسْمَاعِيلِ بن إِبْرَاهِيم البُخَارِيُّ (ت ٢٥٦ هـ) ،
- وعبدُ اللهِ بن سَعِيدِ بن حُصَيْن الْكِنْدِيُّ ، أبو سَعِيدِ الْأَشْجَج (ت ٢٥٧ هـ) ،
- والْحَسَنُ بن عَرَفةِ بن يَزِيدِ الْعَبْدِيُّ (ت ٢٥٧ هـ) ،
- وعَلَيَّ بن خَشْرَمِ بن عبد الرَّحْمَنِ الْمَرْوَزِيِّ الْحَافِظ (ت ٢٥٧ هـ) ،

- وَمُحَمَّدُ بْنُ يَخْنَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدَّهْلِيِّ الْئِيْسَابُورِيِّ (ت ٢٥٨ هـ) ،
 - وَمُسْلِمُ بْنُ الْحَجَاجِ بْنُ مُسْلِمِ الْقُشَيْرِيِّ (ت ٢٦١ هـ) ،
 - وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنُ مُوسَى الصَّدَفَى (ت ٢٦٤ هـ) ،
 - وَعَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدٍ ، أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيِّ (ت ٢٦٤ هـ) ،
 - وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ يَخْنَى بْنُ إِسْمَاعِيلِ الْمُزَنِيِّ (ت ٢٦٤ هـ) ،
 - وَيَخْنَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَخْنَى الدَّهْلِيِّ (ت ٢٦٧ هـ) ،
 - وَالرَّئِيعُ بْنُ سُلَيْمَانِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَارِ الْمُرَادِيِّ (ت ٢٧٠ هـ) ،
 - وَمُحَمَّدُ بْنُ حَمَادِ الطَّهْرَانِيِّ الرَّازِيِّ (ت ٢٧١ هـ) ،
 - وَمُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسِ بْنِ الْمُسْنَدِ الْحَنْظَلِيِّ ، أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ
 (ت ٢٧٧ هـ) ،

- وَسَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يُونُسِ الْئَسْتَرِيِّ (ت ٢٨٣ هـ) .
**هُؤُلَاءِ أَكْثَرُ مِنْ مائَةِ إِمامٍ ، كُلُّهُمْ مِنْ أَئِمَّةِ الإِسْلَامِ ، وَشِيفُوهُ
 الْعِظَامَ ، فَضْلُّهُمْ ظَاهِرٌ ، وَنُورٌ صَبَّعَ خَيْرِهِمْ سَافِرٌ .**
الْمُقْدَّمَةُ الْرَّابِعَةُ : أَنَّهُ مَا كَفَرَ مَنْ كَفَرَ ، وَلَا ضَلَّ مَنْ ضَلَّ ،
إِلَّا بِتَعْلِيلٍ باطِلٍ أَوْ تَأْوِيلٍ فَاسِدٍ .

**أَمَّا التَّعْلِيلُ الْبَاطِلُ : فَأَوْلُ مَنْ كَفَرَ بِهِ إِبْلِيسُ ، فَإِنَّ اللَّهَ سَبَحَانَهُ لِمَا
 أَمْرَهُ أَنْ يَسْجُدَ لِآدَمَ : أَبِي وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ، وَقَالَ : ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ
 خَلَقْنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتُهُ مِنْ طِينٍ﴾ ، فَقَالَ سَبَحَانَهُ : ﴿فَأَخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ
 وَلَمَّا عَلَيْكَ الْلَّغْنَةَ إِنَّ يَوْمَ الْدِينِ﴾ .**

ولَمَّا دَعَى نُوحٌ - عَلِيهِ السَّلَامُ - قَوْمَهُ لِلتَّوْحِيدِ وَالإِيمَانِ : كَفَرُوا وَلَمْ يَسْتَجِبُوهُ ، وَعَلَّلُوا قَبِيحَ فَعْلِهِمْ ، بِكُونِ رَسُولِهِمْ بَشَرًا مِثْلَهُمْ ! وَاتِّبَاعُهِ ضُعْفَاءٌ ! قَالَ تَعَالَى : ﴿وَلَقَدْ أَرَزَّنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴾ ﴿أَن لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابًا يَوْمَ الْيَسِيرِ ﴾ فَقَالَ الْمَلَائِكَةُ إِنَّمَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا نَرَنَا إِلَّا بَشَرًا مِثْلَنَا وَمَا نَرَنَا كَافِرًا إِلَّا أَلَّذِينَ هُمْ أَرَادُنَا بِإِدَى الرَّأْيِ وَمَا نَرَنَا لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ بَلْ نَظَرْنَاكُمْ كَذَّابِينَ ﴾ ﴿فَأَلَّا يَنْقُومُ أَرْجُوْنِيْمُ إِنْ كُنْتُ عَلَى يَقِنَّتِيْ مِنْ رَبِّيْ وَمَا تَنْتَيْ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِهِ فَعَيْتَ عَلَيْكُمْ أَنْلَزِيْمُكُمُوهَا وَأَنْتَ لَهَا كَغِرْهُونَ﴾ .

وَمُشْرِكُو الْعَرَبِ لَمَّا اتَّخَذُوا الْأَصْنَامَ وَعَبَدُوهَا ، عَلَّلُوا ذَلِكَ بِأَنَّهَا شَفَاعَاهُمْ عِنْدَ اللَّهِ فَحَسْبٌ ! قَالَ سَبِّحَانَهُ : ﴿وَيَعْبُدُونَكَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يُضْرِبُهُمْ وَلَا يَفْعُمُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءُ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتَنْتَنُوكُمْ أَنَّهَا يُمْلَمُ فِي الْأَسْمَاءِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَلَّمَ عَمَّا يُشَرِّكُونَ ﴾ ﴿أَلَا لَهُ الدِّينُ الْحَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا يَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَيْ إِنَّ اللَّهَ يَخْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَذِيبٌ كَفَارٌ﴾ .

وَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ - سَبِّحَانَهُ وَتَعَالَى - نَبِيًّا مُّحَمَّدًا ﷺ قَالَ الْمُشْرِكُونَ : ﴿لَوْلَا نُرِلَ هَذَا الْقُرْءَانُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرِيبَيْنَ عَظِيمٌ﴾ . فَهُؤُلَاءِ جَمِيعًا سَلَفُ مَنْ رَدَ الْوَحْيَ بِعَقْلِهِ وَرَأْيِهِ ، وَمَا لَهُ هُوَ كَمَا لَهُمْ هُمْ ، عِيَاذًا بِاللَّهِ مِنْ سَخَطِهِ وَعَذَابِهِ وَعِقَابِهِ .

أَمَا التَّأْوِيلُ الْفَاسِدُ : فَمَا مِنْ طَامِةٍ أَدْخَلَتْ فِي الْإِسْلَامِ ، أَوْ رَاجَتْ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ إِلَّا بِسَبَبِهِ . وَمَا افْرَقَتْ أُمَّةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ثَلَاثَ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةٌ إِلَّا بِالتَّأْوِيلِ .

وَلَمْ يُقْتَلْ عُثْمَانُ وَعَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِلَّا بِهِ ، وَلَا مَرَقَتْ الْخَوَارِجُ مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَّا لِأَجْلِهِ ، وَلِأَجْلِهِ اسْتَبَاخُوا دَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ الْمَغْصُومَةَ وَأَمْوَالَهُمْ . وَكُلُّ فِرْقَةٍ ضَلَّتْ عَنْ صِرَاطِ اللَّهِ الْمُسْتَقِيمِ ، أَوْ أَضَلَّتْ غَيْرَهَا عَنْهُ : فِيهِ وَبِسَبَبِهِ .

وَلَلَّهِ دَرُّ الْإِمَامِ الْكَبِيرِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ ابْنِ قَيْمِ الْجَوزَيَّةِ ، حِينَ وَصَفَ خَطَرَ التَّأْوِيلِ الْفَاسِدِ وَضَرَرَهُ الْعَظِيمِ ، فَقَالَ فِي نُونِيَّتِهِ «الْكَافِيَّةُ الشَّافِيَّةُ ، فِي الْإِنْتِصَارِ لِلْفِرْقَةِ النَّاجِيَّةِ» : (فَصَلَ فِي جَنَاحِيَّةِ التَّأْوِيلِ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ، وَفَرَقَ بَيْنَ الْمَرْدُودِ مِنْهُ وَالْمَقْبُولِ

هَذَا وَأَصْلُ بَلَيْةِ الْإِسْلَامِ مِنْ تَأْوِيلِ ذِي التَّحْرِيفِ وَالْبُطَلَانِ

وَهُوَ الَّذِي قَدْ فَرَقَ السَّبْعِينَ بَلْ زَادَتْ ثَلَاثًا قَوْلَ ذِي الْبُرْهَانِ

وَهُوَ الَّذِي قَتَلَ الْخَلِيفَةَ جَامِعَ الْقُرْآنِ ذَا السُّورَيْنِ وَالْإِحْسَانِ

وَهُوَ الَّذِي قَاتَلَ الْخَلِيفَةَ بَعْدَهُ أَغْنَى عَلَيْهَا قَاتِلَ الْأَقْرَانِ

وَهُوَ الَّذِي قَاتَلَ الْحُسَيْنَ وَأَهْلَهُ فَعَدُوا عَلَيْهِ مُمَزِّقِي الْلُّحْمَانِ

وَهُوَ الَّذِي فِي يَوْمِ حَرَثَهُمْ أَبَا
 حَتَّى جَرَتْ تِلْكَ الدَّمَاءُ كَائِنَهَا
 وَغَدَّا لَهُ الْحَجَاجُ يَسْفِكُهَا وَيَقْ
 وَجَرَى بِمَكَّةَ مَا جَرَى مِنْ أَجْلِهِ
 وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ الْخَوَارِجَ مِثْلَمَا
 وَلِأَجْلِهِ شَتَّمُوا خَيَارَ الْخَلْقِ بَغْ
 وَلِأَجْلِهِ سَلَّ الْبُغَاءُ سُيُوفَهُمْ
 وَلِأَجْلِهِ قَدْ قَالَ أَهْلُ الْأَعْتِزَاءِ
 وَلِأَجْلِهِ قَالُوا بِأَنَّ كَلَامَهُ
 وَلِأَجْلِهِ قَدْ كَدَّبَتْ بِقَضَائِهِ
 وَلِأَجْلِهِ قَدْ خَلَدُوا أَهْلَ الْكِبَارِ

حَمَى الْمَدِينَةَ مَعْقِلٌ الْإِيمَانِ
 فِي يَوْمِ عِيدِ سُنَّةِ الْقُرْبَانِ
 ثُلُ صَاحِبِ الْإِيمَانِ وَالْقُرْآنِ
 مِنْ عَسْكَرِ الْحَجَاجِ ذِي الْعُدُوانِ
 أَئْشَا الرَّوَافِضَ أَخْبَثَ الْحَيَّانِ
 لَدَ الرُّسُلِ بِالْعُدُوانِ وَالْبُهْتَانِ
 ظَنَّا بِأَنَّهُمْ ذُوُفُ إِحْسَانِ
 لِمَقَالَةِ هَدَتْ قُوَى الْإِيمَانِ
 سُبْحَانَهُ خَلَقَ مِنَ الْأَكْوَانِ
 شِبَّهَ الْمَجْوُسَ الْعَابِدِي النَّيَّانِ
 ئَرِفي الْجَحْنَمِ كَعَابِدِي الْأَوْتَانِ

وَلِأَجْلِهِ قَدْ أَنْكَرُوا لِشَفَاعَةِ الْ
 مُخْتَارِ فِيهِمْ غَايَةَ النُّكْرَانِ

 وَلِأَجْلِهِ ضُرِبَ الْإِمَامُ بِسَوْطِهِمْ

 وَلِأَجْلِهِ قَدْ قَالَ جَهَنْمَ لَيْسَ رَبُّ
 صَدِيقٌ أَهْلُ السُّنَّةِ الشَّيْبَانِي

 كَلَّا ، وَلَا فَوْقَ السَّمَاوَاتِ الْعُلَاءِ

 وَلِأَجْلِهِ جُحِدتْ صِفَاتُ كَمَالِهِ

 مَا فَوْقَهَا رَبُّ يُطَاعُ ، حِبَاهُنَا

 وَلِأَجْلِهِ أَفْتَنَى الْجَحِيمَ وَجَهَنَّمَ

 وَلِأَجْلِهِ قَالُوا إِلَهُ مُعَطَّلٌ

 وَلِأَجْلِهِ قَدْ قَالَ لَيْسَ لِفَعْلِهِ

 وَلِأَجْلِهِ قَدْ كَذَّبُوا بِتُرْزُولِهِ

 وَلِأَجْلِهِ زَعَمُوا الْكِتَابَ عِبَارَةً

 وَلِأَجْلِهِ أَهْلُ الْعَرْشِ خَارِجٌ هَذِهِ الْأَكْوَانِ

 وَالْعَرْشِيْ مِنْ رَبٍّ وَلَا رَحْمَنَ.

 تَهْوِي لَهُ بِسُجُودٍ ذِي خُضْبَانِ

 وَالْعَرْشَ أَخْلُوَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ

 سَمَاؤِيْ مَقَالَةٌ كَاذِبٌ فَئَانِ

 أَزَلَّ بِغَيْرِ نِهَايَةٍ وَزَمَانِ

 مِنْ غَايَةٍ هِيَ حِكْمَةُ الدِّيَانِ

 تَحْوِي السَّمَاءَ بِنِصْفِ لَيْلٍ ثَانِ

 وَحِكَائِيَّةً عَنْ ذِلِكَ الْقُرْآنَ

مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ سِوَى الْمَخْلُوقَ وَالْ
 قُرْآنُ لَمْ يُسْمَعْ مِنَ الرَّحْمَنِ
 لَكِنْ مَجَازٌ ، وَيَحْ ذَا الْبَهْتَانِ
 مَا ذاكَ الْخُرَزَاعِيُّ الْعَظِيمُ الشَّانِ
 مَا ذاكَ مَخْلُوقٌ مِنَ الْأَكْوَانِ
 قَالُوا مَقَاتَلَتُهُ عَلَى الْكُفَّارِ
 وَحَدُوتُهَا بِحَقِيقَةِ الْإِمْكَانِ
 وَصِفَاتِهِ بِالسَّلْبِ وَالْبُطْلَانِ
 رَسُولُ الْإِلَهِ لِهَذِهِ الْأَبْدَانِ
 حَتَّى تَعُودَ بَسِيْطَةَ الْأَرْكَانِ
 يَتَأَوَّلُونَ شَرَائِعَ الْإِيمَانِ
 عَلْمِيٌّ عِنْدَكُمْ بِلَا فُرْقَانٍ

مَا ذا كَلَامُ اللَّهِ قَطُّ حَقِيقَةٌ
 وَلَا جُلْهُ قُتِلَ ابْنُ نَصْرٍ أَخْمَدٌ
 إِذْ قَالَ : ذَا الْقُرْآنُ نَفْسُ كَلَامِهِ
 وَهُوَ الَّذِي جَرَ ابْنَ سِينَا وَالْأَلْيَ
 فَتَأَوَّلُوا خَلْقَ السَّمَاوَاتِ الْعُلا
 وَتَأَوَّلُوا عِلْمَ الْإِلَهِ وَقَوْلَهُ
 وَتَأَوَّلُوا الْبَغْثَ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ
 بِفِرَاقِهَا لِعَنَاصِرِ قَدْرُكُبْتِ
 وَهُوَ الَّذِي جَرَ الْقَرَامِطَةَ الْأَلْيَ
 فَتَأَوَّلُوا الْعَمَلِيَّ مِثْلَ تَأَوْلِ الْ

وَهُوَ الَّذِي جَرَّ النَّصِيرَ وَحِزْبَهُ حَتَّى أَتَوْا بِعَسَاكِرِ الْكُفَّارِ

فَجَرَى عَلَى الْإِسْلَامِ أَعْظَمُ مِحْنَةٍ وَخَمَارُهَا فِينَا إِلَى ذَا الآنِ

المقدمة الخامسة : أنَّ المالكيَّ مُنَاقِضٌ تناقضاً شديداً في كتابه هذا ،
وفي غيره ، فلا تجده يأمرُ بأمرٍ إلَّا خالفةً ! ولا ينهى عن شيء
إلَّا ارتكبه ! مع رميء الحنابلة - وهم سالمون منه - بذلك !

١ - فَأَمَرَ وَأَوْجَبَ حَصْرَ بُحُوثُنَا وَثَصَانِيفُنَا فِي الرَّدِّ عَلَى الْإِلْحَادِ
القادِمِ ! وَالتَّصِيرِ ! وَإِبطالِ الثُّبُواتِ وَتَحْوُهَا .

وهذا مُنَاقِضٌ لِأَفْعَالِهِ ! فَكَتَبَهُ كُلُّهَا وَبُحُوثُهُ وَمَقَالَاتُهُ - بلا
استثناء - : فيما نَهَى عن الخوض فيه ، مِن ذكرِ الْخِلَافَاتِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ !
ولم يَكُنْتُ بُحْرَفاً وَاحِدَّاً فِي كِتَابٍ أَوْ بَحْثٍ أَوْ مَقَالَةٍ فِيمَا أَمَرَ بِهِ
وَأَوْجَبَهِ !

٢ - ثُمَّ أَمَرَ النَّاسَ ! وَأَوْجَبَ عَلَيْهِمْ !: الاقتصرَ عَلَى الإِيمَانِ الْجُمْلِيِّ
بِالْكُلَّيَّاتِ ! وَالْإِتِيَانُ بِالْوَاجِبَاتِ وَالطَّاعَاتِ الْكُبُرَى الْمُجْمَعُ عَلَيْهَا !
وَاجْتِنَابُ الْمَعَاصِي الْكُبُرَى الْمُجْمَعُ عَلَيْهَا ! كَمَا يُسَمِّيهَا .

وهذا مُنَاقِضٌ لِأَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ ! فَخَاضَ فِيمَا نَهَى عن الخوض
فِيهِ ! مِمَّا هُوَ لِيُسَمِّيهِ دَاخِلًا فِي الإِيمَانِيَّاتِ الْجُمْلِيَّةِ الْكُبُرَى ! وَالْوَاجِبَاتِ
الْكُبُرَى !

بل زاد على ذلك : التعصُّب لِإثباتِها ! والإنكار على المُخالفِ
فيها ! فأنخرَجَ جماعةً مِن الصَّحَابَةِ مِن حَدَّ الصُّحبَةِ ! وطَعَنَ في إجماعِ
الصَّحَابَةِ عَلَى بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ ! رضي الله عنه وعنه . وطَعَنَ في جماعاتِ
مِن أَئمَّةِ السَّلَفِ وَالخَلَفِ، ورَمَاهُم بِمَا هُمْ بُرَآءُ مِنْهُ، مِمَّا سِيَّاتِي تفصيلُهُ .
وطَعَنَ في عُلَمَاءِ الْخَنَابَلَةِ ! زَاعِمًا أَنَّ طَعْنَتِهِ فِي غُلَالِهِمْ فَحَسْبٌ !
وقد طَعَنَ في إِمَامِهِمْ ! وَإِمَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ قَاطِبَةً أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ رضي الله عنه .
بل أشغلَ نَفْسَهُ وَمَنْ يَقْرُأْ لَهُ بِمَا هُوَ دُونَ ذَلِكَ بَكْثِيرٌ : فَكَتَبَ
مقالاتٌ كثيرةً وَرَدَّ عَلَى باحثينَ كَثُرٍ فِي الْقَعْقَاعِ بْنَ عَمْرُو ، أَيْصَحَّ وجُودُهُ
أَمْ لَا ؟ ! وَكَانَ مَنَاطِ صِحَّةِ الإِيمَانَ - عَنْهُ - أَوْ اسْتِقَامَةِ الشَّرِيعَةِ وَحَوْزَتِهَا ،
مُعْلَقٌ بِصِحَّةِ وَجُودِهِ أَوْ عَدَمِهِ !!

٣ - ثُمَّ أَنْكَرَ عَلَى الْخَنَابَلَةِ كُرْهَهُمْ وَبُعْضَهُمْ وَشِدَّهُمْ عَلَى أَهْلِ
البدع ، لِكَوْنِهِمْ دَاخِلِينَ فِي الإِسْلَامِ !
ثُمَّ أَغْلَظَ عَلَى الْخَنَابَلَةِ وَشَتَّمَهُمْ ، وَافْتَرَى عَلَيْهِمْ وَطَعَنَ فِيهِمْ ،
لِبُغْضِيهِمْ لِمَمْعَلَتِهِمْ دَاخِلُونَ فِي الإِسْلَامِ !

٤ - وَطَعَنَ الْمَالِكِيُّ فِي الْبَرِّيَّهَارِيِّ وَهُوَ أَحَدُ أَئمَّةِ الإِسْلَامِ - رَحْمَهُ اللهُ
رَحْمَةً وَاسِعَةً ، وَأَكْرَمَ نُزُلَّهُ وَرَفَعَهُ - وَأَسَاءَ الْقَوْلَ فِيهِ ، لِرَزْعِمِهِ : أَنَّ
الْبَرِّيَّهَارِيُّ لَا يُرِيدُ إِلَّا الْأَثَارَ ! وَيَدُمُّ مَنْ أَرَادَ الْقُرْآنَ دُونَهَا !

ثُمَّ تناقضَ فَمَدَحَ الرَّافِضَةَ وَهُوَنَ مُخَالَفَتِهِمْ لِأَهْلِ السُّنَّةِ ، مَعَ أَنَّهُمْ
مُجْمِعُونَ عَلَى الطَّعْنِ فِي الْقُرْآنِ ! وَالْقَوْلُ بِنَقْصِهِ وَتَحْرِيفِهِ ! وَمُجْمِعُونَ

على الطَّعْنِ فِي كُتُبِ السُّنَّةِ جَمِيعاً ! لِرَوَايَةِ النَّوَاصِبِ لَهَا بِزَعْمِهِمْ ! فَمَنْ أَوْلَى بِالطَّعْنِ وَالدَّمْ : الْبَرِّيَّارِيُّ أمِ الرَّافِضَةِ ؟

٥ - وَأَنْكَرَ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ عَامَّةً ، وَخَصَّ مِنْهُمُ الْحَنَابَلَةَ : مُطَالِبُهُمْ بِالسَّلَفِ فِي مَسَائِلِ الاعْتِقَادِ . وَزَعَمَ أَنَّ مَرَدَ ذَلِكَ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلُغَةِ الْعَرَبِ ، دُونَ اشْتِرَاطِ الْمُتَابَعَةِ لِلسَّلَفِ الصَّالِحِ !

ثُمَّ تَنَاقُضُ ! فَبَدَأَ مَنْ أَطْلَقَ لِفَظَ «الْعِقِيدَةِ» عَلَى أُمُورِ الإِيمَانِ وَالاعْتِقَادِ : لِغَيْرِ وُجُودِ سَلَفٍ هَذَا الإِطْلَاقُ !! وَخُلُوُّ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ مِنْهُ .

٦ - وَأَمْرَ بِالْعَوْدَةِ إِلَى مُتَوَاتِرِ السُّنَّةِ ثُمَّ الصَّحِيحِ الْمَشْهُورِ ، وَتَرْكُ الأَحَادِيثِ الْمُتَنَازِعِ فِيهَا، سَوَاءً كَانَ التَّنَازُعُ مِنْ حَيْثُ الْتَّبُوتُ، أَوْ دَلَالَةِ النَّصِّ .

ثُمَّ تَنَاقُضُ ! فَطَعَنَ فِي بَعْضِ الْعُلَمَاءِ وَالْأئمَّةِ لِتَضْعِيفِهِمْ بَعْضَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي لَمْ تُبْتَدَأْ ، وَلَمْ يَرَوْهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الصُّحَاحِ وَلَيْسَ مُتَوَاتِرَةً ، بل حَكَمَ بَعْضُ الْأئمَّةِ بِوَضْعِهَا وَكَذِبِهَا ، كَحَدِيثِ: «أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ ، وَعَلَيِّ بَابُهَا» ! فَقَدْ أَنْكَرَ الْمَالِكِيُّ عَلَى شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تِيمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ تَضْعِيفَهُ لَهُ ، مَعَ أَنَّهُ غَيْرُ مُسْلِمٍ بِصَحَّتِهِ ! وَالتَّابِتُ ضَعْفُهُ .

٧ - وَحَرَّمَ الْمَالِكِيُّ الْإِنْكَارَ عَلَى مَنْ أَدَّاهُ اجْتِهَادُهُ إِلَى قَوْلِهِ مَا ، مِمَّا لَيْسَ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ الْمَعْلُومَةِ بِالضَّرُورَةِ .

ثُمَّ تَنَاقُضُ ! فَأَنْكَرَ عَلَى الْحَنَابَلَةِ وَغَيْرِهِمْ كَثِيرًا مِنْ أَقْوَاهِهِمْ وَاجْتِهَادِهِمْ ، مَعَ أَنَّهَا - عِنْدَهُ - لَيْسَتْ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ الْمَعْلُومَةِ

بالضرورة ! وَحَسْبُكَ إِنْكَارُهُ عَلَى مَنْ أَثْبَتَ وَجُودَ الْقَعْقَاعِ بْنَ عَمْرٍو ،
أَوْ أَثْبَتَ عَلَى بَنِي أُمَّةٍ ، أَوْ ضَعَفَ حَدِيثُ «أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ ، وَعَلَيَّ بَابُهَا» .

٨ - وَأَنْكَرَ الْمَالِكِيُّ اسْتِخْدَامَ لِفَظِ «الْعِقِيدَةِ» فِي مَسَائلِ الإِيمَانِ
وَالاعْتِقَادِ ، لِزَعْمِهِ أَنَّهُ لَفْظٌ مُبْتَدَعٌ !

ثُمَّ تَنَاقِضُ ! فَاسْتَخْدَمَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ دُونَ إِنْكَارٍ وَلَا تَنْبِيهٍ !

٩ - وَزَعَمَ أَنَّ الْخَنَابِلَةَ كَانُوا يُضَعِّفُونَ الْبَيْهَقِيَّ ! رَحْمَهُ اللَّهُ .

ثُمَّ تَنَاقِضُ ! فَتَنَسَّبَ الْقَوْلَ بِتَضْعِيفِ الْبَيْهَقِيِّ إِلَى شِيَخِنَا الْعَلَّامَةِ
الْمُحَقِّقِ صَالِحَ بْنَ فُوزَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْفُوزَانَ حَفَظَهُ اللَّهُ ، وَزَعَمَ أَنَّهُ أَوَّلُ
مَنْ ضَعَفَ الْبَيْهَقِيَّ !! وَتَكَلَّمَ فِيهِ !! وَلَا أَدْرِي ! كَيْفَ كَانَ الْخَنَابِلَةُ
يُضَعِّفُونَ الْبَيْهَقِيَّ ، وَأَوَّلُ مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ شِيَخُنَا صَالِحَ الْفُوزَانَ ؟ !

وَسِيَّاتِي بِيَانُ كَذْبِهِ فِي نِسْبَةِ تَضْعِيفِ الشَّيْخِ صَالِحِ الْبَيْهَقِيِّ ، وَأَنَّهُ
عِنْدَ الشَّيْخِ صَالِحِ الْفُوزَانَ وَائِمَّةُ السُّنَّةِ كُلُّهُمْ : حَافِظٌ إِمَامٌ .

١٠ - وَزَعَمَ أَنَّ الْخَنَابِلَةَ رَمَوْا مَذَهَبَ أَبِي حَنِيفَةَ بِرَدًّا أَحَادِيثَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَجَعَلَ ذَلِكَ ظُلْمًا وَكَذِبًا .

ثُمَّ تَنَاقِضُ ! فَأَثْبَتَ لِأَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ رَدًّا أَحَادِيثَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ! إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ مَرَدًّا ذَلِكَ وَسَبَبَهُ : مَنْهَاجُهُمُ الْمُشَدِّدُ فِي
قَبْوُلِ الْحَدِيثِ ! وَكَانَ مَحَلُّ النِّزَاعِ : سَبَبُ الرَّدِّ لَا وَجُودُهُ !

١١ - وَزَعَمَ أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْخَنَابِلَةِ التَّصْبِ ! وَانتِقَاصُ جَمَاعَةِ مِنْ
آلِ الْبَيْتِ ! وَوُجُودُ حَسَاسِيَّةٍ عِنْدِهِمْ مِنِ الْثَّنَاءِ عَلَى عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

رضي الله عنه وأهل بيته !

ثُمَّ تناقضَ ! فَدَافَعَ عن الإباضيَّةِ وهم نواصبُ باتفاقٍ ،
فَطَعْنُهم في الخليفتَيْنِ الرَّاشدَيْنِ عُثْمَانَ وَعَلَيَّ رضي الله عنهمَا ظاهرًا
مشهور، وكلاهما من آل البيت .

هذا طَرَفٌ مِّن تناقضاتِ المالكيَّةِ ، وسيأتي تفصيلُها وذُكرُ
مُشَيَّلَاتِها عند الشُّروعِ في الرَّدِّ بِمشيَّةِ الله .

المقدمة السادسة : أنَّ المالكيَّ لا دليلَ له على جَمِيعِ دَعَاؤَهُ التي
ذكرَها في كتابِهِ هذا ، لِذَاتِهِ يُلْقِي التُّهْمَةَ العظيمةَ ، والغُرْبَةَ الكبيرةَ ،
دون دليلٍ إِلَّا أَنْ يفترِيهِ وَلَا وُجُودَ لَهُ !

١ - فَرَزَعَمَ أَنَّ بَعْضَ الْخَنَابِلَةِ مَا زَالَ عَلَى ذَمِّ بَعْضِ أَئمَّةِ آلِ الْبَيْتِ !
البرئين من غُلُوِّ الأتباعِ ، مع المُبالغَةِ في مَذْحِ بْنِ أُمَّةَ ! وَتَبَرِيرِ مَظَالِيمِهِمْ !
ثُمَّ لَمْ يُذَكِّرْ مَنِ الْمَقْصُودُ بِبَعْضِ الْخَنَابِلَةِ ! وَلَا الْمَقْصُودُ بِبَعْضِ
آلِ الْبَيْتِ ! البرئين من غُلُوِّ الأتباعِ .

٢ - وَرَمَى شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنَ تِيمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ ، وَالشَّيْخُ صَالِحُ الفوزانَ
حَفَظَهُ اللَّهُ : بِالنَّصْبِ ! وَلَمْ يُذَكِّرْ دَلِيلًا ! وَلَا مَثَلًا صَحِيحًا !

٣ - وَرَمَى الْخَنَابِلَةَ بِالتَّشَدُّدِ في نَقْدِ الرِّجَالِ وَتَضْعِيفِهِمْ مِّمَّنْ
لَا يُوَافِقُونَهُمْ في شَوَّادِ الْعَقَائِدِ ، حَتَّى ذُمُوا لِذَلِكَ الْبُخارِيُّ وَمُسْلِمًا
وَيَحْيَى بْنَ مَعْنَى وَعَلَيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ وَغَيْرَهُمْ !

ثم لم يذكر من أولئك الحنابلة الدامون للبخاري ومن ذكر معه !
ولم يذكر شواذ العقائد التي قال بها أولئك الحنابلة وخالفتهم فيها البخاري
ومسلم ويحيى بن معين وعلي بن المديني ! وقد بيّنت في موضعه كذب
زعمه هذا وبطلانه .

٤ - ورمى الحنابلة بالتكفير بأشياء ليست مُكفرة ! أو دون استيفاء
شُرُوطِ التَّكْفِيرِ !

ثم لم يذكر تلك المُكَفَّرَاتِ التي كَفَرَ بها الحنابلة وليس
مُكفرة ! ولم يذكر شُرُوطِ التَّكْفِيرِ التي لم يُرَاعِها الحنابلة .

٥ - ورمى غُلَةَ الحنابلة - كما يُسَمِّيهِم - بالاشتهر بالكذب على
الإمام أحمد !

ثم لم يذكر من هم أولئك الغُلَةُ الْكَذَابُونِ ! أو واحداً منهم
فحسب ! أو تلك الأقوال التي كذبُوها ! ولو قوْلًا واحدًا فحسب !

٦ - وذكر أنَّ الحنابلة يأمرُون النَّاسَ بِالوقوفِ عند الصُّوصِ
الشَّرعيَّةِ وَعَدَمِ الزِّيادةِ عَلَيْهَا ، وَهُمْ يَزِيدُونَ فِيهَا كثِيرًا مِنَ العقائدِ مِمَّا
ليست في الكتاب والسنّة !

ولم يذكر تلك الزِّياداتِ التي زَادَها الحنابلة وليس في الكتاب
والسنّة ! أو شيئاً منها !

٧ - وزَعَمَ أنَّ الحنابلة يأمرُون النَّاسَ بِمضائق الاعتقاداتِ التي لم تَخْطُرْ
على بَالِ صَحَابِيٍّ ولا تابعيًّا وبسميات وألقاب ما أنزلَ الله بها من سُلطانٍ .

ولم يذكر لنا تلك المضائق ! ولا تلك المسميات والألقاب !
ولا حتى شيئاً منها !

٨ - وزعم أن الحنابلة يدعون الإجماع في أمور ليس فيها إجماع ! فإذا
اختجع عليهم بالإجماع : أنكروه وقالوا : «من أدعى الإجماع فقد كذب !
وما أدرك فلعل الناس قد اختلفوا» !

ولم يذكر لنا تلك المسائل التي أدعى الحنابلة فيها الإجماع - دون
غيرهم - فلم يصيّروا ! أو تلك الأمور المجمعة عليها وخالفتها الحنابلة !
وأنكروها انعقاد الإجماع عليها !

٩ - وزعم أن أحد الأساتذة بجامعة سعودية : ذكر له أن عند بعض
طلاب الجامعة آراء إلحادية !

ولم يذكر تلك الآراء الإلحادية ! ومقاييس الإلحاد عنده وعند محدثه
الأستاذ !! فربما كان إلحاد أولئك الطلبة من جنس إلحاد الحنابلة !
وإمامهم ! وإلحاد أهل السنة في المعتقد !

١٠ - وزعم أن كثيراً من النقول عن الإمام أحمد في التكفير لوصحته:
لرددت عليه ! لعدم استيفائه ضوابط التكفير التي دلت عليها النصوص
الشرعية !

ثم لم يذكر شيئاً من تلك النقول التي لم تستوف الشروط !
ولا تلك الضوابط والشروط للتکفير التي دلت عليها النصوص الشرعية ،
وغابت عن الإمام أحمد !

١١ - وزَعْمَ أَنَّ الْمُبَالَغَةَ فِي صَفَائِرِ الْمُعْتَقَدَاتِ ، الْمُرْتَكَزَةَ عَلَى
نُصُوصٍ ظَنِيَّةٍ بِزَغْمِهِ : كَانَ سَبَبُهَا : الصَّرَاعَاتِ السِّيَاسِيَّةِ وَالْمَذَهَبِيَّةِ ،
وَسَلْطَنَ الْحُكَامَ !
وَلَمْ يَذْكُرْ لَنَا مَثَلًاً وَاحِدًا عَلَى ذَلِكَ ! مِنْ صَفَائِرِ الْمُعْتَقَدَاتِ
الْمُبَالَغُ فِيهَا وَهِيَ لَمْ تُبَثِّتْ إِلَّا بِنُصُوصٍ ظَنِيَّةٍ !

١٢ - وزَعْمَ أَنَّنَا نَتَوَاصَى بِالصَّبَرِ عَلَى انتِقَاصِ عَلَيْنَا وَأَهْلِ بَيْتِهِ !
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، وَتَكْفِيرُ أَبِي حَنِيفَةَ وَسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ ! وَعَلَى الْكَذَبِ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَبَرِيرِهِ ! وَتَوَاصَى عَلَى تَشْبِيهِ اللَّهَ بِخَلْقِهِ جَلَّ وَعَلا !
ثُمَّ لَمْ يَذْكُرْ مَثَلًاً ، أَوْ مَثَلًاً لِبَعْضِهَا بِمَثَالٍ مَكْذُوبٍ لَا حَقِيقَةَ لَهُ !
١٣ - وزَعْمَ أَنَّ الْخَنَابَلَةَ ، خَوارِجُ وَثَوَارٌ عَلَى السَّلَاطِينَ !
ثُمَّ لَمْ يَذْكُرْ دَلِيلًاً أَوْ مَثَلًاً وَاحِدًا !

١٤ - وَرَمَى الْخَنَابَلَةَ بِعَدَمِ إِدْرَاكِ مَعَانِي الْأَلْفَاظِ وَالْمُصْطَلِحَاتِ الَّتِي
يَتَحَدَّثُونَ عَنْهَا ! وَيُطْلِقُونَ عَبَارَاتٍ ضَخْمَةً ، فَإِذَا سَأَلْتَ أَحَدَهُمْ عَنِ
مَعَانِيهَا : بُهِتَ !

وَلَمْ يَذْكُرْ تَلْكَ الْأَلْفَاظِ وَالْمُصْطَلِحَاتِ وَلَا وَاحِدًا مِنْهَا !
١٥ - وزَعْمَ أَنَّ غُلَامَ الْعَقَائِدِيِّينَ مِنْ أَقْلَعِ النَّاسِ فَهُمَا لِحُجَّاجِ
الْمُخَالِفِينَ .
ثُمَّ لَمْ يُبَيِّنْ مَنْ هُمْ أُولَئِكَ الْغُلَامَةُ ! وَحَدَّ الْغُلُومُ عَنْهُ وَضَابَطَهُ ؟!
وَمَا حُجَّاجُ الْمُخَالِفِينَ تَلْكَ الَّتِي لَمْ يَفْهَمُهَا الْغُلَامَةُ !

١٦ - وزَعَمَ أَنَا طَلِيقُ لَفْظَ السَّلَفِ الصَّالِحِ ثُمَّ تَخْصُّرُهُ فِي خَمْسَةِ أَشْخَاصٍ جَاءُوا فِي نِهايَةِ الْقَرْنِ الثَّالِثِ وَبِدَائِيَةِ الْقَرْنِ الرَّابِعِ ! وَرِجْلَيْنِ ،
جَاءُا فِي الْقَرْنِ الثَّامِنِ !

ثُمَّ لَمْ يَذْكُرْ مَنْ هُمْ هُؤُلَاءِ الْحَاسِرُونَ لِلسَّلَفِ الصَّالِحِ فِي سَبْعَةِ أَشْخَاصٍ ! وَمَنْ هُمْ هُؤُلَاءِ السَّبْعَةِ !

١٧ - وزَعَمَ أَنَّ فِي الْخَنَابِلَةِ غُلَامَةً ! وَرَمَاهُمْ بِأَمْوَارِ باطِلَةٍ كَثِيرَةٍ يَأْتِي
بِيَانُهَا بِمَشِيَّةِ اللهِ .

ثُمَّ لَمْ يَيِّئُنَ حَدَّ الْغُلُوْءِ عَنْهُ ! وَمَنْ هُؤُلَاءِ الْغُلَامَةِ ! وَمَا الْفَرْقُ
بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مُعْتَدِلِيهِمْ ! الَّذِي جَعَلَ أُولَئِكَ غُلَامَةً وَهُؤُلَاءِ مُعْتَدِلِينَ ! بَلْ
وَلَمْ يُسِّمْ حَنْبَلِيَاً وَاحِدًا فِي الْمُعْتَدِلِينَ .

وَهَذَا أَوَانُ الشُّرُوعِ فِي الرَّدِّ وَفُصُولِهِ ، فَأَقُولُ مُسْتَعِنًا بِاللهِ
جَلَّ وَعَلَا ، وَعَلَيْهِ تَوْفِيقِي :

فصل

في بُطْلَانِ مَا ادْعَاهُ الْمَالِكِيُّ لِنَفْسِهِ ، مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ وَالْحَقِّ

قال المالكي ص (٩) :

(أوّلاً) : قد يكون من فضول القول : التّاكيد بائني والحمد لله ، من طلبة الحق والعلم ، ومن أهل السنة والجماعة . ولا أرفع من الشعارات إلا قال الله وقال رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

مُتَحْرِيَ الْحَقِّ وَالصَّوَابَ بِجَسْبِ قَدْرَاتِي وَاجْتِهادِي ، فَمَا أَصْبَتَ فِيهِ الْحَقَّ ، فَمَنْ تَوْفِيقُ اللَّهِ وَفَضْلِهِ ، وَمَا أَخْطَأْتُ فِيهِ فَمَنْ ضَعْفَنَا وَمِنَ الشَّيْطَانِ وَنَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، وَلَا أَدْعُعُ فِي أَبْحَاثِي السَّلَامَةَ مِنَ الْخَطَا (اهـ).

والجواب :

أنَّ المَالِكِيَّ ادْعَى فِي هَذِهِ الْمُقْدَمَةِ مَسَائِلَ عِدَّةَ ، كُلُّهَا باطلة :

• أولاًها : أَنَّهُ مِنْ طَلَبَةِ الْحَقِّ ، مُتَحْرِيَ لَهُ وَلِلصَّوَابِ بِجَسْبِ قُدْرَتِهِ .
وَهَذَا باطَلٌ ، فَطَالِبُ الْحَقِّ وَالْمُتَحْرِي لِلصَّوَابِ : لَا يَكْذِبُ فِي تَقْلِيَهُ وَلَا يَنْسِبُ أَقْوَالًا لِغَيْرِ أَصْحَابِهَا ، وَلَا يَبْثُرُ النُّقُولَ وَيُحَرِّفُ النُّصُوصَ - وَسَيَأْتِي بِمَشِائِهِ اللَّهِ تَفْصِيلُهُ - وَإِنَّمَا يَنْقُلُ بِأَمَانَةٍ وَيُؤْدِي بِسَلَامَةٍ ثُمَّ يَنْقُدُ .

• الثانية : أَنَّهُ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ !

وهذا باطل أيضاً ، فإنَّ العِلْمَ يُؤْخَذُ مِنْ أَهْلِهِ ، فَعَلَى مَنْ دَرَسَ؟!
ولم يُعْرَفْ إِلَّا بِالجُلُوسِ عِنْدِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبَدْعِ وَالرِّيَبِ ، وَالْأَخْذُ
عَنْهُمْ ، وَهَا هُوَ ذَا يُحَاوِلُ فِي كِتَابِهِ هَذَا ، تَقْرِيَّهُمْ وَتَرْوِيَّهُمْ لِأَهْلِ السُّنَّةِ .
• الثَّالِثَةُ : أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ !

وَكِتَابُهُ هَذَا شَاهِدٌ عَلَيْهِ بِيُطْلَانِ ذَلِكَ ، وَأَنَّهُ مُبْتَدَعٌ رَافِضِيَّ وَأَبْعَدُ
النَّاسَ عَنِ السُّنَّةِ وَأَهْلِهَا . بَلْ إِنَّ فِي كِتَابِهِ هَذَا مَسَائِلَ مُبْتَدَعَةً ، لَمْ يَجْرُو
كَثِيرٌ مِنَ الْمُبْتَدِعِينَ عَلَى التَّصْرِيبِ بِهَا وَالْمُجَاهِرَةِ بِيَشْرِهَا ، كَمَا فَعَلَ هُوَ .
• الرَّابِعَةُ : أَنَّهُ لَا يَرْفَعُ مِنَ الشُّعَارَاتِ إِلَّا قَالَ اللَّهُ وَقَالَ رَسُولُهُ ﷺ .

وَهَذَا باطل ، فَإِنَّهُ لَمْ يَرْفَعْ مِنَ الشُّعَارَاتِ إِلَّا شَعَارَاتِ الْمُبْتَدِعَةِ ،
وَقَدْ صَرَّحَ الْمَالِكِيُّ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ هَذَا ، وَأَمَرَ النَّاسَ وَأَزْمَهُمْ : أَنْ
يَجْتَمِعُوا عَلَى خُطُوطِ الإِسْلَامِ الْعَرِيضَةِ - كَمَا سَمِّاهَا - الْإِيمَانِيَّاتِ
الْقَطْعِيَّةِ ، وَهِيَ أَرْكَانُ الْإِيمَانِ السُّنَّةِ فَقَطْ ، إِيمَانًا جُمْلِيًّا بِلَا تَفْصِيلٍ .

وَأَمَرَهُمْ كَذَلِكَ بِالالتِّزَامِ بِالْمُحَرَّمَاتِ وَالوَاجِبَاتِ المَقْطُوعِ بِهَا ، غَيْرِ
الْمُتَنَازِعِ فِيهَا فَحَسْبٌ ! فَأَيْنَ قَالَ اللَّهُ وَقَالَ رَسُولُهُ ﷺ ، وَهُوَ يَرُدُّ أَمْرَهُمَا
حِينَ يُخَالِفُ مِنَ النَّاسِ مُخَالِفًا ؟!

وَكَيْفَ يَجْعَلُ خَلَافَ مَنْ خَالَفَ : حَاكِمًا عَلَيْهِمَا مُحَكَّمًا فِيهِمَا
لَا الْعَكْسُ ؟ ! نَسَأُ اللَّهَ السَّلَامَةَ مِنَ الْخُذْلَانِ .

فصل في بُطْلَانِ انتسابِ المَالِكِيِّ لِمَذَهَبِ أَحْمَد

قال المَالِكِيُّ ص(١٠) :

(وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا : أَنْ يَقُومَ حَنْبَلُ النَّشَأَةُ وَالتَّعْلِيمُ وَاللتَّزَامُ الْعَامُ الْوَاعِيُّ ،
بِنَقْدِ أَخْطَاءِ الْحَنَابَلَةِ . لَاَنَّ الْحَنَابَلَةَ غَيْرُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، مَعَ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ
حَنْبَلَ نَفْسَهُ بَشَرٌ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ ، وَهُوَ الَّذِي حَثَّ أَتَبَاعَهُ عَلَى تَرْكِ
الْتَّقْلِيدِ) إِنَّ كَلَامَهُ .

والجواب من وجوه :

أَحدها : أَنَّ دُعَواهُ أَنَّهُ حَنْبَلٌ ، دَعْوَى بَاطِلَةً ، وَإِنَّمَا هُوَ زِيَديٌّ
مَعْرُوفٌ بِذَلِكَ . وَإِنْ كَانَ الضَّابطُ فِي التَّمَذْهَبِ : النَّشَأَةُ ، فَمَذَهَبُ الزِّيَديَّةِ
أُولَئِي بِهِ ، فَلَمْ يَنْشأْ حَنْبَلِيًّا .

والولادة بالملكة فحسب : لَا تُدْخِلُ أَحَدًا فِي الْحَنَابَلَةِ . مَعَ أَنَّ فِي
الْمَلَكَةِ الْمَذاهِبَ الْفَقِيهِيَّةَ الْأَرْبَعَةَ وَغَيْرِهَا فَقِيهِيَّةً وَعَقْدِيَّةً !

أَمَّا التَّعْلِيمُ : فَإِنْ كَانَ قَصْدُهُ بِالْتَّعْلِيمِ : التَّعْلِيمُ النَّظَامِيُّ : فَلَمْ يَكُنْ
تَعْلِيمُهُ النَّظَامِيُّ شَرْعِيًّا حَتَّى يُقَالَ فِيهِ : حَنْبَلِيُّ أَوْ غَيْرُ حَنْبَلِيٍّ !
وَإِنْ كَانَ قَصْدُهُ بِالْتَّعْلِيمِ : التَّعْلِيمُ فِي الْمَسَاجِدِ فِي حَلَقَاتِ
الْمَشَايخِ : فَهَذَا باطِلٌ كَذَلِكَ ، فَعَلَى مَنْ أَخْذَ ؟ وَعَمَّنْ تَلَقَّى وَدَرَسَ ؟ أَمَّا
شِيُوخُ هَذِهِ الْبَلَادِ وَعُلَمَاؤُهَا : فَلَمْ يَعْرِفُوهُ إِلَّا بِضَلَالِهِ فِي كِتَابِهِ بَعْدَ نَسْرَهَا !

الثاني : أنَّ مَنْ يَقُومُ بِالْتَّقْدِيِّ الْمُوْفَقُ : لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ بَصِيرًا
بِمَا يَنْقُدُ ، أَمِينًا لاجاهيلًا خائناً .

الثالث : أَنَّ أَئمَّةَ الدِّينِ كَمَالُكِ وَالشَّافعِيُّ وَأَحْمَدُ وَأَبِي حَيْنَيْفَةَ
وَغَيْرِهِمْ ، كَانُوا يَنْهَا النَّاسَ عَنِ تَقْلِيْدِهِمْ فِي الْفِقْهِ ، لَأَنَّهُ مَجَالٌ أَخْذِيَّ
وَرَدَّ ، وَمُعْلَقٌ بِصِحَّةِ الْأَدَلَّةِ وَضَعْفِهَا .

أَمَّا الْعِقِيدَةُ : فَلَا ، فِإِنَّ الْأَمْرَ فِيهَا عَلَى التَّسْلِيمِ ، وَاتِّبَاعِ الْكِتَابِ
وَالسُّنْنَةِ عَلَى مَا مَضَى عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ .

وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ - رَحْمَهُمُ اللَّهُ - خَلَافٌ وَاحْتِلَافٌ فِيهَا حَتَّى يُنْظَرَ فِي
التَّرْجِيعِ ، وَمَا يَسْتَدِيْدُ الدَّلِيلُ وَمَا هُوَ خِلْوَةٌ مِنْهُ ، بَلْ أَقْوَاهُمْ مُتَوَافِقُهُمْ تَخْرُجُ
مِنْ مِشْكَاةٍ وَاحِدَةٍ .

هَذَا لَمَّا خَالَفَتِ الْمُعَتَزِّلَةُ أَمَّةَ بَقْوَاهَا بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ، وَاسْتَدَلَّتْ
لَذِكْرِهِ وَاحْتَجَتْ لِهِ بِزَعْمِهَا : لَمْ يَعْدُهُمْ أَمَّةُ الْإِسْلَامِ ، بَلْ كَفَرُوهُمْ
وَأَجْعَلُوا عَلَى كُفُرِهِمْ ، وَقَدْ قَدَّمْنَا أَسْمَاءَ جُمْلَةً مِنْ مُكَفَّرِهِمْ فِي
«الْمُقْدِمَةِ الثَّالِثَةِ» أَوْلَى الْكِتَابِ . وَخَلَطَ الْمَالِكِيُّ هُنَا مُتَعَمِّدٌ مَقْصُودٌ !
مَعْلُومُ النِّيَّةِ وَالْهَدَفِ !

فصل في بُطْلَان حُكْمِ الْمَالِكِيِّ فِي التَّمَذْهَبِ

ثُمَّ أَفْتَى الْمَالِكِيُّ ! ص (١٠) فَقَالَ :

(فَالإِسْلَامُ يَحِبُّ الانتسابُ إِلَيْهِ . وَتَرْكُ الانتسابِ إِلَيْهِ : كُفْرٌ مُّخْرِجٌ مِّنَ
الْمِلَّةِ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ قاطِبَةً . أَمَّا التَّمَذْهَبُ : فَلَا يَحِبُّ الانتسابُ إِلَيْهِ ، بَلْ
قَدْ يَخْرُمُ إِذَا اقْتَرَنَ هَذَا الانتسابُ بِرَدِّ الْحَقِّ الْمُخَالِفِ لِلْمَذَهَبِ) إِلَخ
كَلَامُه.

وَالجَوابُ :

أَنَّ هَذِهِ فَتْوَى وَحْكُمَّ لَا حَقِيقَةَ لَهُ ! فَإِنْ كَانَ الْمَالِكِيُّ يَعْنِي بِتَرْكِ الانتسابِ
إِلَى الإِسْلَامِ : التَّمَذْهَبُ ! : فَغَالِبُ أَئمَّةِ الإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ عَلَى قَوْلِهِ :
كُفَّارٌ ! خَارِجُونَ مِنَ الإِسْلَامِ ! لَا تَسْبِيهِمْ إِلَى تَلْكَ المَذاهِبِ ! وَهِيَ
عِنْدَهُ لَيْسَ الإِسْلَامُ !

وَإِنْ كَانَ الْمَقْصُودُ بِتَرْكِ الانتسابِ إِلَى الإِسْلَامِ : أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ :
«لَسْتُ مُسْلِمًا» : فَهَذَا لَيْسَ مُسْلِمًا أَصْلًا حَتَّى نَحْكُمَ بِخُروْجِهِ مِنَ
الْمِلَّةِ ! وَهُلْ دَخَلَ فِيهَا حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهَا؟!

وَإِنْ كَانَ مَقْصُودُهُ : الانتسابُ إِلَى الْمَذاهِبِ الْعَقْدِيَّةِ : فَالْمَالِكِيُّ
نَفْسُهُ كَافِرٌ ! فَقَدْ رَأَمَ فِيمَا سَبَقَ : أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ ،
فَلِمَاذَا تَرَكَ الانتسابَ إِلَى الإِسْلَامِ وَاتَّسَبَ إِلَى غَيْرِهِ؟!

فصل

في بيان سبب اختيار المالكي ، مذهب الإمام أحمد لنقده

قال المالكي ص(١٢ - ١٣) :

(رابعاً : بدايتي بنقد الأخطاء في كتب الحنابلة ، له أسبابه المذكورة في الكتاب . وهذا لا يعني : أنني أقر أخطاء المذاهب الأخرى ، سواء كانت سنية أو غير سنية .

وقد ذكرت هذا صريحاً في الكتاب ، وذكرت أنني سأقوم ب النقد مواطن الغلوّ في جميع المذاهب المشهورة ، إيماناً مني بأنَّ بيان الأخطاء وإيضاحها يُسْهِمُ في وحدة المسلمين .

لأنَّ كُلَّ أصحاب مذهب لا يُعرفون التواضع إلا إذا عرفوا أخطاء مذهبهم ، وهذا التواضع يدفع أصحاب المذهب لتصحيح مذهبهم قبل الانشغال بنقد الآخرين) اهـ .

والجواب من وجوه :

أحدها : أنَّه اختار المذهب الحنبلية لشدة لزومه للسنة ، وقيام الحنابلة بنصرة السنة حتى أصبح ذلك علماً عليهم ، من عهد إمامهم وإمام أهل السنة جمياً ، الإمام أحمد رضي الله عنه ، حين نصر السنة وقام بها وصدَّع بالحق ، ولقي ما لقي في سبيل ذلك من ثلاثة خلفاء مُبتدعة ، أضلَّتهم العزلة فحملُوا الأمة على القول بخلق القرآن .

وإلاً لو كان السببُ ما رأاه من قصورٍ وخللَ : لكان مذهبُ
الرافضة والمعتزلة والإباضية والزيدية ونحوهم : أولى بالنقضِ .

أما الحنابلة : فمعتقدُهم معتقدٌ سلفيٌّ صحيحٌ هو الإسلامُ الخالصُ
من غير شائبة ، لاعتصامِهم بالوحين على فهمِ السلفِ الصالحِ .
إلا أنَّ الحنابلة عند المالكيِّ أولى بالنقضِ من أولئك جميعاً ،
لاحتاجُهم بالأحاديثِ الموضعَة ! والإسرائيلياتِ ! والتَّكْفِير والتَّبْدِيع
ظُلْماً ! كَمَا صرَّحَ في غير موضعٍ من كتابِه .

ولَا أدرِي ما تلك الأحاديثُ التي احتجَ بها الحنابلةُ وكانت
موضوعَةً أو إسرائيليةً ؟

أوَ مَا علِمَ بکذبِ الرافضةِ وتعتمدهم ذلك ، وقد طفتحَ كتبُهم
بذلك؟! أمْ لم يَعْلَمْ بتَكْفِيرِهم خِيَارَ الْأُمَّةِ ، كأبي بكر وعمر رضي الله
عنهما؟! أمْ أنَّ هذا مِنْ جُملةِ إِنْصَافِهِ الَّذِي وَعَدَ بِهِ؟!

الثاني : أنْسَني أَخْدَى المالكيِّ - إنْ كان صادقاً - : أنْ يُقْدِمْ مذاهبَ
الرافضة أو الزيديَّة أو الأشعريَّة ونحوهم كَمَا صَنَعَ في كتابِه هذا ، بهذهِ
الواقحة وهذه الصفةَّة . إذ أنَّهُم جِزْبُهُ ورَهْطُهُ الأَذْنَوْن الناصِرُون
الناصِرُون ، وإنْ حَاوَلَ ذَرَ الرَّمَادِ في العُيُونِ بكلامِه هنا ، وفي بعضِ
التَّعْلِيقَاتِ السَّمْجَةَ في حواشِي بَعْضِ الصَّفَحَاتِ ، كَنْقُدِهِ بَعْضَ مَسَائلِ
الشِّيَعَةِ أو الزيديَّةِ ، كَاتَخَاذِ بَعْضِ فِرَقِ الشِّيَعَةِ الغاليةِ - كما يُسمِّيهَا - :
قَتْلَ السُّنَّيِّ قُرْبَةَ !

وكانَ هذه المسألة لم يقلُّ بها إلَّا بعْضُ الشاذِينَ من الرافضة ، مع إجماعِهم - لعنهم الله - على تخريفِ القرآن ونفيه ، واتهامِهم أمنَا أمَّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، وعلى مسائلٍ كثيرة يطولُ عرضُها ، كُلُّهم مُجتمعون عليها ، والسلفُ مُجتمعون على كُفرٍ مَنْ قالَ بها .

وإنما عَابَ المالكيَّ على الرافضة مسألة القَتْل دون غيرها : لِيُهَوِّنَ أمرَها بَعْدَ ذلك حِينَ زَعَمَ : أَنَّ جَمِيعَ أَهْلِ المذاهبِ والعقائدِ - كما يَزْعُمُ - يَسْتَحْلِلُونَ دماءَ الْمُخَالِفِينَ ! كالرافضةِ تَمَامًا ! فَمَنْ عَابَ الرافضةَ بهذا : لَزِمَّةٌ عَيْبٌ غَيْرِهِمْ ! وَهُمُ الْخَانِبَةُ - وَيَعْنِي بِهِمْ أَهْلُ السُّنَّةِ - يَسْتَحْلِلُونَ دماءَ القائلين بخلقِ القرآن ! وهكذا .

الثالثة : قولهُ بِأَنَّ بَيَانَ الأَخْطَاءِ وَإِصْاحَهَا يُسْهِمُ فِي وُحدَةِ المسلمين ، فيهُ أمران :

- الأول : أَنَّ ذَلِكَ لَا يَحْصُلُ إلَّا بِنَقْدِ عَالِمٍ عَارِفٍ بِمَا يَنْقُدُ ، وَأَنَّ يَكُونَ مِيزَانُ نَقْدِهِ مِيزَانَ عَدْلٍ وَصِدْقٍ . أَمَّا مَوازِينُ المالكيِّ : فِيَاطِّلَةٌ تُبَخِّسُ النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُؤْفِيهِمْ كَيْلَهُمْ ، مَعَ جَهْلِهِ وَعَدَمِ مَعْرِفَتِهِ .
- الثاني : أَنَّ قَوْلَهُ هَذَا هُنَا ، مُنَاقِضٌ لِمَا قَرَرَهُ فِي كِتَابِهِ هَذَا مَرَارًا ، مِنْ أَمْرٍ بِتَرْكِ الاختِلافاتِ ، وَالْتَّوْحِيدِ عَلَى خُطُوطِ الإِسْلَامِ الْعَرِيفَةِ ! فَإِذَا نَقَدَ أَحَدُ مَذَهَبِ المالكيِّ الفاسِدَ : كَانَ ذَلِكَ النَّقْدُ غَيْرُ مُثِيرٍ ! مُفَرِّقاً لِوَحدَةِ الْمُسْلِمِينَ ! وَيَحِبُّ تَرْكُ النَّقْدِ وَالْإِتْحَادُ عَلَى خُطُوطِ الإِسْلَامِ الْعَرِيفَةِ !

أما إذا كان النَّقْدُ لاعتقاد أهل السُّنَّةِ ، كان النَّقْدُ صائباً ! يُسْهِمُ في
وحدة المسلمين !!

الرَّابعة : قَوْلُهُ بَأْنَ بَيَانَ الْأَخْطَاءِ وَإِضَاحَاهَا ، يُسْبِبُ تواضعَ
الْمُخَالِفِينَ حِينَ يَرَوْنَ خَلَلَ مَذَهِبِهِمْ : - إِنْ سَلَّمْنَا ذَلِكَ - فَهُوَ مَشْرُوطٌ بِمَا
سَبَقَ بِالْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ ، وَسَلَامَةِ الْمِيزَانِ ، وَقَدْ قَدَّمْنَا تَعْذِيرَهَا جَمِيعاً فِي
الْمَالِكِيَّ وَتَحْلِفُهَا .

ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يَزَلْ أَهْلُ السُّنَّةِ يَرُدُّونَ عَلَى أَهْلِ الْبَدْعِ وَلَمْ نَرَ مِنْهُمْ
تَوَاضِعًا . بَلْ إِمَّا مُتَعَصِّبٌ لِبَدْعَتِهِ ، يَزِيدُهُ الرَّدُّ بِخَتَأٍ لِجَمْعِ الشَّيْءِ ،
وَالاسْتِكْثَارِ بِهَا ، وَآخِرُ رَأْيِ الْحَقِّ فَرَجَعَ عَنْ مَذَهِبِهِ جُمْلَةً .
وَعَلَى كُلِّ الْحَالَيْنِ : لَيْسَ فِيهِمَا مُتَوَاضِعٌ لِأَخْطَاءِ مَذَهِبِهِ ، بَلْ إِمَّا
مُتَعَصِّبٌ ، أَوْ تَارِكٌ لِمَذَهِبِهِ إِلَى غَيْرِهِ .

فصل

في عَدِّ المالكيِّ كتابهُ هذا وأمثاله ، مِنْ يَعْمِلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى أَمْتِهِ !!

قال المالكي - مُبَيِّنًا نعمة الله تعالى على أمته بكتابه هذا ! - ص(١٣) :
(ولن نعرف الأخطاء التفصيلية إلا بمثل هذه الأبحاث التي تتناول مصادرنا
الثانوية «كتب العلماء» ، لا الأولية «القرآن والسنّة» بالنقدي العلمي المبني
الواضح على الأدلة الشرعية) اهـ.

والجواب من وجهين :

أحدها : أنَّ كتابَ المالكيِّ كتابٌ ضلالٌ لا عِلْمَ فِيهِ ، يتَضَرُّرُ ذلك
ببرهانه إذا شرعنا في بيان انتقاداته على عقائد الحنابلة .

الثاني : أنَّ كتبَ الْعُلَمَاءِ الْمُسْتَنْدَةَ عَلَى الْوَحْيَيْنِ ، كُتُبُ أوليَّةٍ :
لِتَعْلُقٍ فَهُمُ الْكِتَابُ وَالسُّنْنَةُ عَلَيْهَا .

وهل يكون عالماً بالكتاب والسنة : مَنْ لَمْ يَعْرِفْ مَعْنَاهُما ؟!
وَلَا الْمَقصُودُ بِالْحُكَمِيهِمَا ؟!

وكيف يكون الكتاب والسنة مصادرَ أوليَّةٍ ! وهي بهذه المثابة !
مَجْهُولةُ الْمَقَاصِدِ وَالْأَحْكَامِ ! وَمَا فَائِدَهُ جَعَلَهَا أوليَّةٍ وهي غَيْرُ مَعْلُومَةٍ ؟!

فصل

في بيان ئغْمِيْمِ المَالِكِيِّ أَحْكَامَهُ عَلَى جَمِيعِ الْخَنَابَلَةِ ،
وَكَذْبِ زَعْمِهِ فِي نَفْيِ ذَلِكَ

قال المَالِكِيِّ ص (١٣ - ١٤) :

(خامساً : لم أقصد التَّعْمِيمَ عندما أذكرُ كَلْمَةً «الْخَنَابَلَة» أو «السَّلَفُ مِنَ الْخَنَابَلَة». وقد صرَّحتُ في أكثرِ مِنْ مَوْضِعٍ : أَنِّي أَرِيدُ الْعُلَّاَةَ فَقْطَ ، أو مَوَاطِنَ الْعُلَّوَّ ، وَإِذَا كَانَ مَا ذَكَرْتُهُ مُتَفَرِّقاً وَغَيْرَ وَاضِعٍ : فَإِنِّي أَؤْكِدُ الْأَمْرَ الْآنَ بِأَنِّي أَعْرَفُ أَنَّ الْخَنَابَلَةَ كَغَيْرِهِم مِنْ أَصْحَابِ الْمَذاَهِبِ ، فِيهِمُ الْمُعْتَدِلُونَ الْمُنْصَفُونَ الَّذِينَ يَحْرُصُونَ عَلَى تَجْبِبِ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضِوعَةِ وَالْإِسْرَائِيلِيَّاتِ وَتَجْبِبِ التَّكْفِيرِ أَوِ التَّبْدِيعِ الظَّالِمِ) اهـ.

ثُمَّ قال المَالِكِيِّ ص (١٤) :

(لَكِنَّ الْخَلاصَةَ فِي هَذِهِ الْفَقْرَةِ : أَنَّ مَنْ ظَنَّ أَنِّي أَعْمَمُ الْأَخْطَاءَ عَلَى كُلِّ الْخَنَابَلَةِ أَوْ كَتِبَهُمْ ، فَقَدْ أَخْطَأَ) اهـ.

وَالْجَوَابُ مِنْ أَرْبَعَةِ وَجْوهٍ :

أَحَدُهَا : أَنَّ المَالِكِيِّ لَا يَقْصُدُ بِكَلْمَةِ «الْخَنَابَلَة» : الْعُلَّاَةَ مِنْهُمْ ، وَلَا غُلَّاَةَ فِيهِمْ أَصْلًا ، بَلْ يَقْصُدُ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاَةِ وَالسَّلَفَ كُلَّهُمْ . وَدَلِيلُ ذَلِكَ - أَنَّهُ يَعْنِي أَهْلَ السُّنَّةِ عَامَّةً وَالسَّلَفَ الصَّالِحَ - ظَاهِرٌ بَيْنَ ، فَإِنَّهُ ذَكَرَ أَقْوَالًا نَسَبَهَا لِلْخَنَابَلَةِ ثُمَّ انتَقَدَهَا ، وَشَنَعَ عَلَى قَائِلِيهَا وَذَمَّ الْخَنَابَلَةَ لِأَجْلِهَا ، وَهِيَ فِي الْمَصَادِرِ - الَّتِي نَقَلَّ عَنْهَا المَالِكِيِّ

وغيرها - : أقوال لأئمة السلف وكبار علماء الإسلام قبلَ أَحْمَد وأصحابه ! كالفضيل بن عياض ومالك بن أنس وسفيان التوري والأوزاعي وعبد الله بن المبارك وغيرهم . فدعواه هنا وزعمه : كاذب .

الثاني : أَنَّهُ عَدَ تكبير المخالفين كتكفير القائلين بخلق القرآن ، غلواً ظاهراً - كما سيأتي - والحنابلة مجمعون على كفر أولئك ، ولا خلاف بينهم في ذلك ، فهم جميعاً غلاة عنده . بل قد قدمنا إجماع السلف كذلك على ذلك ، ويتحقق السلف ما لحق الحنابلة !

وقد عَابَ المالكيُّ على غلاة الحنابلة - بزعمِه - مسائل مُجمِعًا عليها بين الحنابلة كافة ، لا خلاف فيها بينهم ، بل لا خلاف بين سلف الأمة فيها . ونحن نُطالبُ المالكيَّ هنا - ليظهرَ كذبُه للناس - : أَنْ يذكرَ لنا الحنابلة غير الغلاة ! الَّذِينَ رَضِيَ الْمَالِكِيُّ عَنْهُمْ ! ورَضِيَ مَذْهَبُهُمْ وأقوالهُمْ ! وكانوا مُعتدلين عنده ! وما كتبُهم المرضية في العقيدة؟!

الثالث : أَنَّ الحنابلة لا يَحْتَجُونَ إِلَّا بالقرآن والسنّة الصّحيحة ، أمّا ما في كتبهم من الموضوعات - كما يُسمّيها المالكي ، دون حُجَّة أو دليل - أو الإسرائيّيات : فأمْرُهَا مُخْتَلِفٌ ، ولم يذكروها رحمة الله احتجاجاً ، وإنما ذكرُوها لسبعين :

١ - أحدهما : لبيان جميع ما وردَ في ذلك الباب الواردَة تختَهُ ، وهذه طريقة الأئمة في جمْع الأحاديث والأثار في بابٍ مُعَيْنٍ ، إذا لم يشتّروا الصّحة .

وقد فعل ذلك كثيراً من الحفاظين من غير الخنبلة ، كالحافظ البيهقي في كتابه «الأسماء والصفات» وهو أشعري ، بل من أئمة الأشاعرة ، أورداً في كتابه سالف الذكر شيئاً من الموضوعات ، وشيئاً آخر من الإسرائيليات ، قاصداً بياناً جمّيع ما في الباب مما حفظَ .

قال شيخ الإسلام وعلم الأعلام ، أبوالعباس ابن تيمية رحمه الله في «منهاج السنة» (٣٨ - ٣٩) فيما رواه أبو ثعيم في «الحلية» وغيره من أحاديث صحيحة وضعيفة ومتّكرة: (وكان رجلاً عالماً بالحديث فيما ينقلُه ، لكن هو وأمثاله يزرون ما في الباب ليعرفَ أنه روِيَ ، كالمفسر الذي ينقلُ أقوال الناس في التفسير ، والفقير الذي يذكرُ الأقوال في الفقه ، والمصنفُ الذي يذكرُ حججَ الناس ، ليذكرَ ما ذكرُوه ، وإنْ كان كثيراً من ذلك لا يعتقدُ صحتَه ، بل يعتقدُ ضعفَه ، لأنَّه يقولُ «أنا نقلتُ ما ذكرَ غيري» فالعهدةُ على القائل لا على الناقل .

وهكذا كثيراً ممَّنْ صنَّفَ في فضائل العبادات وفضائل الأوقات ، وغير ذلك : يذكرون أحاديثَ كثيرةً وهي ضعيفَة ، بل مَوْضِيَّة باتفاق أهل العلم).

ثمَّ قال رحمه الله (٣٩ / ٧): (وهذا وأمثاله : جروا على العادة المَعْرُوفة لأمثالهم ممَّنْ يُصنَّفُ في الأبواب : أنه يَرَوِي ما سَمِعَهُ في هذا الباب) اهـ.

- ٢ - السَّبَبُ الثَّانِي : أَنْ غَالِبَ مَا يُؤْرِدُهُ الْأَئمَّةُ مِنْ أخبارِ إِسْرَائِيلَ ، لَمْ يَأْتِنَا شَرْعُنَا بِتَكْذِيبِهِ ، وَهُوَ :
- إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ مِنْ شَرْعُنَا مَا يُؤْيِدُهُ ،
 - أَوْ يَكُونَ مَسْكُوتًا عَنْهُ .

وَهَذَا مِنْ حَيْثُ الْإِذْنُ بِذِكْرِهِ وَالتَّحْدِيثُ بِهِ : مَأْذُونٌ فِيهِ قَدْ نَصَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ذَلِكَ حِينَ قَالَ : « وَحَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ » .

وَكَثِيرٌ مِنِ الإِسْرَائِيلِيَّاتِ وَالْأَحَادِيثِ الْمُضَعِّفَةِ الْمُذَكُورَةِ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، خَاصَّةً كَتْبَ الْعِقِيدَةِ : هَا أَصْلُ صَحِيحٍ قَدَّمُوهُ قَبْلَ ذِكْرِهَا ، مِنْ آيَةٍ أَوْ حَدِيثٍ .

- وَالخُلاصَةُ : أَنَّ مَقْصُودَهُمْ مِنْ رَوَايَتِهِمْ لَهَا :
- إِبْرَادُ مَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ الْبَابِ مِنْ صَحِيحٍ وَضَعِيفٍ .
 - وَالْاسْتِدَالَالُ - مِنْ حَيْثُ الْجَمْلَةِ - بِالْقَدْرِ الْمُشْتَرَكِ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحَاحِ وَغَيْرِهَا مِنِ الْمُضَعِّفِ وَالْإِسْرَائِيلِيَّاتِ ، لَا بِمَا انْفَرَدَ بِهِ .
- ثُمَّ إِنَّ رَوَايَةَ تَلْكَ الْأَحَادِيثِ الْمُضَعِّفَةِ وَالْإِسْرَائِيلِيَّاتِ : لَا يَلْزَمُ مِنْهَا التَّشْيِيْهُ حَتَّى لو قِيلَ بِصَحَّتِهَا . فَإِنَّ السُّنْنِيَّ الْمُهْتَدِيَ : يُمْضِي فِيهَا اعتقادَ السَّلْفِ فِي بَابِ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ مِنْ غَيْرِ تَشْبِيهٍ وَلَا تَكْيِيفٍ ، تُمَرِّكَمَا جَاءَتْ ، وَلَيْسَتْ بِأَعْجَبٍ مِنْ بَقِيَّةِ الصَّفَاتِ التَّابِتَةِ .
- وَإِنَّمَا يَكُونُ الْمَخْذُورُ فِي هَذَا - إِنْ أَثْبَتَ صَفَةً بِحَدِيثٍ لَمْ يَصْحُّ - : فِي إِثْبَاتِ صَفَةٍ لَمْ تُثْبِتْ ، لَا فِي التَّشْيِيْهِ وَالْتَّجْسِيمِ .

ولا يجعل مجرد إثباتِ الصّفاتِ تشبيهاً أو تجسيماً ، إلا مُضطربٌ
في بابِ الصّفاتِ .

وثبُوتُ الحديثِ في الصّفاتِ وصَحَّته : لا يُزيلُ عن المُشَبَّهِ
التشبيهَ ، كَمَا أَنَّ ضَعْفَهُ الحديثِ : لا يُثْبِتُ التَّشْبِيَّةَ لِأَحَدٍ .

وكذلك المُؤْوَلُ إِذَا أَخَذَ بِهِ حِدِيثٍ فِي الصّفاتِ لَمْ يَصُحْ : فَإِنَّهُ يُعْمَلُ
فِيهِ قَانُونُ التَّأْوِيلِ فَيُؤْوَلُهُ ، وَيَصْرِفُهَا عَنْ ظَاهِرِهَا بِعِحَامِ الْلُّغَةِ ، كَمَا
يَفْعَلُ فِي بَقِيَّةِ بَابِ الصّفاتِ .

وبالجملة : لم يَشَدَّ هَذَا وَلَا هَذَا عَنْ قَوَاعِدِ مُعْتَقِدِهِ وَأَصْوَلِهِ بِرَوَايَةِ
هَذِهِ الأَحَادِيثِ ، وَاللَّهُ الْمُوْفَّقُ .

الوجه الرّابع - وقد أُشير إلىه - وهو: أَنَّ زَعْمَ الْمَالِكِيِّ هُنَا : أَنَّ لِغْلَاءَ
الْخَنَابَلَةِ - كَمَا يُسَمِّيهِمْ - حِرْصاً عَلَى الأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ وَالْإِسْرَائِيلَيَّاتِ ،
فَيَرَوُنَهَا وَيَحْتَجُونَ بِهَا ! وَعِنْهُمْ - كَذَلِكَ - تَكْفِيرُ وَتَبْدِيعُ ظَالِمٍ ،
فَلَذِكَ رَدٌّ عَلَيْهِمْ ! : زَعْمٌ باطِلٌ ، وَلَوْ - سَلَّمَنَا لَهُ بِذَلِكَ وَلَا سُلِّمَ - فَإِنَّ
الرَّافِضَةَ أُولَى بِذَلِكَ ، فَمَا رَوَوْهُ مِنَ الْمَوْضُوعَاتِ وَالْمَكْذُوبَاتِ فِي
كِتَابِهِمْ «الْكَافِ» - أَصَحُّ كِتَابِهِمْ عِنْهُمْ ، بَلْ أَصَحُّ عِنْهُمْ مِنَ الْقُرْآنِ ! -
يَفْوَقُ جَمِيعَ مَا رَوَاهُ الْخَنَابَلَةُ فِي جَمِيعِ كِتَابِهِمْ فِي الْمُعْتَقَدِ . فَضْلًا عَمَّا رَوَوْهُ فِي
كِتَابِهِمْ الْأُخْرَى مِنْ أَحَادِيثَ وَآثَارِ مَكْذُوبَةِ كـ«الْاحْجَاجِ» وَغَيْرِهِ .

مَعَ مَا فِي تِلْكَ الرَّوَايَاتِ مِنْ طَعْنٍ فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَفِي آلِ بَيْتِهِ
وَصَحَّابَتِهِ وَأَمَّهَاتِهِ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَمِيعاً ، وَغَيْرُ ذَلِكَ . فَلَمْ لَمْ

يُوجَهُ الْمَالِكِيُّ نَقْدَهُ إِلَيْهِمْ؟

وإِنْ كَانَ عَمَدُ الْمَالِكِيِّ إِلَى الْخَنَابَلَةِ ، لِيُوجُودِ التَّكْفِيرِ وَالتَّبْدِيعِ عِنْهُمْ :
فَمَا وَاللَّهِ كَفَرُوا مُسْلِمًا قُطُّ ، حَاشَا اللَّهُ ، وَإِنَّمَا كَفَرُوا مِنْ حَكْمَ اللَّهِ
وَرَسُولِهِ بِكُفْرِهِ ، وَحَكْمَ السَّلَفِ عَلَيْهِ بِمَا حَكَمَ .

وَأَيْنَنَّهُ مِنَ الرَّافِضَةِ وَقَدْ كَفَرُوا صَحَابَةَ رَسُولِ اللَّهِ وَلَعَنُوهُمْ ،
إِلَّا نَفَرَا قَلِيلًا آتَرُوهُمْ بِالْعَمَزِ وَاللَّمَزِ دُونَ التَّكْفِيرِ !

وَمِمَّنْ صَرَحُوا بِتَكْفِيرِهِ وَجَاهُرُوا بِهِ : أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرٍ ، وَابْنَاهُمَا
عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ، وَعَبْدَ اللَّهِ وَعَبْيَدَ اللَّهِ ابْنَاءَ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُظْلَبِ ،
وَمُعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، وَأَبْوَهُ ، وَأُمُّهُ هِنْدُ بْنَتُ عُثْبَةَ ، وَعَمْرُو بْنَ الْعَاصِ ،
وَغَيْرِهِمْ . وَكَفَرُوا كَذَلِكَ بْنِي أُمَّيَّةَ إِلَّا عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، فَإِنَّهُمْ مَعَهُ
عَلَى اسْتِحْيَاءِ !

فَمَنْ أَوْلَى بِنَقْدِ الْمَالِكِيِّ ، مُكَفَرُوا الجَهَمَيَّةَ وَالرَّافِضَةَ؟ أَمْ مُكَفَرُوا
الصَّحَابَةَ وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ؟ !

فصل

في حال الحنابلة المعاصرين عند المالكي

قال المالكي ص(١٤) :

(لكن الذي أراه : أنَّ مُعْظَمَ الْحَنَابَلَةِ الْيَوْمَ ، لَيْسَ عَلَى تَكْفِيرِ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ ، وَلَا تَكْفِيرَ الْأَشْاعِرَةِ ، وَلَا تَكْفِيرَ الشِّيَعَةِ مِنْ إِمَامَيْهِ وَزَيْدِيَّةِ ، وَلَا إِبَاضِيَّةِ ، وَلَا غَيْرَهَا مِنْ طَوَافَ الْمُسْلِمِينَ) اهـ.

والجواب من وجوه :

أحدهما : أنَّ الْأَصْلَ أَنَّ مُتَأْخِرِيَ الْأَصْحَابِ كُلُّ مَذْهَبٍ عَلَى مَذْهَبٍ مُتَقْدِمٍ يَهُمْ ، وَلَا يُنَقْلُونَ عَنْهُ إِلَّا بِحَجَّةٍ وَبِرْهَانٍ ، لَا بَهْوَى وَكَذْبٍ وَبِهَتَانٍ .
فإِذَا كَانَ مُتَقْدِمُ الْحَنَابَلَةِ عَلَى مَا ذُكِرَ الْمَالِكِيَّ فِي كِتَابِهِ : فَإِنَّ مُتَأْخِرِيَهُمْ - الْمُفْتَخِرِينَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَسْلَافُهُمْ - عَلَيْهِ كَذَلِكَ .

الثَّانِي : أَنَّ الْحَنَابَلَةَ لَمْ يُكْفِرُوا أَبِي حَنِيفَةَ رَحْمَةَ اللَّهِ كَمَا سِيَّاسَيَ تَفْصِيلُهُ فِي فَصْلِ قَادِمٍ (ص ١٣٧-١٤٢) عَنْ ذُكْرِ الْمَالِكِيِّ لَهُ .

الثَّالِثُ : أَنَّ قَرْنَ الْأَشْاعِرَةِ بِالرَّافِضَةِ وَالْإِبَاضِيَّةِ : ظُلْمٌ ، فَهُمْ عَلَى بَدْعَتِهِمْ - خَيْرٌ مِنْ أُولَئِكَ . وَالرَّافِضَةُ الْإِمَامَيَّةُ : قَدْ أَجْمَعَتْ عَلَى جُمْلَةِ مُعْتَقَدَاتِهِ ، قَدْ أَجْمَعَ السَّلَفُ عَلَى كُفْرِ قَائِلٍ آحَادِهَا .

وَأَمَّا الزَّيْدِيَّةُ وَالْإِبَاضِيَّةُ : فَمُعْتَزلَةٌ ، يَقُولُونَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ، وَجُمْلَةُ أُمُورٍ قَدْ أَجْمَعَ السَّلَفُ عَلَى كُفْرِ قَائِلِهَا .

فصل

في زَعْمِ المالكيِّ غُلُوْ بِعَضِ الْخَنَابِلَةِ الْمُعَاصِرِينَ فِي ذَمِّ أَبِي حَنِيفَةِ

قال المالكي ص(١٤) :

(لكنَّ المشكَلةَ أَنَّ الْغُلُوْ أَيْضًا لَهُ وِجُودٌ قَوِيٌّ نَشَعُّ بِهِ ، وَيَكْفِي أَنَّ هُنَاكَ كِتَابًا وَأَبْحَاثًا مُعاصرَةً ، لَا زَالَتْ عَلَى ذَمِّ أَبِي حَنِيفَةِ وَتَبْدِيعِهِ وَتَضْلِيلِهِ) اهـ.

والجواب :

أَنَا لَا نَرِيدُ مِنَ الْمَالِكِيِّ دَلِيلًا عَلَى صِدْقِ كَلَامِهِ ، إِلَّا كِتَابًا وَاحِدًا
فَقَطْ ، لَخْبَلِيِّ مُعاصرٍ فِي ذَمِّ أَبِي حَنِيفَةَ ! مِنْ تِلْكَ الْكِتَابِ ! وَالْبُحُوثُ !
الْمُعاصرَةُ الَّتِي رَأَعَمَّهَا !

وَلَا يَنْسَأَ أَنْ يَكُونَ صَاحِبُ الْكِتَابِ خَبْلِيًّا ! لِكَوْنِهِمُ الْمُنْتَقِدِينَ
لَا سَوَاهِمُ ، فَلِيَتَبَّهُ ! وَتَحْنُّ بِالانتِظَارِ !

فصل

في زَعْمِ المالكيِّ غُلُوْ كثيرٌ من الحنابلة المُعاصرین في تکفیر المسلمين !
والرَّدُّ عَلَيْهِ ، وَبَيَانِ كَذَبِهِ

قال المالكي ص(١٤) :

(ولَا زالَ كثيرٌ مِنَ الْحَنَابِلَةِ الْمُعَاصِرِينَ عَلَى تَكْفِيرِ سَائِرِ الْمُسْلِمِينَ ، مِنَ الطَّوَافِ الْأُخْرَى ، كَالشِّيَعَةِ وَالْمُعَتَزَّلَةِ ، بِلَا تَفْرِيقٍ بَيْنَ الْمُعْتَدِلِينَ وَالْغُلَّاَةِ . وَتَضْلِيلِ سَائِرِ الْأَشَاعِرَةِ وَالصَّوْفِيَّةِ ، وَهُمْ مُعْظَمُ الْمُتَسَبِّبِينَ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الْيَوْمِ) اهـ.

والجواب مِنْ وجوهِ :

أَحدهَا : مُطَالَبَةُ الْمَالِكِيِّ بِالتَّفْرِيقِ بَيْنَ مُعْتَدِلِيِّ الشِّيَعَةِ وَالْمُعَتَزَّلَةِ ،
وَغُلَّاتِهِمْ ! وَهَذَا يُرَتَّبُ أَمْرَيْنِ :
• الْأَوَّلُ : إِقْرَارُهُ بِتَكْفِيرِ غُلَّةِ الشِّيَعَةِ وَالْمُعَتَزَّلَةِ وَغُلَّةِ غَيْرِهِمْ ، دُونَ
مُعْتَدِلِيهِمْ ! وَفِي هَذَا إِقْرَارٌ لِمُبْدِئِ تَكْفِيرِهِمْ ، بِغَضْبِ الظَّرَرِ عَنْ سَبَبِهِ .
• الْثَّانِي : أَنَّا نَظَالَبُهُ بَيَانَ الْفُرُوقِ الْجَوْهَرِيَّةِ بَيْنَ غُلَّةِ الشِّيَعَةِ وَالْمُعَتَزَّلَةِ
وَمُعْتَدِلِيهِمْ ! الَّتِي لَأْجِلَهَا جَازَ تَكْفِيرُ غُلَّاتِهِمْ ! وَحَرُمَ تَكْفِيرُ مُعْتَدِلِيهِمْ !
فَإِنْ وَجَدَ فُرُوقًا : فَمَا هِيَ ؟

وَإِنْ لَمْ يَجِدْ : فَلَا يُّشَيِّءُ فَرَقَ يَسْنَهُمْ ؟! وَلَا يُّشَيِّءُ مَسْعَ تَعْمِيمِ
الْحُكْمِ عَلَيْهِمْ جِيَعًا ؟!

الوجه الثاني : أن احتجاجه بالكثرة على الهدایة : حجّة باطلة فاسدة ، بالقرآن والسنّة وإجماع المسلمين قاطبة ، من أهل السنّة وغيرهم . أمّا القرآن : ففي مثل قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَضَتْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ ، وقوله سبحانه: ﴿ وَلَنْ تُطِعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلُّوكَ ﴾ . وأمّا السنّة : ففي مثل قوله ﷺ: ﴿ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: يَا آدَمَ ! فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ فِي يَدِكَ . فَيَقُولُ: أَخْرُجْ بَعْثَ النَّارِ . قَالَ: وَمَا بَعْثُ النَّارَ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ الْفِرِّ: تِسْعُ مِائَةً وَتِسْعَةَ وَتِسْعُونَ . فَعِنْدَهُ يَشِيبُ الصَّغِيرُ ﴾ .

ثم قال النبي ﷺ في آخره: «مَا أَلْثَمْ فِي النَّاسِ - يَعْنِي أَمْتَهَ - إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السُّوْدَاءِ فِي جَلْدِ ثَوْرٍ أَيْضًا ، أَوْ كَشَعْرَةِ يَنْضَاءِ فِي جَلْدِ ثَوْرٍ أَسْنَوَةً». رواه أحمد في «مسنده» (٣٢-٣٣/٣)، والبخاري في «صحيحة» (٣٤٨) و(٤٧٤١) و(٦٥٣٠)، ومسلم (٢٢٢) .

ومن السنّة: حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقَتْ عَلَى إِخْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَإِنَّ أَمْتَهِي سَتَفْتَرَقُ عَلَى ثَسْنَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ». رواه ابنُ ماجَةَ (٣٩٩٣) عن هشام بن عمّار عن الوليد بن مُسلم حدثنا أبو عمرو حدثنا قتادة عن أنس به. وهذا إسناد رجالُ البخاري . وفي بعض روایاته: «ثَلَاثٌ وَسَبْعِينَ» ، والمقصود : كثرة المخالفين مع قلة المُتبعين المُهتدين .

أما الإجماع : فقد أجمعَ أهلُ السُّنَّةَ على صِحَّةِ اعتقادِهِمْ ،
وضلالٌ مِنْ خَالِفِهِمْ مع كثرةِ مُخالِفيهِمْ .
وكذلك الأشاعرَةُ زَمَنَ أبي الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ وبَعْدَهُ وَكَانُوا قِلَّةً ،
ولم يَمْنَعْهُمْ كثرةُ مُخالِفيهِمْ مِنْ أهلِ السُّنَّةِ وَالْمُعْتَزِّلَةِ وَالرَّافِضَةِ وَغَيْرِهِمْ ، مِنْ
الثَّمَسُكِ بِمَذَهِبِهِمْ .

وكذلك الحالُ في جَمِيعِ الْفَرَقِ وَالطَّوَافِنِ ، وإنْ كَانَ بَعْضُهَا الْيَوْمَ لَهُ
كثرةٌ وَسُوادٌ ، فَقَدْ كَانَتْ وَلَا سَوَادَ لَهَا وَلَا كَثْرَةً ، وَلَمْ يَمْنَعْهَا ذَلِكُ مِنِ البقاءِ
عَلَى مَذَهِبِهَا وَطَرِيقِهَا .

ثُمَّ لَوْ كَانَ الْحَقُّ مُتَعَلِّقاً بِالْكَثْرَةِ ، وَكَانَتِ الْكَثْرَةُ دَلِيلًا عَلَيْهِ :
لَكَانَ اعْتِقَادُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَوَّلِي بِالاتِّبَاعِ ، فَهُوَ اعْتِقَادُ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعاً زَمَنَ
النَّبِيِّ ﷺ ، وَزَمَنَ أَصْحَابِهِ فِي صَدْرِ الإِسْلَامِ . وَكُلُّ اعْتِقَادٍ مُخالِفٍ
لِاعْتِقَادِهِمْ : فَهُوَ أَمْرٌ مُحْدَثٌ ، لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِلَّا صَاحِبُهُ ، ثُمَّ تَابَعَ الضُّلَالُ
عَلَيْهِ ، فَبَدَأُوا قِلَّةً ، وإنْ حَصَلَتْ لَهُمْ أَخْرَى كَثْرَةً .

فصل

في زعم المالكي أن بعض الحنابلة، يطعن في بعض أئمة أهل البيت !!

قال المالكي ص (١٤) :

(ولا زال بعضهم على ذم بعض أئمة أهل البيت البرئين من غلو الأتباع ، مع المبالغة في مدح ملوك بني أمية ، وتبير مظالمهم ، وقد ذمّتهم الأحاديث الصحيحة ، والآثار الصحابية والتابعية ، ولبيان هذا موضع آخر) اهـ.

والجواب من وجوه:

أحداها : أنا لا أعرف حنبلياً قط ، ذم أحداً من أهل البيت ، من المُهتدِين المُقتديين بسُنة جَدِّهم ونبيهم محمد ﷺ ، فلا يُعرف في الحنابلة ناصبيٌّ قط حاشاهم .

ولهذا لم يستطع المالكي هنا أن يسمّي أحداً ، بل اكتفى بقول: «بعضهم» ، ولم يسمّ كذلك المطعون فيه ، واكتفى بقوله «بعض أئمة أهل البيت»! فَمَن الطاعن؟! ومن المطعون فيه؟! ولا أظن ذكر المالكي لهما ، سيطيل الكتاب ! ويزيد حجمة هذا ! ليُصبح أضعافاً !

أما من ضل من آل البيت فلا يعنيه نسبة ، قال تعالى لنبيه وخيرته مِن خلقه: «ولقد أوحى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لِمَنْ أَشْرَكَ لِيَحْبَطَ عَمَلُكَ». وقال النبي ﷺ: «مَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِغْ بِهِ نَسَبُهُ» رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٢٥٢/٢) ومسلم في «صحيحه» (٢٦٩٩)

وأبو داود (٣٦٤٣) والترمذى (٢٩٤٥) وابن ماجة (٢٢٥) كُلُّهم من
حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وقد رَعَمَ المالكي في غير موضع ، غير هذا : أنَّ شِيخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تِيمِيَّةَ - رَحْمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسْعَةً - وَشِيَخُنَا الْعَالَمَةُ ، الْعَالَمُ الْعَالِمُ ، بِقِيَّةُ السَّلَفِ ، وَخَيْرُ الْخَلَفِ ، صَالِحُ بْنُ فُوزَانَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفُوزَانَ : نَاصِبَيَّانَ ، وَلَمْ تُسْعِفْهُ شُبَهُهُ الشَّيْطَانِيَّةُ ، وَتَلِيسَاتُهُ الْغَبَيَّةُ ، أَنْ يَأْتِيَ عَلَى ذَلِكَ بِيَّنَةً .

الثاني : أَنَّ خُلُفَاءَ بْنِي أُمَّةٍ مِنْ خِيَارِ مُلُوكِ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا أَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَلَا أَظْهَرُ مِنْ كُثْرَةِ فَتْوَاهِمِهِمْ ، وَمَا خَصَّهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مِنْ نَشْرِ إِلْسَامٍ ، وَتَمْكِينِهِ فِي الْأَرْضِ ، حَتَّى أَصْبَحَ الْمُسْلِمُ عَزِيزًا ، لَا تَجْرُؤُ أُمَّةٌ عَلَى اِنْتِقَاصِ قَدْرِهِ أَوْ هَضْمِ حَقِّهِ ، وَسِيَّاتِي تَفْصِيلُ الْقَوْلِ فِيهِمْ فِي فَصْلِ قَادِمٍ (ص ٢١٢-٢٣٤).

فصل

في بيان الفكر المُتَحَرِّف الذي يَحِبُّ مُحاصرته عند المالكي ، وما يُتَرَك !

قال المالكي ص(١٦) :

(يعنى : يَحِبُّ أن يكون عندنا نظرة استشرافية للمستقبل ، ويفكر في الإلحاد القادر ، وعقيدة إبطال النبوات ، والتنصير ، والعلمانية بتعريفها الصحيح لا المُتوهم .

فهذا هو الفكر الذي يَحِبُّ مُحاصرته ، وإعداد الدراسات والبحوث لحماية أبنائنا منه ، وقد بدأ بواحدٍ هذه المصائب بين أبنائنا) اهـ .

والجواب عن هذا من وجوه :

أحدها : أنَّ هذا الكلام البارد لا يَغُرِّ ذا لُبَّ ، فإنَّ المالكي قد بيَّن - هنا - الأخطار المُحيطة بالإسلام ، بل زاد على ذلك : شهادته ببرؤية بوادر تلك الأخطار في الخروج بين أبنائنا ! ثمَّ بيَّن العلاج ، وهو إعداد الدراسات والبحوث لحماية أبنائنا منها ، وترك الاختلافات الخارجية عَمَّا سبق ، كما بيَّنه فيما مضى ، وسيُعيده فيما يأتي .

ثمَّ لم نَرَه فَعَلَ تجاه هذه المخاطر العظيمة شيئاً قط ، فبحوثه كُلُّها ، وكُتبه ورسائله ودراساته : لم تعرَضْ لشيءٍ مما سبق وَصَفَه ، وإنما هي مخصوصةٌ فيما نهى عن الاشتغال به ! فلم تَخُرُّجْ عَمَّا حَدَثَ بين الصحابة رضي الله عنهم من فتن مَعْرُوفةٍ في كُتب التوارييخ وغيرها ، وعن

الطّعن في أهـل السـيـئة ، ورمـيـهم بالـتـصـبـ وـالتـعـصـبـ وـغـيرـهـاـ مـنـ الجـهـالـاتـ كـحالـ كتابـهـ هـذـاـ .

وـأـنـاـ أـذـكـرـ هـنـاـ مـؤـلـفـاتـهـ وـكـتـبـهـ وـبـحـوثـهـ الـتـيـ تـشـرـهـاـ ، أوـ وـعـدـ بـنـشـرـهـاـ ، لـيـطـلـعـ الـقـارـئـ الـكـرـيمـ عـلـىـ مـدـىـ كـذـبـ هـذـاـ الرـجـلـ ، وـقـلـةـ حـيـائـهـ ، فـذـكـرـ المـالـكـيـ أـنـ لـهـ مـعـ كـتـابـهـ هـذـاـ المـرـدـوـ عـلـيـهـ :

٢ - نـحـوـ إنـقـاذـ التـارـيخـ الـإـسـلـامـيـ .

٣ - الصـحـبـةـ وـالـصـحـابـةـ .

٤ - معـ الشـيـخـ عـبـدـ اللهـ السـعـدـ ، حـوـلـ الصـحـبـةـ وـالـصـحـابـةـ .

٥ - معـ سـلـيـمانـ الـعـلوـانـ ، حـوـلـ الصـحـبـةـ وـالـصـحـابـةـ .

٦ - معـ سـلـيـمانـ الـعـودـةـ ، فيـ مـوـضـوعـ عـبـدـ اللهـ بنـ سـبـاـ .

٧ - معـ الشـيـخـ عـبـدـ الـمـحسـنـ الـعـبـادـ ، حـوـلـ الصـحـبـةـ وـالـصـحـابـةـ .

٨ - معـ الشـيـخـ نـاصـرـ الـعـقـلـ بـيـنـ حـرـاسـةـ الـعـقـيدةـ ، وـحـرـاسـةـ الـإـيمـانـ .

٩ - نقـضـ كـشـفـ الشـبـهـاتـ [لـإـمامـ الـمـجـدـ مـحـمـدـ بنـ عـبـدـ الـوـهـابـ] .

١٠ - مـعـنـىـ الـإـمسـاكـ عـمـاـ شـجـرـ بـيـنـ الصـحـابـةـ .

١١ - نـقـدـ التـقـرـيبـ .

١٢ - بـيـعـةـ عـلـيـ بنـ أـبـيـ طـالـبـ ، فيـ ضـوءـ الرـوـاـيـاتـ التـارـيـخـيـةـ (مـشـترـكـ) .

١٣ - القـعـقـاعـ بنـ عـمـرـوـ حـقـيقـةـ أمـ أـسـطـورـةـ (مـقـالـاتـ كـثـيرـةـ تـشـرـتـ فيـ الصـحـافـةـ) وـغـيرـهـاـ .

فَأَيْنَ هُوَ مِنَ الْمَخَاطِرِ الَّتِي وَصَفَ عِظَمَ خَطَرِهَا،
وَظَهُورَ شَرِّهَا؟ أَلَا يَكُونُ لَهُذِهِ الْأَفْكَارِ الْفَاسِدَةُ، وَالْمُفَاسِدُ الْمُقِيمَةُ، نَسْبِيًّا
فِي بَحْثِهِ وَمَؤْلُفَاتِهِ، وَلَوْ وَاحِدًا مِنْ عَشْرَةِ؟!

ثَانِيًّا: نَسَأُلُهُ لِمَاذَا يَرَى خَطَرًا مَا سَبَقَ أَنْ ذَكَرَ؟

فَإِنْ قَالَ: لِخَطَرِهَا عَلَى الدِّينِ، وَلِرُبُّمَا أَزَالتِ اعْتِقَادَ الْمُسْلِمِينَ.
قُلْنَا: هَذَا حَقٌّ أَرَدْتَ بِهِ بَاطِلًا، فَإِنَّ مَا خَافَهُ أَئْمَةُ الْإِسْلَامِ عَلَى
الْمُسْلِمِينَ - مِنْ اِنْتَهَالِ الْعَقَائِدِ الْفَاسِدَةِ، مِنْ تَجَهُّمِ وَرْفَضِ وَاعْتِزَالِ
وَنَحْوِهَا - : هُوَ مَا تَزَعَّمُ أَنْتَ خَوْفَهُ.

إِلَّا أَنَّهُ يُضافُ لِمَا خَشَوْهُ: خَفَاءُ ظَهُورِهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْأَغْمَارِ،
لِتَلْبِيسِهِمْ شَرَّهُمْ بِمِتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، وَاغْتِرَارِهِمْ بِمَا أَلْقَاهُ فِي قُلُوبِهِمُ الشَّيْطَانُ،
وَكَمَا قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَبْنَا قَيْمَ الْجُوزَيَّةَ فِي «نُونِيَّتِهِ» :

وَالنَّاسُ أَكْثَرُهُمْ فَأَهْلُ ظَوَاهِرٍ ئَبْدُولَهُمْ لَيْسُوا بِأَهْلِ مَعَانِي
وَإِلَّا فَإِنَّ مَآلَ أَتَبَاعِ الْحَزَبَيْنِ، وَمَصِيرَ الْفَرِيقَيْنِ - أَعْنِي الْجَهَمَيْةَ
وَأَذْنَابَهَا، وَبَقِيَّةَ أَعْدَاءِ الدِّينِ - وَاحِدٌ، وَهُوَ الْكُفُرُ، غَيْرَ أَنَّ الْأَوَّلِينَ
يَتَسَمَّؤُنَ وَيَزْعُمُونَ الْإِسْلَامَ، وَالآخَرِينَ لَا يَدْعُونَهُ . وَهَذَا الْفَرْقُ قَدْ أَضَلَّ
كَثِيرًا مِنَ الْجُهَّالِ .

ثَالِثًا: أَنَّا لَمْ نَرَ أَحَدًا قَامَ لِدَخْضِ شُبَهِ أَوْلَئِكَ الْمَلَاهِدَةِ الَّذِينَ
طَلَبَ الْمَالِكِيُّ التَّصْدِيُّ لَهُمْ، إِلَّا أَئْمَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّذِينَ طَعَنَ الْمَالِكِيَّ فِيهِمْ،
وَوَصَفَهُمْ بِكُلِّ نَقِيَّةٍ وَجَرِيَّةٍ، وَلَمْ يَرْتَضُ تَسْمِيَّهُمْ إِلَّا بِ«الْعَقَائِدَيْنَ»!

رابعاً : قوله : (وقد بدتْ بوادرُ هذِهِ المصائبِ بين أبناءِنا) : هذا الأمرُ نتيجةٌ تصدُّرِ هذَا الشَّيْءُو المفتونِ وأمثالِهِ ، فإنَّهُ لِمَا كانَ عُلَمَاءُ الْأُمَّةِ الْبَانِيُّونَ هُمُ الْمُتَصَدِّرُينَ لِلتَّأْلِيفِ وَالْتَّعْلِيمِ وَالتَّوجِيهِ : لَمْ نَرَ شَيْئاً مِنْ بوادرِ ذَلِكَ . فَإِنْ حَصَلَ : كَفُوا الْمُسْلِمِينَ شَرَّهُ ، بِبَيَانِ خَطَرِهِ بِالْعِلْمِ النَّبِيِّ ، لَا بِالْكِتَابِ الصَّحْفِيَّةِ ، وَالْمَقَالَاتِ الْأَرْجَالِيَّةِ !

* * * *

فصل

في زَعْمِه وجود آراء إلحادية عند بعض طلاب الجامعات السعودية !
والرَّدُّ عليه

قال المالكي في حاشية ص(١٦) :

(أخبرني أحد أساتذة العقيدة بإحدى الجامعات السعودية : أنَّ الآراء الإلحادية لها وجود عند بعض الطلاب ، أثناء فتح باب الحوار معهم ، وهم من طلبة الأقسام الشرعية ، فضلاً عن غيرها) اهـ.

والجواب :

أنَّ هذا كذبٌ وإنْسادٌ تالف ، فالمالكي كاذب ! بيئنا كاذبه في غير موضع ، وسيأتي ذكر العشرات ، ومن نقلَ عنه المالكي : مجهولٌ عين وعدالة !
وممَّا يدلُّ على كذبٍ خبر المالكي أمران :

أحدهما : أنَّ العادة تُحيِّلُ دراسة العلوم الشرعية عن الملاحظة وأشباههم ، خاصةً بمثل جامعتنا بكلِّياتها الشرعية ، لغيرَةٍ كثيرةٍ من المشايخِ المحاضرين بها ، وتَمَسُّكِ غالبيةِ الطلابِ الدارسين فيها.

الثاني : عَدَمُ بيانِ المالكي مُرادَةً بالآراء الإلحادية ، فإنَّ صَدقَ في زَعْمِه السابق - ولا يَصُدق - فُمرَادَةً بها جَزْماً : القَوْلُ بتكفيرِ القائلين بخلقِ القرآن ! ومُنكري الرؤية ! ومعطليِّي الصفات !

فصل

في إبطال زَعْمِ المالكيِّ أَنَّهُ سُنِّيٌّ ! سَلَفِيٌّ ! حَنْبَلِيٌّ !

قال المالكي ص(١٧) :

(وأخيراً ، فيجبُ أنْ أؤكّدَ أَنِّي مُسْلِمٌ ، سُنِّيٌّ ، سَلَفِيٌّ ، حَنْبَلِيٌّ ، وَمَنْ زَعَمَ أَنِّي أَنْتَمِي لِمَذْهَبٍ آخَرَ : بِاَهْلِهِ .

وهذا لا يتناقضُ مع نقدي لآخِطاءِ الْمُسْلِمِينَ ، أو السُّنَّةِ ،
أو السَّلْفِيَّةِ ، أو الْخَنَابِلَةِ) إِلَخْ كلامَهُ .

والجوابُ مِنْ وجْهَيْنِ :

أَحدهما : أَنَّ انتسابَ رَجُلٍ لِمَذْهَبٍ مَا ، أو جَمَاعَةٍ مَا : لَا يَصْحُحُ
إِلَّا بِدَلِيلِهِ ، خاصَّةً إِذَا اقْتَرَنَ بِتَلْكَ الدَّعْوَى أَمْرَانَ :

١. كَذْبُ الْمُدَعِّيِّ ، وَشَهَرُتُهُ بِهِ ،
٢. وَإِتِيَانُهُ بِنَوَاقِضِ دَعَاؤَاهُ .

وَأَيُّ سُنَّةٍ أَو سَلْفِيَّةٍ يَدْعِيهَا المَالِكِيُّ ، وَهُوَ يُقْرِرُ فِي كِتَابِهِ هَذَا ، أَنْوَاعًا
مِنَ الْبَدْعَ وَالضَّلَالَاتِ ، تَكْفِيَ آحَادُهَا لِتَضْليلِ أُمَّةَ !
وَبِمَ أَصْبَحَ حَنْبَلِيًّا؟! أَبْطَعْنَاهُ فِي مُعْتَقَدِهِمْ؟! أَمْ تَكْذِيَهُ بِجُمْلَةِ مِنْ
أَئْمَّتِهِمْ وَأَنْتَقَاصِهِمْ؟! أَلَا يُخْجِلُ وَيَسْتَحِي؟! وَلَكِنْ :

يَعِيشُ الْمَرْءُ مَا اسْتَحْيَا بِخَيْرٍ
وَيَنْقَى الْعُودُ ، مَا بَقِيَ اللَّحَاءُ
فَلَا وَاللَّهِ مَا فِي الْعَيْشِ خَيْرٌ

الثاني : أَنَّهُ لَا حاجَةَ لِهِ فِي مُبَاهَلَةٍ أَحَدٌ ، إِنْ رَأَمَ أَنَّهُ لِيُسَّ بِسَلَفِيَّ
أَوْ لِيُسَّ بِحَنْبَلِيَّ ! وَإِنَّمَا إِنْ كَانَ الْمَالِكِيَّ صَادِقًا ، فَلَيُقْلِنْ : مَنْ رَأَمَ أَنَّهُ
لَسْتُ بِحَنْبَلِيَّ سَلَفِيَّ : أَقْمَتُ عَلَيْهِ الْحُجَّةَ ، وَأَظْهَرْتُ لَهُ صَوَابَ دَعْوَائِيَّ .

وَأَنَا أَخْتَصُرُ الْأَمْرَ عَلَى الْمَالِكِيَّ فَأَقُولُ :

قَدْ زَعَمْتَ أَنَّكَ سُنَّيَّ سَلَفِيَّ حَنْبَلِيَّ ، وَلَا نَقْبُلُ دُعْوَاكَ - إِنْ أَرَدْتَ قَبْوَهَا -
حَتَّى تُبَيِّنَ لَنَا اعْتِقَادَكَ فِي أَبْوَابِ الْمُعْتَقَدِ ، فَإِنَّ مَا ظَاهَرَ لَنَا مِنْكَ الْآنَ :
يُخَالِفُ اعْتِقَادَ أَهْلِ السُّنَّةِ !

وَقَدْ بَيَّنَا سَابِقًا ضَلَالَ الْمَالِكِيَّ ، وَمُخَالَفَتُهُ لَا يَعْتَقِدُ أَهْلُ السُّنَّةِ حَنَابَلَة
وَغَيْرِهِمْ فِي أَبْوَابِ كَثِيرَةٍ ، سَبَقَ شَيْءٍ مِّنْهَا ، وَسِيَّاتِي الْكَثِيرُ ، وَإِنَّمَا قَلَّنَا
مَا قَلَّنَا : مِنْ بَابِ إِرْغَامِهِ .

فصل

في طلبِهِ الاقتصار على أمور الإيمان الكلية دون تفصيل ! وبيان مُرادِه وإبطاله

قال المالكي ص(٢٠) :

(كان المسلم في عهد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، يتعلّم الدين كُلّه ، إيماناً ، وأحكاماً ، وأخلاقاً ، وأوامر ، ومهنّيات ، جملةً واحدةً ، لا فصل للإيمانيات «العقيدة» فيها ، عن الأخلاق والأحكام «العمليات». وكان ما يسمى بالعقيدة ، لا يغدو أركان الإيمان المعروفة ، من الإيمان بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورُسُلِه ، واليوم الآخر ، والقضاء ، والقدر خيره وشره .

بل حتّى هذه الأمور السّبعة ، أصول الإيمان : لم يكن لها تلك التفصيلات المُحيرة التي استحدثت في أزمنة الصراعات الكلامية . وإنما كان يؤمن بها الصّحابة على وجه الإجمال ، دون الدخول في تفصيلات جزئية ، وتشقيقات كلامية ، تُشيرُ الاختلافات الشكوك ، ولا يكون لها ذلك الأثر الإيجابي على العمل والسلوك) اهـ.

والجوابُ من وجوه :

أحدها : أَنَّ لَا نُلْزِمُ أحداً دَخَلَ في الإسلام بغير ما سبق من أركان الإسلام الخمسة ، وأركان الإيمان السّبعة .

أما إذا اعتقد المسلم أموراً مُخالفةً لِمَا جَاءَ به الشَّرْعُ ، سواءً كانت في الأصول أو في فروع تلك الأصول : فيجب رده إلى حظيرة الإسلام ، وبيان ما وقع فيه من مُخالفاتٍ ، ليسلم له إسلامه ، وليلوِّمْنَهُ في الآخرة إيمانه .

الثاني : أنا - كذلك - لا نفصل بين أمور الإيمان وبقية أمور الشرع العملية ، من حيث وجوب الإتيان بها ، واتفاق مصدر تشريعها ، وأنها شرع مُطَهَّرٌ من رب العالمين .

أما من حيث ما يدخل الرجل به في الإسلام ، وما يبقى في دائرة إذا تركه : فهو نفرٌ ، لكي لا يدخل في الإسلام أحدٌ من غير أهله ، ولا يخرج منه أحدٌ من أهله . وفي التفريق بين الاعتقادات والعمليات من هذا الوجه : مَحْضُ الخير للمؤمنين ، وَعَدْمُ التفارق ، فيه الشُّرُكُلُه .

الثالث : أن جميع أمور وتفاصيل عقائد أهل السنة : مرجعها إلى أركان الإيمان السُّنة . فَمَا آمَنَ بالله - جَلَّ وَعَلا - حَقًا وصِدْقًا ، رَجُلٌ وهو يُجَحِّدُ صفاتِه ، وقد أثبتها سبحانه لنفسِه ، وأثبتها له رسوله ﷺ ، أو أخرجها بالتأويل أو التشبيه عن حقيقتها .

ولم يؤمن به - عَزَّ وَجَلَّ - مَنْ يُنْكِرُ كَلَامَهُ الَّذِي أَثْبَتَهُ لنفسِه ، أو أنكر شيئاً مما أثبته الله وأمر به . وما آمنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ رَجُلٌ أنكر شيئاً صَحًّ عنْه ، مِمَّا حَكَمَ بِه أو أخْبَرَ عنْه .

وكذلك القول في بقية أركان الإيمان ، وإن كُنَّا لا نُلْزِمُ الناسَ إلَّا بالإيمان بها جملة ، إلَّا أَنَّهُ يَحِبُّ بَيَانَ الْحَقِّ لِمَنْ اعتقدَ ضلالَةً أو خطأً

في بعض فروع وسائل تلك الأصول .

الرابع : أنَّ جَمِيعَ أُمُورٍ وتفاصيل عقائد أهل السنة : مِمَّا جَاءَ بِهَا الشَّرْعُ ، وَنَصٌّ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ ، أَوَ السَّنَةُ الْمُطَهَّرَةُ .

لَهُذَا تَحِدُّ أَئمَّةُ السَّلَفِ إِذَا اسْتَدَلُوا لِتَلْكَ الْفَرْوَعَ مِنْ هَذِهِ الأُصُولِ : اسْتَدَلُوا عَلَيْهَا بِالْكِتَابِ وَالسَّنَةِ ، وَهَذَا يَجْعَلُ الإِيمَانَ بِهَا لِمَنْ بَلَغَهُ وَاجِبًا . أَرَأَيْتَ أَنَّ أَرْكَانَ الْإِسْلَامِ خَمْسَةً (الشَّهَادَتَانِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّيَامِ وَالْحَجَّ وَالزَّكَةِ) وَأَنَّ النَّاسَ - كَانُوا وَلَا زَالُوا - يُؤْمِنُونَ بِهَا جَمِيعًا : لَكِنْ هَلْ ذَلِكَ عَلَى قَبْوُلِ اللَّهِ تَعَالَى ، صَلَاةً مَنْ لَمْ يُقْمِنْ أَرْكَانَ صَلَاةِ وَشُرُوطَهَا ، وَهِيَ أُمُورٌ لَا يَتِيمُ هَذَا الرَّكْنُ إِلَّا بِهَا ، وَلَمْ يَأْتِ تَفْصِيلُهَا فِي حَدِيثِ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ ، وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ قَاطِبَةً عَلَى ذَلِكَ .

وَقُلْنَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الصَّيَامِ وَالْحَجَّ وَالزَّكَةِ ، وَكَذَلِكَ - بِلَا شَكَّ - الشَّهَادَتَانِ .

أَمَّا مَنْ أَرَادَ فَعْلَ هَذِهِ الْأَرْكَانِ دُونَ بَقِيَّةِ مَا يَسْتَقِيمُ بِهِ حَالُهُا : فَقَدْ رُدَّتْ عَلَيْهِ وَلَمْ تُقْبَلْ .

الخامس : أَنَّهُ إِذَا تَقَرَّرَ وَاسْتَقَرَ : أَنَّ مَرْجِعَ عقائدِ أهلِ السَّنَةِ : الْوَحْيَانِ ، عِلْمَ وَظَاهَرَ أَنَّ كُلَّمَا زَادَ عِلْمُ الرَّجُلِ بِأَمْرِ الْعِقِيدَةِ ، كُلَّمَا زَادَ إِيمَانُهُ وَزَادَتْ بَصِيرَتُهُ ، لِزِيادةِ عِلْمِهِ بِاللَّهِ تَعَالَى ، وَبِرَسُولِهِ صلوات الله عليه .

وَكَذَلِكَ كَانَ السَّلَفُ الصَّالِحُ الَّذِينَ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ عقائدُ أهلِ السَّنَةِ أَئمَّةٌ فِي الْوَرَعِ وَالْزُّهْدِ وَالصَّالِحِ وَالْعِبَادَةِ وَالْعِلْمِ وَكَمَالِ أُمُورِ الْإِسْلَامِ فِيهِمْ .

خلافاً للمبتدعةِ من أربابِ الكلامِ وغيرهم ، الذين لا يَزِيدُهُمْ عِلْمٌ
الكلامِ إِلا بُعْدًا عن الإسلامِ وحقيقةِه ، حتى قالَ كَبِيرُهُمْ ، وقد عانى
الكلامَ خَمْسِينَ عَامًا :

فَلَمْ أَخْصُلْ عَلَى بَرْدِ الْيَقِينِ .
فَأَغْلَمْ غَامِضَ السُّرُّ الْمَصْوُنِ .

طَلَبْتُكَ جَاهِدًا خَمْسِينَ عَامًا
فَهَلْ بَعْدَ النَّمَاءَتِ بِكَ اتَّصَالْ

* * *

فصل

في رمي المالكي السلف الصالح ، بالتكفير الظالم ! والتبديع ! والتضليل !

قال المالكي ص(٢١ - ٢٢) :

(ويظن بعض الناس : أن هذه الأمراض التي دخلت في كتب العقائد ، وفي عقول المسلمين ، من التكفير الظالم أو التبديع والتضليل دون استناد على أدلة وبراهين صحيحة ، مع نشر الأكاذيب على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، إنما كان في الأزمنة المتأخرة فقط.

وهذا نتيجة لعدم الاطلاع على كتب المُتخاصمين في القرن الثالث والرابع ، وفيها الكثير من هذا التكفير الظالم والتبديع والتفسيق. وهي الكتب التي يتحاكم إليها العقائديون المعاصرون ، تاركين نصوص القرآن والسنة ، ومحتجين بما لا حجّة فيه ، بأن السلف الصالح !! كانوا يُكفرون ويُفسقون ويُصلّلُون ويُفحشون القول ويُفتون بقتل مخالفיהם ، واستحلال دمائهم وأموالهم وأعراضهم.

ويقصدون بالسلف الصالح منْ كان على مذهبِهم في الخصومات، فمَنْ كان منهم ، فهو من السلف الصالح ، وإنْ كان كاذباً فاجراً ! ومنْ كان من غيرهم ، فهو من السلف الطالح !! وإنْ كان من أعبد الناس وأصدقهم) اهـ .

والجوابُ مِنْ وجوهٍ :

أحدها : أَنَّ هَذَا كَلَامٌ كَذَبٌ مَخْضُنٌ، وَالْمَالْكِيُّ - كَعَادَتِهِ - يُلْقِي
الْإِتْهَامَ بِلَا دَلِيلٍ وَلَا تَمْثِيلٍ ! وَيَرْمِي غَيْرَهُ بَعْدَمِ الْإِسْتِدْلَالِ مَعَ اسْتِدْلَالِهِ
وَمِنْ هَذَا : زَعْمُهُ هُنَا ، فَمَا مَثَلُ زَعْمِهِ وَدَلِيلُهُ ؟

الثاني : مَا الْأَحَادِيثُ الْمَكْذُوبَةُ الَّتِي نَشَرَهَا الْخَنَابَلَةُ؟ وَكَيْفَ كَانَ
نَشَرُهُمْ لَهَا؟ إِنْ كَانَ بِمُجْرِدِ رِوَايَتِهِمْ لَهَا ، فَهَذَا جَائزٌ بِالْإِجْمَاعِ ، إِنْ رَوَوْهَا
بِأَسَانِيدِهَا ، وَعَلَى هَذَا عَمَلُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ جَمِيعِ الْطَّوَافِ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ
ذَلِكَ ، فَلَيُبَيِّنَهُ .

الثالث : أَنَّ كَتَبَ أَئمَّةِ الدِّينِ فِي الْعِقِيدَةِ فِي الْقَرْوَنِ الْفَاضِلَةِ الْمُفْضِلَةِ
الثَّلَاثَةِ الْأُولَى ، هِيَ حُجَّةُ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ الْمُتَقْدِمِينَ وَالْمُتَأْخِرِينَ ،
لَا الْمُعَاصرِينَ فَحَسْبٌ كَمَا يَزْعُمُ الْمَالْكِيُّ ! وَهَذَا مِنْ جَهْلِهِ بِحَالِ أَئمَّةِ
الإِسْلَامِ ، أَوْ تَلْبِيسِهِ .

أَمَّا مَنْ لَمْ يَحْتَاجْ بِهَا ، وَيَرْجِعُ إِلَيْها : فَهِيَ حُجَّةٌ عَلَيْهِ ، وَلَا يَرُدُّهَا
إِلَّا رَأَدُّ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ ، فَلَيْسَ فِيهَا إِلَّا آيَةٌ أَوْ حَدِيثٌ ، أَوْ أَثْرٌ صَحَابِيٌّ ،
أَوْ تَابِعِيٌّ ، أَوْ إِمامٌ هُدَىًّا ، مِمَّنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ ، يُبَيِّنُ مَعْنَى الْوَحْيِ .

أَمَّا سَلْخُ الْمَالْكِيِّ آيَاتِ الْكِتَابِ ، وَأَحَادِيثَ الرَّسُولِ ﷺ مِنْ فَهْمِ
أَهْلِ الْعِلْمِ - مِنْ أَهْلِ الْقَرْوَنِ الْثَّلَاثَةِ الْمُفْضِلَةِ ، أَوْ مِمَّنْ قَفَى أَثْرَهُمْ ، وَكَانَ
عَلَى مِنْهَا جَهَنَّمَ - : فَهِيَ دَعْوَى فَاسِدَةَ ، مِنْ جَنْسِ قَوْلِ الْخَوارِجِ مُنَازِعِي
عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْفَهْمِ وَغَيْرِهِ ، لَا ضُطْرَابٌ هَذَا الْبَابُ عِنْدَهُمْ ، حِينَ

قالوا له: «لا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، وَقَدْ حَكَمْتَ الرِّجَالَ فِي دِينِ اللَّهِ»! وهكذا كان فَهَمُوهُمُ الْوَحْيِ ، وهذا أشار ابنُ قَيْمِ الجوزيَّة في «نوئيته» حين قال في وَصْفِ حَالِهِ :

وَلَهُمْ نُصُوصٌ قَصْرُوا فِي فَهْمِهَا فَأَتُوا مِنَ التَّقْصِيرِ فِي الْعِرْفَانِ
الرَّابِعُ: أَنَّا نُنَزِّهُ السَّلَفَ الصَّالِحَ ، مِمَّا رَمَاهُمْ وَوَصَفَهُمْ بِهِ
الْمَالِكِيَّ ، بِأَنَّهُمْ يُكَفِّرُونَ ! وَيُفْسِسُونَ ! وَيُضَلِّلُونَ ! وَيُفْحِشُونَ الْقَوْلَ !
وَيُفْتَنُونَ بِقَتْلِ مُخَالِفِيهِمْ ظُلْمًا! وَاسْتِحْلَالِ دَمَائِهِمْ ، وَأَمْوَالِهِمْ ، وَأَعْرَاضِهِمْ !
نَعْرَفُ لَهُمْ فَضْلَاهُمْ ، وَعِلْمَهُمْ ، وَسَابِقَتْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ ، وَتَشْرِهِمْ
لِعُلُومِهِ ، وَإِظْهَارِ الْمُنْدَرِسِ مِنْ رُسُومِهِ ، وَمُنَافِحَتِهِمْ عَنْهُ ، وَذَبَّهِمْ عَنْ
حِيَاضِهِ ، حَتَّى يَبْقَى صَافِيًّا ، فَجَلَّ وَعْلَاهُ مَنْ أَقَامَهُمْ لِحَفْظِ دِيْنِهِ .

وَلَا يَسْتَقِيمُ إِسْلَامُ رَجُلٍ غَمَطَهُمْ حَقُّهُمْ ، أَوْ رَأْيُ ضَلَالِهِ !
فَإِلَسَامُ الْحَقِّ مَا كَانُوا عَلَيْهِ ، وَالْإِيمَانُ الصَّالِحُ مَا كَانُوا يَدْعُونَ إِلَيْهِ .
فَمَنْ أَفْتَوَ بِكُفْرِهِ وَضَلَالِهِ : فَهُوَ كَافِرٌ ضَالٌّ ، وَمَنْ حَكَمُوا بِرَدْدِهِ
وَأَوْجَبُوا قَتْلَهُ : فَهُوَ حُكْمُ اللَّهِ فِيهِ ، فَمَا حَكَمُوا فِي أَحَدٍ قَطْ بِغَيرِ
الْوَحْيِ ، وَلَا تَحَاكَمُوا وَحَاكَمُوا أَحَدًا إِلَّا إِلَيْهِ ، حَيًّا كَانَ أَوْ مَيِّتًا .
وَخِلَافُ هُؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ مَعَ أُولَئِكَ الْمُكَفَّرِينَ الظَّالِمِينَ مِنَ الْأُمَّةِ: مِنْ
جِنْسِ خَلَافِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ مُشْرِكِي وَقَتْهِ .

فَمَا كَانَ تَضْلِيلُهُمْ أَوْ تَكْفِيرُهُمْ لِأَحَدٍ لَهُوَ أَوْ دُنْيَا ، أَوْ نَزَاعٍ
شَخْصِيٌّ وَنَحْوِهِ، حَاشَا اللَّهُ أَنْ يُقَاتَالَ ذَلِكَ فِي حَمَلَةِ الْإِسْلَامِ وَهُدَاءِ الْأَنَامِ .

وَمَنْ كَفَرُوا أَوْ ضَلَّلُوهُ لِقُولِهِ قَالَهُ ، فَكُلُّ مَنْ قَالَ ذَلِكَ عِنْهُمْ :
 ضَالُّ هَالِكٌ ، لَا تَتَبَدَّلُ أَحْكَامُهُمْ بِتَبَدُّلِ حُكْمَاهُمْ ، وَلَا تُعِيرُ فِتاوَاهُمْ تَعِيرُ
 أَيَّامُهُمْ وَأَعْوَاهُمْ . قَوْلُهُمْ ثَابِتٌ ، وَحُكْمُهُمْ مَاضٌ ، إِنْ جَلَدُوا فَهُمْ
 عَلَيْهِ ، وَإِنْ قُتِلُوا فَمَصِيرُهُمْ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى لِيُسَ إِلَيْهِ .

أَوْ لَمْ يُجْلِدْ أَحْمَدَ ، لِيَقُولَ مَا لَا يُحْمَدَ ، فَمَا تَزَعَّزَ قَوْلُهُ ،
 وَلَا خَالَفَ حُكْمَ اللَّهِ وَمَا جَاءَ بِهِ رَسُولُهُ ، بَلْ كَانَ شَامِخًا كَالْجَبَلِ ، ثَابِتًا
 عَلَى الْحَقِّ الَّذِي أُوتِيهِ ، كَالْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ ، حَتَّى عَادَتِ السُّنَّةُ ، وَسَلِمَتِ
 الْأُمَّةُ ، وَارْتَفَعَتْ عَنِ الْإِسْلَامِ وَأَئْمَتِهِ الْغُمَّةُ . فَلَلَّهِ دَرُّهُمْ ، لَا تَفَارَقُ خَشِيَّةُ
 اللَّهِ قُلُوبَهُمْ ، وَلَمْ تَجُفَّ مِنْ وَجْهِهِمْ عِيُونُهُمْ ، رَحْمَاءُ بِالْمُؤْمِنِينَ ، هَدَاةُ قَدَّاةِ
 الْمُتَّبِعِينَ ، حَتَّى إِذَا كَادَ الْمُبْطِلُونَ لِلَّدَّيْنِ ، وَأَرَادُوا حِمَاءَ الْحَصَّينِ ، هَبُوا
 لِنُصْرَتِهِ أَشَدَاءَ قَاسِينَ ، لَا يَعْرِفُ الْضَّعْفُ إِلَيْهِمْ مَسْلِكًا ، وَلَا الْوَهْنُ مِنْهُمْ
 مُوضِعًا ، وَصَدَقَ اللَّهُ - وَهُوَ أَصْدِقُ الْقَائِلِينَ - حِينَ وَصَفَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ
 مَعَهُ : «شَهَدَ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءَ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءٌ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رَكَعًا
سُجَدًا يَبْتَغُونَ فَضْلَامِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثْرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ
فِي التَّوْرِيلَةِ وَمَتَّهُرٌ فِي الْأَيْنِيَلِ كَزَرِعَ أَخْرَجَ شَطَّهُ فَعَازَرَ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى
شُوَقِهِ يَعْجِبُ الْزَّرَاعَ لِيَغِيَظَ بِهِمُ الْكُفَّارُ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلِحَاتِ مِنْهُمْ
مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا» .

فَكُلُّ مَنْ أَبْغَضَ أَئْمَمَةَ الْإِسْلَامِ الْأَبْرَارِ : كَانَ نَصِيبُهِ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ
 «لِيَغِيَظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ» .

الخامس : أنَّ المقصود بالسلف الصالح عندنا: الصَّحَابة رضي الله عنهم جميعاً ، والتابعون لهم بإحسان ، وأتباعهم على ذلك .
وهذا منضبطٌ غير مضطرب ، وهم مقبولون عند جميع المسلمين ، عدا عباد الضلالَةِ مِن الرافضة والجهمية ونحوهم .

فهؤلاء هم سلفُنا الصالحُ : الصَّحَابةُ والتابعون وتابعوهم ، لا مَنْ زَعَمَ المالكيَّ ! ولَيَذَكُرُ لَنَا - إِنْ كَانَ صَادِقاً - : مَنِ الْكَذَابُونَ الَّذِينَ أدخلناهم في السلف الصالح وليسوا منهم !؟

أما السلف الطالع : فهم مَنْ تلَبَّسَ بالبدع المخالفَة للشرع الحنيف ، وأحدثوا في الدين ما ليس منه ، كانوا مَنْ كانوا .

وعبادُهُمْ - إِنْ كَانَتْ - وصِدْقُهُمْ : لَا يُثْبِتُ لَهُمُ الاتِّباعُ والاستقامة على السنة ، وقد كان في اليهود والنصارى عباد صادقون ، إِلَّا أَنَّ ذَلِكَ لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَمْ يَنْفَعُهُمْ ، حَتَّى يُتَابِعُوا نَبِيَّنَا مُحَمَّداً ﷺ وَيُؤْمِنُوا بِهِ ، فَيُسْلِمُوا ، قَالَ سَبَحَانَهُ : **(فَلَمَّا هَلَّ نُورُكُمْ بِالآخَرِينَ أَعْدَلَ اللَّذِينَ ضَلَّ سَعِيْهِمْ فِي الْجَهَنَّمُ الَّذِينَ وَهُمْ يَخْسِبُونَ أَنَّهُمْ يَتَحْسِنُونَ صُنْعًا) أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِتَائِبِهِمْ وَلِقَاءِهِمْ فَقِطَّ أَعْتَدَهُمْ فَلَا تُقْبِلُهُمْ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا)** ، وقال تعالى : **(هَلْ أَنْتَ** حَدِيثُ الْفَحْشَيَةِ **(وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَشِعَةٌ) عَالِمَةٌ نَاصِبَةٌ** **(فَصَلَّى نَارًا حَامِيَةً شَقَى مِنْ عَيْنٍ مَأْيَةً)** .

فصل

في رأي المالكيّ المسلمين كافة ، بأنّ ضابط الصلاح عندهم ،
هو المذهبية والتعصب لها ، لا الالتزام بالشرع !

قال المالكيّ ص(٢٢) :

(ضابط الصلاح عند كُلّ فرقٍ من فرق المسلمين بلا استثناء ، هو المذهبية
والتعصب لها لا غير ، وليس الالتزام بأوامر الله عَزَّ وَجَلَّ ، واجتناب
نواهيه) اهـ.

والجواب :

أنّ كلام المالكيّ هنا عن المسلمين: إنْ كان حَقًّا - وكان ضابط الصلاح عند
فرق المسلمين بلا استثناء ، هو المذهبية والتعصب - : فهو الصواب ! لإجماع
المسلمين - بلا استثناء من جميع الفرق والمذاهب - عليه، وأمّةُ مُحَمَّدٌ ﷺ
لا تجتمع على ضلاله ، ويكون على ذلك ضابط الصلاح : هو المذهبية
والتعصب !

وإنْ كان ذلك باطلًا ، وضابطُ الصلاح : هو متابعةُ الْوَحْيَيْنِ ،
والاستقامةُ عليهما - فإنَّ الأُمَّةَ لم تجتمع ، ولن تجتمع على خلافه - فكلامُ
المالكيّ كَذِبٌ مَخْضٌ .

وقد بيّنا فيما سبق مَنْ هم السَّلَفُ الصَّالِحُ ، فمَنْ سَارَ عَلَى
نهجهم ، واقتدى بهم ، فهو مُهتَدٍ صالح ، وَمَنْ خَالَفُوهُمْ ، فهو ضَالٌّ طالع .

فصل

في اضطراب معنى «السلف الصالح» عند المالكي ! باختلاف المراد به عند أهل المذاهب والفرق ، وبيان معناه الصحيح ، والردة عليه

قال المالكي ص(٢٢) :

(فسلف الحنابلة يختلف عن سلف الأحناف والشافعية والمالكية والظاهرية وسائر الأشاعرة . وسلف هؤلاء ، يختلف عن سلف المعتزلة والشيعة . وسلف هؤلاء ، يختلف عن سلف الإباضية والتواصي .

وهكذا أصبح المصطلح - مُصطلح السلف الصالح - مُصطلح عائم^(١) يدور مع المذهبية أينما كانت ، وليس مع الصلاح . وأصبح هذا الصلاح يُضفي بمعايير المذهبية ، وليس بالقرآن الكريم ، ولا بما صَحَّ من السُّنَّة النَّبُوَّة .

فَمَنْ كان معنا : فهو العالم الصالح ، الثقة الزاهد ، الحر يرِضُّ على دينه إلخ .

وَمَنْ خالفنا في اجتهاد : فهو المشكوك في كلامه ، وفي نيته ، بل وفي دينه ! وعلى هذا ، فهو الكذاب المُتعصب المُبتدع إلخ) اهـ

١ - هكذا هي في كتاب المالكي (مُصطلح عائم) ! والصواب : (مُصطلحًا عائماً) ، خبر أصبح منصوب وصفته ، ولعل المالكي استغنى عن نصبه !

والجوابُ مِنْ وجوهٍ :

أحدها : أَنَّ سَلَفَ أَهْلَ السُّنَّةِ بَاخْتِلَافِ مَذَاهِبِهِمْ : مُتَّفِقُ وَاحِدٌ ،
قَدْ قَدَّمَا مَنْ يَدْخُلُ فِيهِمْ عِنْدَنَا ، وَمَنْ يَخْرُجُ ، وَذَكَرْنَا بَعْضَ أَعْلَامِهِمْ قَبْلَ
نشَوَّهُ الْمَذَاهِبِ الْفَقِيَّةِ وَبَعْدَ نَشَوَّهِهَا .

وَالْمَالِكِيُّ لِجَهْلِهِ ، يَخْلُطُ بَيْنَ الْمَذَاهِبِ الْفَقِيَّةِ وَالْمَذَاهِبِ الْعَقْدِيَّةِ !
فَيَذَكُّرُ الْمَذَاهِبُ الْفَقِيَّةُ الْأَرْبِعَةُ ، مَعَ الْأَشْاعِرَةِ وَالْمَعْتَزَلَةِ وَالشِّيَعَةِ وَالْإِبَاضِيَّةِ
وَالنَّاصِبَةِ !! وَهَذَا شَيْءٌ وَذَاكُ آخِرٌ .

الثَّانِي : أَنَّ مُشارِكةَ أَهْلِ الْبَدْعِ لِأَهْلِ السُّنَّةِ فِي تَسْمِيَّةِ أَسْلَافِهِمْ
بِالسَّلَفِ الصَّالِحِ ، لَا يَجْعَلُ فِي هَذَا الْمَصْطَلِحِ اضْطِرَابًا ، فَلَا تَكَادُ تَجِدُ
مُصْطَلِحًا أَوْ لَفْظًا إِلَّا وَجْمَاعَاتٌ مُتَبَايِنَةٌ تَدْعِيهِ وَتَزْعُمُهُ ، وَالْعِبْرَةُ فِي ذَلِكَ
كُلُّهُ بِالْحَقَّ لَا بِمُجَرَّدِ الدَّعْوَى . فَالْيَهُودُ قَدْ زَعَمُوا أَنَّ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - سَلَفُهُمْ ، وَكَذَلِكَ زَعَمُوا فِي مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -
فَكَذَبُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَزَاعِمِهِمْ تِلْكَ ، فَقَالَ : ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصَارَائِيًّا
وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشَرِّكِينَ﴾ .

وَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَهُودَ بِالْمَدِينَةِ تَصُومُ عَاشُورَاءَ وَتَقُولُ : إِنَّهُ يَوْمٌ
تَجْئِي اللَّهُ فِيهِ مُوسَى مِنَ الْغَرَقَ ، فَنَحْنُ نَصُومُهُ شَكْرًا لِلَّهِ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
«نَحْنُ أُولَئِي بِمُوسَى مِنْهُمْ» فَصَامَهُ وَأَمْرَ بِصِيَامِهِ .

وَالثَّالِثُ : أَنَّ السَّلَفَ الصَّالِحَ رَحْمَهُمُ اللَّهُ ، كَانُوا مُسْتَقِيمِينَ عَلَى
الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَهَذَا رَضِيهِمْ أَهْلُ السُّنَّةِ سَلَفًا .

وَكَيْفَ يَكُونُ سَلْفُ أَهْلِ السُّنْتَةِ، مَرْتَبَطًا وَمَتَعْلِقًا بِالْمَذَهَبِيَّةِ ،
وَقَدْ وُجِدُوا قَبْلَ أَنْ تُخْلَقَ الْمَذَاهِبُ وَأَصْحَابُهَا .

وَالرَّابِعُ : أَنَّ الْمُخَالَفَاتِ الْاجْتِهادِيَّةِ الْفَرْعَعِيَّةِ : قَدْ حَصَلَتْ فِي الصَّدْرِ
الْأَوَّلِ وَمَا بَعْدَهُ ، وَلَمْ تُوجِبْ نِزَاعًا بَيْنَهُمْ وَلَا بَيْنَمَنْ بَعْدَهُمْ كَمَا زَعَمَ
الْمَالِكِيَّ .

أَمَّا الْأَمْوَارُ الْاعْتِقَادِيَّةُ : فَلَا يَسْوَعُ فِيهَا الْاجْتِهادُ ، وَإِنَّمَا هُوَ الْإِتَّبَاعُ
لَا الْابْتَدَاعُ . وَمَنْ خَالَفَ : فَهُوَ مُبْتَدِعٌ ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَكُونُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنْتَةِ
كَاذِبًا بِذَلِكِ إِلَّا إِنْ كَذَبَ ، خِلَافَ زَعْمِ الْمَالِكِيَّ الْكَذُوبِ .

دَلِيلُ ذَلِكَ : رِوَايَةُ أُمَّمَةِ أَهْلِ السُّنْتَةِ حَنَابَلَةَ وَغَيْرِهِمْ ، عَنْ جَمَاعَةِ مِنْ
أَهْلِ الْبَدْعِ لِصِدْقِهِمْ فِي رِوَايَتِهِمْ مَعَ ابْتِدَاعِهِمْ ، فَلَوْ كَانَ سَبَبُ التَّوْثِيقِ
عِنْدَهُمْ وَقْبَولُ الرِّوَايَةِ : الْمَذَهَبِيَّ ! لَرَدُوا حَدِيثَ أُولَئِكَ ، وَجَعَلُوهُمْ
كَذَّابِينَ ! وَلَمَّا تَرَكُوا الرِّوَايَةَ عَنْ جَمَاعَةِ مِنْ أَهْلِ السُّنْتَةِ وَضَعَفُوهُمْ ،
لِضَعْفِ حِفْظِهِمْ أَوْ اخْتِلاطِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ .

وَطَعْنُ الْمَالِكِيَّ هُنَا فِي أَهْلِ السُّنْتَةِ ، وَأَنَّ ضَابِطَ التَّعْدِيلِ وَالتَّبْرِيرِ عِنْدَهُمْ
فِي رِوَاةِ الْحَدِيثِ : التَّعْصُبُ وَالْمَذَهَبِيَّ ، لَا إِتْقَانُ الرَّاوِيِّ : لَمْ يَفْرَدْ بِهِ الْمَالِكِيَّ ، بَلْ
هُوَ طَعْنٌ طَعْنَ بِهِ أَسْلَافُهُ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ زِيدِيَّةً وَغَيْرِهِمْ فِي أَهْلِ السُّنْتَةِ ، وَمِنْ
أُولَئِكَ : عَلَّمُ أَعْلَامِهِمْ ، وَأَطْلَوْ أَقْزَامِهِمْ ، مَرْجِعُهُمْ فِي الْمُشْكَلَاتِ ، وَمُضِلُّهُمْ
فِي الْوَاضِحَاتِ الْجَلِيلَاتِ : عَلِيَّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ
الصَّنْعَانِيِّ (ت ٨٣٧هـ) ، كَتَبَهُ فِي كِتَابٍ مَسْهُورٍ ، وَأَظْهَرَهُ إِظْهَارًا مُجَاهِرًا مَعْرُورًا ،

فَرَدَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَزِيرِ رَحْمَةُ اللَّهِ ، فَلَمْ يُبْقِ لَهُ مِنْ شُبُهَاتِهِ لَا قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا ، فِي كِتَابَيْنِ صَنَفَهُمَا رَدًّا عَلَيْهِ ، أَوْلَاهُمَا : «الْعَوَاضِيمُ وَالْقَوَاصِمُ» ، وَمُخْتَصِرُهُ «الرَّوْضَنُ الْبَاسِمُ» ، فِي الدَّبْبُ عن سُنَّةِ أَبِي القَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، تَجِدُهَا فِي المُختَصِرِ فِي (١٩٥/١) .

* * * *

فصل

في طعن المالكي في الإمام ابن أبي يعلى ! ورميـه للعـقائـديـن كـما يـزـعـمـ ،
بـيـانـ مـقـيـاسـهـمـ فـيـ الرـجـالـ مـبـتـدـعـ ! والـرـدـ عـلـيـهـ

قال المالكي في حاشية ص (٢٢) :

(يقول ابن أبي يعلى: «ما أحب أحداً أحبه من حنبل من محب صادق ،
أو عدو منافق ، إلا وانتفت عنه الظئون ، وأضيفت إليه السنن» .
انظر «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (١٥/١) .

وهذا دليل على إهمال العقائديـن لـقـيـاسـ الإـسـلاـمـ ، وإـعـمالـهـ
لـلـقـيـاسـ الـمـبـتـدـعـ الـمـتـمـثـلـ فـيـ الشـنـاءـ عـلـىـ الـمـوـافـقـ ، وـلـوـ كـانـ مـنـافـقاـ كـادـباـ
فـاجـراـ ، بل يـصـبـحـ ما يـقـولـهـ سـنـةـ !!) إـلـخـ كـلامـهـ .
والـجـوابـ مـنـ وجـهـيـنـ :

أـحـدهـمـاـ : أـنـ الـإـمـامـ الـكـبـيرـ الـحـافـظـ أـبـاـ الـحـسـينـ مـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ يـعـلىـ
مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـينـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ خـلـفـ اـبـنـ الـفـرـاءـ الـخـنـبـلـيـ
الـبـعـدـادـيـ (٤٥٦ـ هـ - ٥٢٦ـ هـ) رـحـمـهـ اللـهـ رـحـمـةـ وـاسـعـةـ : لـمـ يـضـعـ مـقـيـاسـاـ لـلـسـنـةـ
وـالـاتـبـاعـ ، وـإـنـمـاـ يـحـكـيـ حـالـ النـاسـ . وـعـلـمـاءـ الـمـسـلـمـينـ مـعـ مـحـبـ أـحـدـ
وـمـبـغـضـهـ ، فـيـقـولـ : إـنـهـ لـحـبـ النـاسـ لـلـإـمـامـ أـحـدـ وـقـيـامـهـ بـالـسـنـةـ ، حـتـىـ أـصـبـحـ
إـمـامـ أـهـلـهـاـ فـيـ عـصـرـهـ يـأـجـمـعـ أـئـمـةـ الـإـسـلاـمـ : قـدـ اـرـتـضـوـهـ وـجـعـلـوـهـ مـيـخـنـةـ
وـاخـتـبـارـاـ ، يـعـرـفـوـنـ بـيـحـبـهـ الـمـهـتـدـيـ ، كـماـ يـعـرـفـوـنـ بـيـغـضـهـ الضـالـ الـرـدـيـ .

فليس في أَحْمَد - رضي الله عنه وأرضاه - شيء يُبغض لأجله ،
سوى تمسكه بالسُّنَّة ونصرته لها ، فإذا رأى النَّاسُ مُحِبًا له - سواء كان
صادقاً في حُبِّه ، أو مُنافقاً أراد خداع النَّاس بذلِك - : انتفت عنهم ظنونهم
أن يكون مُبْدِعًا ، أو مُتَلَبِّسًا ببدعة ، وأضيفت إليه السُّنَّة ، أي إلى أتباعها .

لا كما ينهُو به المالكي : أنَّ ما يقوله مُحِبُّ أَحْمَد يُصبح سُنَّة !

الثاني : أنَّ ما ذكره الإمام ابن أبي يعلى : لم ينفرد به ، بل قاله
وذكره جماعة من أئمة الإسلام وحافظوه الكبار ، مثل :
- قول أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي الإمام (ت ٤٢٠ هـ) : «من
أبغضَ أَخْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ فَقَدْ كَفَرَ».
- قول قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفي (ت ٤٢٠ هـ) : «أَخْمَدَ بْنُ
حَنْبَلَ إِمَامُنَا ، مَنْ لَمْ يَرْضَ بِهِ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ».

وقال قتيبة أيضاً : «إذا رأيتَ الرَّجُلَ يُحبُّ أَخْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ فَاعلم
أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّة».

- قول أَحْمَدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِقِيِّ (ت ٤٦٢ هـ) : «مَنْ سَمِعْتُمُوهُ يَذَكُّرُ
أَخْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ بِسُوءٍ فَاتَّهِمُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ».
- قول سفيان بن وكييع بن الجراح (ت ٤٧٤ هـ) : «أَخْمَدُ عِنْدَنَا مِحْنَةٌ ، مَنْ
عَابَ أَخْمَدَ عِنْدَنَا فَهُوَ فَاسِقٌ» اهـ .

- قول مُحَمَّدٍ بْنَ يَحْيَى الْأَزْدِيِّ البَصْرِيِّ (ت ٥٢٥ هـ) : «إِنَّا نَقُولُ بِقَوْلِ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَخْمَدَ بْنِ حَنْبَلَ ، وَإِنَّهُ إِمَامُنَا ، وَهُوَ بَقِيَّةُ الْمُؤْمِنِينَ ،

وَلَا تُخَالِفُهُ، وَقَدْ رَضِيَّنَا بِهِ إِمَامًا [فِيمَا] فِيهِ خُلْفٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ،
وَنَتَبَرَّأُ مِنْ خَالِفَهُ، فَلَيْسَ يُخَالِفُهُ إِلَّا مَحْذُولٌ مُبْتَدِعٌ».

- وَقَوْلُ أَبِي دَاوُودْ سُلَيْمَانَ بْنَ الْأَشْعَثِ السُّجِيْنِيَّ صَاحِبِ «السُّنْنَ»
(ت ٢٧٥ هـ): «إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ : فَاعْلَمْ أَنَّهُ
صَاحِبُ سُنْنَةٍ».

- وَقَوْلُ أَبِي حَاتَمَ مُحَمَّدَ بْنِ إِدْرِيسِ بْنِ الْمُنْذِرِ الرَّازِيِّ (ت ٢٧٧ هـ): «إِذَا
رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ : فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنْنَةٍ، وَهُوَ
الْمُحْنَّةُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَهْلِ الْبِدَعِ».

- وَأَنْشَدَ إِسْمَاعِيلُ التَّرْمِذِيُّ مَادِحًا لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

فَأَحْمَدُ مِنْ بَيْنِ الْمَشَايخِ جَوْهَرٌ
فَيُعْتَبِرُ السُّنْنِيُّ فِينَا وَيُسْبِرُ
إِذَا مُيَزَّ الْأَشْيَاخُ يَوْمًا وَحَصَلُوا
هُوَ الْمُحْنَّةُ الْيَوْمُ الَّذِي يُيَتَّلِي بِهِ

- وَقَوْلُ الْحَافِظِ الْإِمَامِ الْكَبِيرِ، أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبَرِيِّ
(ت ٣١٠ هـ)، صَاحِبِ «التَّفْسِيرِ»: «وَأَنَا أَتَبْيَعُ فِي هَذَا قَوْلَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ
رَحْمَهُ اللَّهُ فِي جَمِيعِ مَا تَكَلَّمَ فِيهِ النَّاسُ مِنْ هَذِهِ الْمَعَانِي، وَخَاضُوا فِيهِ.
وَهُوَ الرُّضَا عِنْدَنَا، وَالْإِمَامُ فِي كُلِّ مَا قَالَ،
وَمَنْ حَادَ عَنْهُ : فَهُوَ مُبْتَدِعٌ رَدِيءٌ».

وَمَنْ قَصَدَهُ بَعْيَبٌ، أَوْ ذَكَرَهُ بِسُوءٍ، أَوْ بِعُضٍ، أَوْ أَحَدًا مِنْ
أَوْلِيَائِهِ، وَأَتَبَاعِهِ، وَمَنْ كَانَ عَلَى مَذْهَبِهِ : فَهُوَ رَدِيءٌ خَبِيثٌ.

لأنَّهُ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الَّذِي ارْتَضَاهُ أَهْلُ الْإِسْلَامِ ، وَأَهْلُ الدِّينِ
وَالسُّنْنَةِ وَالجَمَاعَةِ» اهـ .

- وَقَوْلُ عَلَيِّ بْنِ أَحْمَدَ الطَّرْخَابَادِيِّ: «أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ مِحْنَةٌ ، بِهِ يُعْرَفُ
الْمُسْلِمُ مِنَ الزُّنْدِيقِ». .

- وَأَشَدَّ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ السُّنْنَةِ هَذِينَ الْبَيْتَيْنِ الشَّهِيرَيْنِ :
أَضْحَى ابْنُ حَنْبَلَ مِحْنَةً مَأْمُونَةً وَبِحُبِّ أَحْمَدٍ يُعْرَفُ الْمُتَنَسِّكُ
فَإِذَا رَأَيْتَ لِأَخْمَدِ مُتَنَقْصًا فَاعْلَمْ بِأَنَّ سُتُورَةَ شَهَّاكُ
- وَأَشَدَّ الْحَافِظَ أَبُو مُزَاجِمَ مُوسَى بْنَ عَبْنِدِ اللَّهِ بْنِ يَخْيَى
الْخَاقَانِيِّ (ت ٣٢٥هـ) :

عَنِ الْإِسْلَامِ إِخْسَانًا هَنِيَا
عَلَى الْأَسْوَاطِ إِيمَانًا قَوِيَا
أَقَامَ بِذَلِكَ الدِّينَ الرَّضِيَا
وَعِلْمًا نَافِعًا حَبْرًا تَقِيَا
رَضِيَ لِلْمُسْلِمِينَ مَعًا وَقِيَا
نَمِيزُ بِهِ الْمَعْوَجَ وَالسَّوِيَا

وَأَمْرُ الْوَرَى فِيهَا لَيْسَ بِمُشْكِلٍ
وَتَعْرِفُ ذَا الْتَّقْوَى بِحُبِّ ابْنِ حَنْبَلِ

جَزَى اللَّهُ ابْنَ حَنْبَلَ التَّقِيَا
فَقَدْ أَعْطَاهُ إِذْ صَبَرَ احْتِسَابًا
وَجَاءَ بِصَادِقِ الْأَثَارِ حَتَّى
فَأَحْمَدُ جَامِعَ وَرَعَا وَرُهْدَا
وَأَحْمَدُ كَانَ لِلْفَتَنَى إِمَامًا
وَأَحْمَدُ مِحْنَةً لِلنَّاسِ طَرَا
وَأَشَدَّ أَيْضًا رَحْمَهُ اللَّهُ :

لَقَدْ صَارَ فِي الْأَفَاقِ أَحْمَدُ مِحْنَةً
تَرَى ذَا الْهَوَى جَهْلًا لِأَحْمَدَ مُغْضَنًا

- وأنشدَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبُو إِسْمَاعِيلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدَ بْنُ عَلَىَّ
 الْأَنْصَارِيَّ (ت ٤٨١هـ) فِي مَذْكُورِ الْإِمامِ أَخْمَدَ ، وَذِكْرِ مَنَاقِبِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
 وَإِمامِيَّ الْقَوْمُ لِلَّهِ الَّذِي دَفَنُوا حَمِيدَ الشَّانِ فِي بَعْدَانِ
 وَالْعِلْمَ بَعْدَ طَهَارَةِ الْأَرْدَانِ
 يُذْرَى بِغُضْبِهِ ذُوفُ الْأَضْغَانِ
 فَقَدَى الْإِمَامُ الدِّينُ بِالجُثُمَانِ
 عَزْمًا وَيَنْصُرُهُ بِلَا أَغْوَانِ
 فَوَصَيَّتِي ذَاكُمْ إِلَى إِخْرَانِي
 جَمَعَ التُّقَى وَالْزُّهْدَ فِي دُنْيَاهُمُ
 حَبْرُ الْعِرَاقِ وَمِحْنَةُ لِذَوِي الْهَوَى
 هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فِي دِينِهِ
 اللَّهُ مَا لَقِيَ ابْنُ حَبْلَ صَابِرًا
 أَنَا حَبْلِيٌّ مَا حَيَيْتُ فَإِنْ أَمْتُ
 فَمَا ذَكَرَهُ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي يَعْلَى : حَقٌّ لَا رَيْبَ فِيهِ .

وَلَا يَنْفَرِدُ الْإِمَامُ أَحَدٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِذَلِكَ ، بَلْ يُشارِكُهُ فِي
 ذَلِكَ كُلُّ إِمَامٍ عُرِفَ بِنُصْرَةِ السُّنْنَةِ وَالْقِيَامِ بِهَا ، وَالرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الْبَدْعِ .
 وَكَمَا نَعْرَفُ أَنَّ مُحِبَّ الشَّيْخَيْنِ، أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -
 وَمُقَدِّمَهُمَا عَلَى سَائِرِ الصَّحَابَةِ فِي الْفَضْلِ: بَرِيءٌ مِنَ الرَّفْضِ فِي الظَّاهِرِ.
 وَكَمَا نَعْرَفُ أَنَّ مُحِبَّ عَلَىَّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمُقَدِّمَهُ عَلَى سَائِرِ
 الصَّحَابَةِ عَدَّا الْثَّلَاثَةِ قَبْلَهُ : بَرِيءٌ مِنَ النَّصْبِ .

وَكَمَا نَعْرَفُ أَنَّ مُحِبَّ مُعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفِيَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَالْمُرَاضِيِّ عَنْهُ ، وَمُجَتَبِ الطَّعْنِ فِيهِ ، لِصُحْبَتِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 سَالمٌ مِنْ مُعْتَقَدَاتِ الرَّافِضَةِ فِي الصَّحَابَةِ ، وَأَقْوَاهَا الْمُنْكَرَةِ .

كذلك نعرفُ المُتَبَعَ المُهتدِي ، بِحُبِّه لِأَهْل السُّنَّة ، وَبِعُضِّ مَنْ يُعْضُّهُمْ .

وَعَكَسَ مَا تَقْدِيمُ : عَكْسُهُ ، فَمُبْغِضُ أَحَدِ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَمِيعاً - : رَافِضٌ خَبِيثٌ .

وَمُحِبُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُلْجَمٍ ، أَوْ عَمْرَانَ بْنَ حِطَّانَ ، أَوْ أَحْمَدَ بْنَ أَبِي دَوَادَ ، أَوْ الْجَهَمَ بْنَ صَفْوَانَ ، أَوْ الْجَعْدَ بْنَ دَرْهَمَ وَنَحْوُهُمْ مِنْ أَئِمَّةِ الضَّالِّلَالِ ، مِنْ مَنْ لَمْ يُعْرَفْ إِلَّا بِضَلَالِهِ وَشَرِّهِ : هُوَ ضَالٌّ مُضِلٌّ مُبْتَدِعٌ . فَالْحُبُّ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، أَعْظَمُ عُرَى الإِيمَانِ .

وَمَا سَبَقَ دَلِيلًا وَاضْχَ صَادِقًا ، لِسَلَامَةِ الرَّجُلِ وَاسْتِقْامَتِهِ ، أَوْ بَدْعَتِهِ وَضَلَالِتِهِ ، وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَهْطَانِيُّ الْأَنْدَلُسِيُّ فِي «نُونِيَّتِهِ» الشَّهِيرَةِ :

لَا يَمْدُحُ الْبَيْذَعِيُّ إِلَّا مِثْلُهُ تَحْتَ الرَّمَادِ تَأْجُجُ النَّيْرَانِ
تَنبِيهٌ

قَدْ تَلَاعَبَ الْمَالِكِيُّ عَمْدًا بِكَلَامِ ابْنِ أَبِي يَعْلَى - رَحْمَهُ اللَّهُ - وَلَمْ يُتَمَّمْ ، وَلَوْ أَتَمَّهُ لَنَقْضَ كَلَامَهُ ! وَأَفْسَدَ مُرَادَهُ !

وَأَنَا أَذْكُرُ كَلَامَ ابْنِ أَبِي يَعْلَى تَامًا لِيَظْهُرَ تَلَاعِبُهُ ، قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْلَى رَحْمَهُ اللَّهُ فِي «طَبَقَاتِ الْخَنَابلَةِ» (١٥/١) : (إِنَّهُ مَا أَحَبَّهُ أَحَدٌ - إِمَّا مُحِبٌّ صَادِقٌ ، وَإِمَّا عَدُوٌّ مُنَافِقٌ - إِلَّا وَانْتَفَتْ عَنْهُ الظُّنُونُ ، وَأَضْيَفَتْ إِلَيْهِ السُّنَّةِ .

وَلَا انْزَوَى عَنْهُ رَفْضًا ، وَأَظْهَرَ لَهُ عِنَادًا أوْ بُعْضًا :
إِلَّا وَاتَّفَقَتِ الْأَلْسُنُ عَلَى ضَلَالِتِهِ ، وَسَفَهٍ فِي عَقْلِهِ وَجَهَالَتِهِ . وَقَدْ
قَدَّمْنَا قَوْلَ الشَّافِعِيِّ : «مَنْ أَبْغَضَ أَخْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ : فَقَدْ كَفَرَ» ، وَقَالَ
قُتْبَيَةُ بْنُ سَعِيدٍ : «أَخْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ إِمَامُنَا ، مَنْ لَمْ يَرْضَ بِهِ : فَهُوَ مُبْتَدِعٌ» اهـ .
فَسَبَبَ حَذْفِ الْمَالْكِيِّ تَتِمَّةً كَلَامِ ابْنِ أَبِي يَعْلَمَ ، الْمُتَضَمِّنَ قَوْلَ

الشَّافِعِيِّ ، وَقَوْلُ قُتْبَيَةِ بْنِ سَعِيدٍ : ظَاهِرٌ !

وَلَوْ ذَكَرَهُ لَكَانَ الشَّافِعِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ : أَوْلَى بِالنَّقْدِ وَالطَّعْنِ وَالرَّمْنِ
بِالْتَّعَصُّبِ مِنْ ابْنِ أَبِي يَعْلَمَ ! كَيْفَ لَا ؟! وَهُوَ يَجْعَلُ مُبْغِضَنَ أَخْمَدَ كَافِرًا ؟!

فصل

في أسباب نكسات المسلمين عند المالكي ، وبيان فساد طريق السلامة منها عنده !

قال المالكي ص(٢٥) :

(لو تبعنا أسباب نكسات المسلمين في الماضي ، كسقوط بغداد ، واحتلال الشام ، وفلسطين من قبل الصليبيين ، وسقوط الأندلس: لوجدنا أن السبب الظاهر للخاصة والعامة ، هو تفرق المسلمين .

ولو نظرنا لسبب هذا التفرق : لوجدناه يكمنُ في الاتهامات المتبادلة ، بالضلال والبدعة والكفر ، مع الاستغلال السياسي لهذه الطوائف . إذ أصبحت كُلُّ فرقٍ ترى أن اليهود والتصارى والصليبيين والمغول ، أقربُ لها من الطائفة الأخرى التي تلتقي معها في الأصول العامة للإسلام) اهـ.

والجواب :

أن هذا قياسٌ منطقيٌ صحيحٌ المقدّمات ، فاسدٌ النتيجة ! فإن سبب نكسات المسلمين في الماضي والحاضر ، هو التفرق ، وعلاج ذلك وحله ، هو الاعتصام بحبل الله كما أمر سبحانه وتعالى فقال: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَنْفَرُوا وَإِذْ كُرِّرُوا يُفْعَمَتِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصَبَّهُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَنَاهُ﴾ ، وقال عز وجل: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِئُوا السُّبُلَ فَنَفَرُوا بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ . فالحلّ والعلاج : هو الاعتصام

بحبل الله جَلَّ وعلا ، واتّباعُ ما أنزلَ في كتابه وأتى به رَسُولُهُ ﷺ ،
لا مُجَرَّدُ الاجتماع والاتفاق الظاهري ! وكما قال الأول :
وإِذَا الجُرْحُ رُمَّ عَلَى فَسَادٍ تَبَيَّنَ فِيهِ ئَفْرِينْطُ الطَّيْنِبِ
ولا يَصْلُحُ حَالٌ آخَرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا بِمَا صَلَحَ بِهِ أَوْلُهَا ، كما قال
إمامُ دار الهجرة مالك بن أنس رضي الله عنه .

وال المسلمين ليسوا قِلَّةً كي تكون قُوَّتهم في اجتماعهم وتَجْمَعُهم
لِيَكُونُوا كثرةً ، وإنما عِلَّتُهم القاتلة : بُعْدُهم عن الوَحْيِ والاعتصام
بدينِهم ، فكانت كثُرَّتهم وحَالُّهم هذه كالغثاء ، كما أخبر النَّبِيُّ ﷺ حين
قال : «تَتَدَاعَى عَلَيْكُمُ الْأُمَّةُ كَمَا تَتَدَاعَى الْأَكْلَةُ عَلَى قَصْنَعَتِهَا» قالوا :
أَمِنْ قِلَّةٌ نَخْنُ يَا رَسُولَ اللهِ يَوْمَئِذٍ؟ قال : «لا ! أَثْنَمْ كَثِيرٌ لَكِنْ غُشَّاءٌ
كَغُشَّاءِ السَّيْلِ» [حم (٥/٤٢٧) (٤٢٩٧/٢٧٨) من حديث ثوبان رضي الله عنه].

ولم يُسْقِطْ دُولَ المسلمين ويسْلِطْ عليهم أعداءَهم إِلَّا فُشُّوا المعاصي
فيهم ، والبدعُ والضلالاتُ ، واللَّهُو والمُجُونُ .

وأَمَّا سُقُوطُ بُغْدَادِ : فلم يكن سَبَبُهُ تقرِيبَ اليهود والنَّصارَى ،
إنما كان سَبَبُهُ تقرِيبَ الْمُبَتَّدِعَةِ والضَّلَالِ ، حَتَّى إِذَا تَمَكَّنُوا مِنْ وزارةِ
الخلافة العَبَاسِيَّةِ : كشفوا أُسرارَها ، وأظهروا لِعَدُوِّ المسلمين عَوَارَها ،
وشجّعوه على التَّلِيلِ منها ، فَقَدِيمَتْ جُيُوشُهُمْ على حين غِرَّةٍ ، فقتلوا
الخليفة والعلماء والقُضاة ، وكثيراً مِنْ عَامَّةِ المسلمين ، حَتَّى ذَكَرَ بَعْضُ
العلماءِ : أَنَّ الْقَاتِلِيَّ مِنَ المسلمين بلغوا أَلْفَيْ نَفْسٍ ، أو نحو ذلك.

وقال غيره : لم ينقص القتلى عن سبع مائة ألف ، ولم يزيدوا على
ألفي ألف نفس ، فالمُقلّ يقول : سبع مائة ألف نفس ، والمُكثّر يقول :
ألفي ألف نفس .

وكان ذلك بسبب استوزار آخر خلفاء بني العباس المستعصم
لابن العلقمي الرافضي ، الذي كان يُراسِلُ هولاكو قائداً جيوش المغول ،
ويُشجعهم على غزو دار الخلافة بغداد - مع إكرام المستعصم له ، وثقته
الكبيرة به ، ومتزنته في دولته - : فقادمَتْ جيوش المغول ، وأسقطتْ
الخلافة الإسلامية فيها ، وأبادوا أهلها ، فشققَى هذا اللعين نفسه الخبيثة
من المسلمين ودولتهم ، وسانده في ذلك رفيق دينه وشبيهه الرافضي الآخر
المسمى بالنصير الطوسي ، فكان منجماً مقرباً عند هولاكو ، وكان هولاكو
يستشيره قبل همه في كثير من أموره ، فأشار عليه الطوسي بقتل العلماء
والقضاة وأهل الحل والعقد ، ولا يُنقي فيها أحداً سوى أهل الصنائع
والحرف فحسب ! فأخذ هولاكو بمشورته ، وأنفذ وصيته ، فأباد أهل
بغداد ، وأتلف غالب كتبهم الشرعية ، بل بلغ القتل بالنساء والأطفال ،
فتبدلت بغداد على عارفيها ، وأصبحت أثراً بعد عين ، فهل يعتبر
المسلمون اليوم ؟

قال الإمام أبو عبد الله ابن القيم في «نونيته» ذاكراً ذلك:
وكذا أتى الطوسي بالحرب الصرية ح بصارم منه وسل لسان

مِنْ أُسْهِ وَقَوَاعِدِ الْبُنْيَانِ
 كَفَرُوا بِرِبِّنِ اللَّهِ وَالْقُرْآنِ
 هِيَ لَابْنِ سِينَا مَوْضِعُ الْفُرْقَانِ
 ذَا لَيْسَ فِي الْمَقْدُورِ وَالْإِمْكَانِ
 وَسَائِرَ الْفُقَهَاءِ فِي الْبُلْدَانِ
 أَمْرٌ إِلَيْهِ هُوَ حِكْمَةُ الرَّحْمَنِ
 فِي عَسْكَرِ الإِيمَانِ وَالْقُرْآنِ
 نَيَا لِأَجْلِ مَصَالِحِ الْأَبْدَانِ
 مِثْلٌ لَهَا مَضْرُوبَةٌ بِوْزَانِ
 مَضْرُوبَةٌ بِالْعَدْ وَالْحَسْبَانِ
 ذُكْرًا الْمَجُوسُ وَعَابِدُ الصُّلْبَانِ
 لِرِ وَعَسْكَرِ الإِيمَانِ وَالْقُرْآنِ

وَقَالَ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْهَا :

ذَا قُدْرَةٍ لَمْ يَخْشَ مِنْ سُلْطَانِ
 قُرْآنِ وَالْفُقَهَاءِ فِي الْبُلْدَانِ

وَأَتَى إِلَى الْإِسْلَامِ يَهْدِمُ أَصْلَهُ
 عَمَرَ الْمَدَارِسَ لِلْفَلَاسِفَةِ الْأَلَى
 وَأَرَادَ تَحْوِيلَ «الإِشَارَاتِ» الَّتِي
 لَكِنَّهُ عَلِمَ الْلَّعْنَ بِأَنَّهَا
 إِلَّا إِذَا قُتِلَ الْخَلِيفَةُ وَالْقُضَا
 فَسَعَى لِذَاكَ وَسَاعَدَ الْمَقْدُورُ بِالْ
 فَأَشَارَ أَنَّ يَضَعَ التَّارِيْخُ سُيُوفَهُمْ
 لَكِنَّهُمْ يُبَقُّونَ أَهْلَ صَنَائِعِ الدُّ
 فَغَدَا عَلَى سَيْفِ التَّارِيْخِ الْأَلْفُ فِي
 وَكَذَا ثَمَانَ مِئَيْنِهَا فِي الْفِهَا
 حَتَّى بَكَى الْإِسْلَامُ أَعْدَاهُ إِلَيْهِ
 فَشَفَى الْلَّعْنَ النَّفْسَ مِنْ حِزْبِ الرَّسُوْلِ

وَكَذِلِكَ الطُّوْسِيُّ لِمَا أَنْ غَدَا
 قُتِلَ الْخَلِيفَةُ وَالْقُضَا وَحَامِلِيُ الْ

إذ هُمْ مُشَبِّهُةً مُجَسَّمَةً وَمَا
دَانُوا بِدِينِنَا أَكَابِرِ اليُونَانِ
وَمَا زَالَ الرَّوَافِضُ يَحْيِي كُوْنَ الْمَكَائِدَ بِالْمُسْلِمِينَ ، وَيَسْعُونَ لِمَا سَعَى
إِلَيْهِ نَصِيرُ الْكُفُرِ الطُّوسِيُّ ، كَادُهُمُ اللَّهُ ، وَجَعَلُ النَّارَ مَثَوَاهُمْ وَمَثَوَاهُ .
وَمَا زَالَ الرَّوَافِضُ يَعْدُونَ مَكَائِدَ الطُّوسِيِّ تِلْكَ ، مِنْ مَحَاسِنِهِ
وَمِنْ نَاقِبِهِ ، قَالَ السَّيِّدُ حُسْنِيُّ الْمُوسَوِيُّ ، أَحَدُ عُلَمَاءِ النَّجَفَ ، وَخَرِيجُ الْحُوزَةِ
الْعِلْمِيَّةِ النَّجَفِيَّةِ الشِّيعِيَّةِ ، فِي كِتَابِهِ «كَشْفُ الْأَسْرَارِ ، وَتَبرِئَةُ الْأَئمَّةِ الْأَطْهَارِ»
صَ (٩٠) : (وَتَحَدَّثُنَا كَتَبُ التَّارِيخِ ، عَمَّا جَرَى فِي بَغْدَادِ عِنْدَ دُخُولِ
هُولَاكُو فِيهَا ، فَإِنَّهُ ارْتَكَبَ أَكْبَرَ مَجْزَرَةٍ عَرَفَهَا التَّارِيخُ ، بِجِهَتِ صَبَّغِ نَهْرِ
دِجلَةِ بِاللَّوْنِ الْأَحْمَرِ ، لِكُثْرَةِ مَنْ قُتِلَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ .
فَأَنْهَارَ مِنَ الدَّمَاءِ جَرَتْ فِي نَهْرِ دِجلَةِ ، حَتَّى تَغَيَّرَ لَوْنُهُ فَصَارَ أَحْمَرُ ،
وَصَبَّغَ مَرَّةً أُخْرَى بِاللَّوْنِ الْأَزْرَقِ ، لِكُثْرَةِ الْكِتَبِ الَّتِي أُلْقِيَتْ فِيهِ .
وَكُلُّ هَذَا بِسَبِيلِ الْوَزِيرَيْنِ : التَّصِيرِ الطُّوسِيِّ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ
الْعَلْقَمِيِّ ، فَقَدْ كَانَا وزِيرَيْنَ لِلخَلِيفَةِ العَبَّاسِيِّ ، وَكَانَا شِيعَيْنِ ، وَكَانَتْ
ثَجْرِيَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ هُولَاكُو مَرَاسِلَاتٌ سَرِيَّةٌ ، حِيثُ تَمَكَّنَا مِنْ إِقْنَاعِ هُولَاكُو
بِدُخُولِ بَغْدَادِ ، وَإِسْقاطِ الْخِلَافَةِ العَبَّاسِيَّةِ ، الَّتِي كَانَا وزِيرَيْنَ فِيهَا .
وَكَانَتْ لَهُمَا الْيَدُ الطُّولِيُّ فِي الْحُكْمِ ، وَلَكُنْهُمَا لَمْ يَرْتَضِيا تِلْكَ
الْخِلَافَةَ ، لِأَنَّهَا تَدِينُ بِمَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ .
فَدَخَلَ هُولَاكُو بَغْدَادَ ، وَأَسْقَطَ الْخِلَافَةِ العَبَّاسِيَّةِ ، ثُمَّ مَا لَبِثَا حَتَّى
صَارَا وزِيرَيْنَ هُولَاكُو ، مَعَ أَنَّ هُولَاكُو كَانَ وَثْنِيَاً . ثُمَّ ذُكِرَ الْمُوسَوِيُّ

بعضٌ مَنْ كَانَ يَتَرَضَّى عَنِ الطُّوسِيِّ وَابْنِ الْعَلْقَمِيِّ مِنَ الرَّافِضِينَ ، لِأَعْمَالِهِمْ
تُلْكَ ، وَيَعْدُونَهَا مِنْ أَعْظَمِ الْخَدْمَاتِ الْجَلِيلَةِ لِلإِسْلَامِ !

ثُمَّ قَالَ السَّيِّدُ الْحُسَيْنُ الْمُوسُوِيُّ بَعْدَ ذَلِكَ : (وَأَخْتَمُ هَذَا الْبَابَ ،
بِكَلْمَةٍ أُخْرَى ، وَهِيَ شَامِلَةٌ وَجَامِعَةٌ فِي هَذَا الْبَابِ ، قَوْلُ السَّيِّدِ نَعْمَةِ اللَّهِ
الْجَزَائِرِيِّ فِي حُكْمِ النَّوَاصِبِ ، أَهْلِ السُّنْنَةِ) فَقَالَ : «إِنَّهُمْ كُفَّارٌ ، أَنْجَاسٌ ،
بِإِجْمَاعٍ عُلَمَاءِ الشِّیعَةِ الْإِمامِيَّةِ ، وَإِنَّهُمْ شَرٌّ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى . وَإِنَّ مِنْ
عُلَمَاءِ النَّاصِيَّيِّ ، تَقْدِيمَ غَيْرِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ فِي الْإِمَامَةِ» «الأنوار
الْشُّعْمَانِيَّةُ» (٢٠٦ - ٢٠٧) اهـ كلام الموسوي ، وقد كان من كبار
عُلَمَاءِ شِیعَةِ الْعَرَاقِ ، وَمِنْ الْمَرْضِيَّيْنِ عِنْهُمْ .

إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا ظَاهَرَ لَهُ الْحَقُّ ، وَظَاهَرَ لَهُ فَسَادُ اعْتِقَادِ الشِّیعَةِ ،
وَأَنَّهُمْ صَنْيَعَةُ يَهُودِيَّةٍ مَجْوِسِيَّةٍ ، رَجَعَ إِلَى السُّنْنَةِ ، وَكَتَبَ كِتَابَهُ هَذَا - المَنْقُولُ
مِنْهُ - مُبَيِّنًا مَكِيدَةَ الشِّیعَةِ بِالْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ ، وَمَا رَأَاهُ - هُوَ - مِنْ فَسَادٍ
وِإِفْسَادٍ وِضَلَالٍ وِحَقْدٍ عَلَى الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا ، وَعَزَّا ذَلِكَ كُلَّهُ إِلَى كِتَبِهِمْ
الْمَشْهُورَةِ الْمُعْتَبَرَةِ عِنْهُمْ - وَهُوَ الْخَبِيرُ الْمُقْدَمُ فِيهَا - وَوَعَدَ بِكِتَابَةِ غَيْرِهِ ،
وَفَضَّلُوهُمْ ، إِلَّا أَنَّهُمْ عَاجِلُوُهُ بِالْقَتْلِ - قَتَلُوهُمُ اللَّهُ - فَمَاتُوا شَهِيدًا فِي نَحْوِ
شَهْرِ رَجَبِ عَامٍ (١٤٢٢هـ) رَحْمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً ، وَأَبْدَلُوا سَيِّئَاتِهِ حَسَنَاتٍ .
وَهَذَا الْأَمْرُ - أَعْنِي حُدُوثَ الْبَدْعَةِ ، وَظَهُورَ الْمُبَدِّعَةِ - هُوَ سَبَبُ كُلِّ
الْفَتْنَ وَالْمَحَنِ ، مِنْ أَوَّلِ فَتْنَةٍ حَدَثَتْ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ إِلَى هَذَا الْيَوْمِ .
فِي سَبَبِهِمْ - لِعْنِهِمُ اللَّهُ - قُتِلَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَاسْتُحْلَلَ دَمُهُ

الطّاهِر الشّرِيف.

وبَسَبِيلِهِمْ خَرَجُوا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَاتَلُوهُ فِي السَّهْرُوَانَ وَغَيْرِهَا، وَهَكُذَا سَارَ رَكْبُهُمْ،
يَنْقُضُ بَنَاءَ الْإِسْلَامِ، وَيَنْخُرُ فِي جَوْفِ أَعْمَدِهِ الْعِظَامَ.
فَمَنْ تَوَلَّهُمْ، أَوْ دَافَعَ عَنْهُمْ، أَوْ زَيَّنَ مَا هُمْ فِيهِ: فَقَدْ كَادَ
الْإِسْلَامُ، وَسَعَى فِي هَدْمِهِ، هَدَمَ اللَّهُ أَرْكَانَهُ.

* * * *

فصل

في إبطال المالكي الانتساب إلى السلف الصالح ! لتردد معناه عند
أهل الفرق ، والردة عليه

قال المالكي ص(٢٥ - ٢٦) :

(والغريب : أن كُلَّ الفرق الإسلامية ، دعواها واحدة ، فكُلُّ فرقة تزعم
أنَّها امتداد للسلف الصالح ، وللمنهج الصحيح !! وأنَّ الفرقة الأخرى ،
هي المبتدةة ، المبتعدة عن الطريق الصحيح .
وأصبحت كُلُّ فرقة ، تُسْرُدُ أسماء بعض علماء الصحابة والتابعين
في سلفها الصالح !! ثم تدلل على ذلك بأقوال مُوهمة لهذا الصحابي ،
أو هذا التابعي .

وأغلب تلك الأقوال أو الآثار ، تكون ضعيفة أو موضوعة ،
وإنْ صَحَّتْ تكون دلالتها موهمة ، أو غير صريحة) اهـ .
والجوابُ مِنْ وجوه ثلاثة :

أحدها : تقدَّمَ أول الكتاب في «المقدمة الثانية» (ص ١٣ - ١٤) ، وأنَّ
العبرة بصواب وصدق الادعاء ، وموافقة الوحي ، لا بمجرد وجوده .
ولو اطَّردَ هذا الشكُّ والحقيقةُ عند المالكي : لفسد الإسلامُ
عنه ، فإنَّ أهلَ الأديان ، يدعون في أدیانهم وصحتها ، ما تدعى بها
أهلُ الفرق في صحة مذاهبها ، فاليهودُ والنصارى ، يدعون أنَّهم على

دين الله الذي ارتضاه لعباده ، وأنهم أتباع الأنبياء والرُّسُل !

الثاني : زَعْمُ المالكيِّ ، أنَّ كُلَّ فرقَةٍ تَزْعُمُ أنَّها امتدادٌ للسلفِ الصالح : باطل ، فمنها : مَنْ يَدْعُونَ ذَلِكَ ، سُوَاءً صَدَقَ في دُعْوَاهُ ، أَمْ لَمْ يَصْدِقْ . وَمِنْهَا : مَنْ لَا يَدْعُونَهَا ! وَلَا يَتَشَرَّفُ بِنَسْبَتِهِ إِلَيْهِمْ ! كِرْقَوْسُ الْمُعْتَزَلَةِ ، وَكَبَارُ أُئُمَّةِ الْاعْتَزَالِ ، عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ وَمَنْ بَعْدَهُ .

الثالث : أنا - بِحَمْدِ اللهِ - قاطعون جازمون بلا شكٍ ولا رَيْبٍ ، بِعِلْمٍ ضَرُوريٍّ قطعِيٍّ : أَنَّ الصَّحَابَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ ، وَتَابِعِيهِمْ عَلَى ذَلِكَ : كَانُوا عَلَى عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ . رَوَى مُعْتَقَدُهُمْ ، بِأَسَانِيدِهَا الصَّحِيحَةُ الْعَالِيَةُ : أُئُمَّةُ الْإِسْلَامِ فِي مُصَنَّفَاتِهِمْ ، الْمُفْرَدَةُ فِي الْعَقِيدَةِ ، أَوْ الْعَامَّةُ الَّتِي تَطَرَّقُوا فِيهَا إِلَى مَسَائِلِ الاعْتِقادِ .

فَأَمَّا الْمُفْرَدَةُ الَّتِي صَنَفَهَا أُئُمَّةُ السَّلَفِ : فَزَادَتْ عَلَى الْمَائِتَيْنِ .

وَأَمَّا مُصَنَّفَاتُهُمُ الْعَامَّةُ فِي التَّفْسِيرِ ، وَالْحَدِيثِ ، وَالْفَقَهِ ، وَغَيْرِهَا الَّتِي تَطَرَّقُوا فِيهَا بِجَمِيلِهِ مِنْ مَسَائِلِ الاعْتِقادِ : فَهِيَ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى .

قال الإمام ابن قيم الجوزية في «نونيته» :

وَانْظُرْ إِلَى السُّنَّةِ الَّتِي قَدْ صَنَفَ الْأَذْرِيقِيُّ
زَادَتْ عَلَى الْمَئَتَيْنِ ، مِنْهَا مُفْرَدَةٌ
مِنْهَا لَأَخْمَدَ : عِدَّةٌ مَوْجُوذَةٌ
وَالْأَلَاءُ فِي ضِيْمَنِ التَّصَانِيفِ الَّتِي
سُعِلَمَاءُ بِالْأَكَارِ وَالْقُرْآنِ
أُوفَى مِنَ الْخَمْسِينِ فِي الْحُسْبَانِ
فِيْنَا رَسَائِلُهُ إِلَى الإِخْرَاجِ
شَهِيرَتْ وَلَمْ تَحْتَجْ إِلَى حُسْبَانِ

فِيهَا يَجِدُ فِيهَا هُدًى الْحَيْرَانَ
 أَصْحَابُ جَهَنَّمَ حَافِظُو الْكُفْرَانَ
 يَبْغِي إِلَهٌ وَجَنَّةُ الْحَيَوَانَ
 سَرِيقٌ أَئِمَّةٌ تَدْعُونَ إِلَى النِّيَّارَ
 مِنْ حَنْبَلِيٍّ وَاحِدٌ بِضَمَانَ
 فَأَصْوَلُهُ وَأَصْوَلُهُمْ سِيَانَ
 وَأَخُو الْعَمَائِيَّةِ مَا لَهُ عَيْنَانَ

فَمَنْ ادْعَى غَيْرَ ذَلِكَ ، كَانَتْ دُعَوَاهُ كَاذِبَةٌ ، مُحْتَاجَةٌ إِلَى دَلِيلٍ ،

فَكَثِيرَةٌ جِدًا فَمَنْ يَكُونُ رَاغِبًا
 أَصْحَابُهَا هُمْ حَافِظُو الإِسْلَامِ لَا
 وَهُمُ الْثُجُومُ لِكُلِّ عَبْدٍ سَائِرٍ
 وَسِوَاهُمُ وَاللَّهُ قُطَاعُ الطَّهَّ
 مَا فِي الدَّيْنِ حَكَيْتُ عَنْهُمْ آنِفَا
 بَلْ كُلُّهُمْ وَاللَّهُ شِيَعَةُ أَخْمَدٍ
 وَبِذَاكَ فِي كُثُبِ لَهُمْ قَدْ صَرَّحُوا
 فَمَنْ ادْعَى غَيْرَ ذَلِكَ ، كَانَتْ دُعَوَاهُ كَاذِبَةٌ ، مُحْتَاجَةٌ إِلَى دَلِيلٍ .

لَا قُدْرَةَ لَهُ عَلَيْهِ وَلَا سُلْطَانٌ .

أَمَا زَعْمُ الْمَالِكِيِّ : أَنَّ أَقْوَاهُمْ مُوْهَمَةُ الدَّلَالَةِ ! ضَعِيفَةُ الأَسَانِيدِ
 غَالِبًاً ! : فَكَبْقَيَّةٌ مِزَاعِيمَهُ ، لَا وِجْوَدٌ لَهَا إِلَّا فِي مُخَيَّلَتِهِ وَذَهَنِهِ ، لَذَا لَمْ يَأْتِ
 بِمِثَالٍ ، وَلَوْ كَانَ مِثَالًا يَتِيمًا !

فصل

في تنازع الفرق رجالاً من أئمة السلف كُلُّهم يَدْعُونَهم ، مِمَّا يَدْعُلُّ على
بُطْلَان دُعَاؤَهُمْ جَمِيعاً عَنْدَ الْمَالِكِيِّ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المالكي ص(٢٦) :

(والغريب: أنَّ الفرق تتنازع أسماءً مُعْيَّنةً ، فرجل مثل عليّ بن أبي طالب مثلاً ، يذكُرُهُ السُّنَّةُ في سَلَفِهِمْ ، وكذلك المعتزلة يذكرونَهُ في سَلَفِهِمْ ، ويذكُرُهُ الشِّيَعَةُ في سَلَفِهِمْ وهكذا .

وكذلك الحال في الحسن البصري ، وجعفر الصادق ، وزيد بن عليّ ، والشافعي ، وأبي حنيفة ، وغيرهم من العُلَمَاءِ المشهورين .
إذْ تُحَاوِلُ كُلُّ فرقة ، أَنْ تَجْعَلَهُ عَلَى مَنْهِجِهَا ، وَتَدْعُعِي أَنَّهُ مِنْ سَلَفِهَا الَّذِينَ تَسِيرُ عَلَى خُطُواهُمْ !!) اهـ كلامه .

والجواب :

أَنَّ رَأْعَمَ الْمَعْتَزَلَةِ وَالشِّيَعَةِ أَنَّ عَلَيْيَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِنْ أَسْلَافِهِمْ ! كَدُعُوِيَّ
الْيَهُودُ فِي إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فَهُوَ دُعُوِيَّ بَاطِلَةً ، لَا دَلِيلَ لَهَا ،
وَلَمْ تُخْلَقْ الْمَعْتَزَلَةُ إِلَّا بَعْدَهُ ، فَأَيْنَهُ وَأَيْنَهُمْ ؟ !

أَمَّا دُعُوِيَّ أَهْلَ السُّنَّةِ فِيهِ : فَصَحِيحَةٌ ، لَا رَيْبَ فِيهَا وَلَا مُرِيَّة ،
بِأَبِي هُوَ وَأَمِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ ، فَقَدْ تواتَرَ عَنْهُ أَنَّهُ خطَّبَ فِي الْكُوفَةِ
- مَرْكَزُ الشِّيَعَةِ - وَتَوَعَّدَ مَنْ فَضَّلَهُ أَوْ قَدَّمَهُ عَلَى الشِّيَخِيْنِ . أَبِي بَكْرَ وَعُمَرَ

رضي الله عنهم ، بأنْ يَجْلِدَهُ حَدًّا المفترى .

ولَمَّا سَأَلَهُ أَبْنُهُ مُحَمَّدٌ: مَنْ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ الْبَيْتِ ؟

قال رضي الله عنه : «أبو بكر ثم عمر» وهذا في «صحيف البخاري». فَمَنْ أَيْنَ تَصْحُّ دُعَوَى الشِّيَعَةِ فِيهِ ؟! وَلَمْ يَتَرَكُوا لَهُ ، أَمْرًا إِلَّا خَالَفُوهُ ، وَلَا نَهَيَا إِلَّا ارْتَكَبُوهُ ؟!

أَوْ لَمْ يُخْبِرْ - رضي الله عنه - بِنَسْخِ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ ، وَأَنَّهُ آخِرُ الْأَمْرِ ، فَلَمَّا خَالَفُوا أَمْرَهُ ، وَرَدُّوا خَبَرَهُ ! وَسِرُّ دُعَوَاهُمْ فِي عَلَيِّ - رضي الله عنه - مَعْرُوفٌ ظَاهِرٌ ، وَإِنْ خَفِيَ عَلَى الْأَغْمَارِ ، فَمَا الَّذِي وَجَدُّهُ الرَّافِضُونَ فِيهِ ، وَلَمْ تَجِدُهُ فِي إِخْوَانِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ السَّابِقِينَ ؟!

وَإِنَّمَا الْقَوْمُ أَرَادُوا الْكِيدَ بِالْإِسْلَامِ ، وَقَدْ رَوَى الْإِمَامُ الْكَبِيرُ أَبُو سَعِيدٍ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدِ الدَّارَمِيِّ فِي «الرَّدَّ عَلَى الْجَهَمِيَّةِ» (٣٨٢) عَنِ الْإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيِّ - وَهُوَ أَحَدُ شِيوخِهِ الثَّقَاتِ - أَنَّهُ قَالَ : (كَانَ مِنْ هُؤُلَاءِ الْجَهَمِيَّةِ رَجُلٌ ، وَكَانَ الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ رَأْيِهِ التَّرْفُضُ ، وَانْتَهَى حُبُّ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه ، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنْ يُخَالِطُهُ وَيَعْرَفُ مَذَهَبَهُ : قَدْ عَلِمْتَ أَنَّكُمْ لَا تَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ الْإِسْلَامِ ، وَلَا تَعْتَقِدوْهُ ، فَمَا الَّذِي حَمَلَكُمْ عَلَى التَّرْفُضِ ، وَانْتَهَى حُبُّ عَلَيِّ ؟!) قَالَ : «إِذَا أَصْدَقْتُكُمْ أَنَا ، إِنْ أَظْهَرْنَا رَأْيَنَا الَّذِي نَعْتَقِدُهُ ، رُمِيْنَا بِالْكُفْرِ وَالْزَّنْدَقَةِ ، وَقَدْ وَجَدْنَا أَقْوَامًا يَنْتَهِلُونَ حُبَّ عَلَيِّ وَيَظْهَرُونَهُ ، ثُمَّ

يَقُولُونَ مَنْ شَأْوَا ، وَيَعْتَقِدُونَ مَا شَأْوَا ، وَيَقُولُونَ مَا شَأْوَا ، فَتُسْبِّحُوا إِلَى
الترْفُضِ وَالتَّشْيِعِ ! فَلَمْ نَرَ لِذَهَبِنَا أَمْرًا أَطْفَلَ مِنْ اتِّحَادِ حُبٍّ هَذَا
الرَّجُلُ ! ثُمَّ نَقُولُ مَا شِئْنَا ! وَنَعْتَقِدُ مَا شِئْنَا ! وَنَقْعُ بَمْ شِئْنَا ! فَلَأَنْ
يُقَالُ لَنَا : رَافِضَةُ ، أَوْ شِيعَةُ ، أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ أَنْ يُقَالُ : زَنَادِقَةُ
كُفَّارٌ . وَمَا عَلَيْهِ عِنْدَنَا أَحْسَنُ حَالًا مِنْ غَيْرِهِ ، مِمْنَ نَقْعُ بَهُمْ) أَهـ .

وَهَذَا الْمَعْنَى ، ذِكْرُهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئْمَةِ ، بَلْ مِنْ طَالِعَ كِتَابَ
الرَّافِضَةِ : وَقَفَ عَلَى غَمْزِهِمْ لِأَلِ الْبَيْتِ ، بَلْ لِأَئْمَةِ الْآلِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ : كَعْلَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَزَوْجِهِ فَاطِمَةَ بَنْتِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَالْحَسَنِ وَالْحَسِينِ ابْنَيِّهِ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسَ ،
وَجَعْفَرَ الصَّادِقَ وَتَسْمِيَتِهِمْ لَهُ بِالْكَاذِبِ ! وَزَيْدَ بْنِ عَلَيْهِ ، وَمُوسَى الْكَاظِمُ ،
وَزِينُ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ بْنِ الْحُسَينِ ، وَمُحَمَّدَ الْبَاقِرُ . وَمُحَمَّدَ الْقَانِعُ طَعَنُوا فِي
نَسْبِهِ ، وَشَكَّوْا فِيهِ ! أَكَانَ أَبَنًا لِلرَّضَا ، أَمْ أَبَنًا لِزَنا !!

بَلْ لَمْ يَسْلِمْ مِنْهُمْ الَّتِي ﷺ نَفْسُهُ ، فَرَمَاهُ فِي زَوْجِهِ ، وَنَسَبَهُ إِلَى
مَا بَرَأَهَا اللَّهُ مِنْهُ ، حِينَ قَالَ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عَصَبَةٌ تَمْكِنُ لَا تَخْسِبُهُ شَرُّ الْكُمْ
بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ أَتْرِيٍّ مِنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّتِي تَوَلَّ كِبَرُّهُمْ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ
عَظِيمٌ﴾ لَوْلَا إِذْ سَعَمْتُمُهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَاتَلُوا هَذَا إِفْكَ
مُبِينٌ ﴿ۚ﴾

فَكَانَتِ الرَّافِضَةُ كُلُّهَا مِمْنَ تَوَلَّهُ كِبِيرَهُ ، وَحَقٌّ عَلَيْهَا ، مَا حَقٌّ
عَلَى سَالِفِهَا .

وارتقى طَعْنُهُمْ فِي النَّبِيِّ ﷺ فَوْقَ ذَلِكَ ، فَقَالَ عَالِمُهُمْ ، وَمُقَدَّمُ جُهَاهِمْ عَلَيْهِ غَرَوِيٌّ ، أَحَدُ أَكْبَرِ عُلَمَاءِ حَوزَتِهِمْ : (إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا يُبَدِّلُ أَنَّ يَدْخُلَ فَرْجُهُ النَّارَ ، لَأَنَّهُ وَطِئَ بَعْضَ الْمُشْرِكَاتِ) يُرِيدُ بِذَلِكَ أُمَّيَّ الْمُؤْمِنِينَ : عَائِشَةَ بْنَتْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ ، وَحَفْصَةَ بْنَتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْ زَوْجَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَرْضَاهُنَّ .

وَهُلْ خَفِيَّتْ مَكِيدَتِهِمْ بِابْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسِبْطِهِ وَرَيْحَانِتِهِ : الْحُسَيْنَ بْنَ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، حِينَ غَرَرُوا بِهِ ، فَبِاِيَّهُ مِنْهُمْ عَشْرُونَ أَلْفًا ، حَتَّى إِذَا لَقِيَ خَصْمَهُ ، تَرَكُوهُ يُقْتَلُ وَأَهْلُهُ !

وَقَدْ اعْتَرَفُوا بِذَلِكَ ! فِي كُبَارِ كَتَبِهِمْ وَأَصْوَهِمْ ، فَذَكَرَ صَاحِبُ «الْاحْتِاجَاجِ» (٢٨/٢) - وَهُوَ أَحَدُ صِحَّاحِ كَتَبِهِمْ عِنْدَهُمْ - : (أَنَّ فَاطِمَةَ الصُّغْرَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، خَطَبَتْ فِي أَهْلِ الْكُوفَةِ فَقَالَتْ : «يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ ، يَا أَهْلَ الْعَدْرِ وَالْمَكْرِ وَالْخُيَلَاءِ ، إِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ ، ابْتَلَانَا اللَّهُ بِكُمْ ، وَابْتَلَاكُمْ بِنَا ، فَجَعَلَ بِلَاءَنَا حَسَنًا.. فَكَفَرُّتُمُونَا ، وَكَتَبْتُمُونَا ، وَرَأَيْتُمْ قَتَالَنَا حَلَالًا ، وَأَمْوَالَنَا نَهَبَـا.. كَمَا قَتَلْتُمْ جَدَنَا بِالْأَمْسِ ، وَسَيُوْفُكُمْ نَقْطُرُ مِنْ دَمَائِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ .

تَبَّـا لَكُمْ ، فَانْتَظِرُوا الْلَّغْنَةَ وَالْعَذَابَ ، فَكَانَ قَدْ حَلَّ بِكُمْ... وَيَذِيقُ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ، ثُمَّ تَخْلُدُونَ فِي العَذَابِ الْأَلِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، بِمَا ظَلَمْتُمُونَا ، أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ .

تبّاً لكم يا أهل الكوفة ! كم قرأتُ لرسول الله صلّى الله عليه وآلـه قبلـكم ، ثمّ غدرتم بأخـيه عـلـيـّ بنـ أبيـ طـالـبـ ، وجـدـيـّـهـ ، وـبـنـيـّـهـ ، وـعـترـتـهـ الطـيـّـيـنـ ». .

فرـدـاًـ عـلـيـهاـ أحـدـ أـهـلـ الـكـوـفـةـ مـفـتـخـراـ فـقـالـ : «ـأـخـنـ قـتـلـنـاـ عـلـيـّـاـ ،ـ وـبـنـيـّـهـ ،ـ بـسـيـّـوـفـ هـنـدـيـّـهـ وـرـمـاحـ ،ـ وـسـبـيـّـنـاـ نـسـاءـهـمـ سـبـيـّـيـّـهـ ،ـ وـنـطـحـنـاهـمـ فـأـيـّـ نـطـاحـ »ـ اـهـ . .

بلـ كـتـبـ الرـافـضـةـ الـمـعـتـمـدـةـ ،ـ مـلـيـئـةـ مـنـ شـكـوـىـ آـلـ الـبـيـتـ مـنـ شـيـعـتـهـ ،ـ وـأـذـاهـمـ لـهـمـ ،ـ وـانـقـاصـ هـؤـلـاءـ الـمـشـيـعـينـ لـهـمـ . .

وـقـدـ أـعـرـضـتـ عـنـ ذـكـرـهـاـ لـكـثـرـتـهـاـ ،ـ وـلـئـلاـ يـطـوـلـ هـذـاـ الـمـوـضـعـ ،ـ فـيـخـرـجـ عـنـ الـمـرـادـ ،ـ وـمـنـ أـرـادـ أـنـ يـرـأـيـ ذـلـكـ مـجـمـوعـاـ فـيـ كـتـابـ ،ـ فـلـيـطـالـعـ كـتـابـ «ـكـشـفـ الـأـسـرـارـ ،ـ وـتـبـرـةـ الـأـئـمـةـ الـأـطـهـارـ »ـ لـلـحـسـيـنـ الـمـوـسـيـ (ـصـ ١٤ـ ـ ٣٢ـ)ـ . .

وـمـنـ وـقـفـ عـلـىـ هـذـاـ الـكـتـابـ وـنـحـوـهـ ،ـ أـوـ كـلـامـ أـئـمـةـ الـإـسـلـامـ وـالـسـلـةـ :ـ قـطـعـ بـأـنـ الرـافـضـةـ ،ـ مـزـيـجـ مـنـ الـمـاجـوسـ الـفـرـسـ ،ـ وـالـيـهـودـ الـطـبـرـسـيـنـ وـغـيرـهـمـ .ـ جـمـعـهـمـ الـكـيـدـ لـلـإـسـلـامـ ،ـ فـلـمـ يـقـنـعـهـمـ رـكـنـاـ إـلـاـ سـعـواـ فـيـ هـدـمـهـ ،ـ فـطـعـنـواـ فـيـ الـقـرـآنـ بـالـنـقـصـ !ـ وـفـيـ السـلـةـ بـرـوـاـيـةـ النـوـاصـبـ هـاـ !ـ وـأـنـهـمـ كـفـارـ ،ـ لـاـ يـصـحـ الـاحـتـجاجـ بـأـقـوـاهـمـ . .

ثـمـ عـمـدـواـ إـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ ،ـ وـزـوـجـاتـهـ ،ـ وـأـصـحـابـهـ ،ـ وـآـلـ بـيـتـهـ ،ـ فـنـفـواـ عـنـهـمـ كـلـ فـضـيـلـةـ !ـ وـأـلـصـقـواـ بـهـمـ كـلـ رـذـيـلـةـ !ـ

فِجَمِيعُ دُعَاوَى الرَّافِضَةِ فِي آلِ الْبَيْتِ ، أَو الصَّحَابَةِ ، أَو عُلَمَاءِ
الإِسْلَامِ الصَّالِحِينَ : دُعَوْيَ بَاطِلَةً ، وَإِنَّمَا سَلَفُهُمُ الْيَهُودُ وَالصَّابِئُونَ .
وَكَيْفَ تَصْبِحُ دُعَوْيَ الْمُعْتَزَلَةِ فِي عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُم مُقْرُونُ أَنَّ
مَا أَمْرَوْا النَّاسَ بِهِ ، وَحَمَلُوهُمْ عَلَيْهِ : لَمْ يَدْعُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِ ، وَلَا أَحَدٌ
مِن الصَّحَابَةِ؟!

وَإِنَّمَا الْمَالِكِيُّ رَجُلٌ أَعْمَى اللَّهُ قَلْبَهُ وَبَصِيرَتَهُ ، وَتَلَبَّسَتْهُ الْفِتْنَةُ
وَالشُّكُوكُ ، حَتَّى غَدَّا فِي لَيلٍ مِن الشَّكْ مُظْلِمٌ ، فَمَا يَدْرِي مَا الصَّحِيحُ
مِن السَّقِيمِ ، وَلَا السَّمِينُ مِن ذِي الْوَرَمِ ، نَسَأَ اللَّهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ .
وَقُلْ مِثْلُ ذَلِكَ ، فِي دُعَوْيَ هُؤُلَاءِ الْمُبَتَدِعِينَ فِي الْحَسَنِ الْبَصَرِيِّ ،
وَأَبِي حَنِيفَةَ وَغَيْرِهِمْ .

أَمَّا الشَّافِعِيُّ : فَمَا نَصِيبُهُمْ مِنْهُ ، إِلَّا حُكْمُهُ فِيهِمْ بِضَرْبِهِمْ بِالثَّعَالَ
وَالْجَرِيدَ ، وَأَنْ يُطَافَ بِهِمْ فِي الْقُرَى وَالْمَهْجَرَ ، وَيُنَادَى عَلَيْهِمْ :
هَذَا حُكْمٌ مَنْ تَرَكَ كِتَابَ اللَّهِ إِلَى عِلْمِ الْكَلَامِ .

فصل

في رَغْمِ المالكيِّ أَنَّ المستفيدَ من كتب اعتقاد المسلمين ، هُم أعداء الإسلام !
وإيجابه الاقتصار على الإيمان الجُمْلِيَّ باركان الإيمان السُّتُّة ! والإتيان
بالواجبات الكُبُرِيَّ ! والانتهاء عن المنهيَات الكُبُرِيَّ ! ليُشَحِّدَ المسلمين ،
ويكونوا صَفَّاً واحداً ! والرَّدُّ عليه ، وبيان أَنَّ هذا باب الزَّندقة .

قال المالكيِّ ص(٢٧) :

(وأَكْثَرَ المستفیدین مِن التراث العقَدِي ، المُلْكِي بالتكفیر والتفسیق
والتبَدیع ، هُم أعداء الأُمَّة الإسلامية ، مِن أهل الإلحاد ، واليهود
والنصارى .

واستفادُهُمْ لَم تكن مؤامرة منهم ، وإنما بمبادرة مَنَا نحن المسلمين ،
الذين رضينا أَن نعيش في الصراعات المزمنة ، ونسى المهمة الكبُرِيَّ ، التي
يجب أَن نقوم بها ، مِن الاعتصام بحبل الله ، والالتقاء على الأصول
الجامعة ، مِن الإيمان الجُمْلِيَّ ، بالله ، واليوم الآخر ، والرَّسُول ، والكتب ،
والأئمَّاء ، والقضاء والقدر .

وفعل الواجبات الظَّاهِرة : مِن صلاة ، وصيام ، وحجَّ ، و Zakah .
والأُخْلَاق الواجبة : مِن عَدْل ، وصِدْق ، وأمانة ، ووفاء ، وتعاون إلخ .
وَتَرْكُ المُحرَّمات المعروفة : مِن ظلم ، وسرقة ، ونهب ، وغِش ، وزنا ، وشرب للخمر ، وكذب ، وخيانة ، إلخ .

فهذه الإيمانيات الكبرى ، والواجبات الكبرى ، والمنهيات الكبرى : علامات بارزة ، لِمَنْ أراد الهدية والاستقامة ، وكان له حَظٌّ من تدبر وتعقل .

وهذه الإيمانيات ، والواجبات ، والمنهيات ، كُلُّ لا يتجزأ ، وهي التي يتفق عليها جميع المسلمين .

فالاعتصام بهذه الأصول الكبرى ، مع الاتفاق بين المسلمين ، كانت خيراً للمسلمين ، مِن التركيز على الفرعيات والجزئيات ، التي لا يمكن الاتفاق فيها ، مع ما يُسبيه هذا ، مِن التفرق ، والاختلاف بينهم ، فما نكرهه في الاجتماع ، خيرٌ مما نحبه في الفرقة) اهـ كلامه .

والجوابُ مِن وجوهِ :

أحدها : أَنَّا لَا نُسْلِمُ أَنَّ المستفيد مِنْ كتب العقائد السلفية السُّنْنِيَّة ، هم أعداء الأُمَّة الإسلامية ! ولا وجه لذلك .

بل أعداء الأُمَّة هم المستفيدين مِنْ تركها ، ليَدْخُلَ في المسلمين غيرُهم مِن الكفارة والملحدين ونحوهم ، مِمَّنْ تتضمن عقائدهم ، مُعَذَّراتٍ في العقيدة الصَّحيحة ، في الله جَلَّ جلاله ، أو في دلالة الكتاب والسُّنْنَة ، أو صحتهما ، ونحو ذلك .

الثاني : أَنَّ الإيمان الجُمْلِيَّ بِأَرْكَانِ الإيمان السُّنْنِيَّة : بِالله ، وملاكته ، ورَسُولِه ، وكتبه ، واليوم الآخر ، والقدر خيره وشره : لا يصحُّ ولا ينفعُ صاحبه ، إذا خالطه شيءٌ مِمَّا يُبَطِّلُه ، أو لم يُؤْمِنْ بِعَضِ فروع

تلك الأصول ، إذا بلغته فردها .

فهل يكون مؤمناً بالله جل وعلا : منْ أَنْكَرَ أَسْمَاءَهُ وَصَفَاتِهِ؟!

أو آمَنَ بِعَضٍ وَكَفَرَ بِيَعْضٍ؟!

أو رَدَ شَيْئاً مِنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى؟!

وهل يكون مؤمناً بنبيّنا محمد ﷺ : مَنْ رَدَ مَا ثُبِّتَ عَنْهُ بِغَيْرِ وَجْهٍ حَقّ ، بل بأمر بدعية مُحدّثة ، لم يعرّفها المسلمون في سالف عصرهم؟!

وهل يكون مؤمناً بكتب الله سبحانه : مَنْ زَعَمَ أَنَّهَا لَيْسَ كَلَامُ اللَّهِ حَقِيقَةً وَأَنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ اللَّهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا خَلَقَهُ كُسَائِرَ مَخْلُوقَاتِهِ؟!

وهل يكون مؤمناً باليوم الآخر وما فيه : مَنْ أَنْكَرَ أَحْوَالَهُ الَّتِي وَصَفَهَا اللَّهُ سَبَّحَانَهُ لَنَا ، أو وَصَفَهَا رَسُولُهُ ﷺ ، أو بَعْضَهَا ، كالميزان حقيقة ، وزن الأعمال به ، ومخاطبة الله سبحانه لعبده في ذلك اليوم العظيم ، ورؤيتهم له ، وإتيانه إليهم ، والصراط ونصبه ، والحوض ، وغير ذلك مِمَّا صَحَّ وَثَبَّتْ؟!

وهل يكون مؤمناً بالقدر خيره وشره: مَنْ يَقُولُ بِالْجَبْرِ أَوْ يَنْفِيْهِ؟!

فالإيمان بأركان الإيمان السابقة ، دون معانيها المذكور شيء منها سابقاً ، هو إيمان بالألفاظ لا يُدْرِي معناها الحق ! وماذا يتضمن ذلك اللفظ من معانٍ ، يَحِبُّ فِيهَا ، ما يَحِبُّ فِي أَصْنِلِهَا .

وأما الاختصار على الإتيان بالواجبات الكبرى - كما يُسمّيها المالكي - وتجنب المنهيّات الكبرى : فهو باطل كذلك .

لأن سبب الإتيان بالطاعة ، أو الامتناع عن المعصية : هو أمر الله سبحانه أو نهيه ، أو أمر رسوله الكريم ﷺ ، أو نهيه ، لا كونها كبرى أو صغري ! أو اختلف الناس فيها ! أو لم يختلفوا ! فمَنْ بَلَغَهُ أَمْرُ الله أو أمر رسوله ﷺ الموحِّبُ الصَّحِيحُ غير المسوخ فَرَدَهُ ، أو نهيه فلم يجتنبه : كان عاصياً آثماً باعياً ، وافقهُ غيره أو لم يوافقه ، قال سبحانه وتعالى: ﴿فَلَيَحْذَرَ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبُهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبُهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

١٢

وقال: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ ، ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ .

وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَسْتَجِبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِبِّكُمْ وَأَعْلَمُو أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ .

وقال: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ الْخَيْرَ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ .

وقال تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخَيْرُ سُبْحَنَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشَرِّكُونَ﴾ ﴿١٨﴾ والأيات في هذا ، والأحاديث كثيرة معلومة . فبأي حجَّةٍ أو دليلاً ، يردُّ المالكيُّ أمرَ الله وأمرَ رسوله ﷺ ؟ إلا بزندقة يُرَادُ منها ، أنْ ثُوَّتِي معاصي الله ، وُجْتنِبَ مراضيه ، بحجَّةِ اجتماع الناس !

إلا يأمرُهم أيضاً ، بترك ما أبقاءه لهم من طاعات ، حتى يكونَ الجَمْعُ أكبر؟ ! ويُدخلَ فيهم اليهود والنصارى والصابئون؟ !

أليست الكثرة مقصداً صحيحاً عنده؟! فهكذا أكثر! والجمع أكبر!
وأبى الله إلا أن يملاً جهنّم .

الثالث : أن المالكي يأمر الناس أن يقتصروا على الإيمان الجُمْلِي بالكلّيات ، والإتيان بالطاعات الكبرى ! واجتناب المعاصي الكبرى ! وهو - مع بُطلان هذه المزاعم وفسادها كما سبق - يُناقض نفسه ! ويخالف أمره ! فلماذا لا يلتزم بما نصح به ، ودعى إليه ، ويترك البحث في عدالة الصحابة؟! ومن يَصِحُّ أن يُسمّى منهم صحابيّاً ، ومن لا يَصِحُّ ! وهل القعْقاع بن عمرو التميمي ، رَجُلٌ له حقيقة وجود؟! أو مُخْتلق مفهود؟!

ولماذا لا يترك الطعن في عقائد السلف الصالح ، تحت ستار الطعن في عقائد الحنابلة؟! ويترك التصب والتواصب؟! والبحث في عبد الله بن سبأ؟! وهلم جرّا .

أم أنه أصبح يراها من الإيمانيات الكبرى ، التي لا يَصِحُّ الإسلام إلا بها ! فَمَنْ لم يعتقد أن القعّاع بن عمرو رجل مُخْتلق ، فهو مُرتد لا يَصِحُّ إسلامه؟!

فصل

في زَعْمِ المَالِكِيِّ أَنَّ كَتَبَ عَقَائِدِ الْمُسْلِمِينَ ، فِيهَا باطِلٌ كَثِيرٌ ! وَحَقٌّ قَلِيلٌ !
وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المالكي ص(٢٨) :

(وَكَتَبَ الْعَقَائِدَ رُغْمَ مَا فِيهَا مِنْ حَقٍّ قَلِيلٍ ، إِلَّا أَنَّ فِيهَا الْكَثِيرَ مِنَ الْبَاطِلِ ،
بَلْ هُوَ الْغَالِبُ عَلَيْهَا ، لِمَا فِيهَا مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَكْذُوبَةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ، وَالإِسْرَائِيلِيَّاتِ الْمَشْكُكَةِ لِلْمُسْلِمِ ، وَالْتَّكْفِيرِ
لِلْمُسْلِمِينَ ، وَزُرْعُ بِذُورِ الشَّقَاقِ ، وَالتَّبَاغْضِ ، وَالتَّنَازُعِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ،
وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْهُوَى وَالظُّلْمِ وَالجَهَلِ ، سَوَاءً كَانَ ذَلِكَ فِي كَتَبِ الْعَقَائِدِ
عِنْدَ الشِّيَعَةِ ، أَوِ السُّنَّةِ ، أَوِ الإِباضِيَّةِ ، أَوِ الصَّوْفِيَّةِ ، أَوِ غَيْرِهِمْ) اهـ.

وَالْجَوَابُ مِنْ وَجْهِنِّمِ :

أَحدهما : أَنَّ هَذَا كَلَامٌ باطِلٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ كَافَةً ، بِجَمِيعِ فَرَقِهِمْ ،
فَكُلُّهُمْ يَرَى أَنَّ مَذَهَبَهُ فِيهِ الْهُدَى وَالْخَيْرُ كُلُّهُ ، فَالْمُسْلِمُونَ فِي الْجَمْلَةِ ،
مُجْمَعُونَ عَلَى صِحَّةِ كِتَبِهِمْ فِي الْمُعْتَقَدِ ، كُلُّ فِرْقَةٍ فِي كِتَبِهَا ، وَلَا يَرَى أَحَدٌ
مِنْهُمْ ، مَا يَرَاهُ المَالِكِيُّ : أَنَّ فِي كَتَبِ الْعَقَائِدِ عَامَّةً ، حَقًا قَلِيلًا ، وَبَاطِلًا كَثِيرًا .
الثَّانِي : أَنَّ عَقَائِدَ أَهْلِ السُّنَّةِ كُلُّهَا ، خَيْرٌ وَحَقٌّ ، لَا باطِلٌ فِيهَا
أَبَدًا ، لَا عِتْمَادُهَا عَلَى الْوَحْيَيْنِ ، وَعَلَى أَئْمَةِ السَّلْفِ وَالْإِسْلَامِ ، فِي فَهْمِ
مَعانيهِمَا .

لذلك لم يستطع المالكي - مع كذبه - أن يأتي بدليل على صحة
كلامه ، أو يضرب مثلاً ، وكانَ كلامَهُ المُجرَد ، دليلٌ بنفسيه يُستدلّ به
لله !

أمّا عقائد غيرِهم : فلا يَصْحُ منها ، إلَّا ما وافق الْوَحَيَيْنِ .



فصل

في رد دعوى المالكي : أنَّه لم يُسلِّم مِن كتب العقائد ، إلَّا شيءٌ قليلٌ جِدًا

قال المالكي ص(٢٨) :

(ولم يَنْجُ مِنْ كثِيرٍ مِنْ ذَلِكَ ، إلَّا بَعْضُ كَتَبِ الْمُجْتَهِدِينَ فِي الْمَاضِي
أو الْحَاضِرِ ، وَهِيَ قِيلَةٌ ، نَسْبَةً إِلَى هَذِهِ الْكُثُرَةِ).

ثُمَّ بَيَّنَ الْمَالِكِيُّ فِي حَاشِيَةِ تِلْكَ الصَّفَحَةِ مَنْ يَعْنِي فَقَالَ :
(كَالإِمامِ ابْنِ الْوَزِيرِ فِي كِتَابِهِ «إِيْثَارُ الْحَقِّ عَلَى الْخَلْقِ» ، وَالإِمامِ الْمَقْبَلِيِّ فِي
كِتَابِهِ «الْعَلَمُ الشَّامِخُ» ، فِي تَفْضِيلِ الْحَقِّ عَلَى الْآبَاءِ وَالْمَشَايخِ» ،
وَابْنِ الْأَمِيرِ الصَّنْعَانِيِّ فِي كِتَابِهِ «إِيقَاظُ الْفَكْرَةِ» ، وَجَمَالُ الدِّينِ الْقَاسِمِيِّ فِي
كِتَابِ «تَارِيخُ الْجَهَمِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ» ، وَ«الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ» ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ
الْعُلَمَاءِ ، الَّذِينَ حَاوَلُوا التَّخَلُّصَ مِنَ الْمَذَهِيَّةِ الْعَقْدِيَّةِ وَالْفَقْهِيَّةِ ، وَالْعُودَةِ
لِأَصْوَلِ الْإِسْلَامِ الْجَامِعَةِ ، وَالابْتِعَادُ عَنِ الْجَزِئِيَّاتِ الْمُفْرَقَةِ ، مَعَ إِعْذَارِ مَنْ
اجتهد فَأَخْطَأَ مِنْ سَائِرِ الطَّوَافِ الْإِسْلَامِيَّةِ) اهـ.

والجوابُ مِنْ وجوهِ :

أَحدهَا : تقدَّمُ بِبَيَانِ نِجَاهِ أَهْلِ السُّنَّةِ جَيْعاً ، مِمَّا وَصَمَّهُمْ بِهِ
الْمَالِكِيُّ ، لَا عِصَامِهِمْ بِالْوَحْيِ . وَتقدَّمَ كَذَلِكَ ذِكْرُ شِذْوَذِ الْمَالِكِيِّ بِقَوْلِهِ
هَذَا ، وَأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ كَافِةً ، بِاِخْتِلَافِ طَوَافِهِمْ .

الثاني : مُطالبته ببيان الفروق ، التي مَيَّزَتْ كتب المجتهدين السابقين - كما وصفَهم المالكي - عن كتب غيرِهم من أهل العلم .
فإنْ قال - كما زَعَمَ سابقاً : مُحاولُتهم التخلُص مِن المذهبية العقدية والفقهية ، والعودة لأصول الإسلام الجامعة ، والابتعاد عن الجزئيات المُفرقة ، وعذر المجتهد إنْ أخطأ من جميع الطوائف .

قلنا : هذا غير صحيح ! وكتبُهم كُلُّها تدلُّ على خلاف ذلك ، فابن الوزير - وهو إمام مجتهد بحق - لم يعذِّر شيخه علي بن محمد بن أبي القاسم (ت ٨٣٧هـ) عندما صَنَفَ كتاباً عاب فيه على أهل السنة والحديث أموراً ، وتنقصَ بعض الأئمة ، وطعن في بعض الأحاديث ، وقال بمعتقدات مُخالفة . ورد عليه ابن الوزير في كتابه الكبير «العواصم والقواسم ، في الدَّبَّ عن سُنَّة أبي القاسم عَلَيْهِ السَّلَامُ» وهو في بضعة مجلدات .

ثم زاد في إيجاع خصمه باختصاره المسمى «الرَّوض الباسِم» ، وبيَّن منزلة المردود عليه العلمية ، وتنقصَه تنقصاً بالغاً ، وسفَّهَ ما جاء به .
أما المُقبلي : «فالعلم الشامخ» ، دليل ظاهر على عدمِ إعذاره لأي مُخالف له ، فحمل على شيخ الإسلام ابن تيمية حملة كبيرة بغير حق ، وحمل على القائلين بُعْلُوا اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى خَلْقِهِ ، وتكلَّم في حَقِّهِم بكلام عظيم ، يَدُلُّ على أنه إمام ! لكن في الضلال .

وكذلك حَمَلَ على الرِّيدية ، وسفَّهَ أقوالَهُم وأحلامَهُم ، حتى قال قائلُ الزَّيدية فيه (وهو الحَسَنُ الْمَبْلَغُ ت ١٠٧٩هـ) ، ضِمِّنَ أبياتٍ جائرة :

أَغْمَى الشَّقَا بَصَرَةَ
 وَأَخِينَهُ حَيْنَدَةَ
 لِلْعُثْرَةِ الْمُطَهَّرَةَ
 لَكِنْ أَبْوَةُ نَكَرَةَ
 فَلَمْ يَعْذِرْ الْمَقْبَلِيُّ أَحَدًا مِنْ مُخَالَفِيهِ ، وَلَمْ يَخْلُعْ رِبْقَةَ التَّبَعِيَّةِ
 لِلْمَذَاهِبِ الضَّالَّةِ ، بَلْ خَلَعَ رِبْقَةَ مَذَهَبٍ فَاسِدٍ - أَعْنَى الزَّيْدِيَّةَ - إِلَى مَثَلِهِ !
 وَكَتَابُهُ السَّابِقُ ، يَدْلُلُ عَلَى ذَلِكَ .

أَمَّا الصَّنْعَانِيُّ : فَمُثَلُّهُمْ ، لَمْ يَعْذِرْ أَحَدًا خَالِفَةً فِي أَصْوَلِ الدِّينِ ،
 وَكَتُبُهُ شَاهِدَةٌ بِذَلِكَ ، وَحَسْبُنَا قَصِيدَتُهُ الَّتِي بَيْنَ فِيهَا ضِلالُ عُبَادِ الْقُبُورِ ،
 وَكَانَ مَطْلُعُهَا فِي مَدْحُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحْمَةُ اللَّهِ ، وَمِنْهَا :
 وَإِنْ كَانَ سَلِيمِيَ عَلَى الْبَعْدِ لَا يُجْدِي
 رُبَّاهَا وَحَيَاهَا بِقَهْقَهَةِ الرَّعْدِ
 أَلَا يَا صَبَّا تَجْدِي مَتَى هُجِّتَ مِنْ تَجْدِي
 لَقَدْ زَانَنِي مَسْرَالِكَ وَجَدَنِي عَلَى وَجْدِي
 بِهِ يَهْتَدِي مَنْ ضَلَّ عَنْ مَنْهَجِ الرُّشْدِ
 فَيَا حَبَّذَا الْهَادِيِّ ، وَيَا حَبَّذَا الْمَهْدِيِّ
 بِلَا صَدَرَ فِي الْحَقِّ مِنْهُمْ وَلَا وُزِدَ
 وَلَا كُلُّ قَوْلٍ وَاجِبُ الرَّدُّ وَالظَّرُدُ
 يُعِيدُ لَنَا الشَّرْعَ الشَّرِيفَ بِمَا يُتَدِي

الْمَقْبَلِيُّ نَاصِبِي
 فَرَقَ مَا بَيْنَ النَّبِيِّ
 لَا تَغْجَبُوا مِنْ بُغْضِيِّ
 فَأَمْأَةُ مَغْرِفَةَ
 سَلَامٌ عَلَى تَجْدِي وَمَنْ حَلَّ فِي تَجْدِي
 لَقَدْ صَلَرَتْ مِنْ سَقْفٍ صَنَعَا سَقَى الْحَيَا
 سَرَتْ مِنْ أَسِيرٍ يَسْتُدُّ الرِّيحَ إِنْ سَرَتْ
 يُذَكَّرُنِي مَسْرَالِكَ نَجْدًا وَأَهْلَهُ
 قِيفِي وَأَسْلَأَيَ عَنْ عَالِمٍ حَلَّ سُوْحَهَا
 مُحَمَّدُ الْهَادِي بِسُسْتَةِ أَخْمَدِ
 لَقَدْ أَنْكَرَتْ كُلُّ الطَّوَافِ قَوْلَهُ
 وَمَا كُلُّ قَوْلٍ بِالْقُبُولِ مُقَابِلٌ
 وَقَدْ جَاءَتِ الْأَخْبَارُ عَنْهُ بِأَنَّهُ

وَمُبْتَدِعٌ مِنْهُ فَوَافَقَ مَا عِنْدِي
مَشَاهِدًا ضَلَّ النَّاسُ فِيهَا عَنِ الرُّشْدِ
يَغُوثُ وَوَدٌ بِئْسَ ذَلِكَ مِنْ وَدٌ
كَمَا يَهْتَفُ الْمُضْطَرُ بِالصَّمْدِ الْفَرِدِ
أَهِلْتُ لِغَيْرِ اللَّهِ جَهْرًا عَلَى عَمْدٍ

وَيَلْتَمِسُ الْأَرْكَانَ مِنْهُنَّ بِالْأَيْدِي
أَصَابَ فَفِيهَا مَا يَحِلُّ عَنِ الْعَدْ
بِلَا مِرْيَةً فَاُتُرُكْهُ إِنْ كُنْتَ تَسْتَهْدِي
ثُساوِيٌ فُلِيسًا إِنْ رَجَعْتَ إِلَى التَّقْدِ
تَرَى دَرْسَهَا أَزْكَى لَدَيْهَا مِنَ الْحَمْدِ
وَكُنْتُ أَرَى هَذِي الْطَرِيقَةَ لِي وَحْلِي

وَيَنْشُرُ جَهْرًا مَا طَوَى كُلُّ جَاهِلٍ
وَيَعْمُرُ أَرْكَانَ الشَّرِيعَةِ هَادِمًا
أَعَادُوا بِهَا مَعْنَى سُوَاعٍ وَمِثْلَهُ
وَقَدْ هَتَفُوا عِنْدَ الشَّدَائِدِ بِإِسْمِهَا
وَكَمْ عَقَرُوا فِي سُوحِهَا مِنْ عَقِيرَةٍ

وَكَمْ طَائِفٌ حَوْلَ الْقُبُورِ مُقَبِّلٌ
وَحَرَقَ عَمْدًا لِلَّدَائِلِ دَفْتَرًا
غُلُوْنَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ وَفَرِيَةٌ
أَحَادِيثُ لَا تُعْزَى إِلَى عَالِمٍ وَلَا
وَصَيْرَهَا الجُهَالُ لِلَّذِكْرِ ضَرَّةٌ
لَقَدْ سَرَّنِي مَا جَاءَنِي مِنْ طَرِيقِهِ

فَإِنْ قَالَ الْمَالِكِيُّ : قَدْ تَرَاجَعَ الصَّنْعَانِيُّ عَنْ هَذِهِ الْقُصْيَدَةِ ، لِمَا بَلَغَهُ
عَنِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ رَحْمَهُ اللَّهُ ، أَمْوَرُ تُخَالِفُ مَا يَعْتَقِدُ هُوَ ،
وَنَظَمَ فِيهِ قُصْيَدَةً ثَانِيَةً ذَمَّهُ بِهَا .

قُلْنَا: جَوابُ هَذَا مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحدهما: أَنَّ قُصْيَدَتَهُ الَّتِي ذُكِرَ أَنَّهُ تَرَاجَعَ فِيهَا : إِنَّمَا تَرَاجَعَ فِيهَا
عَنْ مَذْحِهِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ فَحَسْبٌ ، وَلَمْ يَتَرَاجَعْ عَنِ اعْتِقَادِهِ فِي
فَسَادِ مَعْتَقَدَاتِ الْقُبُورِيْنِ ، وَذَمَّ بِدِعْهِمِ الْمُحْدَثَةِ ، مِمَّا سَبَقَ ذِكْرُ شَيْءٍ مِنْهُ ،

ومَحَلُ الشَّاهِد مِنْ قَصِيدَتِهِ الْأُولَى ، هُوَ ذَمَّةٌ لِأَهْلِ الْبَدْعِ الْمُخَالِفِينَ ، وَعَدْمِ إِعْذَارِهِ لَهُمْ بِمَا خَالَفُوكُمْ ، لَا مَدْحُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ ، وَإِذَا تَقْرَرَ هَذَا ، فَمَحَلُ الشَّاهِدِ سَالِمٌ مِنَ الاعتراض والانتقاد .

الثَّانِي : إِنْ صَحَّ تَرَاجُعُهُ ، فَهُوَ دَلِيلٌ لَنَا لَا عَلَيْنَا ، فَإِنَّ الصَّنْعَانِيَّ مَعَ موافقيهِ الْجُمْلِيَّةِ ، لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ رَحْمَةُ اللهِ فِي تَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا بَلَغَهُ عَنِّي شَيْءٌ يُخَالِفُهُ ، لَمْ يَعْذِرْهُ ، وَنَظَمَ قَصِيدَةً فِي ذَمَّهُ ، وَالْتَّحْذِيرِ مِنْهُ .

وَتَمَسُّكُ الشَّيْخِ الْإِمامِ الْمُجَدِّدِ ، مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ رَحْمَةُ اللهِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ ، وَاشْتَهَارُهُ بِنُصْرَتِهَا ، وَتَحْمِلُهُ الْأَذى لِذَبْبِهِ عَنْهَا : قَدْ أَغْنَاهُ اللهُ بِهِ ، عَنْ مَدْحُ الصَّنْعَانِيَّ أَوْ ذَمَّهُ .

أَمَّا جَمَالُ الدِّينِ الْقَاسِمِيُّ : فَلَا أَظُنُّ أَحَدًا يَجْعَلُهُ مجْتَهَدًا ! وَأَيُّ عِلْمٍ بَلَغَ الْقَاسِمِيُّ الْاجْتِهَادَ فِيهِ؟! كَمَا أَنَّهُ لَمْ يَسْلِمْ مِنْ تَبْعِيَّةِ الْمَذَاهِبِ الْعَقْدِيَّةِ ! فَقَدْ كَانَ أَشْعُرِيًّا ، صَوْفِيًّا ، خَلْوَتِيًّا ، كَتَبَ ذَلِكَ بِخُطْ يَدِهِ عَنْدِ إِتَامِهِ تَسْخِيْخَ كِتَابِ «الْفَوَائِدِ الْجَلِيلَةِ» ، فِي مُسَلَّسَاتِ ابْنِ عَقِيلَةِ» فَقَالَ : (تَمَّ كِتَابَهُ ، عَلَى يَدِ الْفَقِيرِ إِلَى اللهِ تَعَالَى : مُحَمَّدُ جَمَالُ بْنُ الشَّيْخِ مُحَمَّدٌ سَعِيدُ بْنُ الشَّيْخِ قَاسِمٍ ، الشَّهِيرُ بِالْحَلَاقِ الدَّمْشِقِيِّ مُوْطَنًا ، الشَّافِعِيُّ مَذْهَبًا ، وَالْخَلْوَتِيُّ طَرِيقَةً ، وَالْأَشْعُرِيُّ مُعْتَقَدًا ، غَفَرَ اللهُ لَهُ ، وَلَوْالدِيهِ ، وَمَشَايِخِهِ ، وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ . وَذَلِكَ فِي يَوْمِ الْأَحَدِ ، فِي الضَّحْوَةِ الْكَبْرِيِّ ، الْوَاقِعِ فِي أَرْبَعَةِ وَعَشْرِينَ مِنْ شَهْرِ مُحَرَّمٍ الْحَرَامِ ، سَنَةِ اثْتَيْنِ وَثَلَاثَمَائَةٍ وَأَلْفِ ١٣٠٢ هـ) اهـ

وصورة خطه هذا ، في صفحة (٤٨) من طبعة الكتاب ، التي نشرتها «دار البشائر الإسلامية» عام (١٤٢١هـ) .

وكتابه اللذان ذكرهما المالكي ، دليلان كافيان على عدم تحققه في العلّم عامةً ، والعقيدة خاصةً .

وقد ذكر بعض أهل العلّم : أن القاسمي كان على ذلك أول حياته ، ثم رجع عنه آخرها ، وتأثر بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم الحنبليين ، وعكَفَ على مطالعتها ، فصلحت عقيدته ، واستقامت طريقه ، ودللوا على ذلك بما في «تفسيره» وبعض رسائله المتأخرة الأخرى ، مما يخالف ما كان عليه أول حياته مما تقدم ، والله أعلم.

الوجه الرابع : أن المالكي اخْتَطَ مَنهجاً ، لم يُسِرْ عليه أحدٌ قط غيره ! ولم يستطع أن يُمَثِّلَ عليه هو بمثال واحدٍ صحيحٍ فقط . بل أعجب من ذاك وأغرب : أن يُلزم النّاسَ به ، ثم يكون أول مخالفيه !

فأين التزامه بأمره بالاقتصار على الإعانيات الكلية ، وبحوثه لم تخرج قط عن باب الصحبة والصحابة ، والتصب والتواصب ، وأنخطاء الحنابلة ، ونحوها من أمور لا يرآها هو داخلة في أركان الإيمان السّنة ؟!

بل أين إعذاره - هو - للمخالف ، وهو يطعن في جمّع من أئمة الإسلام ، ولا يغذر أحداً منهم ، كالمرؤوذى ، وعبد الله بن الإمام أحمد ، والبربهاري ، وابن بطة ، وابن أبي يعلى ، وابن تيمية ، وابن القيم ، والفوزان ، وغيرهم ممّن سلط لسانه السليط ، في أعراضهم المصنونة ؟!

فصل

في زَعْمِ المالكيِّ أَنَّ الْمُصَنَّفِينَ أَقْحَمُوا فِي كُتُبِ الْعِقِيدَةِ مَبَاحِثَ لَيْسَتْ مِنْهَا ،
كَمْبَحَثُ الصَّحَابَةِ ، وَالدَّجَالِ وَغَيْرِهَا ! وَإِبْطَالُ زَعْمِهِ ، وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المالكي ص(٢٨) :

(إضافة إلى ذلك ، فإنَّ الْمُؤْلِفِينَ فِي كُتُبِ الْعِقَادَاتِ : لَمْ يَرْضُوا بِهَذَا ، حَتَّى
أَدْخُلُوهُ فِي الْعِقِيدَةِ أُمُورًا أُخْرَى ، وَوَسْعُوهُ جَانِبَ الْعِقِيدَةِ ، مَعَ تَشَدُّدِهِ عَلَى
الْمُخَالِفِينَ ، فَأَدْخُلُوهُ مَبَاحِثَ الصَّحَابَةِ ، وَالدَّجَالِ ، وَالْمَهْدِيِّ الْمُنْتَظَرِ ،
وَالْمَسْحِ عَلَى الْخَفَّيْنِ ، وَالْجَهْرِ بِالْبَسْمَةِ ، وَغَيْرِ ذَلِكِ مِنَ الْأَخْبَارِ ،
أَوِ الْمَوَاعِظِ ، أَوِ الْأَحْكَامِ . فَضَلَّاً عَنِ التَّكْفِيرِ ، وَالتَّبْدِيعِ ، وَنَسْرَ الأَكَاذِيبِ .
أَدْخُلُوهُ كُلُّ هَذَا وَزِيادةً فِي الْعِقِيدَةِ ، وَأَصْبَحَ الْمُخَالِفُ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ،
مُبْتَدِعًا عَنْهُمْ) اهـ.

والجوابُ عَنْ هَذَا الْهَذِيانِ :

أَنَّهُ لَمَّا كَانَ مِنْ أَصْوَلِ الإِيمَانِ ، وَمَعَاقِدِ الإِسْلَامِ الْمُجْمَعُ عَلَيْهَا : الإِيمَانُ
بِمَا جَاءَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَصَحَّ عَنْ نَبِيِّهِ ﷺ ، إِيمَانًا مُجْمَلًا ، وَمُفْصَلًا بِمَا
بَلَغَ الْمُسْلِمَ مِنْهَا . وَكَانَ كُلُّمَا خَرَجَتْ طَائِفَةٌ وَفَرْقَةٌ ، كَذَبَتْ بِشَيْءٍ مِمَّا
جَاءَ عَنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلا ، أَوْ عَنْ رَسُولِهِ ﷺ : نَصًّا أَئِمَّةُ الإِسْلَامِ - مُقَابِلُ
ذَلِكَ - عَلَى الإِيمَانِ . بِذَلِكَ الْأَمْرِ خَصْوَصًا ، وَالإِيمَانِ عُمُومًا بِكُلِّ مَا جَاءَ ،
لَخْلُلُ هَذَا الإِيمَانِ الْكُلُّيِّ ، بَعْدِمِ الإِيمَانِ بِجَزْءٍ مِنْ فَرْوَعَهُ .

لِذَا لَا ترَا هم نَصُوا عَلَى الإِيمَان بِشَيْءٍ مِنْ فَرْوَعَ تِلْكَ الْأَصْوَلِ ،
إِلَّا بَعْدَ ظَهُورِ مَنْ يُكَذِّبُ بِهَا ، أَلَا تَرَا أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ،
لَمْ يَكْتُفُوا بِالْأَمْرِ بِالْإِيمَانِ بِالْغَيْبِ وَأَمْرِ الْآخِرَةِ عَلَى الْإِجْمَاعِ ، وَصَرَّحُوا
بِوْجُوبِ الإِيمَانِ بِأَمْرِ فَرْعَوْنَ مِنْهَا ، لَمَّا ظَاهَرَ التَّكْذِيبُ بِيَعْسُوْفَ فَرَوَعَهَا فِي
عَهْدِهِمْ فِي الْقَرْنِ الْهَجْرِيِّ الْأَوَّلِ ، وَضَلَّلُوا مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهَا وَبَدَعُوهُ ،
كَعْيَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ كَتَبَ بِالْحَوْضَ ، أَخْبَرُوهُ بِصِحَّةِ الْأَحَادِيثِ فِيهِ ،
وَأَغْلَظُوا عَلَيْهِ الْقَوْلَ ، وَزَجْرُوهُ ، وَبَدَعُوهُ ، وَمِنْهُمْ : أَبُو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ،
وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ ، وَالْبَرَاءُ ، وَعَائِدُ بْنُ عَمْرُو وَغَيْرِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَمِيعًا .
وَذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ ابْنَ زِيَادَ رَجَعَ عَنْ ذَلِكَ ، لِمَا رَوَاهُ الْإِمَامُ
أَحْمَدُ فِي «مَسْنَدِهِ» (٢/١٦٢-١٦٣) أَنَّ أَبَا سَبْرَةَ حَدَّثَ ابْنَ زِيَادَ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَوْعِدُكُمْ حَوْضِي» ،
فَقَالَ ابْنُ زِيَادَ : (أَشْهُدُ أَنَّ الْحَوْضَ حَقٌّ) .

وَكَانَ ابْنُ زِيَادَ ضَالًاً ظَالِمًاً مُبْتَدِعًا ، جَمَعَ إِلَى النَّصْبِ الرَّفْضِ ، وَلَيَ
الْبَصْرَةَ سَنَةَ (٥٥٥هـ) ، وَلَهُ ثَتَانٌ وَعِشْرُونَ سَنَةً ، وَوَلَيَ خُرَاسَانَ ، وَقُتِّلَ
يَوْمَ عَاشُورَاءَ سَنَةَ (٦٧٦هـ) . وَصَحَّ عَنْدَ التَّرمِذِيِّ (٣٧٨٠) بِإِسْنَادٍ صَحَّحَهُ
أَنَّهُ لَمَّا جَيَّعَ بِرَأْسِ ابْنِ زِيَادٍ قُتِّلَ ، أَتَتْ حَيَّةٌ فَدَخَلَتْ فِي مِنْحَرِهِ ، فَمَكَثَتْ
هُنْيَّهُ ، ثُمَّ خَرَجَتْ وَغَابَتْ ، ثُمَّ عَادَتْ فَفَعَلَتْ مَا فَعَلَتْ ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ .
قَالَ الْذَّهَبِيُّ فِي تَرْجِمَتِهِ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» (٣/٤٥-٥٤٦) :
(كَانَ جَمِيلَ الصُّورَةِ ، قَبِيقَ السَّرِيرَةِ وَقَدْ جَرَتْ لِعْيَيْدُ اللَّهِ خُطُوبُهُ ،

وأبغضهُ المسلمون لِمَا فَعَلَ بِالْحُسْنَى رضي الله عنه) اهـ .
أما حفظُ حقِّ الصَّحَابَةِ رضي الله عنه ، ومَعْرِفَةِ فَضْلِ الْأَرْبَعَةِ الْخَلْفَاءِ الرَّاشِدِينَ عَلَى تَرْتِيبِهِمْ ، وَالإِمْسَاكِ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ، وَذِكْرِ فَضْلِهِمْ ، وَكَفَ اللِّسَانَ عَنْ غَمْطِهِمْ : فِيمَنِ الإِيمَانِ بِلَا شَكَّ ، وَقَدْ أَمْرَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِذَلِكَ .

وأجمعَتِ الْأُمَّةُ كُلُّهَا ، سَنَّةً وَمُبْتَدِعَةً ، عَلَى أَنَّ مَبْحَثَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم مَبْحَثٌ عَقْدِيٌّ ، وَلَمْ يَخْلُ كِتَابٌ مُعْتَقَدَاهُمْ بِالْخِتَالِ مِذَاهِبِهِمْ مِنْهَا ، فَالْمُهَتَّدُونَ يَعْتَقِدونَ فِيهِمْ مَا سَبَقَ ، وَالضَّالُّونَ الْمُضِلُّونَ يَعْتَقِدونَ خَلَافَةَ .

وَإِنْ كَانَ الْمَالِكِيُّ لَا يَرَى مِبَاحَثَ الصَّحَابَةِ دَاخِلَةً فِي الْعِقِيدَةِ ، وَقَدْ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ - لِيَتَحَدُّوا - بِالاِقْتِصَارِ عَلَى الإِيمَانِ بِالْأَرْكَانِ السَّبْعَةِ ، إِيمَانًا جُمْلِيًّا : فَلَمْ كَتَبْ فِي مَبْحَثِهِمْ وَهُوَ غَيْرُ عَقْدِيٍّ عَنْهُ ، وَتَرَكَ مِبَاحَثَ الاعْتِقَادِ الْجُمْلِيِّ الْكُلُّيِّ !
وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ بِالْمَسِيحِ الدَّجَالِ : قَدْ تَواتَرَتْ أَحَادِيثُهُ ، وَلَا يَرُدُّهَا إِلَّا ضَالٌّ اسْتَبَانَ ضَلَالُهُ .

وَالْمَهْدِيُّ : قَدْ ثَبَّتْ أَحَادِيثُهُ وَصَحَّتْ ، بَلْ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ : إِنَّهَا مَتَوَاتَّةٌ ، مِنْهُمْ :

- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّسُولِ الْبَرْزَخِيُّ (ت ١١٠٣ هـ)،
- وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَالِمٍ السَّفَارِينِيِّ الْخَنْبَلِيِّ (ت ١١٨٨ هـ)،

- ومُحَمَّد بن عَلَيِّ الشَّوْكَانِي (ت ١٢٥٠ هـ)،
- ومُحَمَّد بن جَعْفَرِ بْنِ إِدْرِيسِ الْكَتَانِي (ت ١٣٤٥ هـ)،
وقد أفرد جماعةً من أهل الْعِلْمِ الْمَهْدِيَّ بالتصنيف ، منهم :
- أبو بكر أَحْمَدُ بْنُ رُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ ، ابْنُ أَبِي خَيْثَمَة (ت ٢٧٩ هـ)،
- وأبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ ابْنِ الْمُنَادِي (ت ٣٣٦ هـ)،
- وأبُو نُعَيْمَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِي (ت ٦٥٦ هـ)،
- وَمُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفِ الْكَنْجِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت ٦٥٨ هـ)،
- وَيُوسُفُ بْنُ يَحْيَىِ السَّلْمِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت ٦٨٥ هـ)،
- وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرِ ابْنِ كَثِيرِ الْقُرَشِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت ٧٧٤ هـ)،
- وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ السُّلْيُوطِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت ٩١١ هـ)،
- وَابْنِ كَمَالِ باشا أَحْمَدُ بْنِ سُلَيْمَانِ الْخَنْفِيِّ (ت ٩٤٠ هـ)،
- وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ ابْنِ طُولُونِ الصَّالِحِيِّ الْخَنْفِيِّ (ت ٩٥٣ هـ)،
- وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ حَجَرِ الْمَهَيْمِيِّ الْمَكِّيِّ الشَّافِعِيِّ (ت ٩٧٤ هـ)،
- وَعَلَيِّ بْنِ حُسَامِ الدِّينِ الْمُتَّقِيِّ الْهِنْدِيِّ (ت ٩٧٥ هـ) ، لَهُ فِيهِ كِتَابٌ ،
- وَعَلَيِّ بْنِ سُلْطَانِ الْقَارِيِّ الْخَنْفِيِّ (ت ١٠١٤ هـ)،
- وَمَرْعِيِّ بْنِ يُوسُفِ الْكَرْمِيِّ الْخَنْبَلِيِّ (ت ١٠٣٣ هـ)،
- وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلِ الصَّنْعَانِيِّ ، ابْنُ الْأَمِيرِ (ت ١١٨٢ هـ)،
- ومُحَمَّدُ بْنُ عَلَيِّ الشَّوْكَانِيِّ (ت ١٢٥٠ هـ)،
- وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّدِيقِ الْعُمَارِيِّ الْمَغْرِبِيِّ (ت ١٣٨٠ هـ)،

- وحمد بن عبد الله بن حمود التويجري الحنبلي (ت ١٤١٣هـ)،
- وعبد العليم بن عبدالعزيز البستوي (معاصر) في كتابين ، أحدهما في الأحاديث الصحيحة التي وردت فيه ، وأقوال العلماء ، والآخر في الأحاديث الضعيفة ، وهما كتابان نافعان .

هذا طرفٌ مِمَّنْ صَنَفَ فِيهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَأَثْبَتَهُ ، مِنْ أَهْلِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبِعَةِ وَغَيْرِهِمْ ، وَهُمْ أَكْثَرُ مِنْ هُؤُلَاءِ ، وَلَكِنْ مَا سَقَطَتْهُ ، فِيهِ خَيْرٌ ، وَيُعْنِي ذَا الْبَصِيرَةِ ، وَمَنْ أَرَادَ الْهَدَايَةَ وَالْحَقَّ . أَمَّا الْمُبْطَلُ : فَقَدْ قَالَ فِيهِ سَبْحَانَهُ : «وَمَا تَعْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يَؤْمِنُونَ».

قال الحافظ أبو الحسن محمد بن الحسين الأبري السجْزِي (ت ٣٦٣هـ) في كتابه «مناقب الشافعي»: (وقد تواترت الأخبار واستفاضت عن رسول الله ﷺ، بذكر المهدى، وأنه من أهل بيته، وأنه يملك سبع سنين، وأنه يملأ الأرض عدلاً، وأن عيسى عليه السلام يخرج فيساعده على قتل الدجال، وأنه يوم هذه الأمة، ويصلّي عيسى خلفه، في طول من قصّته وأمره) اهـ.

واشتهد الأئمة بكلام الأبري رحمهم الله جمِيعاً ، مُقرِّينَ بما قاله ، ومنهم :

- محمد بن أحمد الخزرجي القرطبي (ت ٦٧١هـ) في «الذكرة» (٧٢٣/٢)،
- وأبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزّي الشافعي (ت ٧٤٢هـ)،

- ومحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزيّة الحنبلي (ت ٧٥١هـ) في «المنار المنيف»،
- والحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني الشافعى (ت ٨٥٢هـ) في «فتح الباري» (٤٩٤/٦)، و«تهذيب التهذيب» (١٤٤/٩)،
- ومحمد بن عبد الرحمن السخاوي الشافعى (ت ٩٠٢هـ) في «فتح المغثث» (١٤/٣)،
- والجلال عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي الشافعى (ت ٩١١هـ)، في غير كتاب ،
- وأحمد بن محمد ابن حجر الهيثمي المكي الشافعى (ت ٩٧٤هـ) في «الصواعق المرسلة» (ص ٩٩) وغيره،
- وعلی بن سلطان القاري المكي الحنفي (ت ١٠١٤هـ)،
- ومرعاي بن يوسف الكرمي الحنبلي (ت ١٠٣٣هـ)،
- ومحمد بن عبد الرسول البرزنجي (ت ١١٠٣هـ)،
- ومحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت ١١٢٢هـ)، وغيرهم . وقد أنكره بعض أهل البدع ، ومنهم ابن خلدون في «تاریخه» ، ولم يكن من أصحاب هذا الشأن .

بل مع إنكاره ، أو تشكيكه في صحة أحاديث المهدي : اعترف بشهرة أمر المهدي بين أهل الإسلام كافة ، فقال في «تاریخه» (١/٥٥٥): (اعلم أنَّ المشهور بين الكافة من أهل الإسلام على مَمَرِّ الأعصار : أنَّه لا بدُّ في

آخر الزّمان مِن ظهور رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ، يُؤَيِّدُ الدِّينَ ، وَيُظْهِرُ الْعَدْلَ ،
ويتبعه المسلمون ، ويستولي على المالك الإسلامية ، ويُسمى المهدي ،
ويكون خروج الدّجّال وما بَعْدَه - من أشراط السّاعة الشّانية في الصحيح -
على أثره . وأنّ عيسى يَنْزَلُ مِنْ بَعْدِه ، فَيَقْتُلُ الدّجّال ، أو ينزل معه
في ساعده على قَتْلِه ، وَيَأْتِمُ بِالْمَهْدِيِّ فِي صَلَاتِه) اهـ.

وهذا بابٌ يطولُ فِيه التّفصيل ، وَيُغْنِي عَنْه مَا تقدَّم مِن الإجمال
والتجْميـل ﴿فَمَنْ يُرِدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَسْأَلْهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ .

* * * *

فصل

في إنكار المالكي مُصطلح «العقيدة»! وزعمه أنه لفظة مُبتدعة! ليست في الكتاب والسنّة! فيجب ترکُها! والرد عليه

قال المالكي ص (٣٠) تخت عنوان: (أولاً: مُصطلح العقيدة بين السنّة والبدعة).

ثم قال: (مع أنّي استخدم مُصطلح العقيدة بشروط سيأتي ذكرُها ، إلا أنّه عند تعريفني لعنوان المعاشرة «قراءة في كتب العقائد»، لفت نظري عَدْم وجود كلمة «عقيدة» في النصوص المتقدمة ، لا في القرآن ، ولا كتب السنّة ، ولا المؤلّفات المشهورة في القرون الثلاثة الأولى.

فكانت هذه أول فائدة ، وفي الوقت نفسه كانت أكبر مصيبة ، إذ لا يتّم التّثبيه على ذلك ، مع حرصنا فيما نزعم ، على هجران المصطلحات البدعية المستحدثة ، التي لا أصل لها في الكتاب والسنّة!! اهـ.

ثم قال في حاشية هذه الصفحة :

(والغريب أننا ننكر على بعض الطوائف الأخرى كالأشاعرة ، استحداثهم الألفاظ لم ترد في القرآن ، ولا في السنّة ، مثل «الجزء» و«الجوهر» و«القديم» إلخ . وننكر على الصوفية ، تسميتهم أنفسهم «أهل الحقيقة» ، و«أهل الطريقة») إلخ كلام المالكي.

والجوابُ من وجهَيْنِ :

أحدهما : أنَّ إنكارَ المالكيِّ للفظ العقيدة ، لعدم ورودِه في القرآن والسُّنة : مِنْ جُملةِ جَهْلِه ، وسذاجةِ فَكْرِه . فإنَّا لو تركنا تسمية «العقيدة» بهذا الاسم ، وسمَّيناها «الإيمان» أو غير ذلك من الأسماء التي يرضاهَا المالكي ! : لم يكن ذلك حَلًّا لاختلافِ المسلمين ، وتوحيدِ اعتقادَاتِهم ! لأنَّ الخلافَ في المعنى والمسمى ، لا في الاسم .

الثاني : أنَّ السَّلْفَ رَحْمَهُمُ اللهُ ، إِنَّمَا أَنْكَرُوا أَحَدَ أَمْرَيْنِ . في هذه المسميات :

أحدهما : إِحْدَادُ مُسَمَّيَاتٍ لَمْ تَأْتِ فِي الشَّرْعِ ، ثُمَّ إِثْبَاثُهَا لِلهِ عَزَّ وَجَلَّ أو نفيُها ، كمسمي «الجزء والجوهر» ونحوها .

الثاني : استبدالُ الفاظِ شرعية ، بلفاظِ أخرى كلامية مُسْتَحدثة ، تتضمنَ معانٍ ، لا يتضمنُها اللَّفْظُ الشَّرْعِيُّ ، أو تَنْقُصُ عَمَّا في اللَّفْظِ الشَّرْعِيِّ من معانٍ .

أمَّا استخدامُ الألفاظ اللُّغويَّة ، مُصطلحاتٍ على المسميات الشرعية : فلا خَرَجَ فيه ، ولم يُنكِرْهُ أحدٌ مِنْ علماء الإسلام ، سُنَّةً كانوا أو مُبتدعة ، لهذا لم يجِدِ المالكيُّ - كما صرَّحَ واعترف - أحدًا نَبَّهَ عليه ، فكان هو أَوَّلَ مُنَبِّهٍ ، فللله ذَرْهُ !!

وقد سمى المسلمون جميعاً أمورَ الإيمان ، فروعَها وأصولَها : «عقيدة» ، ولم ينزعُ في ذلك أحدٌ ، لِعدَم وجودِ سَبَبٍ للتَّنَازُع ولِعدَمِ فائدته !

ولو سَرَتْ واطرَدَتْ ضَلالَةُ الْمَالِكِيَّ هَذِهِ : لَبَطَلَتْ غَالِبُ
الْمُصْطَلِحَاتِ الشَّرِعِيَّةِ ، وَغَيْرُهَا مِنْ مُصْطَلِحَاتِ الْفَنُونِ الْعِلْمِيَّةِ .



فصل

في إبطال محاولة المالكي ، تقرير ما زعمه - سابقاً - أن لفظ «العقيدة»
لفظ مبتدع !

ثم ذكر المالكي ص(٣٢-٣٣) : ما ورد في القرآن والسنّة في جذر
كلمة «عقد» ! ولم يجد - كما ذكر - أن لفظ «العقيدة» موجود فيهما ، فكيف
يُستخدم في معنى كبير عظيم ، ولا وجود له في القرآن ولا السنّة ؟ ! وقال
ص(٣٣-٣٤) : (إذن فليس لمصطلح «العقيدة» أصل في السنّة النبوية أيضاً .
أما مصطلح «الإيمان» : فهو مشهور في الكتاب والسنّة بالمعنى
الشّرعي ، وألّف فيه بعضهم في هذا المصطلح وموضوعاته ، ولعل أشهر
هؤلاء : البهقي في كتابه المشهور «شعب الإيمان» .
إضافة إلى وجود هذا المصطلح في كُلِّ مصنفاتِ من مصنفات
المسلمين الحديثية المشهورة ، كالصحابيّين ، والكتب السنّة ، تختَ اسم
«كتاب الإيمان» اهـ .

والجواب :

قد تقدم قريباً بِأَنَّ العبرة بالمعنى لا بالاسم ، وبالمعنى لا بُ مجرد اللُّفْظ .
وباب اختيار الألفاظ ، مفتوح غير مقيّد ، إلَّا إذا خالفَ الشَّرْع ،
ولفظ العقيدة هنا ، وصف لغوي صحيح ، موافق للإيمان تماماً ،
وقد استعمله الأئمَّة دون نكير ، كما استعملوا لفظ الإيمان كذلك .

والبيهقيّ ، إنْ كان قد صنَّف كتاباً سِمَاه «شعب الإيمان» : فقد صنَّفَ آخر وسِمَاه «الاعتقاد» ! جَمَعَ فيه مسائل العقيدة فيه ، وصَنَّفَ ثالثاً سِمَاه «الأسماء والصفات» ، ولم يُسمِّهما الإيمان ، كما يُطَالِبُ المالكيُّ ويُلزِمُ !
وهنا أمر آخر :

وهو جَهْلُ المالكيِّ بكتب السُّنَّةِ حَيْثُ قَالَ : (كالصَّحِيحَيْنِ والكتُبِ السُّنَّةِ) ! ، والصَّحِيحَانِ داخِلُانِ في «الكتُبِ السُّنَّةِ» كما يَعْلَمُ عَامَّةُ النَّاسِ ، فضلاً عن غَيْرِهِم مِن طُلَابِ الْعِلْمِ .

إضافةً إلى جَهْلِ آخر : وهو عَدَمُ وجُودِ «كتاب الإيمان» بهذه السُّنْمية في «سنن أبي داود» كما زَعَمَ ، وهي ضِيْمَنٌ «الكتُبِ السُّنَّةِ» ، وإنما في «سُنَّتِهِ» رَحْمَةُ اللهِ «كتاب السُّنَّةِ» ، وأدْخِلَ فِيهِ مَا يَتَعلَّقُ بالإيمان وغَيْرِهِ مِنْ أَمْورِ الْمُعْتَقَدِ الْأُخْرَى .

فصل

في إيجاب المالكي ، تقييد السلف الصالح ، بالهاجرين والأنصار من الصحابة دون سائرهم ! وبأتباعهم بإحسان . خلاف أهل السنة - بزعمه - الذين حصرُوهُم في سبعة أشخاص ! والرَّد عليه

قال المالكي ص(٣٧ - ٣٨) :

(ثم عند استخدامنا لـ «السلف الصالح» ، ينبغي أن نقيدهُ مباشرة بـ «المهاجرين والأنصار ، والذين اتبعوهم بإحسان» ، أو نشير إلى ذلك في المقدمة أو نحوها ، حتى لا تختلط الأمور .

أما إطلاق هذا اللفظ ، ثم حصرُه في خمسة أشخاص جاءوا في نهاية القرن الثالث ، وبداية القرن الرابع ، ورجلَيْن جاءا في القرن الثامن : فهذه غفلة ، مخلوطة بجهل وتعصّب !!) اهـ.

والجواب من وجوه :

أحداها : مطالبةُ المالكيَّ بِمَن سَبَقَهُ إلى هذا القَيْد؟ ومن أين أتى به؟ وأنَّى له بذلك !

الثاني : أن تخصيص السلف الصالح بالهاجرين والأنصار ، دون بقية الصحابة رضي الله عنهم جميعاً ، فيه نفسُ رافضي لا يخفى ، وإنما فرق بين المهاجرين والأنصار ، وبين بقية الصحابة في هذا الباب .

فإنهم رضي الله عنهم جميعاً ، وإن كانوا مُختلفين في الأفضلية ،
والمهاجرون والأنصار أفضلُ مِن بقية الصحابة ، إلا أنَّهم في هذا الباب ،
مُتفقونَ غَيْرَ مُخْتَلِفِينَ ، فَلِمَ التَّفْرِيقُ إِذَا؟

وسبَبُ تفريقي المالكيُّ هذا : صرَّحَ به المالكيُّ في كتبه الأخرى في
«الصَّحَابَة» ، حين حَصَرَ الصُّحبَة في المهاجرين والأنصار ، دون البقية مِن
مُسلمة الفتح وغيرهم .

ولا أدرى أسبطا رسول الله ﷺ ، وريحاناته ، وابناه : الحَسَن
والْحُسَيْن داخلان في الصُّحبَة والصَّحَابَة ، أم خارجان منها؟ !
وما أقربَ باب النَّصب ، مِن باب الرَّفْض ! بل إنَّ كُلَّ رافضيٌّ
ناصبيٌّ ، وكُلَّ ناصبيٌّ رافضيٌّ عند التَّحْقِيق .

فالرافضة - لعنها الله - لَمَّا زَعَمْتُ تولِّيَها لِعَلِيٍّ وفاطمة رضي الله
عنهمَا وابنَهُما الحَسَن ، وذُرِّيَّتِهِ ، ونحوهم : تبرأَت مِن سبط
رسول الله ﷺ وابنيه : الحَسَن بن عَلِيٍّ ، وسَمَّتهُ «بِمُسَوِّدِ وجوهِ المؤمنين»
سَوَّدَ اللهُ وجوهَهم .

وكذلك طعنوا في بعض زوجات النبي ﷺ ، وطعنوا في
عبد الله بن عباس رضي الله عنهمَا ، حَبْرِ الْأُمَّةَ ، وثُرْجَان القرآن .
وهو لاء جميعاً مِن آل الْبَيْتِ ، بل هم زهرُه ، بَعْدَ عَلِيٍّ وفاطمة
رضي الله عنهمَا ، وعنهم جميعاً .

الثالث : أن «السَّلَفُ الصَّالِحُ» عند أهل السُّنْتَةِ جمِيعاً ، حنابلة وغيرهم : هم الصَّحَابَةُ جمِيعاً ، وتابعُوهم على الإيمان والإحسان ، وتتابعُ تابعيهم ، خير القرون بتزكية رسول الله ﷺ لهم حين قال: «خَيْرُكُمْ قَرْنَيْنِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ» ثم ذكرَ الْخُلُوفَ بعدهم .

رواه البخاري (٢٦٥١) و(٣٦٥٠) و(٦٤٢٨) و(٦٦٩٥) ، ومسلم (٢٥٣٥) ، من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه ، وقال : (لا أدرى ، أذكرَ النَّبِيَّ ﷺ بعْدَ قرنَيْنِ أو ثلَاثَةَ) .

ورواه مِنْ حديث ابن مسعود رضي الله عنه : البخاري (٢٦٥٢) و(٣٦٥١) و(٦٤٢٩) و(٦٦٥٨) ، ومسلم (٢٥٣٣) .

ورواه مِنْ حديث أبي هريرة رضي الله عنه : مسلم (٢٥٣٤) .

ورواه مِنْ حديث عائشة رضي الله عنها : مسلم (٢٥٣٦) ، وذكرت فيه ثلاثةَ قرون .

وَمَنْ سَارَ عَلَى نَهْجٍ هُؤُلَاءِ السَّابِقِينَ الْمَهْدِيِّينَ وَتَقَدَّمَ : كَانَ سَلَفًا لِمَنْ تَأْخَرَ .

ولم يَحْصُرْ الحنابلةُ أو غَيْرُهُمْ مِنْ أهل السُّنْتَةِ : السَّلَفُ الصَّالِحُ في خمسة رجال ! أو حتى عشرة ! كما زَعَمَ هذا الكذوب !

وإنما - هو وَمَنْ كَانَ عَلَى شَاكِلَتِهِ - : هُمُ الَّذِينَ خَصُوا هَذَا الْلَّفْظُ ، بأشخاص مَعْدُودِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ فحسب ! بل لم يُرضِهم ذلك ، فأدخلوا المهاجرين والأنصار ، وأخرجوا البقية ! دون بَيْنَةٍ مَرْضِيَّةٍ !

فصل

في زَعْمِ المالكيِّ أَنَّ مُرَادَ بَعْضِ الْخَنَابِلَةِ بِالسُّنْنَةِ : هُوَ التَّكْفِيرُ وَالتَّجْسِيمُ !
وَالظُّلْمُ ! وَالإِسْرَائِيلِيَّاتُ ! وَبِيَانِ مُرَادِ المَالِكِيِّ ، وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المالكي ص(٣٨) :

(بل تجد بعضاً غلاتهم يقول: «لا خير في الإسلام بلا سنة»! وقد يقصد
بعضهم بالسنة للأسف : ما سيأتي ذكره من أمراض فكرية ، كالتكفير،
والظلم ، والإسرائيليات ، والتجمسيم إلخ .

فيكون بهذا ، قد نفى الخيرية عن الإسلام الصافي من هذه
الأمراض . وهذه ضلاله ، وجراها على الإسلام باسم «العقيدة»!!) اهـ.
والجوابُ من وجوه :

أحدها : أَنْ مَعْنَى قَوْلِ بَعْضِ الْأَئِمَّةِ «لَا خَيْرٌ فِي الإِسْلَامِ
بِلَا سُنْنَةً» : أَيْ لَا خَيْرٌ فِي انتسابِ رَجُلٍ إِلَى الإِسْلَامِ بِالاسْمِ ، دُونَ حَقِيقَةِ
تَحْقِيقِهِ ، بِاتِّبَاعِ الْكِتَابِ وَسُنْنَةِ النَّبِيِّ ﷺ .

فَمَعْنَى «السُّنْنَةِ» فِي هَذَا الْأَثْرِ ، الَّذِي قَالَهُ بَعْضُ أَئِمَّةِ الإِسْلَامِ
وَالسُّنْنَةِ يَشْمَلُ أَمْرَيْنِ :

١. العمل بسُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : الْقَوْلِيَّةُ وَالْفَعْلِيَّةُ وَالْإِقْرَارِيَّةُ ، بِتَصْدِيقِهِ
فِيمَا أَخْبَرَ ، وَاجْتِنَابُ مَا عَنْهُ نَهَى وَزَجَرَ ، وَأَنْ لَا يُعْبَدَ اللَّهُ
إِلَّا بِمَا شَرَعَ .

٢. وأن لا تُصرف سُنّة رسوله ﷺ ، بتأويلاً للمتأولين المتكلفين ،
ولا المتكلمين المتهوّكين ، فتذهب رُوحُها ، ويُفسد رُوحُها .
بل يفهم ذلك ، بفهم الصحابة رضي الله عنهم ، وفهم تابعيهم
بإحسان وتابعيم عليهم ، ومن سار على نهج هذه الثّجّة ، التي اختصّها
الله بمحفظ وحْيِه ، والانتصار لِدِينِه ، وإغاثة الباطل ومَحْقِه .
إذا عُلِمَ هذا : عَلِمْتَ صِحَّةَ تلك الجملة ، بل إنَّ منْ انكرَ أنَّ
ما أتى به النَّبِيُّ ﷺ وقالَه : وَخِيٌّ ، فهو كافر ، لا يُقبلُ منه إسلام
ولا إيمان ، ما بقي على ذلك ، وهذا ليس بعُلوٍ .

الثاني : مُطالبة المالكي بمراده «بعضهم» في عبارته السابقة ، ومنْ
منْ أهل العلم ، جَعَلَ التّكfir ، والظُّلْم ، والإسرائيليات ، والتّجسيم هي
السُّنّة ، ولا يقصد سواها؟!

الثالث : أن التّكfir حُكْمٌ شرعيٌّ ، إذا وافق الشرع ، كان من
الدِّين ، ومن الإسلام والسُّنّة ، قال تعالى : ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ
اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ﴾ ، وقال سبحانه : ﴿وَمَا كَفَرَ شَيْمَانٌ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ
كَفَرُوا﴾ ، وقال جل وعلا : ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ
ثَلَاثَةَ﴾ .

وقال النَّبِيُّ ﷺ : «العَهْدُ الَّذِي بَيَّنَا وَبَيَّنْتُمُ الصَّلَاةَ ، فَمَنْ تَرَكَهَا :
فَقَدْ كَفَرَ» ، رواه الإمامُ أحمدُ في «مسندِه» (٣٤٦ / ٥) والترمذِي (٢٦٢١)
والنسائي (٤٦٣) وابن ماجة (١٠٧٩) من حديث بُريدة بن الحصيب .

وقال ﷺ : «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرُكَ وَالْكُفَّارِ: ثَرْكُ الصَّلَاةِ» رواه مسلم (٨٢) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

فالتكفير : ليس ظلماً ولا بغياناً ، متى وافق الشرط ، وزالت المواتع ، بل هو من صلب الشرع . فَمَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ ، فَقَدْ أَنْكَرَ شَيْئاً مِنَ الدِّينِ .

أما الظلم والتجسيم : فهذا مذهب المالكي وأرباب نحلته ! وهل من العدل الطعن في جملة من الصحابة رضي الله عنهم ، وجملة من أئمة السلف ، وآخرين من أئمة الخلف؟! والكذب عليهم ، واحتراق الأباطيل ، لتهجين اعتقادهم؟!

أما التجسيم : فهو دين أسلافه ، الرافضة الأوائل ، وليس مذهباً لأهل السنة رحهم الله .

فصل

في زَعْمِ الْمَالِكِيِّ أَنَّ الْحَنَابِلَةَ يُكَفِّرُونَ أَبَا حَنِيفَةَ وَأَصْحَابَهُ ! وَيَذْمُونَهُمْ !
وَيَبْدُونَهُمْ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المالكي ص (١٠٧-١٠٦) تحت عنوان: «تكفير الإمام أبي حنيفة والحنفية وذمهم وتبييعهم في كتب الحنابلة»: (ساق عبد الله بن أحمد بن حنبل (ت ٢٩٠هـ) في كتابه «السنّة» جملةً من اتهامات وشتائم خصوم أبي حنيفة ، تلك الاتهامات التي تصِفُ أبا حنيفة بأنه...) ثم ساق نحو اثنين وأربعين وصفاً أو عبارة .

والجوابُ من وجوه سبعةٍ :

أحدها : أَنَّ تَلْكَ الْأَقْوَالَ جَمِيعَهَا ، لَيْسَتْ بِأَقْوَالِ حَنَابِلَةٍ ، بَلْ لَيْسَ فِيهَا مِنْ أَقْوَالِ إِلَمَامِ أَحْمَدَ رَحْمَهُ اللَّهُ ، إِلَّا قَوْلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ ! أَمَّا بَقِيَّةُ تَلْكَ الْأَقْوَالِ : فَلِجَمَاعَةِ مِنَ الْأئمَّةِ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَى أَحْمَدَ ! بَلْ جَمْلَةُ مِنْهُمْ لَمْ يَدْرِكْ أَحْمَدُ حَيَاتَهُمْ ، بَلْ أَنْ يَكُونُوا أَتَبِاعًا لَهُ ؟ فَمَوْلُدُهُ سَنَةُ (١٦٤هـ) ، وَوَفَاتُهُ رَحْمَهُ اللَّهُ سَنَةُ (٢٤١هـ) ، وَمِنْ أَوْلَئِكَ :

- أَيُوبُ بْنُ كَيْسَانَ السُّخْتَيَانِيِّ (ت ١٣١هـ)،
- وَعُثْمَانَ بْنَ مُسْلِمَ الْبَطِيِّ (ت ١٤٣هـ)،
- وَالْأَعْمَشَ سُلَيْمَانَ بْنَ مَهْرَانَ (ت ١٥٧هـ)،
- وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَوْنَ الْمُزَنِّيِّ (ت ١٥٠هـ)،

- والأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو (ت ١٥٧هـ)،
- وسفيان بن مسروق الشعري (ت ١٦١هـ)، فهؤلاء كُلُّهم لم يُدركْ أحدُ حياتَهُم ، فكيف كانوا حنابلة؟! ومنْ؟!
- وساق عبد الله بن الإمام أحمد بأسانيده ، أقوال آخرين ، هم من طبقة شيوخ شيوخ أبيه ، وليسوا بحنابلة أيضا ، مثل :
- همام بن يحيى العوادي (ت ١٦٥هـ)،
- وحماد بن سلمة (ت ١٦٧هـ)،
- والحسن بن صالح (ت ١٦٩هـ)،
- وأبي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري (ت ١٧٦هـ)،
- ومالك بن أنس الأصبحي ، إمام دار الهجرة (ت ١٧٩هـ)،
- وحماد بن زيد (ت ١٧٩هـ)،
- وعبد الله بن المبارك (ت ١٨١هـ)،
- وأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت ١٨٢هـ) تلميذ أبي حنيفة وصاحبِه،
- وأبي إسحاق الفرزاري إبراهيم بن محمد بن الحارث (ت ١٨٥هـ)،
- وأبي خالد الأحمر سليمان بن حيان (ت ١٨٩هـ)،
- ويونس بن أسباط (ت ١٩٥هـ)،
- وساق بأسانيده أقوال جماعة آخرين من شيوخ أبيه ، أو من طبقتهم ، أو من أقرانه ، مثل :

- وَكِيعُ بْنُ الْجَرَاحِ (ت ١٩٦ هـ)،
- وَسُفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (ت ١٩٨ هـ)،
- وَالْأَصْنَمِيُّ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قَرِيبٍ (ت ٢١٦ هـ)،
- وَهَوْدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ (ت ٢١٦ هـ)،
- وَيَخْيَى بْنُ مَعْنَى (ت ٢٣٣ هـ).

فَهُؤُلَاءِ كُلُّهُمْ ، لِيُسْ فِيهِمْ حَنْبَلِيًّا وَاحِدًا ، بَلْهُ أَنْ يَكُونُوا كُلُّهُمْ حَنَابِلَةً ! فَأَيْنَ إِنْصَافُ هَذَا الْمُنْصَفِ الْمَزْعُومِ ؟! وَمَا مَقْصُدُهُ مِنْ هَذَا التَّلْبِيسِ ؟

الوجه الثاني : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحْمَهُ اللَّهُ ، نَاقَلَ لَا قَائِلَ ، وَتَابِعَ لَا مَتَّبِعَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ هُوَ شَيْئًا فِي أَبِي حَنِيفَةَ ، وَإِنَّمَا رَوَى فِي كِتَابِهِ «السُّنْنَةُ» مَا حَفِظَ عَنْ أَبِيهِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِيهِ . لِهَذَا قَالَ أَوَّلَ ذَلِكَ الْبَابِ (١٨٠ / ١) : (مَا حَفِظْتُ عَنْ أَبِي وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَشَايخِ فِي أَبِي حَنِيفَةَ) . وَكَانَ أَوَّلَ أَثْرَ رَوَاهُ فِي هَذَا الْبَابِ : مَا سَمِعَهُ مِنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ أَنَّهُ قَالَ : «مَنْ حُسْنَ عِلْمُ الرَّجُلِ ، أَنْ يَنْظُرَ فِي رَأْيِ أَبِي حَنِيفَةَ» ، فَأَيْنَ إِنْصَافُ هَذَا الْمُنْصَفِ الْمَزْعُومِ !!

الوجه الثالث : أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ ، قَدْ أَسْقَطُوا الْعُهْدَةَ عَمَّنْ رَوَى الْأَحَادِيثُ الْمُوضُوعَةَ وَالْوَاهِيَّةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، إِذَا سَاقَهَا بِأَسَانِيدِهَا وَإِنْ كَانَتْ وَاهِيَّةَ ، أَوْ بَيْنَ حَالَتَهَا إِذَا لَمْ يَرُوْهَا بِأَسَانِيدِهَا تَلْكِ . وَهَذَا فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ وَحْيٌ وَتَشْرِيعٌ . فَكِيفَ يُعَابُ عَلَى الْإِمَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ ،

روايته تلك الآثار في حق أبي حنيفة ، وهو قد رواها بأسانيدها ، وغالبها صحيح الإسناد؟!

الوجه الرابع : أن عبد الله بن الإمام أحمد ، لم ينفرد برواية تلك الآثار، بل رواها معه جماعة من حفاظ المسلمين ، كالحافظ يعقوب بن سفيان الفسوي (ت ٢٧٧ هـ) في كتابه العظيم «المعرفة والتاريخ» (١/٧٧٩ - ٨٠٣) و(٢/٢٧٧ و٢٨٥) و(٣/٢١) وهو مُتقدّم على عبد الله . وروأها أيضاً حافظ العراق، بل حافظ المشرق: أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) في تاريخه «تاریخ بغداد» (٣٢٣-٤٢٣) وغير هذين الإمامين ، فلِم يُحمل على عبد الله ، ويُترك غيره؟!

الوجه الخامس : أن هذا الرَّبِيعي المُنصَفُ المالكي ! يتباكي - بزعمه - على انتهاص بعض الأئمة المتقدّمين لأبي حنيفة ، بينما يتقصّ - هو - عشرات الأئمة ، ممّن تكلّموا في أبي حنيفة ، وهم أعلم وأعظم منه ! كإمام مالك بن أنس ، وعبد الله بن المبارك ، وسفيان بن عيينة ، والقوري ، وغيرهم .

ومراده ليس الدّفاع عن أبي حنيفة ، وإنما الطّعنُ في أولئك ، مُستّراً بذلك .

الوجه السادس : أن هذا المنصف ! يعيّبُ الطّعنَ في الحنفية ، ويُنتصرُ لهم بزعمه ، وهو يرميهم بالتجهم ! فقد رَعَمَ المالكيُّ في كتابه ص (١٠٦) أنَّ في كتاب عبد الله بن الإمام أحمد: (أنَّ استقضاء الحنفية على

بَلَدٍ، أَشَدُّ عَلَى الْأُمَّةِ مِنْ ظَهُورِ الدَّجَالِ.

وهذا باطلٌ غير صحيحٍ ، وإنما رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بِإِسْنَادٍ
صحيحٍ (٢١٤ / ٣٥٢) إلى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَبَارِكِ أَنَّهُ سُئِلَ: أَيُّهُمْ أَسْرَعُ
خَرْوَجًا الدَّجَالُ أَوِ الدَّابَّةُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَبَارِكَ: «اسْتِقْضَاءُ فَلَانُ
الْجَهَمِيُّ عَلَى بَخَارَى، أَشَدُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ خَرْوَجِ الدَّابَّةِ،
أَوِ الدَّجَالُ».

فَهَلْ يَرَى الْمَالِكِيُّ أَنَّ الْخَنْفِيَّةَ جَهَمِيَّةً؟! وَإِلَّا لَمَّا أَقْحَمَ قَوْلًا قَيْلَ فِي
جَهَمِيَّةِ الْخَنْفِيَّةِ!
الوجه السَّابِعُ: أَنَّ مَا سَاقَهُ الْإِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي أَبِي حَنِيفَةَ،
لَا يُخْرِجُ عَنْ أَحَدٍ أَمْرَيْنِ:

١ - إِنَّمَا أَمْرُ عَابَةَ الْأَئِمَّةِ الْمُتَقْدِمُونَ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ، وَهُمْ عَلَى
حَقٍّ، كَرَدَهُ جَمْلَةُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي بَلَغَتْهُ، وَأَخْذَهُ بِالرَّأْيِ مَعَ وُجُودِهَا،
وَهَذَا النَّوْعُ قَدْ سَاقَ جَمْلَةً مِنْهُ، الْإِمَامُ أَبُو بَكْرُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ
(ت ٢٣٥ هـ) فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ «الْمُصَنَّفُ» (١٤٨-٢٨٢ / ١٣) قَالَ فِي أَوَّلِ
رَدِّهِ: (كِتَابُ الرَّدِّ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ، هَذَا مَا خَالَفَ بِهِ أَبُو حَنِيفَةَ الْأَثْرَ الَّذِي
جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ). ثُمَّ سَاقَ رَحْمَةُ اللَّهِ بِأَسَانِيدِ أَرْبَعْمَائَةِ وَخَمْسَةِ
وَثَمَانِينَ، مَا بَيْنَ حَدِيثٍ وَأَثْرٍ.

٢ - وَإِنَّمَا شَيْءَ عَابَةَ الْأَئِمَّةِ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ فِي اعْتِقَادِهِ، فَهَذَا يَظْهُرُ
رُجُوعُهُ عَنْهُ، كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ نَقْولُ أَصْحَابِهِ وَغَيْرِهِمْ.

أَمَا مَنْ حَكَمَ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُتَقْدِمِينَ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ مَاتَ عَلَى
تَلْكَ الْأَمْوَرِ : فَلَمْ يَبْلُغْهُ الرَّجُوعُ .

وَهَذَا هُوَ الْأَوَّلُ ، لَا أَنْ يُنْتَقَصَ أَحَدٌ بِقَوْلِ آخَرِ ، بَلْ يُمْسِكُ عَنِ
الْجَمِيعِ رَحْمَهُمُ اللَّهُ ، مَا دَامُوا عَلَى السُّنَّةِ أَوْ تَابَ مَنْ خَالَفَهُا ، فَعَادَ إِلَيْهَا .
وَلَيْسَ مَقْصُدُ هَذَا الزَّيْدِيُّ ، الانتِصَارُ لِأَبِي حَنِيفَةَ - فَلَيْسَ أَبُو حَنِيفَةَ
عِنْدَهُ بِأَكْرَمِ مِنْ جَمِيلَةِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِينَ لَا كَأْغْرِيْضَهُمْ -
وَإِنَّمَا قَصْدُهُ ، الغَضْبُ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْآخَرِينَ ، كَمَا تَقْدَمَ .

فصل

في إبطال المالكي تبديع الحنابلة لأهل البدع ، بيطنان قولهم بابتداع أبي حنيفة بزعمه ! والردة عليه ، وإبطال مزاعمه

قال المالكي ص(١٠٧) :

(هذا نموذج واحد ، من نماذج سلفنا الصالح !! من غلاة الحنابلة) اهـ كلامه.

قُلْتُ : قد تقدّمْ أَنَّهُ لِيُسْ فِيهِمْ حَبْلِيْ وَاحِدٌ .

ثم قال المالكي ص(١٠٨-١٠٧) :

(وهذا الفِكْرُ عند غلاة الحنابلة لا مُعتدليهم ، هو الذي فرَّخَ لنا اليوم ، هؤلاء الغوغاء ، من التيار التبديعي ، الذي يصمُّ النَّاسَ بالبدعة والضلال ، ولعلَّهم أوقعَ النَّاسَ فيَهَا ، فلذلك لا يَسْتَغْرِبُ بَعْضُ الْأُخْرَوْهُ إِنْ قَامَ بَعْضُ هؤلاء الغلاة ، وشَبَّهَ الْبَاحِثِينَ مِنْ طَلَبِهِ الْعِلْمَ الْمُخَالِفِينَ لِهِ بِالْمُسْتَشِرِّقِينَ ، أو بفرعون ، أو إيليس ، أو سَلْمَانَ رُشْدِي.... وَلَا نَسْتَغْرِبُ مِنْهُمْ هَذَا التَّبَدِيعُ وَالتَّكْفِيرُ ، فَنَحْنُ نَرْحَمُهُمْ ، لَأَنَّنَا نَعْرِفُ مِنْ أَيْنَ أُتُوا !! أُتُوا مِنْ الْجَهْلِ الْمُسَمَّى عِلْمًا ، وَالظُّلْمُ الْمُسَمَّى عَدْلًا ، وَالْبَدْعَةُ الْمُسَمَّةُ سُنَّةً !!) اهـ .

والجواب :

أنَّ التَّبَدِيعَ كَالْتَكْفِيرِ ، لَهُ ضَوَابِطُهُ وَأَسْبَابُهُ ، الَّتِي يَعْرُفُهَا أَهْلُ الْعِلْمِ ، فَمَنْ بَدَأَ عُوْهُ كَانَ مُبْتَدِعًا ، وَمَنْ كَفَرُوْهُ ، كَانَ الْفَاجِرَ الْكَافِرَ .

فتَبْدِيعُ السَّلَفِ إِذَا بَدَعُوا : كَانَ حَقًّا صَوَابًا ، فَهُمْ أَعْلَمُ النَّاسِ ،
وَأَصْدِقُهُمْ لِهَجَةٍ ، وَأَتَقَاهُمْ لِلَّهِ ، وَأَتَمُّهُمْ خَشْيَةً ، فَمَنْ اقْتَدَى بِهِمْ أَصَابَ .
أَمَّا التَّبْدِيعُ غَيْرُ الصَّحِيحِ : فَصَاحِبُهُ غَيْرُ مُقْتَدٍ بِأَوْلَئِكَ ،
فَلَا يُحَمِّلُونَ أَخْطَاءَ غَيْرِهِمْ .

ثُمَّ إِنَّا لَمْ نَرَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَوْ طَلَبَتِهِ ، حَتَّى لَيَّا كَانَ أَوْ غَيرَ
حَتَّى لَيَّ ، بَدَعَ أَحَدًا فِي أَمْرٍ يَسْعُغُ عَنْهُ فِيهِ الْخِلَافُ . فَمَا الْأُمُورُ الَّتِي بَدَعَ
أَوْلَئِكَ الْغُوغَاءُ ، مُخَالِفُهُمْ مِنْ طَلَابِ الْعِلْمِ ، وَالْبَاحِثِينَ الْمُخَالِفِينَ لَهُمْ !
حَتَّى وَصَفُوهُمْ بِفَرْعَوْنَ وَإِبْلِيسَ ؟ !

وَلَمْ أَخْفِي الْمَالِكِيُّ أَسْبَابَ تَبْدِيعِهِمْ وَعَمَّا هُوَ ؟ !
وَمَا الْأُمُورُ الَّتِي يَرَاهُ أَوْلَئِكَ سُنَّةً ، وَهُوَ عِنْدَ الْمَالِكِيِّ بَدْعَةً ؟ !
وَمَا ضَابطُ الْبَدْعَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيِّ ؟
وَعَمَّنْ أَخْدَهُ إِنْ لَمْ يَرْتَضِ ضَوَابِطَ السَّلَفِ ؟
وَكَيْفَ يَعْنِيْبُ أَمْرًا هُوَ وَاقِعٌ فِيهِ ؟ !

فصل

في زَعْمِ المالكيِّ أَنَّ تكْفِيرَ الْخَنَابَةِ لِأَبِي حَنِيفَةِ فِيهِ خَيْرٌ، لِإِظْهَارِهِ حَالَ مَنْ يُنْسَبُ إِلَيْهِمُ الصَّلَاحُ، وَمِقْيَاسُ الْحَقَّ عِنْدَهُمْ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المالكي ص(١٠٨) :

(على آيَةِ حَالٍ ، لَا يَخْلُو شَرٌّ مِنْ خَيْرٍ فِي الْغَالِبِ ، وَعَلَى هَذَا فَلَا يَخْلُو تكْفِيرُ هُؤُلَاءِ لِأَبِي حَنِيفَةِ مِنْ فَوَائِدِ عَظِيمَةٍ ، لَعَلَّ أَبْرَزَهَا : مَعْرِفَةُ طَغْيَانِ الْعَوَاطِفِ عَلَى الْعِلْمِ ، عَنْدَ بَعْضِ السَّلَفِ ، الَّذِينَ نَصَّبُوهُمُ الْصَّالِحَ ، وَنَصَّبْنَا مُخَالِفِهِمُ بِالضَّلَالَةِ!!) اهـ.

والجواب :

أَنَّ التَّكْفِيرَ وَالتَّبْدِيعَ - كَمَا تَقْدَمَ - لِهِ ضَوَابِطُ الشَّرْعِيَّةِ ، وَلَا يَكُونُ بِالْعَوَاطِفِ أَوِ الْأَهْوَاءِ ، وَهَذَا طَعْنٌ أَخْرٌ فِي السَّلَفِ رَحْمَهُ اللَّهُ .
وَنَتْيَاجَةُ المَالِكِيِّ هَذِهِ ، بِنَاهَا عَلَى مُقْدَمَاتِ كَاذِبَةٍ ، بَيْنًا كَذَبَهَا ، فَهِيَ نَتْيَاجَةٌ فَاسِدَةٌ .

ثُمَّ قال المالكي ص(١٠٨) :

(فِهَذِهِ الْكِتَبُ تَصَلُّحُ لِدِرَاسَةِ وَقِيَاسِ الْإِنْصَافِ وَالظُّلْمِ عِنْدَ سَلْفِنَا ، وَقِيَاسِ فَهْمِهِمُ لِلْحُجَّةِ مِنْ عَدَمِهَا ، مَعَ قِيَاسِ الْعِلْمِ وَالْجَهْلِ ، وَالصَّدْقِ وَالْكَذْبِ عِنْدَ الْمُتَقْدِمِينَ ، فَهِيَ شَاهِدٌ عَلَى ذَلِكَ الْعَصْرِ) اهـ.

والجواب :

أنَّ مَنْ جَعَلَ كُتُبَ وَمُصَنَّفَاتِ كِبَارِ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ ، وَمَدَارِ أَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ :
كُثُبًا مُلِيَّةً بَعْدَمِ الْإِنْصَافِ ! وَالظُّلْمِ ! وَعَدَمِ فَهْمِ حُجَّةِ الْمُخَالِفِ ! وَتَنْظُرِ
قَدْرِ عِلْمِهِمْ ، وَجَهْلِهِمْ ، وَعَدَمِ صِدْقَتِهِمْ ، وَظَهُورِ كَذَبِهِمْ ! : هُوَ الظَّالِمُ
الْبَاغِيُّ ، فَإِنَّ أُولَئِكَ هُمْ رِيحَانَةُ الْإِسْلَامِ ، وَعُلَمَاؤُهُ الْعِظَامُ ، بِهِمْ اسْتَقَامَتِ
الشَّرِيعَةُ ، وَعُرِفَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ .

وَهِيَ - بِلَا شَكَّ - دَلِيلُ عِلْمِهِمْ ، وَإِنْصَافِهِمْ ، وَدَقَّةِ فَهْمِهِمْ
وَصِدْقَتِهِمْ ، وَلَوْ كَانُوا غَيْرَ ذَلِكَ ، لَسَقَطَتِ السُّنَّةُ ، فَهُمْ حَمَلُّهَا ،
وَرُوَاتُهَا ، وَحَافِظُوهَا .

فصل

في إبطال المالكي : تكبير الأئمة لفرق الضلال ، كالرافضة ، والمعتزلة وغيرهم ، ببُطْلَانِ تَكْفِيرِهِمْ لأبي حنيفة الذي زَعَمَهُ ! والرد عليه

قال المالكي ص(١٠٨) :

(كما أَنْ ظُلِّمَنَا في تكبير أبي حنيفة وأصحابه رحهم الله ، يجعلنا نتوقف في ظُلِّمَنَا فِرَقًا أُخْرَى ، كالشِّيَعَة ، والمعتزلة ، والصُّوفِيَّة ، والأَشَاعِرَة ، وغيرهم . لأنَّه إِنْ سَلَّمْنَا بِأَنَّ تَكْفِيرَنَا لِأَبِي حَنِيفَةَ كَانَ خَاطِئًا ، فَمَا الَّذِي يَمْنَعُ مِنْ أَنْ تَكْفِيرَنَا هُؤُلَاءِ ، كَانَ خَاطِئًا أَيْضًا؟!) اهـ.

والجواب من وجوه :

أحدها : أَنَّ السَّلَفَ رَحْمَمُ اللَّهِ ، لَمْ يَظْلِمُوا أَبَا حَنِيفَةَ ، وَقَدْ تَقدَّمَ رَدُّهُ ، فَتَيْجَهُ هَذِهِ ، مَبْنِيَّةً عَلَى مُقْدِمَتِهِ تِلْكَ الْفَاسِدَةِ .

مع أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ لَيْسَ مَغْصُومًا ، حَتَّى نَطْعَنَّ فِي غَيْرِهِ مِنْ أَئمَّةِ الإِسْلَامِ ، إِذَا جَرَحُوهُ أَوْ تَكَلَّمُوا فِيهِ ، بَلْ الأَقْرَبُ صِحَّةُ كَلَامِهِمْ ، وَإِمْضَاءُ قَوْلِهِمْ ، لَوْ تَعَارَضَ الْأَمْرَانِ ، إِمَّا عِدَالَةُ أَبِي حَنِيفَةَ ، أَوْ صَوَابُهُمْ .

الوجه الثاني : أَنَّ كَلَامَ السَّلَفِ فِي الرَّافِضَةِ وَالْمَعْتَزِلَةِ وَالصُّوفِيَّةِ وَالْأَشَاعِرَةِ : لَيْسَ مَبْنِيًّا عَلَى الظَّنُونِ وَالْأَهْوَاءِ ، بَلْ بَنَوَهُ عَلَى الْأَدَلَّةِ الْوَاضِحةِ ، وَالْحُجَّاجِ الظَّاهِرَةِ .

فحال الرافضة : فَصَّلَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبُو العَبَّاسِ ابْنِ تِيمِيَةَ رَحْمَهُ اللَّهُ (ت ٧٢٨ هـ) فِي «مِنَاهَجِ السُّنَّةِ»، وَبَيَّنَ ضَلَالَهُمْ، وَقَبِحَ أَقْوَاهُمْ، وَفَسَادَ اعْتِقَادَهُمْ، بِالْحُجَّةِ وَالدَّلِيلِ .

وأمّا المعتزلة والأشاعرة : فَبَيَّنَ حَالَهُمْ، شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنِ تِيمِيَةَ رَحْمَهُ اللَّهُ، وَبَيَّنَ مَوْقِفَ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنْهُمْ، فِي كَثِيرٍ مِّنْ مَوْلَفَاتِهِ مِنْهَا:

- «دَرْءُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّفْلِ»،
- و«بِيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهَمِيَّةِ»،
- و«الْحَمَوِيَّةِ»،
- و«الْتَّسْعِينِيَّةِ»،
- و«النُّبُوَّاتِ»،
- و«الْإِيمَانِ»، وغَيْرُهَا كَثِيرٌ.

وكذلك الصوفية في كتاباته :

- «الاستقامة»،
 - و«الْفُرْقَانُ، بَيْنَ أُولَيَاءِ الشَّيْطَانِ وَأُولَيَاءِ الرَّحْمَنِ»، وغَيْرُهُمَا.
- وقد بيّنَ حَالَهُمْ، وَحُكْمَهُمْ بِالدَّلِيلِ، وَرَوَى أَقْوَالَ السَّلَفِ فِيهِمْ، جَمَاعَةً مِنْ أَئِمَّةِ الدِّينِ وَحُفَّاظِهِ، فِي كُتُبٍ كَثِيرَةٍ .
- فمقصودُ هذا المخذول (المالكي) مِنْ رَعْمِهِ ظُلْمُ الْخَنَابلَةِ - ويقصد بهم السلف - : تبرئة أهل البدع والضلال ، كالرافضة ، والمعتزلة ، والصوفية ، والأشاعرة .

أما زعمُ المالكيَّ : أنَّ الرَّافضةَ ، والمعتزلةَ ، والصَّوفيةَ ، والأشاعرةَ : كُفَّارٌ ، ففيه تفصيلٌ :

- فإنْ كانَ - هو - يُكَفِّرُهُمْ ، فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ !!
- وإنْ كانَ يقصدُ تكفيِّرَنا - نحنَ - لهمْ ، معَ عَدَمِ تكفيِّرِهِ - هو - لهمْ : فَلَيَذَكُّرْ لَنَا أسبابَ تكفيِّرِنا لَهُمُ الَّتِي لَمْ يَرْضَهَا ، وَلَيَبْيَسْ لَنَا بُطْلَانَهَا .

أما نحنُ : فحالُهُمْ عندَنَا عَلَى تفصيلٍ يَطْوُلُ ذِكْرُهُ ، مُختصرُهُ : أنَّ المعتزلةَ والرَّافضةَ كُفَّارٌ ، قدْ أجمعَ السَّلَفُ الْمُتَقْدِمُونَ ، والأئمَّةُ الْمُرْضِيُّونَ عَلَى كُفْرِهِمْ ، بلْ كُفْرٌ مَنْ قَالَ بِآحادِ مَسَائِلِهِمْ ، كَخَلْقِ الْقُرْآنِ ونحوها .

أما الأشاعرةُ : فمُبْتَدِعَةٌ .

وأما الصَّوفيةُ : فعُلَامُهُمْ مِنَ القائلينَ بِالْحُلُولِ والاتِّحادِ ونحوهُ ، فلا شَكَّ في كُفْرِ مَنْ لَمْ يُكَفِّرُهُمْ ، بَلْهُمْ هُمْ ، وكذلِكَ عُبَادُ الْقُبُورِ ، ودُعَاءُ الموتى .

أما مَنْ دُونَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ الْأَذْكَارِ وَالْأَوْرَادِ الْبَدْعِيَّةِ ، والرَّقْصِ ، والضرْبِ بِالدُّفُّ ، والموالد ، ونحوها : فهم مُبْتَدِعَةٌ لَيْسُوا بِكُفَّارٍ .

فصل

في طلب المالكيِّ الاعاظ بما حصلَ مِن السُّلْفِ مِن تسرُّعٍ في التكبير! والردُّ عليه

ثمَّ قالَ المالكيُّ ص (١٠٨) :

(والعاقلُ مَنْ اتَّعَظَ بِهَذِهِ عَنْ تِلْكَ ، فَلَا يَتَسَرَّعُ فِي التَّكْبِيرِ قَبْلَ مَعْرِفَةِ حُجَّاجِ
الخَصْمِ ، وَارْتِفَاعِ مَوَانِعِ تَكْفِيرِهِ ، وَمَعْرِفَةِ شُبُّهِ وَاعْتِذَارَاتِهِ ، مِنْ قَوْلِهِ ،
لَا مِنْ نَقْلِ خَصْمِهِ) اهـ.

وجوابُهُ :

أَنَّ السُّلْفَ رَحْمَمُ اللَّهِ لَمْ يُكَفِّرُوا ، إِلَّا مَنْ ارْتَكَبَ مُكَفَّرًا ، وَاسْتَوفَى
شُرُوطَ التَّكْبِيرِ ، وَهُمْ أَتْقَى وَأَوْرَعُ وَأَعْظَمُ مِنْ أَنْ يَكُونُوا مُتَسَرِّعِينَ فِيمَنْ
كَفَّرُوهُ.

فَإِنْ وَقَفَ الْمَالِكِيُّ عَلَى أَحَدٍ كَفَرُوهُ بِقَوْلِ لَمْ يَقُلْهُ : فَلَيُبْدِلْنَا
حُجَّتَهُ !

أَمَا قَوْلُهُ : «مِنْ قَوْلِهِ لَا مِنْ نَقْلِ خَصْمِهِ» : فَفِيهِ تَفَصِّيلٌ :

- فَإِنْ كَانَ الْخَصْمُ النَّاقِلُ ثَقَةً عَدْلًا: قُبْلَ، وَبِأَيِّ دَلِيلٍ شَرْعِيٍّ، أَوْ عَقْلِيٍّ
يَرُدُّهُ؟! وَقَدْ قُبِّلَتْ أَقْوَاهُمُ فِي نَقْلِ الْوَحْيِ ، أَلَا تُقْبِلُ فِيمَا سَوَاهُ؟!
- وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَدْلًا ثَقَةً : لَمْ يُقْبِلْ ، كَانَ خَصْنَمًا ، أَوْ لَمْ يَكُنْ ، إِلَّا بَعْدَ
التَّثْبِيتِ وَالْتَّبَيِّنِ .

فصل

في طعن المالكي فيما رواه عبد الله بن الإمام أحمد في «السنة» ! والرد عليه

قال المالكي (١٠٨) :

(بعض ما نَقَلَهُ عبد الله بن أحمد هنا ، لا يُقرُّهُ الأحناف ، بل يُنكرُ الحنفية
أن يكون أبو حنيفة يقول بذلك أو يعتقدُه) اهـ.

وجوابه من وجوه :

أحداها : أن عبد الله بن الإمام أحمد لم يقل في أبي حنيفة شيئاً ،
 وإنما روى بأسانيده ما بلغه عن أئمة السلف كمالك ، والأوزاعي ،
 والثوري ، وابن المبارك ، وغيرهم ، وهم أئمة عدول ثقات .

الثاني : أن كلام بعض أئمة السلف ، الذين رووا أقوالهم
 عبد الله بن أحمد في أبي حنيفة : هم معاصرون لأبي حنيفة ، وأدرى به
 مِمَّنْ جاءَ بِعْدَهُ ، وتمذهب بمذهبِه ، فهم رحمة الله ، مُحَكَّمون
 لا مُحْكومون ، ومُقدَّمون لا مُتَقدَّمون .

الثالث : أن الإنكار المجرد ، ليس بحججة ، وقد تکاثر ومتتابع
 كلام السلف في أبي حنيفة ، فلا يُنكر ولا يُرَد ، إلَّا بحججة ودليل .

فصل

في تكذيب المالكي من روى أبي حنيفة برد الأحاديث ،
واعتذار المالكي عنه رحمه الله ، بأن له وأصحابه منهجاً متشدداً في قبول
الأحاديث !! والردة عليه

قال المالكي في الحاشية ص(١٠٨) :

(مثل قولهم : إن مذهب أبي حنيفة رد أحاديث الرسول صلى الله عليه وآله
وسلم ! فهذا ظلم وكذب ، فأبو حنيفة لا يرد أحاديث رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم هكذا رد بالهوى ، وإنما له ولأصحابه منهج متشدد في
قبول الأحاديث وردّها ، يختلف عن منهج المحدثين) اهـ.

والجواب :

أن هذا الجاهل ، ينفي عن أبي حنيفة ما يثبتة - هو - له ، فنفي
وكذبَ مَنْ قال : إنَّ أبا حنيفةَ ردَّ أحاديثَ الرسولَ ﷺ ، ثمَّ أثبتَ ذلك
لأبي حنيفة !

إلاَّ أَتَهُ جَعَلَ ذلك ، لِمَنْهَجِ أَبِي حَنِيفَةِ المُتَشَدِّدِ في قبولِ الحديث !!
فردُّ أبي حنيفة لأحاديثِ رسولِ الله ﷺ عِنْدُهُ : ثابت ، وإنما الاختلافُ :
في سببِ الرَّدِّ ، لا وجودُه .

ثمَّ إِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَمَا سَبَقَ ، فَمَنْ أَيْنَ عَلِمَ الْمَالِكِيُّ أَنَّ السَّلْفَ
جَعَلُوا رَدَّ أَبِي حَنِيفَةَ لِلْأَحَادِيثِ لِلْهَوَى ، لَا إِلَى مَنْهَجِهِ المُتَشَدِّدِ في قبولِها؟!

اما زَعْمُ المالكيِّ ، أَنَّ مَنهجَ أَبِي حنيفةَ ، مَنهجٌ مُتَشَدِّدٌ في قبولِ الحديثِ ، وقولُه في حاشيةِ ص(١٠٨) : (وإنما له ولأصحابه منهجٌ مُتَشَدِّدٌ في قبول الأحاديث وردها ، يختلفُ عن منهج المحدثين ، فلا يجوزُ اتهامه بردِّ أحاديث النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآلِهِ وسَلَّمَ ، وإنما يجوزُ تخطئه في المنهج نفسهِ . وكذلك الحنابلةُ عندما قبِلُوا ذلك ، وظنُّوه صحيحًا ، وفق منهجِهم

المُتساهِل) اهـ : فجوابُه من وجوه :

أحدُها : أَنَّ هذِه مُغالطةً باردةً ، فمَعْلومٌ تساهلُ الأحنافُ في قبُولِ الأحاديثِ ، فاحتاجُّهم بالرأيِ غالبٌ عليهم ، حتَّى أصبحُوا لا يُعرفون إلَّا به ، فهم أهلُ الرأيِ ، وغيرُهم أهلُ الأثرِ .

وأبو حنيفة نفْسُه - مع إمامته في الفقه رحمه الله - إلَّا أَنَّه لم يكن صاحبَ حديثٍ . بل أحاديثُه القليلةُ التي روَاهَا ، ضُعْفٌ لأجلِها ورُدَّتْ ! لِذَا لم يُخْرِجْ لِه الشِّيخان شيئاً قطُّ ، بل حتَّى أهل السُّنْنِ الْأَرْبَعِ لم يَرُوَا لِه شيئاً ، عَدَّا حديثاً واحداً عند النسائيِّ ، اخْتَلَفَ فِيهِ ، هل المذكورُ في سنديِّ أبو حنيفة التعمان بن ثابت أو غيره ؟

ولا يكادُ يَسْلُمُ لأَبِي حنيفة حديثٌ روَاهُ ، فإنْ سَلِمَ منهُ هو ، لم يَسْلُمْ مِنْ ضَعْفٍ غَيْرِهِ ! فَأَيْنَ الْمَنْهَجُ الْمُتَشَدِّدُ ؟ ومِمَّنْ أَخْذَهُ ؟!

الثَّانِي : أَنَّ عنايةَ الحنابلةِ رحْمَهُمُ اللهُ بِالْحَدِيثِ ، أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُحْتَاجَ لَهَا ، وحسبُ إمامِهِمْ حِفْظُهُ الْفَ الْفِ حديثٍ ، وآتَهُ عُمْدَةً أهلَ الفَنِّ وَمَرْجِعَهُمْ ، في مَعْرِفَةِ أحوالِ الرِّجَالِ ، وتعديلِهِمْ وتجريحِهِمْ ، ومَعْرِفَةِ العِلَّلِ

وغيرها ، وأنَّهُ شَيْخُ الشِّيُوخِ ، وَإِمَامُ الْأَئمَّةِ ، الْمُجْمَعُ عَلَى عِدَالِتِهِ وَتَقْدِيمِهِ
وِإِنْتَقَابِهِ .

الثَّالِثُ : أَنَّ مَنْ عَابَ أَبَا حَنِيفَةَ بِرَدَّ الْأَحَادِيثِ : جَمَاعَاتٌ مِّنْ أَئمَّةِ
السَّلَفِ ، قَدَمْنَا بَعْضَهُمْ ، كَالْحَافِظِ أَبِي بَكْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَيْعَةِ
(تَ ٢٣٥ هـ) فِي «مُصَنَّفِهِ» ، وَلَيْسُوا بِحَنَابَةٍ ، فَلِمَ عَلَقَ الْمَالِكِيُّ رَمَيِّ
أَبِي حَنِيفَةَ بِرَدَّ الْأَحَادِيثِ بِالْحَنَابَةِ؟! وَجَعَلَ سَبَبَ ذَلِكَ وَمَرْجِعَهُ :
مَنْهَجُهُمُ الْمُتَسَاهِلُونَ فِي قَبْولِ الْحَدِيثِ !! بِخَلَافِ مَنْهَجِ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ
الْمُتَشَدِّدِ فِي قَبْوِهِا !!؟

فصل

في رَمْيِ المَالِكِيِّ الْأَنْتَمَةَ بِتَصْحِيحِ الرَّوَايَاتِ لِتَشْوِيهِ الْخَصْمِ ! وَعَدَمِ سَمَاعِهِمْ
حُجَّتَهُ ! وَتَكْفِيرِهِمْ لِهِ بِغَيْرِ مُكَفَّرٍ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المالكي (١٠٨) :

(فَمَعْنَى هَذَا : أَنَّ عَنْدَنَا خَلْلًا فِي النَّقْلِ ، فَنُصَحِّحُ الرَّوَايَاتِ فِي تَشْوِيهِ
الْخَصْمِ ، وَلَا نَتَفَهَّمُ حُجَّةَ الطَّرَفِ الْآخَرِ ، وَلَا نَسْمَعُ لَهُ ، وَتُكَفَّرُ بِأَشْيَاءِ
لَيْسَ مُكَفَّرَةً ، أَوْ نَكَفِّرُ بِإِلَزَامَاتٍ لَا يَجُوزُ التَّكْفِيرُ بِهَا ، فَلَازِمُ الْقُولُ
لَيْسَ بِقُولٍ) اهـ.

وجوابه من وجوه :

أحدها : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ، لَيْسَ خَصْمًا لِأَبِي حَنِيفَةَ ،
بَلْ وَمَا أَدْرَكَ شَيْئًا مِنْ حَيَاتِهِ لِيَكُونَ خَصْمًا لَهُ ، فَإِنْ كَانَ ثَمَّ خَصْوَمَةُ ،
فَمَا سَبَبُهَا؟ وَمَا الدَّلِيلُ؟

الثَّانِي : أَنَّ غَالِبَ مَا نَقَلَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ، مِنْ أَقْوَالِ أَنْتَمَةِ
السَّلَفِ ، هُوَ مِنْ بَابِ الإِخْبَارِ ، أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ يَقُولُ بِكَذَا وَكَذَا ، وَأَنَّهُ كَذَا
وَكَذَا ، وَلَيْسَ فِيهِ مَنَاظِرَةٌ ، وَجَدَالٌ ، أَوْ حُكْمٌ ، حَتَّى تَفَهَّمُ حُجَّةَ الْآخَرِ !
وَنَسْمَعَ لَهُ !

الثَّالِثُ : مُطَالَبَةُ المَالِكِيِّ بِالْمُكَفَّرَاتِ الَّتِي كَفَرْنَا بِهَا ، وَلَيْسَتْ
بِمُكَفَّرَاتٍ ! لِتَنْجَعَلَّهَا مَجَالًا لِلنَّقَاشِ وَالْجَدَالِ !

فـلـمـاـذـاـ لـمـ يـذـكـرـ لـنـاـ الـأـمـوـرـ الـتـيـ كـفـرـنـاـ بـهـاـ ،ـ وـلـيـسـ مـكـفـرـةـ ،ـ لـثـلاـ
يـحـكـمـ عـلـيـنـاـ بـلـاـ دـلـيـلـ وـلـاـ بـيـنـةـ !ـ وـحـتـىـ تـبـيـنـ لـهـ حـجـجـنـاـ ،ـ وـنـسـمـعـهـ إـيـاـهـاـ !!ـ

الـرـابـعـ :ـ قـوـلـهـ :ـ أـوـ نـكـفـرـ بـإـلـزـامـاتـ لـاـ يـجـوزـ التـكـفـيرـ بـهـاـ ،ـ فـلـازـمـ القـولـ
لـيـسـ بـقـوـلـ»ـ :ـ غـيـرـ مـسـلـئـ لـهـ ،ـ وـهـذـهـ الـمـسـأـلـةـ ،ـ فـيـهـاـ خـلـافـ طـوـيلـ ،ـ وـئـدـلـ
عـلـىـ جـهـلـ الـمـالـكـيـ بـأـصـوـلـ الـحـوـارـ وـالـمـنـاظـرـةـ !ـ فـإـنـهـ لـاـ يـسـتـدـلـ عـلـىـ
الـخـاصـمـ ،ـ إـلـاـ بـأـحـدـ أـمـرـيـنـ :ـ

- أـمـرـ يـلـتـمـدـ ،ـ أـوـ يـقـولـ بـهـ .
- أـمـرـ لـاـ يـقـولـ بـهـ ،ـ وـيـنـكـرـهـ ،ـ إـلـاـ أـنـ مـنـاظـرـهـ يـقـرـرـ صـحـّـتـهـ قـبـلـ
الـاسـتـدـلـالـ بـهـ ،ـ ثـمـ يـخـتـجـ بـهـ .

فصل

في رَمْيِهِ الْخَنَابِلَةُ بِتَكْفِيرِ مُعْظَمِ فِرَقِ الْمُسْلِمِينَ ،
كَالْمُعْتَزِلَةِ وَالرَّافِضَةِ وَالْقَدْرِيَّةِ وَالْمَرْجِيَّةِ وَالْجَهْمِيَّةِ ، وَالرَّدُّ عَلَيْهِ ،
وَبِيَانِ حَالِ مَنْ ذَكَرَ

قال المالكي ص(١٠٨-١٠٩) :

(وقد كَفَرَ غُلَامُ الْخَنَابِلَةِ ، مُعْظَمُ فِرَقِ الْمُسْلِمِينَ ، كَالْمُعْتَزِلَةِ ، وَالشِّيَعَةِ ،
وَالْقَدْرِيَّةِ ، وَالْمَرْجِيَّةِ ، وَالْجَهْمِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ) اهـ.

والجواب :

أَنَّهُ لَيْسَ بِالْخَنَابِلَةِ غُلَامٌ ، بَلْ هُمْ عَلَى الإِسْلَامِ وَالسُّنْنَةِ بِحَمْدِ اللَّهِ .
ثُمَّ إِنَّ تَكْفِيرَ مَنْ ذَكَرَ : لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ غُلَامُ الْخَنَابِلَةِ كَمَا زَعَمَ ، وَإِنَّمَا
هُوَ حُكْمُ شَرِيعَةِ اسْتِحْقَاقِهِ بِشَرِطِهِ ، وَقَدْ كَفَرَ الْمُعْتَزِلَةُ - الْقَائِلُونَ بِخَلْقِ
الْقُرْآنِ وَغَيْرِهَا مِنِ الْضَّالِّاتِ - : أَئْمَانُ السَّلَفِ وَالخَلْفِ ، وَقَدْ قَدَّمَا
ذَكْرَ جَمْلَةِ مِنْهُمْ فِي «المَقْدِمَةِ الثَّالِثَةِ» أَوْلَى الْكِتَابِ .

وَالرَّافِضَةُ وَالْجَهْمِيَّةُ عَلَى اعْتِقَادِ الْمُعْتَزِلَةِ ، وَهُمْ مُتَّسِفُونَ فِي اعْتِقَادِ
مَا كَفَرُوهُمُ السَّلَفُ لِأَجْلِهِ ، وَإِنْ اخْتَلَفُوا فِي أُمُورٍ أُخْرَى .

أَمَّا الْقَدْرِيَّةُ النُّفَاهَةُ : فَقَدْ كَفَرُوهُمْ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَبْلَ الْخَنَابِلَةِ وَغَيْرِهِمْ ، عَنْدَمَا بَلَغَهُ خَبَرُ رَأْسِهِمْ ، مَعْيَدُ الْجُهْنَمِ ، وَنَفِيَهُ
لِلْقَدَرِ ، وَهَذَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٨) .

وتكفير القدرية والمرجئة : فيه تفصيلٌ طويل ، والمرجئة فِرَق ، وليسوا كُلُّهُم بِكُفَّار ، وليس مَحَلٌ نِزاعٌ فِي بَسْطِ فِرَقِهِم ، وَالْكَلَامُ عَلَى مُعْتَقَدَاتِهِم . وَإِنَّمَا مَحَلٌ النِّزَاعُ : هُلْ انْفَرَادُ الْخَنَابَلَةُ بِتَكْفِيرِ الْمُعْتَذَلَةِ وَالْجَهَمِيَّةِ وَالْقَدْرِيَّةِ أَوْ لَا ؟

وقد بَيَّنَا عَدَمَ انْفَرَادِ الْخَنَابَلَةِ بِذَلِك ، بَلْ هُمْ مُتَّبِعُونَ لَا مُبْتَدِعُونَ ، وَتَكْفِيرُهُمْ مَحَلٌ إِجْمَاعٌ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

وقد طالبَتُ الْمَالِكِيَّ فِيمَا سَبَقَ : أَنْ يَذْكُرَ لَنَا مَنْ هُمُ الْمُعْتَدِلُونَ فِي الْخَنَابَلَةِ ؟ وَهُلْ هُمْ يَوْافِقُونَ الْغُلَةَ فِي مُعْتَقَدَاتِهِمُ الْغَالِيَةِ أَوْ لَا ؟ وَبَيَّنَتُ كَذَلِكَ ، أَنَّ اعْتِقَادَ السَّلْفِ كُلُّهُ ، وَتَكْفِيرَ الْمَارِقِينَ مِنْ فِرَقِ الزَّنَادِقَةِ : غُلُوُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّ ! وَلَمْ يَنْفِرْ ذَبِحَ الْخَنَابَلَةَ .

فصل

في رَمْيِهِ غُلَّةُ الْحَنَابَلَةِ - بِزَعْمِهِ - بِالْكَذْبِ عَلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ !
وَبِيَانِ كَذْبِهِ هُوَ، وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المالكي ص(١٠٩) :

(وقد أكثر الحنابلة ، مِن الاحتجاج بأقواله في تكفير المخالفين له مِن المسلمين) .

ثم قال في حاشية ص(١٠٩) :

(كنتُ أستبعدُ صدورَ مثل هذه الأقوال عن أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ رَحْمَةُ اللهِ ،
لا شهار غُلَّةُ الْحَنَابَلَةِ بِالْكَذْبِ عَلَيْهِ) اهـ.

والجوابُ مِن وجوهِ :

أحدُها : أَنَّ الْمُخَالِفِينَ الَّذِينَ كَفَرُوكُمُ الْإِمَامُ أَحْمَدَ رَحْمَةُ اللهِ : لَمْ يَكُنْ
خَلَافُهُمْ فَرِعِيَاً ، وَإِنَّمَا خَلَافُهُمْ أَصْلِيٌّ أَصْوَلِيٌّ ، لَا يَسْعُ أَحَدًا قَبْوُلُهُ ، لَذَا
كَفَرَ هُؤُلَاءِ الْمُخَالِفِينَ أَئْمَانُ السَّلَفِ ، وَقَدْ قَدَّمَنَا جَلَّةً مِنْ أَسْمَائِهِمْ فِي
«المقدمة الثالثة» أَوْلَى الْكِتَابِ .

الثاني : أَنَّ تَكْفِيرَ هُؤُلَاءِ الْمُخَالِفِينَ ، الْقَاتِلِينَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ وَنَحْوِهِ :
أَمْرٌ تَواتَرَ عَنِ السَّلَفِ جَمِيعاً ، وَمِنْهُمُ الْإِمَامُ أَحْمَدَ رَحْمَهُمُ اللهُ ،
وَأَقْوَالُهُ فِي ذَلِكَ مَتَوَاتَرَةٌ عَنِ الْجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ ، سُنَّةٌ وَمُبْتَدَعَةٌ ، ثُقِيدُ الْعِلْمِ
الضَّرُورِيٌّ ، بِلَا شَكَّ .

وتشكّيكُ المالكيِّ في صحةٍ نسبة ذلك إلى أَحْمَد رحْمَهُ اللَّهُ، يَدُلُّ عَلَى

أَمْرَيْنِ:

• جَهْلُهُ بِحالِ الْإِمَامِ أَحْمَد رحْمَهُ اللَّهُ، وَأَقْوَالِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي لَا تَخْفِي .

• وجَهْلُهُ بِسَبَبِ تَكْفِيرِ السَّلَفِ لَهُمْ، وَعِظَمِ مُخَالَفَتِهِمْ لِأُصُولِ الإِسْلَامِ .

الثَّالِثُ: مُطَالَبَةُ الْمَالِكِيِّ بِأَسْمَاءِ غُلَامِ الْحَنَابَلَةِ - كَمَا يَصِفُهُمْ -

الذِّينَ كَذَبُوا عَلَى الْإِمَامِ أَحْمَد رحْمَهُ اللَّهُ ! بَلْ اشْتَهَرُوا بِالْكَذْبِ عَلَيْهِ !

أَوْ يَضْرِبُ لَنَا مَثَلًاً وَاحِدًا ، أَوْ مَثَالَيْنِ لِهُؤُلَاءِ الْكَذَّابِ ! وَفِيمَا

كَذَبُوا ! لِيُظْهِرُ - عَيَّانًا - كَذْبُ الْمَالِكِيِّ، وَدَجَلُّهُ، وَظُلْمُهُ، وَخُبْثُهُ .

وَقَدْ رَوَى مَسَائِلُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَفَتاوَاهُ : عَشْرَاتُ الْأَئْمَةِ ، حَنَابَلَةُ ،

وَغَيْرُ حَنَابَلَةٍ : فَلَمْ يُنَاقِضْ شَيْءًا مِنْهَا شَيْئًا آخَرَ، بَلْ هِيَ تَخْرُجُ مِنْ

مِشْكَاهَهُ هَدِيَ وَاحِدَةٍ ، وَلَوْلَا مَخَافَةُ الْإِطَالَةِ ، لَسُقْتُ جَمَلَةً كَبِيرَةً مِنْهُمْ ،

لَكِنِّي أَكْتَفَى بِالْإِحَالَةِ إِلَى كِتَابِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبْوَ زَيْدٍ

«الْمَدْخُلُ الْمُفَصَّلُ» (٢/٦٦٥ - ٦٢٢)، فَقَدْ ذَكَرَ جَمَلَةً كَبِيرَةً مِنْهُمْ ،

يُعْنِي مَنْ طَالَعَهُ عَنْ غَيْرِهِ ، بِمَشِيَّةِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ .

فصل

في رد طعنه في الإمام أحمد رحمه الله ، بـأَنَّ فِيهِ حِدْثًا فِي التَّكْفِيرِ وَالتَّبْدِيعِ !!

قال المالكي في حاشية ص(١٠٩) :

(لكتني أصبحت مُتوقّفاً في صدور هذه الأقوال عن أحمد ، لسبعين اثنين) :
السبب الأول : كثرة النقولات عن أحمد في التكبير ، حتى أصبحت تقرب من المتواتر عنه ، خصوصاً في تكبير القائلين بخلق القرآن .
السبب الثاني : خروج أحمد مُنتصراً من السجن ، بعد أن ظُلِمَ مِن المعزلة وسلطتهم ، وكان لنورة الانتصار ، والغضب على الخصوم ، أثرَ على حِدْثَ الإمام في التكبير والتبديع ، حتى هَجَرَ أمثال عَلَيَّ بن المديني ، ويحيى بن معين ، وللأسف أنَّ أغلب المتصرين ، لا يتحكمون في عواطفهم) اهـ.

وجوابه مِن وجوه :

أحدها : تقدُّم في ثبوت تكبير الإمام أحمد ، بل والسلف جيئاً ، للقائلين بخلق القرآن ، وتواتر هذا عنهم ، فإنكاره إما جهلٌ مُطبق ، أو تلبيس .

الثاني : أنَّ الإمام أحمد بن حنبل ، إمام أجمعَتِ الأُمَّةُ على عدالته ، وورعه ، وتقواه ، وزهدِه ، بل ارتضوه إماماً لهم ، باختلافِ مذاهبهم الفقهية ، وسمّوه إماماً أهل السنة والجماعة ، إمام أهل الحديث .

وهو رضي الله عنه أَجْلٌ وأَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُعَادِي لِحَظَّ نَفْسِهِ ، وهذا مَعْلُومٌ مِنْ حَالِهِ وسِيرَتِهِ .

الثَّالِثُ : أَنَّ تَبْدِيعَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ، وَتَكْفِيرَهُ لِلْقَائِلِينَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ : لَمْ يَكُنْ بَعْدَ خَرْوَجَهُ مِنَ السُّجْنِ فحسبَ ، بَلْ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ ، وَمَا أَدْخَلَهُ السُّجْنَ إِلَّا ذَاكَ .

الرَّابِعُ : أَنَّ شِدَّةَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ عَلَى بَعْضِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ - رَحْمَهُ اللَّهُ جَمِيعًا - مِمَّنْ أَكْرَهُوا عَلَى القِولِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ بِالسَّيْفِ - وَهُمْ لَا يَرَوْنَ ذَلِكَ - كَانُ مِنْ أَحْمَدَ غَيْرَةً لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَشَرَعَهُ .

وَكَانَ رَحْمَهُ اللَّهُ ، لَا يَرَى رُخْصَةً لِهُؤُلَاءِ الْمُكَرَّهِينَ ، لِعَظَمِ وَخَطَرِ إِجَابِتِهِمْ عَلَى مُعْتَقَدِ الْمُسْلِمِينَ .

هَذَا كَانَ هُؤُلَاءِ الْمُكَرَّهُونَ يَعْتَذِرُونَ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ ، بِعَرْضِهِمْ عَلَى السَّيْفِ ، وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ جَعَلَ رُخْصَةً لَهُمْ فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَالَاهُ : « إِلَّا مَنْ أَكْتَرَهُ وَقَبْلُهُمْ مُظْمَنٌ بِالْإِيمَانِ ».»

الْخَامِسُ : أَنَّ عَلَيَّ بْنَ الْمَدِينِيَّ ، وَيَخْيَى بْنَ مَعْنَى وَغَيْرَهُمْ رَحْمَهُمُ اللَّهُ ، مِمَّنْ أَجَابُوا فِي الْفِتْنَةِ ، وَقَالُوا بِخَلْقِ الْقُرْآنِ بَعْدَ عَرْضِهِمْ عَلَى السَّيْفِ : هُمْ مِمَّنْ كَفَرُوا الْقَائِلِينَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ، قَبْلَ الْفِتْنَةِ وَبَعْدَ زِوْلِهَا ، فَلَا خَلَفَ بَيْنَهُمْ مَعَ أَحْمَدَ فِي هَذَا .

وَإِنْ كَانَتْ فِي أَحْمَدَ حِدَّةً لِأَجْلِ تَكْفِيرِ الْقَائِلِينَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ! فَالْحِدَّةُ فِيهِمْ أَيْضًا !

فصل

في رَمْيِهِ الإمامُ أَحْمَدُ رَحْمَةُ اللهِ ، بَأْنَهُ لَمْ يَتَحَكَّمْ فِي عَوَاطِفِهِ ! لِكُونِ الدُّولَةِ
وَالْعَامَّةِ مَعَهُ ! وَبِيَانِ مُرَادِهِ ، وَالرَّدِّ عَلَيْهِ

قال المالكيَّ بَعْدَ كَلَامِهِ السَّابِقِ ، فِي حَاشِيَةِ ص(١٠٩) :
(وللأسف أنَّ غالباً من المُتَصْرِّفين لا يتَحَكَّمُونَ فِي عَوَاطِفِهِمْ ، خَصْوصاً إِذَا
كَانَتِ الدُّولَةُ وَالْعَامَّةُ مَعَهُمْ . فَالقلائل مِنْ عُقْلَاءِ النَّاسِ ، يَتَحَكَّمُونَ فِي
خَصْوَمَاتِهِمْ ، حَتَّى لَا يَخْرُجُ عَنِ الْشَّرْعِ .

ولعلَّ مِنْ أَبْرَزِ النَّمَاذِجِ الْجَمِيلَةِ فِي تَارِيخِنَا : نَمْوذِجُ الإمامِ عَلَيِّيَّ مَعَ
الْخُوارِجِ ، فَرَغَمَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُصْرَّحُونَ بِعَدَاوَتِهِ ، وَيَكْفُرُونَهُ ، وَيُسَبِّونَهُ ،
وَرَغْمَ وَرُودِ النَّصْوُصِ فِيهِمْ بِأَنَّهُمْ يُرْقَوْنَ مِنِ الإِسْلَامِ ، إِلَّا أَنَّ الإمامَ
عَلَيِّيَّ^(١) ، كَانَ شَرِيفَ الْخُصُومَةِ ، فَلَمْ يَسْتَغْلِلْ كُلَّ هَذَا فِي تَكْفِيرِهِمْ ، وَإِنَّمَا
قَالَ : «إِخْوَانُنَا بَغَوُا عَلَيْنَا» . وَكَانَ يَنْحُمُمُ حُقُوقَهُمْ كَعِيرِهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ،
وَلَمْ يُقَاتِلُهُمْ إِلَّا بَعْدَ سُفْكِهِمُ الدُّمَاءِ) اهـ.

وَالْجَوابُ مِنْ وِجْهِهِ :

أَحَدُهَا : أَنَّ الْإِمامَ أَحْمَدَ وَغَيْرَهُ مِنْ أَئِمَّةِ الإِسْلَامِ سَلْفًا وَخَلْفًا : لَمْ
يُكَفِّرُوا أَحَدًا لِعَوَاطِفِهِمْ ، أَوْ خَصْوَمَتِهِمْ مَعَهُ ، بَلْ كَانُوا ضَابِطُ ذَلِكَ وَمَرْجِعُهُ :

1- كذا في كتاب المالكي ! والصواب : «علياً» .

كتاب الله سبحانه ، وسُنّة رسوله ﷺ .
لها تَجِدُ اتفاقاً أئمّة الإسلام ، بجميع مذاهبهم الفقهية ،
وطبقاتِهم الحديثية ، على كُفر أولئك .
فإنْ كانت العاطفةُ أخذتْ أحداً - حاشاه - ، فهل أخذتْ أئمّة
الإسلام جميعاً؟

الثاني : أنَّ قياسَ الجهميَّة بالخوارج على الخليفة الرَّاشد عَلَيْهِ رضي الله عنه ، كما فَعَلَ المالكيُّ : قياسٌ مع الفارق غيرُ صحيح .
فإنَّ الخلافَ مع الجهميَّة أصْوَلٍ ، أمَّا الخوارجُ : فخلافُهم - عند
نشوئه في أوّله - لم يكن أصْوَلًا ، لهذا قال فيهم عَلَيْهِ رضي الله عنه ما قال .
إلا أنَّهم - أعني الخوارج - انتحروا بعد ذلك الاعتزال ، فحُكِّمُوا
بحكم بقيةِ الجهميَّة والمعزلة .

الثالث : أنَّ الإمامَ أحمدَ رحمه الله - وإنْ كانَ كَفَرَ المعتزلةَ - إلا أنَّه
لم يَقْتُلْ أحداً منهم ، ولم يُحرِّضَ الخليفة العَبَاسي على قَتْلِ أحدٍ منهم ،
بخلافِ عَلَيْهِ رضي الله عنه ، فإنَّه مع عَدَمِ تكفيه للخوارج ، إلا أنَّه
سَفَكَ دماءَهم ، ونَكَلَ بهم - في موقعِ مَسْهُودة - شَرَّ تَنكيل ، فَعَلَيْهِ
رضي الله عنه ، أشدُّ في دين الله مِنْ أَحْمَدَ رحمه الله ، وفَعَلَ عَلَيْهِ
رضي الله عنه في الخوارج ، حَقٌّ ولا رَيْبٌ . بل إنَّ قتله لهم ، مَنْقَبة
وفضيلة أتتْ في غيرِ حديثِه ، فآخرُ الإمامِ أَحْمَدَ (١١٣/١) والبخاري
(٦٩٣٠) ومسلم (١٠٦٦) عن عَلَيْهِ رضي الله عنه قال : سمعتُ

رسول الله ﷺ يقول: «يُخْرُجُ فِي أَخِيرِ الزَّمَانِ، قَوْمٌ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَخْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، لَا يُجَاوِرُ إِيمَانَهُمْ حَتَّىٰ جِرَاهُمْ، فَإِنَّمَا لَقِيَتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنْ قَتَلْتُهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: «يُخْرُجُ قَوْمٌ فِيهِمْ رَجُلٌ مُؤْدَنُ الْيَدِ، أَوْ مَثْدُونُ الْيَدِ، أَوْ مُخْدَجُ الْيَدِ، وَلَوْلَا أَنْ بَطَرُوا، لَا نَبَأْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَهُمْ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّهِ» رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٥٩/١) ومسلم (١٠٦٦).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أنَّ رسول الله ﷺ قال : «ئَمْرُقُ مَارِقَةٌ فِي فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَقْتُلُهُمَا أَوْلَىٰ الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ» رواه مسلم (١٠٦٥).

وروى الإمام أحمد في «مسنده» (٣٣/٣) وابنه عبد الله في «الستة» (١٥١٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه - وقد روى حديثاً في الخوارج وعلمائهم - قال : (فَحَدَّثَنِي عِشْرُونَ أَوْ بِضُعْنَ وَعِشْرُونَ مِنْ أَصْنَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ عَلِيًّا وَلَيَ قَتَلَهُمْ).

الرابع : أنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه ، إِنْ كَانَ وَسِعَةُ خَرْوَجِ الْخَوَارِجِ عَلَيْهِ ، وَقَالَ فِيهِمْ مَا قَالَ ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا خَرَجَ الزَّنَادِقَةُ فِي عَهْدِهِ ، مِمَّنْ يَزْعُمُونَ حُبَّهُ وَتَوْلِيَّهُ ، وَكَانَتْ مُخَالَفَتُهُمْ عَقْدِيَّةُ أَصْوَلِيَّةٍ : حَرَقَهُمْ بِالنَّارِ وَنَكَلَّ بِهِمْ ، وَلَمْ يَكْتِفِ بِتَكْفِيرِهِمْ . فَلَوْ كَانَتِ الْجَهَمَيَّةُ وَالْمَعْزَلَةُ فِي عَصْرٍ

عَلَيْهِ وَبَلَغَهُ مِنْهُمْ مَا بَلَغَ أَحَدًا : لَأَرَانَا عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهِمْ ،
مَا أَرَانَا فِي أَشْبَاهِهِمْ .



فصل

في رَغْمِ المَالِكِيِّ بُطْلَانَ نَقْوَلِ الْخَنَابَلَةِ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي التَّكْفِيرِ
عَلَى أَيِّ حَالٍ ، صَحُّتْ أَوْ لَمْ تَصُحْ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المالكي ص(١٠٩-١١٠) :

(وهذه النقولات الكثيرة ، التي نقلها الخنابلة عن الإمام أحمد في التكفير:

- إِمَّا أَنْ تَكُونَ صَحِيحَةً ،
- إِمَّا أَنْ تَكُونَ باطِلَةً .

فَإِنْ كَانَتْ صَحِيحَةً : فَهِيَ مَرْدُودَةٌ عَلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ ، لِعدَمِ اسْتِيفَائِهَا
لِضَوَابِطِ التَّكْفِيرِ ، الَّتِي دَلَّتْ عَلَيْهَا النَّصُوصُ الشَّرِعِيَّةُ .
وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ النَّقْوَلَاتِ ، باطِلَةً عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ : فَهِيَ دَلِيلٌ عَلَى
وِجُودِ الْكَذْبِ ، دَاخِلَ الْمَنْظُومَةِ الْحَنَبَلِيَّةِ) اهـ.

وَجَوابُهُ مِنْ وِجُوهٍ :

أَحَدُهَا : تَقْدِيمَ مَرَارًا ، وَهُوَ أَنْ تَكْفِيرُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ لِلْقَائِلِينَ بِخَلْقِ
الْقُرْآنِ ، أَشَهَرُ وَأَظَهَرُ مِنْ أَنْ يُحْتَجِّ لَهُ ، وَقَدْ تواتَرَ ذَلِكَ عَنْهُ.
الثَّانِي : أَنَّهُ لَا شَكَ فِي كُفْرِ مَنْ قَالَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ، وَقَدْ أَجْمَعَ أَئِمَّةُ
الإِسْلَامِ عَلَى ذَلِكَ ، وَتَقْدِيمُ ذِكْرِ جُمِلَةٍ مِنْهُمْ فِي «المُقدِّمةِ الثَّالِثَةِ» أَوْلَى
الْكِتَابِ ، وَلَمْ يَنْفِرِدْ الْإِمَامُ أَحْمَدُ أَوْ الْخَنَابَلَةُ بِذَلِكَ .

ثُمَّ مَا ضَوَابِطُ التَّكْفِيرِ الَّتِي غَابَتْ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَأَئْمَمَةِ السَّلَفِ
عِنْدِ تَكْفِيرِهِمُ الْجَهَمِيَّةُ ، وَعَرَفَهَا الْمَالِكِيُّ الْجَاهِلُ؟!
وَلَمْ أَغْلَفَهَا وَلَمْ يُبْدِهَا ، وَنَحْنُ فِي أَمْسِ الْحَاجَةِ لَهَا؟! كَيْفَ لَا ،
وَقَدْ غَابَتْ عَنِ السَّلَفِ وَجَهَلُوهَا !!

الثَّالِثُ : تَقْدَمَ أَيْضًا ، فِي رَدِّ طَعْنِهِ وَاتَّهَامِهِ لِأَئْمَمَةِ الْخَنَابَلَةِ بِالْكَذْبِ
تَارَةً ، وَتَشْكِيكَهُ فِي صِدْقَهُمْ تَارَةً أُخْرَى ، كَمَا فِي كَلَامِهِ السَّابِقِ هُنَا .
وَنَحْنُ نُنَزَّهُ عُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ وَأَئْمَمُهُمْ ، خَنَابَلَةً كَانُوا ، أَوْ غَيْرَ خَنَابَلَةً ،
مِنَ الْكَذْبِ وَالصَّفَاتِ الدَّمِيَّةِ ، الَّتِي يُحَاوِلُ الْمَالِكِيُّ إِلَصَاقَهَا بِهِمْ .

فصل

في رَمْيِه شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تِيمِيَّةَ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ ، بِأَنَّهُ بَالْغُ فِي التَّفْرِيقِ بَيْنِ تَوْحِيدِ الرَّبُوبِيَّةِ ، وَتَوْحِيدِ الْأَلْوَهِيَّةِ ! وَهُوَ مِنْ شَأنِ الْأَوَّلِ ، وَعَظَمُ الشَّانِي ! وَتَبْدِيعُ الْمَالِكِيِّ لِأَصْلِ هَذَا التَّفْرِيقِ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

زَعْمَ الْمَالِكِيِّ ص (١١٦-١١٧) :

(أَنَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تِيمِيَّةَ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ ، بَالْغُ فِي التَّفْرِيقِ بَيْنِ تَوْحِيدِ الرَّبُوبِيَّةِ ، وَتَوْحِيدِ الْأَلْوَهِيَّةِ ، وَأَنَّهُ رَحْمَةُ اللهِ هَوَءَ مِنْ شَأنِ الْأَوَّلِ ، وَبَالْغُ فِي شَأنِ الشَّانِي).).

ثُمَّ قَالَ الْمَالِكِيُّ :

(وَالْتَّفْرِيقُ نَفْسُهُ ، تَفْرِيقٌ مُبْتَدِعٌ ، لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ ، وَلَا سُنْنَةَ رَسُولِهِ ، وَلَمْ يَقُلْ بِهَا التَّفْرِيقُ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَّابَةِ وَلَا التَّابِعِينَ ، فَالْتَّوْحِيدُ شَأنُهُ وَاحِدٌ . وَهَذَا التَّفْرِيقُ ، هُوَ الَّذِي جَعَلَ مُقْلِدِي ابْنِ تِيمِيَّةَ يَزْعُمُونَ : أَنَّ اللهَ لَمْ يَبْعُثْ الرَّسُلَ ، إِلَّا مِنْ أَجْلِ تَوْحِيدِ الْأَلْوَهِيَّةِ ، أَمَّا تَوْحِيدُ الرَّبُوبِيَّةِ ، فَقَدْ أَقْرَأَ بِهِ الْكُفَّارُ !! وَنَسُوا أَنَّ فَرْعَوْنَ قَالَ : «فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمْ أَلْأَعْلَمُ» ، وَقَوْلُهُ : «يَتَأْتِيهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي» ، وَأَنَّ صَاحِبَ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : «أَنَا أَحْيِي وَأَمْيَتُ» فَضْلًا عَنِ سَائِرِ الْمُلْحِدِينَ فِي الْمَاضِيِّ وَالْحَاضِرِ ، وَغَيْرِ ذَلِكِ .

مِمَّا يُؤكِّدُ أَنَّ الرَّسُولَ ، بُعْثُوا لِلإِقْرَارِ بِوْجُودِ اللَّهِ وَرَبِّيَّتِهِ ،
وَاسْتِحْقَاقِهِ لِلْعِبَادَةِ ، وَبُعْثُوا بِسَائِرِ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ ، وَالْأَخْلَاقِ ، وَتَخْرِيمِ
الْمُحْرَمَاتِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ) اهـ .

والجواب :

أَنَّ فِي كَلَامِهِ هَذَا ، مُغَالِطَاتٍ وَتَلْبِيسًا ، فَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ - صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ
عَلَيْهِمْ - بُعْثُوا بِأَنْوَاعِ التَّوْحِيدِ الْثَّلَاثَةِ : الْأُلُوهِيَّةُ ، وَالرَّبِّيَّةُ ، وَالْأَسْمَاءُ
وَالصَّفَاتِ .

إِلَّا أَنَّهُ لَمَا كَانَتِ الْفِطْرُ السَّلِيمَةُ ، مَفْتُورَةً - بِالاضْطَرَارِ - إِلَى نَسْبَةٍ
هَذَا الْخَلْقِ إِلَى خَالِقٍ عَظِيمٍ ، وَأَنَّ الْخَلْقَ لَمْ يَخْلُقُوا أَنفُسَهُمْ ، وَلَمْ يُوجِّدُوا دُونَ
خَالِقٍ : كَانَتْ حَاجَةُ النَّاسِ إِلَى تَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ وَالْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ ،
أَعْظَمَ ، لِفَسَادِهِمَا عِنْدَ أَكْثَرِ النَّاسِ قَبْلَ بَعْثَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرَّسُولِ ، قَالَ سَبَّحَانَهُ:
﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِّي أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الظَّاغُوتَ﴾

وَلِذَا أَلْزَمَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - كُفَّارَ قَرِيشٍ بِتَوْحِيدِهِ فِي
الْعِبَادَةِ ، بِإِقْرَارِهِمْ لَهُ بِتَوْحِيدِ الرَّبِّيَّةِ ، فَقَالَ سَبَّحَانَهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ:
﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُوكُلَّهُ﴾ وَقَالَ جَلَّ وَعَلا: **﴿قُلْ**
لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ **سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾**
وَهَذَا فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ .

وَهَذَا التَّوْحِيدُ ، مُتَضَمِّنٌ لِتَوْحِيدِ الرَّبِّيَّةِ بِلَا شَكَّ ،
وَلَمْ يُخَالِفْ فِيهِ إِلَّا قَلِيلٌ كَالْمَانُويَّةُ !

أَمَا قُولُ فِرْعَوْنَ : فَكَانَ مُكَابِرَةً مِنْهُ ، لَا اعْتِقَادًا لَهُ ، وَإِلَّا فَمَنْ خَلَقَهُ
هُوَ؟ ! وَخَلَقَ الْخَلْقَ قَبْلَهُ ؟

لِهَذَا قَالَ سَبْحَانَهُ : « وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنُتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا » وَقَالَ
مُوسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لِفِرْعَوْنَ : « لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَارَ إِنِّي لَأَظْنُكَ يَنْفِرُ عَوْنَوْتَ مَتَّبُورًا » .

أَمَا قُولُ التَّمَرُودِ « أَنَا أُخْرِي ، وَأَمِيتُ » : فَلِمْ يُرِدْ بِهِ الإِنْشَاءُ مِنْ
الْعَدَمِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ قُدْرَتَهُ عَلَى الْقَتْلِ ، وَالْعَفْوَ عَنْ مُسْتَحْقَهُ . فَأَخْرَجَ
رَجُلًا حُكِيمًا عَلَيْهِ بِالْقَتْلِ ، فَغَفَّى عَنْهُ ! وَآخِرُ قَتْلَهُ ! وَهَذَا أَمْرٌ يَسْتَوِي
فِيهِ التَّمَرُودُ وَغَيْرُهُ .

أَمَا تَبْدِيعُ الْمَالِكِيِّ لِمَنْ قَسَمَ التَّوْحِيدَ : فَمَنْ جُمِلَةُ جَهَلِهِ !
وَتَسْمِيَةُ أَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَخْلُقِهِ ، بِإِفْرَادِهِ بِالْعِبَادَةِ : تَوْحِيدُ
الْأَلْهَمِيَّةُ ، وَتَسْمِيَةُ إِخْبَارِهِ سَبْحَانَهُ ، بِأَنَّهُ لِهِ الْخَلْقُ ، وَأَنَّهُ مُنْشَئُهُمْ مِنْ
الْعَدَمِ : تَوْحِيدُ الرَّبُوبِيَّةُ ، وَتَسْمِيَةُ مَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ ، مِنْ صَفَاتِ
الْكَمَالِ ، وَمَا سَمِيَّ بِهِ نَفْسَهُ : تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ : حَقُّ .
وَمَنْ أَنْكَرَ التَّسْمِيَةَ لِمَزِيدِ جَهَلِهِ ، وَعَمَّى بَصِيرَهُ : فَلَا يَسْعُهُ إِنْكَارُ
الْمَعْنَى ، وَمَنْ أَثْبَتَ الْمَعْنَى - وَإِنْكَارُهُ كُفْرٌ : لَمْ يَكُنْ لِإِنْكَارِهِ التَّسْمِيَةَ مَعْنَى .

فصل

في تعلق المالكي بكون أئمة الإسلام بشرًا ، يُصيّبون ويُخطئون : ليردّ أقوالهم في الاعتقاد ! والتشكّيك في صحة ما اعتقدوه وقالوه ! والردّ عليه

قال المالكي ص(١٢٠) :

(والصواب ليس مع هؤلاء ولا هؤلاء . فأبا حنيفة ، وأحمد ، وابن تيمية ، وابن القِيْم ، والأشعري ، ومحمد بن عبد الوهاب : مُسلمون مؤمنون ، لكنّهم بشر ، يُصيّبون ويُخطئون) اهـ.

وأقول :

نعم ! الصواب ليس مع هؤلاء ، ولا مع هؤلاء ! وإنما هو مع المالكي ! فإنّ أبا حنيفة ، وأحمد ، وغيرهم ممّن ذكر ، بشر يُصيّبون ويُخطئون ، أمّا المالكي فلا ! ولعله من مارج من نَار !

ثمّ بني المالكي على ما سبق ، وأدخل فيمن ذكر غيرهم فقال :

(وكذلك الحال في أئمة المعتزلة أو الشيعة ، مثل واصل بن عطاء ، وعمرو بن عبيده ، وابن المُطهر ، والجهنم بن صفوان ، والجعد بن درهم ، وغيلان الدمشقي وغيرهم من العلماء : هم مُسلمون ، لهم حق الإسلام ، لكنّهم بشر ، يُصيّبون ويُخطئون ، بغض النظر عن نسبة الصواب والخطأ هنا) اهـ.

وأقول :

انظر لهذا الضال المُضلل ، كيف يخلط عمدًا ، بين أئمة الإسلام والسنّة ،

وَبَيْنَ أُمَّةَ الْكُفْرِ وَالْبَدْعَةِ ، كَمَنْ ذَكَرَهُمْ هُنَا أَخِيرًا .
وَقَدْ حَكَمَ أُمَّةُ الْإِسْلَامِ وَالسُّنْنَةِ - وَهُمْ أُمَّةٌ عَدْلٌ وَعِلْمٌ وَتَقْىٰ -
بِكُفْرِ هُؤُلَاءِ الضَّلَالَ وَزِنْدَقَتِهِمْ .

مَعَ خَرْقِ الْمَالِكِيِّ إِجْمَاعَ مَنْ سَبَقَ ! فَإِنَّ كُلَّ طَائِفَةً لَمْ تَجْعَلْ الْأُخْرَى
دَاخِلَةً مَعَهَا فِي الْإِسْلَامِ ، بَلْ كُلُّ فَرِيقٍ يُكَفِّرُ الْآخَرَ !
أَمَا أَمْرُ الْمَالِكِيِّ : بِغَضْنِ النَّظَرِ عَنْ نَسْبَةِ الصَّوَابِ وَالْخَطَاءِ هُنَا :
فَمَنْ جُمِلَ ضَلَالَهُ ! فَإِنَّ نَسْبَةَ الْخَطَاءِ وَالْمُخَالَفَةِ ، وَنَوْعَهَا : مُعْتَبَرٌ مَطْلُوبٌ ،
وَإِلَّا مَا مِنْ أَحَدٍ فِي الدُّنْيَا ، لَا يَهُودِيٌّ وَلَا نَصَارَانِيٌّ وَلَا غَيْرُهُمْ مِنَ الْكُفَّارِ
وَالْمُلْحِدِينَ ، إِلَّا وَعِنْهُ شَيْءٌ مِنَ الْحَقِّ ، وَشَيْءٌ مِنَ الْبَاطِلِ ، إِلَّا أَنَّ نَوْعَ
بَاطِلِهِمْ ، وَنَسْبَتَهُ عَظِيمَةٌ .

فصل

في زَعْمِ المالكيِّ كثرة الأكاذيب ، والأحاديث الموضعية ، والآثار الباطلة ، في كتب أهل السُّنَّة الحنابلة بزَعْمِه ! والرَّدُّ عليه

ذكر المالكيِّ ص(١٢٢) : فَصَلَاً بعنوان «كثرة الأكاذيب مِن الأحاديث الموضعية ، والآثار الباطلة» ، ثُمَّ قال :

(وخاصَّةً تلك المشتملة على التَّجْسِيم ، وتشبيه الله بالإنسان ، سواء ما كان منها مكذوباً على النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . أو ما كان مكذوباً على بعض الصَّحَابَة والتَّابِعِينَ ، أو كان مِمَّا تَسَرَّبَ إِلَى الْكُتُبِ مِن الإِسْرَائِيلِيَّاتِ المأْخوذَةِ عن اليهود والنصارَى) اهـ.

ثُمَّ ذكر جملة آثار ، رواها الإمام عبدُ الله بن الإمام أحمد في كتابه العظيم «السُّنَّة» بأسانيده ، منها : ما ذكره المالكيِّ فقال ص(١٢٤) :

(ورَوَى بإسنادِه عن ابن مَسْعُودَ : «إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، سُمِعَ لَهُ صَوْتٌ كَجَرٍ السَّلْسِلَةِ عَلَى صَفْوَانَ !!»).

ثُمَّ قال المالكيِّ :

(واتهم عبدُ الله بن أحمد مَنْ لَمْ يُقْرَءْ بِهَذَا ، بِالْجَهَمَيَّةِ وَالْبَدْعَةِ !! معَ أَنَّ هَذَا فِيهِ تَشْبِيهٌ وَاضْطِحَّ ، وَلَمْ يَأْتِ عَلَيْهِ دَلِيلٌ صَحِيحٌ) اهـ.

وكذبَ المالكيُّ أيضًا أحاديثَ أخرى ، رواها عبدُ الله في كتابه ، ليس في روايتها أحدٌ مُتَّهَمٌ ! والجوابُ مِنْ وجوهِ :

أحداً : أَنْ وَصَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِصَفَةٍ مَا : شَيْءٌ . وَرَوْا يَةً مَا وَرَدَ فِي الْبَابِ مِنِ الصَّفَاتِ : شَيْءٌ أَخْرَى ، وَمَنْ سَاقَ الإِسْنَادَ ، فَقَدْ أَحَالَ ، وَلَا تَبْعَةً عَلَيْهِ .

وَهَذَا الْحَافِظُ البَنِيهُقِيُّ ، أَشْعُرِيُّ شَافِعِيُّ ، لَيْسَ بِجَنْبَلِيٍّ : قَدْ رَوَى مَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ وَغَيْرُهُ ، فِي كِتَابِهِ «الْأَسْمَاءُ وَالصَّفَاتُ» ، وَكِتَابِهِ الْآخَرِ «الاعْتِقَادُ» .

وَمَا حَوَاهُ كِتَابُهُ «الْأَسْمَاءُ وَالصَّفَاتُ» ، مِنِ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ أَكْثَرَ بِأَضْعَافٍ ، مِمَّا حَوَاهُ كِتَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ . بَلْ لَا يَسَاوِي عُشْرَةً ، بَلْ هُوَ أَقْلَى مِنْ ذَلِكَ . وَفِيهَا الصَّحِيحُ وَالضَّعِيفُ ، وَمَا دُونَ ذَلِكَ وَفَوْقَهُ .

الثَّانِي : مُطَالَبَةُ الْمَالِكِيِّ : بَدْلِيلٍ صَحِحَّةُ كَلَامِهِ ، فَإِنَّهُ كَدَبَ مَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ مِنْ أَحَادِيثٍ وَآثَارٍ فِي كِتَابِهِ «السُّنْنَةُ» ، وَلَمْ يَذْكُرْ - فِي جَمِيعِ مَا سَاقَهُ - دَلِيلًاً وَاحِدًا ، وَلَا عِلْمًاً وَاحِدَةً ! بَلْ لَمْ يَطْعُنْ فِي أَحَدٍ مِنْ رَوَاتِهَا بِحَرْفٍ ، فَمَنْ أَينَ يُسَلِّمُ لَهُ بِصَحِحَّةِ دُعَواهِ؟!

الوَجْهُ الثَّالِثُ : أَنَّ أَثْرَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، الَّذِي ذَكَرَ الْمَالِكِيُّ ، وَعَابَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَوَايَتِهِ : أَثْرٌ صَحِحٌ ، قَدْ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ فِي «السُّنْنَةِ» (١/٢٨١ - ٢٨٢) بِإِسْنَادٍ صَحِحٍ فَقَالَ : (حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ [أَخْبَرَنَا] جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، وَ[أَخْبَرَنَا] ابْنُ ثَمَّةَ ، وَأَبُو مَعاوِيَةَ ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : «إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالْوَحْيِ ، سَمِعَ أَهْلُ السَّمَاءِ لَهُ صَلْصَلَةً ،

كَصَلْصَلَةِ الْحَدِيدِ عَلَى الصَّفَّا») اهـ.

- وهذا إسناد صحيح ، لا رَيْبَ فِيهِ ، وَقَدْ شَارَكَ عَبْدُ اللَّهِ فِي رِوَايَتِهِ
غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئمَّةِ ، مِنْهُمْ :
- الْبَخَارِيُّ فِي «خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ» (٣٦٨-٣٦٧) مَوْقُوفًا ، مِنْ طَرِيقِ
الْأَعْمَشِ بِهِ .
 - أَبُو دَاوُودَ فِي «سُنْتِهِ» (٤٧٣٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَعاوِيَةَ بِهِ مَرْفُوعًا .
 - وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ» (٢٦٣-٢٦٢) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ
أَبِي مَعاوِيَةَ بِهِ ، مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا .
 - وَاللَّالِكَائِيُّ فِي «شَرْحِ أَصْوَلِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ»
(٥٤٩-٥٤٧) مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا .
 - وَالْدَّارَمِيُّ فِي «الرَّدِّ عَلَى الْجَهَمِيَّةِ» (٣٠٨) مَوْقُوفًا .
 - وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (١/٣٥٠-٣٥٤) مِنْ طُرُقِ عِدَّةٍ ، مَرْفُوعَةٌ
وَمَوْقُوفَةٌ .
 - وَأَبُو الشَّيْخِ فِي «الْعَظَمَةِ» (١٤٤) مَوْقُوفًا .
 - وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٧) مَرْفُوعًا .
 - وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» (١١/٣٩٢-٣٩٣) مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا .
 - وَرَجَّحَ الْخَطِيبُ ، وَقَبْلَهُ الدَّارِقطَنِيُّ : الرُّوَايَةُ المَوْقُوفَةُ ، وَقَالَ:
(هِيَ الْمَحْفُوظَةُ).

وهذه الرواية - وإن كانت موقوفة - فلها حكم الرفع ، إذ أن مثيلها لا يقال بالرأي .
 فإن كانت رواية عبد الله بن الإمام أحمد ، لهذا الأثر تجسيماً وتشبيهاً : فكُلُّ مَنْ خَرَجَهُ مَعَهُ - مِمَّنْ ذَكَرْنَاهُ أَوْ غَيْرَهُمْ - مُجَسِّمُونَ مُشَبِّهُونَ !

وقد جاء هذا الأثر مرفوعاً بـ نحوه ، من رواية أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا قضى الله الأمر في السماء ، ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاً لقوله ، كأنه سلسلة على صفوان» **﴿حَقٌّ إِذَا فُرِّغَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ عَلَيْهِ الْكِبِيرُ﴾** ، رواه : • البخاري في : «صحيحه» (٤٧٠١) و (٤٨٠٠) و (٧٤٨١) ، وفي «خلق أفعال العباد» (٣٦٩) ، وهذا لفظه .

- والترمذى (٣٢٢٣) ، وقال: (هذا حديث حسن صحيح)
- وابن ماجة (١٩٤)
- واللالكائى (٥٤٦)
- والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص (١٦٢) ، وغيرهم .

قال البخاري في «خلق أفعال العباد» (٧٠) بعد أن ذكره : (وكذا قال ابن عباس ، وابن مسعود رضي الله عنهمَا ، وأهلُ الْعِلْمِ) اهـ ثم روى أثر ابن مسعود السابق .

فهل كان رسول الله ﷺ ، وابن عباس ، وابن مسعود ، وأبو هريرة رضي الله عنهم ، وأهل العلم - كما قال البخاري - : مُشَبِّهِين مُجَسِّمِين؟!
ولم رمى المالكي عبد الله بن الإمام أحمد ، بالتشبيه والتجمسيم ، لروايته هذا الحديث : وترَكَ غَيْرَهُ مِمَّنْ شارَكَهُ فِي روایتِهِ؟! بل ترَكَ مَنْ قاله؟!

والمالكي لا يريد الطعن في عبد الله بن أحمد ، ولا في عقيدته ، إنما يريد أمراً فوق ذلك ! وهو الطعن في اعتقاد المسلمين ، وأئمة الدين .
وما عابه المالكي أيضاً ، على عبد الله بن أحمد ، أنه أئمَّةٌ مَنْ لَمْ يُقْرَأْ بحديث ابن مسعود السابق : بالتوجه والابتداع : حَقٌّ ، فإنَّ أئمَّةَ الإسلام على الإقرار به . وبكُلِّ ما صَحَّ عن النبي ﷺ ، ولم يخالف في ذلك إلاّ أهل البدع ، كالجهمية .

مع أنَّ ما عابه المالكي عليه : ليس من قوله هو - رحمه الله - وإنما هو من قول أبيه الإمام أحمد ، وهو رواه عن أبيه .
إلاّ أنَّ المالكي أراد نسبته لعبد الله دون أبيه ! ظانًا أنَّ الطعن في عبد الله ، أهون وأقرب من الطعن في أبيه !

فصل

في رَمْيِ المالكيِّ الحنابلةَ بالنَّصْبِ ! والرَّدُّ عليه

زَعَمَ المالكيُّ في حاشية ص (١٢٧) :

أَنَّ الحنابلةَ لدِيهِمْ حساسِيَّةً كَبِيرَةً ، مِنَ الشَّتَّاءِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ ! بَيْنَمَا يَتَشَّرُّ بَيْنَهُمْ ، الشَّتَّاءُ عَلَى بَنِي أُمَيَّةَ ، وَخَاصَّةً مَعَاوِيَةَ ، وَابْنَهِ يَزِيدَ !

ثُمَّ زَعَمَ المالكيُّ كَذَلِكَ : أَنَّ الْمَنَاهِجَ التَّعْلِيمِيَّةَ عِنْدَنَا فِي الْمُلْكَةِ ، تَسَبَّبَتْ فِي انتِشارِ النَّصْبِ بَيْنَ عُمُومِ طَلَبَةِ الْعِلْمِ !!

والجواب :

أَنَّ هَذِهِ الْحَسَاسِيَّةَ الْمَزْعُومَةَ ، لَا يَشْعُرُ بِهَا إِلَّا الرَّافِضُونَ ، وَأَبْنَاؤُهُمْ ، وَأَذْنَابُهُمْ .

وَمَا زَالَتْ كَتَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ حنابلةً وَغَيْرُهُمْ : مَلِيئَةً بِفَضَائِلِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَّةً ، وَخَلْفَائِهِ الرَّاشِدِينَ الْأَرْبَعَةَ خَاصَّةً ، وَهَذِهِ كُتُبُهُمْ بَيْنَا .

وَالحنابلةَ مِنْ أَشَدِ النَّاسِ حِرْصًا عَلَى سَلَامَةِ أَعْرَاضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَّةً ، فَكَيْفَ بِخَواصِّ الصَّحَابَةِ وَكَبَارِهِمْ مَنْزَلَةٌ ! وَمَا زَالَ طَلَبَةُ الْعِلْمِ يَدْرُسُونَهَا وَيُدَرِّسُونَهَا .

وهذه مساجدنا ، وهام خطباؤنا ، لا يختمون خطبهم إلا بالترضي
على الخلفاء الأربع ، أبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي رضي الله عنهم .
غير أنَّ الحنابلة ، لم يؤلِّهوا علِيًّا رضي الله عنه ! ولم يقولوا
بعصمتِه ! أو رجعته ! ولم يقدِّموه رضي الله عنه على أبي بكر وعمر .

فإنْ كان ذلك هو التصبُّ الذي يعنيه المالكي ، فنعم إذن !
أما رَمِيُّ المالكي لمناهج تعليمينا ، أنَّها تسبيتٌ في انتشار التصبُّ بين
عُموم طلبةِ العلم : فدعوى باطلة ، فليذكُر لنا حرفًا واحدًا فحسب - ولا
نريد منه دليلاً غيره - في كتابٍ واحدٍ فحسب ، من تلك المناهج التعليمية ،
فيه تَقْصُصٌ لِعَلِيٍّ رضي الله عنه ، أو غَضْبٌ من مكانته الرفيعة رضي الله عنه ،
أو أحدٍ من أهل بيته . فإذا لم يفعل - ولن يفعل - فلعن الله على الكاذبين .
وهذا «كتاب الشريعة» ، مثالٌ لكتابٍ من كتب الحنابلة في الاعتقاد ،
للحافظ الكبير الإمام أبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجري
رحمه الله (ت ٣٦٠ هـ) . وترجمته عند :

- ابن أبي يَعْلَى (ت ٥٢٦ هـ) في «طبقات الحنابلة» (٣٣٢-٣٣٣)،
- والنابليسي (ت ٧٩٧ هـ) في «ختصر طبقات الحنابلة» (٣٣٢)،
- والبرهان ابن مُفلح (ت ٨٨٤ هـ) في «المقصد الأرشد» ، في تراجم
 أصحاب الإمام أحمد» (٢/ ٣٨٩)،
- والعُلَيْمي (ت ٩٢٧ هـ) في «الدُّرُّ المُنْضَدُ» ، في ذكر أصحاب الإمام أحمد
(١٧٥/ ١)،

- وفي كتاب العلَيْمي الآخر «المنهج الأحمد»، في تراجم أصحاب الإمام أحمد» (٢٧١/٢)،
 - وابن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ) في «شذرات الذهب» (٣٥/٣)،
 - وابن عثيمين (ت ١٤١٠هـ) في «تسهيل السَّابِلَةُ، لِمُرِيدِ مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْخَنَابِلَةِ» (٦٣٧/١) (٤٢٩٤٢٨)،
 - وبكر بن عبد الله أبو زيد ، في «علماء الحنابلة» ص(٩٢) وغيرهم كثير. عقد الأجرئ رحمه الله في كتابه «الشريعة» : كُتُبًاً وأبواباً كثيرة في فضائل الصحابة رضي الله عنهم ، عامةً وخاصةً ، وعقد كتاباً في «الشريعة» سماه: (كتاب فضائل أمير المؤمنين رضي الله عنه).
- ثُمَّ عَقَدَ تَحْتَهُ اثْنَيْ عَشَرَ بَابًا فِي ذَلِكَ ، يَذْكُرُ الْبَابَ ، ثُمَّ يَسْوَقُ مَا حَفِظَ فِيهِ ، هِيَ :
- كتاب فضائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه
 - باب ذكر جامع مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه
 - باب ذكر محبة الله عز وجل ورسوله ﷺ لعلي رضي الله عنه ، وأن علياً محب الله عز وجل ولرسوله ﷺ
 - باب ذكر منزلة علي رضي الله عنه من رسول الله ﷺ ، كمنزلة هارون من موسى
 - باب ذكر قول النبي ﷺ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ ، فَعَلَيْهِ مَوْلَاهُ ، وَمَنْ كُنْتُ وَلِيًّا ، فَعَلَيْهِ وَلِيًّا»

- باب ذِكْر دعاء النَّبِيِّ ﷺ ، لِمَنْ وَالِ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَتَوْلَاهُ ، وَدُعَائِهِ عَلَى مَنْ عَادَهُ
- باب ذِكْر عَهْد النَّبِيِّ ﷺ إِلَى عَلِيٍّ أَنَّهُ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ ، وَلَا يُعِذِّبُهُ إِلَّا مُنَافِقٌ ، وَالْمُؤْذِي لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، الْمُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
- باب ذِكْر مَا أُعْطِيَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، مِنَ الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ ، وَتَوْفِيقِ الصَّوَابِ فِي الْقَضَاءِ ، وَدَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لِهِ بِالسَّدَادِ وَالتَّوْفِيقِ
- باب ذِكْر دعاء النَّبِيِّ ﷺ لِعَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْعَافِيَةِ مِنَ الْبَلَاءِ مَعَ الْمَغْفِرَةِ
- باب أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِقَتَالِ الْخُوَارِجِ ، وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ أَكْرَمُهُ بِقَتْلِهِمْ
- باب ذِكْر جوامِعِ فَضَائِلِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّرِيفَةِ الْكَرِيمَةِ عَنِ الدِّينِ عَزَّ وَجَلَ ، وَعِنْ رَسُولِهِ ﷺ ، وَعِنْ الْمُؤْمِنِينَ
- باب ذِكْر مَقْتُلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَمَا أَعَدَ اللَّهُ الْكَرِيمُ لِقَاتِلِهِ مِنَ الشَّقَاءِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ
- باب ذِكْر مَا فُعِلَ بِقَاتِلِ عَلِيٍّ كَرِمِ اللَّهِ وَجْهِهِ
- كِتَابُ فَضَائِلِ فَاطِمَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
- باب ذِكْر قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةَ نِسَاءِ عَالَمِهَا»
- باب ذِكْر إِكْرَامِ النَّبِيِّ ﷺ لِفَاطِمَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَعِظَمِ قَدْرِهَا عِنْدَهُ

- باب ذِكْر غَضَبِ التَّبَيِّنَ ، لِغَضَبِ فاطمَة رضي الله عنها
- باب ذِكْر تزويع فاطمة ، بعْلَيٰ بن أبي طالب رضي الله عنهمَا ، وَعَظِيم ما شَرَفَهَا الله عَزَّ وَجَلَّ بِهِ فِي التَّزويع مِنَ الْكَرَامَاتِ الَّتِي خَصَّهُمَا الله عَزَّ وَجَلَّ بِهَا
- باب ذِكْر بِيَانِ فَضْلِ فاطمَة رضي الله عنها فِي الْآخِرَة ، عَلَى سَائِرِ الْخَلَاقِ
- كِتَابِ فَضَائِلِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهمَا
- باب ذِكْر قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ مَيْدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»
- باب شَبَابِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهمَا بِرَسُولِ الله ﷺ
- باب ذِكْر مَعْبَدَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهمَا
- باب حَثِّ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّةَهُ عَلَى مَحَبَّةِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ، وَأَبِيهِمَا ، وَأَمْهِمَا رضي الله عنهم أجمعين
- باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهمَا : «هُمَا زَيْحَانَتَاهُ مِنَ الدُّنْيَا»
- باب ذِكْر حَمْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهمَا عَلَى ظَهْرِهِ فِي الصَّلَاةِ ، وَغَيْرِ الصَّلَاةِ
- باب ذِكْر مُلاعَبَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهمَا
- باب ذِكْر إخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ صَلَاحِ الْمُسْلِمِينَ بِالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنهمَا

- باب إخبار النبي ﷺ بقتل الحسين رضي الله عنه ، قوله: «اشتدَ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَاتِلِهِ»
- باب ذِكْر نَوْحَ الْجِنِّ عَلَى الْحُسَيْنِ رضي الله عنه
- باب في الحَسَنِ والْحُسَيْنِ رضي الله عنهم : مَنْ أَحَبَّهُمَا ، فَلِلرَّسُولِ يُحِبُّ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَلِلرَّسُولِ يُبغضُ
- باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها
- باب ذِكْر تَزْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ خديجة رضي الله عنها ، وولدها منه
- باب ذِكْر غضب النبي ﷺ لخديجة رضي الله عنها ، وحسن ثناء عليها
- باب إخبار النبي ﷺ لخديجة رضي الله عنها ، سيدة نساء عالَمِها
- باب بشارة النبي ﷺ لخديجة رضي الله عنها ، بما أَعْدَ الله عز وجل لها في الجنة
- كتاب جامع فضائل أهل البيت رضي الله عنهم
- باب ذِكْر قول الله عز وجل: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجَسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا»
- باب ذِكْر أمر النبي ﷺ لأمتة بالتمسك بكتاب الله عز وجل، وبستنة رسوله ﷺ ، وبمحبة أهل بيته ، والتمسك على ما هم عليه من الحق ، والنهي عن التخلف عن طريقتهم الجميلة الحسنة
- باب قول الله عز وجل: «وَنَقَطَعْتُ بِهِمُ الْأَسْبَابُ»
- باب فَضْل جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه

- باب فَضْل حَمْزَة بْن عَبْد المَطَّلِب رضي الله عنه
- كتاب فضائل العباس بن عبد المطلب ، وولديه رضي الله عنهم أجمعين
- باب ذِكْر تعظيم قَدْر العَبَّاس بْن عَبْد المَطَّلِب ، رضي الله عنه عند رسول الله ﷺ
- باب ذِكْر دعاء النَّبِي ﷺ للعَبَّاس رضي الله عنه ، ولو لديه ، وأنه قد أُحِبَّ في ذلك
- باب ذِكْر مَنْ آذى العَبَّاس رضي الله عنه ، فقد آذى رسول الله ﷺ
- باب ذِكْر غضب النَّبِي ﷺ ، لغضب العَبَّاس رضي الله عنه
- باب ما رُوِيَ أَنَّ للعَبَّاس رضي الله عنه شفاعة ، يشفع بها للناس يوم القيمة
- باب فضل عبد الله بن عباس رضي الله عنه ، وما خَصَّهُ الله الكريم من الحِكْمَة والتَّأْوِيل الحسن للقرآن
- باب ذِكْر ما انتشر مِنْ عِلْم ابن عَبَّاس رضي الله عنه
- باب ذِكْر وفاة ابن عَبَّاس رضي الله عنه بالطائف ، والأية التي رُوِيَتْ عند دفنه
- باب ذِكْر إيجاب حُبٌّ بني هاشم ، أهل بَيْت النَّبِي ﷺ على جميع المؤمنين،
- باب ذِكْر فضل بني هاشم على غيرهم
- باب فضل قريش على غيرهم.

رَوَى الْأَجْرِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ ، كَثِيرًا مِمَّا حَفِظَ وَرَوَى مِنْ حَدِيثٍ وَأَثْرٍ ، فَجَاءَتْ هَذِهِ الْأَبْوَابُ حَافِلَةً ، بِكَثِيرٍ مِمَّا جَاءَ فِي فَضْلِهِمْ ، وَعَظِيمٍ حَقِّهِمْ .

وَكَانَ مِمَّا قَالَ الْأَجْرِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ ، فِي أَوَّلِ كِتَابِ فَضَائِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ «الشَّرِيعَةِ» : (أَمَا بَعْدُ ، فَاعْلَمُوا - رَحْمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ - أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - شَرِفُهُ اللَّهُ الْكَرِيمُ بِأَعْلَى الشَّرَفِ ، سَوَابِقُهُ بِالْخَيْرِ عَظِيمَةٌ ، وَمَنَاقِبُهُ كَثِيرَةٌ ، وَفَضْلُهُ عَظِيمٌ ، وَخَطَرُهُ جَلِيلٌ ، وَقَدْرُهُ نَبِيلٌ .

أَخُو الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَابْنُ عَمِّهِ ، وَزَوْجُ فَاطِمَةَ ، وَأَبُو الْحَسَنِ الْحُسَيْنِ ، وَفَارِسُ الْمُسْلِمِينَ ، وَمُفْرَجُ الْكَرْبَلَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَقَاتِلُ الْأَقْرَانِ ، الْإِمَامُ الْعَادِلُ ، الزَّاهِدُ فِي الدُّنْيَا الرَّاغِبُ فِي الْآخِرَةِ ، الْمُتَبَعُ لِلْحَقِّ ، الْمُتَأْخِرُ عَنِ الْبَاطِلِ ، الْمُتَعَلِّقُ بِكُلِّ خُلُقٍ شَرِيفٍ .

اللَّهُ أَكْبَرُ وَجْلَ وَرَسُولُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ مُحِبَّانُ ، وَهُوَ اللَّهُ وَرَسُولُ مُحِبٍّ ، الَّذِي لَا يُحِبُّهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ ، وَلَا يُغْضِبُهُ إِلَّا مُنَافِقٌ شَقِيقٌ ، مَعْدُنُ الْعَقْلِ وَالْعِلْمِ وَالْحَلْمِ وَالْأَدَبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَقَالَ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي «كِتَابِ فَضَائِلِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا» مِنْ «الشَّرِيعَةِ» : (اعْلَمُوا - رَحْمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ - أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، كَرِيمَةً عَلَى اللَّهِ أَكْبَرُ وَجْلَ وَعَلَى رَسُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَعَنْدَ جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ .

شَرَفُهَا عَظِيمٌ ، وَفَضْلُهَا جَزِيلٌ ، النَّبِيُّ ﷺ أَبُوهَا ، وَعَلَيْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْلُهَا ، وَالْحَسَنُ وَالْحُسَينُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَيِّدُ شَابَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَلَدَاهَا ، وَخَدِيجَةُ الْكَبِيرِ أُمُّهَا .

قَدْ جَمَعَ اللَّهُ الْكَرِيمُ لَهَا الشَّرَفَ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ ، مُهْجَجَةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَثَمَرَةً فَوَادِهِ ، وَقُرْأَةً عَيْنِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَعَنْ بَعْلِهَا ، وَعَنْ ذَرِيَّتِهَا الطَّيِّبَةِ الْمَبَارَكَةِ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «فَاطِمَةُ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمَيْنَ» .
وَقَالَ ﷺ : «حَسْبُكُ مِنْ نِسَاءِ الْعَالَمَيْنَ : مَرِيْمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ ، وَخَدِيجَةُ بِتْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَفَاطِمَةُ بِتْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَآسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ» .

وَقَالَ الْأَجْرَى رَحْمَهُ اللَّهُ أَيْضًا فِي «الشَّرِيعَةِ» ، فِي «فَضَائِلِ الْحَسَنِ وَالْحُسَينِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا» : (اعْلَمُوا - رَحْمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكم - أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، خَطْرُهُمَا عَظِيمٌ ، وَقَدْرُهُمَا جَلِيلٌ ، وَفَضْلُهُمَا كَبِيرٌ ، أَشْبَهُ النَّاسَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَلْقًا وَخُلُقًا .

الْحَسَنُ وَالْحُسَينُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، هُمَا ذَرِيَّتُهُ الطَّيِّبَةِ الطَّاهِرَةِ الْمَبَارَكَةِ ، وَبَضْعَتَانِ مِنْهُ ، أَمْهُمَا فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءِ ، مُهْجَجَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَضْعَةُ مِنْهُ ، وَأَبُوهُمَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَخُو رَسُولِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمَيْنَ ، وَابْنُ عَمِّهِ ، وَخِتْنَهُ عَلَى ابْنَتِهِ ، وَنَاصِرُهُ ، وَمُفَرَّجُ الْكَرْبَلَةِ عَنْهُ ، وَمَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَهُ مُحِبِّيْنَ .

فقد جمع الله الكريم للحسن والحسين رضي الله عنهمَا ، الشرف العظيم ، والحظُّ الجزيل مِنْ كُلُّ جهة ، ريحانة رسول الله ﷺ ، وسيداً شبابَ أهل الجنة .

وسندُكُّ ما حضرني ذِكْرُه بِكَثَةٍ من الفضائل ، مَا تَقَرَّ بِهَا عَيْنُ كُلُّ مؤمنٍ مُحِبٍّ لَهُما ، وَيُسْخِنُ اللَّهُ الْعَظِيمُ بِهَا عَيْنَ كُلُّ ناصِيَّ خَبِيثٍ ، باغضِنَّ لَهُما ، أبغضَ اللَّهُ مَنْ أبغضَهَا).

وقال رحمه الله في «الشريعة» ، في «باب ذِكْر إيمان حُبِّ بنى هاشم ،

أهل بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ» :

(واجبٌ على كُلِّ مؤمنٍ ومؤمنةٍ: مَحَبَّةُ أهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : بنو هاشم : عليٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَوَلَدُهُ ، وَذَرِيَّتُهُ ، فَاطِمَةُ ، وَوَلَدُهَا ، وَذَرِيَّتُهَا ، وَالْحَسَنُ وَالْحَسِينُ ، وَأَوْلَادُهُما ، وَذَرِيَّتُهُما ، وَجَعْفُرُ الطَّيَّارُ ، وَوَلَدُهُ ، وَذَرِيَّتُهُ ، وَحَمْزَةُ ، وَوَلَدُهُ ، وَالْعَبَّاسُ ، وَوَلَدُهُ ، وَذَرِيَّتُهُ رضي الله عنهم .

هؤلاء أهل بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، واجبٌ على المسلمين محبتهم ، وإكرامهم ، واحترامهم ، وحسن مداراتهم ، والصبر عليهم ، والدعاء لهم . فمن أحسن من أولادهم وذريتهم : فقد تخلَّقَ بأخلاق سلفه الكرام الأخيار الأبرار .

ومَنْ تخلَّقَ مِنْهُمْ بِمَا لَا يَحْسُنُ مِنَ الْأَخْلَاقِ : دُعِيَ لَهُ بالصلاح والصيانة والسلامة ، وعاشرَةً أهلُ العَقْلِ والأدب ، بأحسن المعاشرة ، وقيل

له : نحن نُجِلُكَ عن أنْ تتخَلَّق بأخلاق لا تُشْبِهُ سلفَكَ الْكَرَام الْأَبْرَار ، ونَغَار لِمِثْلِكَ أَنْ يَتَخَلَّق بما نَعْلَم أَنَّ سلفَكَ الْكَرَام الْأَبْرَار ، لا يَرْضُون بذلك ، فَمَنْ مُحِبٌّنَا لَكَ ، أَنْ نُحِبَّ لَكَ أَنْ تَتَخَلَّق بما هُوَ أَشْبَهُ بِكَ ، وَهِيَ الْأَخْلَاقُ الشَّرِيفَةُ الْكَرِيمَةُ ، وَاللَّهُ الْمَوْفُقُ لِذَلِكَ) اهـ.

وقد قَدَّمْتُ أَنَّ الْأَجْرِيَ رَحْمَهُ اللَّهُ ، قَدْ رَوَى فِي كُلِّ بَابٍ ، مَا حَفِظَ فِيهِ مِنْ حَدِيثٍ وَأَثْرٍ ، وَسَاقَهُ بِإِسْنَادِهِ ، فَاجْتَمَعَ فِيهَا أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ ، وَآثَارٌ تَسْرُّ المؤْمِنِينَ .

وقال شِيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ بَعْدَ حَدِيثِ سَفِينَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا : «خِلَافَةُ النُّبُوَّةِ ، ثَلَاثُونَ سَنَةً ، ثُمَّ يُؤْتَيِ اللَّهُ مُلْكَهُ أَوِ الْمُلْكُ مَنْ يَشَاءُ» :

(رواهُ أَهْلُ السُّنَّةِ ، كَأَبِي دَاوُودَ وَغَيْرِهِ ، وَاعْتَمَدَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ فِي تَقْرِيرِهِ خِلَافَةِ الرَّاشِدِيْنَ الْأَرْبَعَةِ ، وَثَبَّتَهُ أَحْمَدُ ، وَاسْتَدَلَّ بِهِ عَلَى مَنْ تَوَقَّفَ فِي خِلَافَةِ عَلِيٍّ ، مِنْ أَجْلِ افْتَرَاقِ النَّاسِ عَلَيْهِ ، حَتَّى قَالَ أَحْمَدُ : «مَنْ لَمْ يُرَبِّعْ بِعَلِيٍّ فِي الْخِلَافَةِ ، فَهُوَ أَضَلُّ مِنْ حِمَارِ أَهْلِهِ» ، وَنَهَى عَنِ الْمَاكِحَةِ .

وَهُوَ مُتَّفِقُ عَلَيْهِ بَيْنَ الْفَقَهَاءِ ، وَعُلَمَاءِ السُّنَّةِ ، وَأَهْلِ الْمَعْرِفَةِ وَالْتَّصُوْفِ ، وَهُوَ مَذَهَبُ الْعَامَّةِ .

وإنما يخالفهم في ذلك ، بعضاً أهل الأهواء ، من أهل الكلام
ونحوهم ، كالرافضة الطاعنين في خلافة الشّالحة ، أو الخوارج الطاعنين في
خلافة الصّهريين المنافين : عثمان وعليٰ .
أو بعضاً النّاصبة النّافين لخلافة عليٰ رضي الله عنه ، أو بعضاً
الجُهّال من المُتَسَنّنة ، الواقفين في خلافته !

ووفاة النبي ﷺ كانت في شهر ربيع ، سنة إحدى عشرة مِن هجرته .
وإلى عام ثلاثين سنة ، كان إصلاح ابن رسول الله ﷺ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
السَّيِّدُ بْنُ فَيْضَانٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، بنزوله عن الأمر عام إحدى وأربعين ،
في شهر جمادى الأولى ، وسُمِّيَ «عام الجماعة» لاجتماع الناس على
معاوية ، وهو أول الملوك) اهـ من «مجموع الفتاوى» (١٨/٣٥-١٩).

وكلام شيخ الإسلام رحمة الله في هذا الباب كثير ، في كثير مِن
مُصنفاته وفتواه ، وفي «مجموع الفتاوى» شيءٌ كثير وقفتُ عليه ،
وما قدمته يعني بمشيئة الله .

وقال الإمام العلامة يحيى بن يوسف بن يحيى الأنصاري الصَّرْصَري
الخنبلـي (ت ٦٥٦هـ ، شهيداً على يد المغول لعنهم الله ، لَمَّا دخلوا العراق)
في قصيدة اللامية العظيمة ، التي ذكر فيها اعتقاد الخنابلـة ، والثانية على
إمامـهم أحمدـ بن حنـبل وأتبـاعـه رحـمـهم اللهـ جـيـعاـ ، بـعـد ذـكـرـهـ الخـلـفـاءـ الشـلـاثـةـ
أبـيـ بـكـرـ ، وـعـمـرـ ، وـعـثـمـانـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـمـ ، قالـ :

وَكَانَ أَحَقُّ النَّاسِ بِالْأَمْرِ بَعْدَهُمْ

أَبُو الْخَسَنِ الْمَرْضِيُّ تَاجُ الْهُدَى عَلَيْ

عَلَى السَّنَنِ الْمَحْمُودِ لَمْ يَتَّقَلِّ

خَلِيفَةً عَدْلٍ لِلْخِلَافَةِ مُكْمِلٌ

كَمَيٌّ لِأَبْطَالِ الرِّجَالِ مُجَدِّلٌ

كَرِيمٌ مُعْمِمٌ فِي الْكِرَامِ وَمُخْرِلٌ

يُقْطَعُ مِنْ أَبْنَائِهَا كُلُّ مَفْصِلٍ

وَكَانَ بِأَمْرِ اللهِ أَعْدَلَ قَائِمٌ

إِمامٌ هُدَىً أَكْرِمٌ بِهِ مِنْ خَلِيفَةٍ

عَظِيمٌ لِأَسْبَابِ الْمُجَادِلِ قَاطِعٌ

أَبَرُّ فَشَىً جَاءَتْ بِهِ هَاشِمِيَّةٌ

يَجْلِي دُجَى الْهَيْجَاجَ بِأَيْضَنِ مَنْصِلٍ

وَدَرْعٌ عَلَيْهِ كَانَ صَدَرًا فَمَا الَّذِي

تَظُنُّ بِمَقْدَامِ عَلَى الْحَرْبِ مُقْبِلٌ

وَفِي قَتْلِهِ عَمْرَو بْنَ وَدَ وَمَرْحَبَا

ذَلِيلٌ عَلَى مَا قُلْتُ غَيْرُ مُبَطَّلٌ

وَذَلِكَ فَضْلٌ جَامِعٌ كُلُّ أَفْضَلٍ

بِتَاجٍ مِنَ الْعَلَيَّا سَامٌ مُكَلَّلٌ

وَسَمَاءُ فِي الدَّارَيْنِ أَحْمَدُ سَيِّدًا

وَحَلَّاهُ مِنْ زَهْرَائِهِ وَإِخَائِهِ

وَكَانَ لَهُ السُّبْطَانِ فِي حِينِ فَضْلِهِ

كَعِقْدِ بِيَاقُوتِ وَدُرُّ مُفَصِّلٍ

كَهَارُونَ مِنْ مُوسَى فَلَا تَتَأَوَّلُ

بِرَأْيِهِ الْعَلَيَّا عَلَى كُلِّ أَطْوَلٍ

وَفَتْحٌ عَلَيْهِ عَاجِلٌ مُسْتَهْلٌ

وَأَنْزَلَهُ مِنْهُ وَتَلْكَ فَضِيلَةٌ

وَأَثْنَى عَلَيْهِ يَوْمَ خَيْرٍ إِذْ عَلَا

ثَنَاءً بِحُبِّ اللهِ ، ثُمَّ رَسُولِهِ

عَلَامَةُ إِيمَانٍ الْمُوحَدُ حُبُّهُ
 وَفِي بُغْضِهِ مَخْضُ النُّفَاقِ الْمُضَلِّلِ.
 وَكَمْ جَمَعَتْ الْفَاظُهُ مِنْ بَلَاغَةٍ
 وَجَاءَتْ بِحُكْمٍ فِي قَضَايَاهُ فَيُصَلِّ.
 بِفَضْلِ فَتَاوَاهُ وَحْدَ حُسَامِهِ
 دَيَاجِي الْقَضَايَا وَالْوَقَائِعِ تَنْجَلِي
 تَقَلَّدَ خَمْسًا أَمْرَهَا مُشَحِّمًا
 بِأَعْبَائِهَا الْعَظِيمَى أَشَدَّ تَحْمُلِ.
 يَصُومُ هَجِيرَ الصَّيفِ أَجْرًا وَحِسْبَةً
 وَيَهْجُرُ لَذَاتِ الرُّقَادِ الْمُخَبِّلِ.
 إِلَى أَنْ أَتَى مَا لَا مَرَدٌ لِيَوْقُعِهِ
 وَمَا يَتَعَجَّلُ وَقْتُهُ لَا يُؤَجِّلُ.
 فَخَضَبَ أَشْقَاهَا مِنَ الرَّأْسِ شَيْبَةً
 تَسَامَتْ وَقَارَأَ بِالدُّمُّ الْمُتَبَزِّلِ.
 وَذِلِكَ وَعْدٌ صَادِقٌ مِنْ مُحَمَّدٍ
 فَآلَ بِيَدَكَ الْوَعْدُ أَشَرَّفَ مَوْئِلِ.
 فَأَكْرَمَ بِهِمْ فِي النَّاسِ أَرْبَعَةَ هُمُّ
 الرَّبِيعُ لِقَلْبِ الْمُؤْمِنِ الْمُتَقَبِّلِ.
 وَلَمْ يَجْتَمِعْ إِلَّا بِبَاطِنِ مُؤْمِنٍ
 مَحْبُّهُمْ ، لَا فِي فُؤَادِ مُغَلِّلِ.
 وَبَعْدَ عَلِيٍّ كَرَمَ اللَّهُ وَجْهَهُ
 اسْتَبَّ بِصُلْحِ السَّيِّدِ الْمُتَفَضِّلِ.

لِذِي الْحِلْمِ وَالْتَّقُوَىٰ مُعَاوِيَةَ الرُّضَىٰ
أَمِينٌ عَلَى التَّنْزِيلِ لِلنَّوْحِي مُسْجِلٌ

رَدِيفٌ رَسُولُ اللَّهِ ثُمَّ دَعَى لَهُ

بِحِلْمٍ وَعِلْمٍ إِذْ لَهُ بَطْنُهُ يَلِي

ثُمَّ شَرَعَ - بَعْدَ ذَلِكَ - فِي ذِكْرِ فَضَائِلِ آلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ،

فَقَالَ :

وَأَذْكُرُ شَيْئًا مِنْ فَضَائِلِ أَهْلِهِ
فَفَضَّلْنَاهُمُ الْمَشْهُورُ وَالظَّاهِرُ الْجَلِيلُ
هُمُ الْغُرْزَةُ الْوُثْقَى لِمُسْتَنْسِكِ بَهَا
وَنَوْرُ الْهَدَى لِلنَّمْبُصِرِ الْمُتَأْمِلُ
ثُمَّ ذَكَرْ جَمْلَةً مِنْهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَبَدَا بِذَكْرِ سَيِّدِ الشَّهَادَاءِ
حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَمَدْحَأَهُ وَأَطَالَ ، ثُمَّ جَعْفَرُ بْنُ
أَبِي طَالِبٍ ، ثُمَّ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطَّلِبِ ، ثُمَّ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ
ابْنَى عَلِيٍّ ، ثُمَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

وَقَالَ الشَّيْخُ حَافِظُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَكْمِيُّ ، فِي «الْجَوْهَرَةِ الْفَرِيدَةِ» ، فِي
«تَحْقِيقِ الْعِقِيدَةِ» (ص ٣١) ، فِي «بَابِ الْخِلَافَةِ» ، وَمَحَاجَةِ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ» .

وَهُوَ مِنَ الْمَتَوْنِ الْمَتَدَالِةِ عِنْدَ الْخَنَابِلَةِ ، حَفَظَهُ وَشَرَحَهُ ، وَمِمَّنْ
شَرَحَهُ : شِيخُنَا الْعَلَامَةُ الْمُحَقَّقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبَرِينَ
الْقُضَاعِيُّ الْخَنَبِلِيُّ حَفَظَهُ اللَّهُ ، شَرَحَهُ كَامِلًا صَيْفَ عَام (١٤٢٢هـ) ، قَالَ

حَافِظُ :

كَذَا عَلَيْهِ أَبُو السَّبْطَيْنِ رَابِعُهُمْ
 فَهَؤُلَاءِ بِلَا شَكٍ خَلَقْتُهُمْ
 وَأَهْلُ بَيْتِ النَّبِيِّ وَالصَّحْبُ قَاطِيْةُ
 وَالْحَقُّ فِي فِتْنَةٍ بَيْنَ الصَّحَابِ جَرَتْ
 هُوَ السُّكُوتُ ، وَأَنَّ الْكُلُّ مُجْتَهَدٌ
 وَالنَّصْرُ أَنَّ أَبَا السَّبْطَيْنِ كَانَ هُوَ الْ
 مُحِقُّ مَنْ رَدَ هَذَا قَوْلُهُ فَنَدَ
 تَبَّا لِرَأْفَضَهُ ، سُخْنًا لِنَاصِيَةِ
 هَذَا شَيْءٌ مِمَّا تِيسَرَ لِي فِي هَذَا ، مِمَّا يُظْهِرُ - جَلِيلًا - كَذِبَ هَذَا
 الرَّافِضِي الْمَالِكِيُّ عَلَى أَئمَّةِ الإِسْلَامِ ، حَنَابَلَةً وَغَيْرَ حَنَابَلَةٍ مِنْ أَهْلِ السُّنْنَةِ .
 فَأَيْنَ الْخَسَاسِيَّةُ - الَّتِي زَعَمَهَا الْمَالِكِيُّ الرَّافِضِيُّ - مِنْ ذِكْرِ فَضَائِلِ
 عَلَيْهِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَمِيعًا .

وَكَتَبَ الْحَنَابَلَةُ طَافِحَةً بِفَضْلِهِمْ ، وَالْتَّرْضِيُّ عَنْهُمْ ، وَهَذَا أَمْرٌ مُسْتَقْرٌ
 عَنْهُمْ - بِحَمْدِ اللَّهِ - لَا نِزَاعَ فِيهِ .
 وَقَدْ أَجْمَعَ أَئمَّةُ الإِسْلَامِ وَالسُّنْنَةِ وَأَطْبَقُوا ، حَنَابَلَةً وَغَيْرَهُمْ ، عَلَى
 عِظَمِ كِتَابِ «الشَّرِيعَةِ» وَفَضْلِهِ ، وَأَنَّى عَلَى هَذَا الْكِتَابِ وَصَاحِبِهِ : شِيخُ
 الإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ ، فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَبِهِ .
 وَكَذَلِكَ الْحَافِظُ ابْنُ قَيْمِ الْجَوزِيَّةِ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ ، مِنْهَا
 «اجْتِمَاعُ الْجَيُوشِ الْإِسْلَامِيَّةِ» .

وقد أخذَ هذا السُّفْرُ العظيم - أعني كتاب «الشريعة» - رسالة دكتوراه جامعية بالملكة ، وحُقُّ في «جامعة أم القرى» بمكة المكرمة ، ثم طُبعَ بعد ذلك في المملكة أيضاً ، بتحقيق - صاحب الرسالة - الشِّيخ الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدِّمِيْجي.

وهذا كتاب «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز الحنفي رحمه الله (ت ٧٩٢هـ) ، أحد الكتب المقررة على طلاب كلية الشريعة بالملكة ، وفيه الثناء على علیٰ رضي الله عنه ، قال رحمه الله فيه (٧٢١-٧٢٢): (قوله: «ثُمَّ لَعَلَيْ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»).

ش : أي ونشتَ الخلافة بعْدَ عُثمانَ لعلیٰ رضي الله عنهمَا .

لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ ، وَبَاعَ النَّاسُ عَلَيْهَا : صار إماماً حَقَّاً ، واجب الطَّاعَة ، وهو الخليفة في زمانه خلافة نبوة ، كما دَلَّ عليه حديث سَفَيْنَة المقدم ذكره ، أَنَّه قال: قال رسول الله ﷺ : «خِلَافَةُ النُّبُوَّةِ: ثَلَاثُونَ سَنَةً ، ثُمَّ يُؤْتَيُ اللَّهُ مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ») اهـ .

ثُمَّ ذُكِرَ شَيْئاً مِنْ فَضَائِلِهِ رضي الله عنه في (٧٢٥-٧٢٦)، وفي غير موضع .

ثُمَّ ذُكِرَ شَيْئاً مِمَّا يُحِبُّ في حَقِّ الْأَلِّ رضي الله عنهم ، في (٧٣٧-٧٤٠) عند شرْحِه قول الطحاوي : (وَمَنْ أَحْسَنَ الْقَوْلَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَرْوَاجِهِ الطَّاهِرَاتِ مِنْ كُلِّ ذَنْسٍ ، وَذَرِيَّاتِهِ الْمُقَدَّسِينَ مِنْ كُلِّ رِجْسٍ: فَقَدْ بَرِيءَ مِنَ النُّفَاقِ) اهـ .

فصل

في بيان حال معاوية رضي الله عنه ، والذب عنه ، وبيان حال ابنه يزيد

أما زعم المالكي انتشار الثناء على بني أمية ، خاصة معاوية وابنه
يزيد عند الحنابلة : ففيه تفصيل .

أما معاوية : فنعم ، وهو من جملة أصحاب رسول الله ﷺ ،
وصهره ، وكل نسب وسبب منقطع يوم القيمة ، إلا سبب النبي ﷺ ،
ونسبه ، ومعاوية - بلا شك - منهم رضي الله عنه .

ولما ذكر الآجري تلك الكتب والأبواب السابقة ، في فضائل علي
وفاطمة وبأبيهما الحسن والحسين ، والآل عامة وخاصة رضي الله عنهم :
ختم كتابه بفضائل معاوية رضي الله عنه ، فقال : «كتاب فضائل معاوية بن
أبي سفيان رضي الله عنهم» .

ثم قال الآجري رحمه الله : (معاوية رضي الله عنه ، كاتب
رسول الله ﷺ على وحي الله عز وجل ، وهو القرآن ، بأمر الله عز وجل .
وصاحب رسول الله ﷺ ، ومن دعا له النبي ﷺ أن يقيه العذاب .
ودعا له أن يعلمه الله الكتاب ، ويمكّن له في البلاد ،
 وأن يجعله هادياً مهدياً .

وأردفه النبي من خلفه فقال : «ما يلئني منك؟»

قال : بطني .

قال: «اللَّهُمَّ امْلأْ حِلْمَنَا وَعِلْمَنَا».

وأعلمَ النَّبِيَّ ﷺ : «إِنَّكَ سَتَلْقَانِي فِي الْجَنَّةِ».

وصَاهِرَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِأَنَّ تَزَوَّجَ بِأُمٍّ حَبِيبَةَ أخْتِ معاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَصَارَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ ، وَصَارَ هُوَ خَالُ الْمُؤْمِنِينَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ: «عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ لَيْتَكُنْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ قَاتِلُهُمْ مَوْدَةً».

وقال النَّبِيُّ ﷺ : «إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ : أَلَا أَتَزَوَّجَ إِلَى أَحَدٍ مِّنْ أَمْتَنِي ، وَلَا يَشَرِّقُ إِلَيَّ أَحَدٌ مِّنْ أَمْتَنِي ، إِلَّا كَانَ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ».

وهو مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ أَلَّا يُخْزِي وَالَّذِينَ أَمْنَوْا مَعْهُمْ» ، فَقَدْ ضَمِّنَ اللَّهُ الْكَرِيمُ بِأَنَّ لَا يُخْزِنُهُ ، لِأَنَّهُ مِمَّنْ آمَنَ بِرسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وسيأتي في الأخبار ما يَدُلُّ على ما قلتُ ، والله الموفق لذلك إن شاء الله (اهـ).

ثُمَّ عَقَدَ الْأَجْرَىُ عَشْرَةَ أَبْوَابَ فِي ذَلِكَ ، هِيَ:

- بَابُ ذِكْرِ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لِمَا عَوَيْدَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- بَابُ بُشَارَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِمَا عَوَيْدَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْجَنَّةِ
- بَابُ ذِكْرِ مُصَاهِرَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِمَا عَوَيْدَهُ بِأَخْتِهِ أُمَّ حَبِيبَةَ
- بَابُ ذِكْرِ اسْتِكْتَابِ النَّبِيِّ ﷺ لِمَا عَوَيْدَهُ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
- بَابُ ذِكْرِ مُشَافَّرَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِمَا عَوَيْدَهُ رَحْمَهُ اللَّهُ

- باب ذِكْر صُحْبَة معاوِيَة لِلنَّبِيِّ ﷺ ، وَمَنْزَلَتْهُ عَنْهُ
- باب ذِكْر تواضع معاوِيَة رضي الله عنْهُ فِي خِلَافَتِهِ
- باب ذِكْر تعظِيم معاوِيَة رضي الله عنْهُ ، لِأَهْل بَيْتِ رَسُولِ الله ﷺ ،
وَإِكْرَامِهِ إِيَّاهُمْ
- باب تزوِيج أَبِي سُفِيَّانَ رضي الله عنْهُ ، بِهند أُمِّ معاوِيَة رضي الله عنْهُمْ.
- باب ذِكْر وَصِيَّة النَّبِيِّ ﷺ لِمعاوِيَة رضي الله عنْهُ .

وَهَذَا أَمْرٌ مُسْتَقْرٌ عَنْ أَهْل السُّنَّةِ جَمِيعًا ، حَنَابَةً وَغَيْرَهُمْ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْ معاوِيَةِ ، وَجَمِيعِ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ وَأَرْضَاهُمْ .

أَمَّا يَزِيدُ : فَلَا ! بَلْ صَنَفَ ابْنُ الْجُوزِيِّ (ت ٥٩٧ هـ) - وَهُوَ حَنْبَلِيٌّ -
جُزُءًا مَعْرُوفًا فِي لَعْنِيهِ .

وَأَمَّا يَزِيدُ لَا يَخْفَى ، وَقَدْ نَصَّ إِمَامُنَا وَإِمامُ الْمُسْلِمِينَ ، الْإِمَامُ أَحْمَدُ
بْنُ حَنْبَلٍ فِيهِ ، فَقَالَ صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ : قُلْتُ لِأَبِي : إِنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ : إِنَّهُمْ
يُحِبُّونَ يَزِيدًا ! فَقَالَ : « يَا بُنْيَيْ ! وَهَلْ يُحِبُّ يَزِيدًا أَحَدٌ يُؤْمِنُ بِاللهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ? ! ». .

فَقَلَّتْ : يَا أَبَتِ فَلِمَاذَا لَا تَلْعَنُهُ ؟

فَقَالَ : « يَا بُنْيَيْ ! وَهَلْ رَأَيْتَ أَبَاكَ يَلْعَنُ أَحَدًا ؟ ! ». .

وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدُ الْمَقْدِسِيُّ الْحَنْبَلِيُّ ، لَمَّا سُئِلَ عَنْ يَزِيدٍ : « فِيمَا بَلَّغْنِي
لَا يُسَبُّ وَلَا يُحَبَّ ». .

وهذا اختيارُ شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، كما في «مجموع الفتاوى» (٤٨٣/٤) و(٤٨٧/٤).

وقد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله (٤٨١-٤٨٢/٤): أنَّ النَّاسَ قد افترقوا في يزيد ثلث فِرَقٍ ، طرفان ووسط :

فَأَحَدُ الطَّرْفَيْنِ : كَفَرُوهُ ! وَجَعَلُوهُ مُنَافِقًا زَنْدِيقًا ! سَعَى فِي قَتْلِ سَبْطِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، تَشْفِيًّا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ! وَانتقامًا مِنْهُ ! وَأَخَذَ بِثَأْرِ جَدِّهِ عُثْبَةَ ، وَأَخِي جَدِّهِ شِيبةَ ، وَخَالِهِ الْوَلِيدِ بْنِ عُثْبَةَ وَغَيْرِهِمْ ! وَأَنْشَدُوا لَهُ فِي ذَلِكَ شِعْرًا .

وَالطَّرْفُ الْآخَرُ : جَعَلُوهُ رَجُلًا صَالِحًا ! وَإِمَامًا عَادِلًا ! بَلْ ظَنَّهُ بَعْضُهُمْ صَحَابِيًّا !

وَذَكَرَ شيخُ الإسلام بعْضَ أَصْحَابِ هَذَا القَوْلِ ، وَلَيْسَ فِيهِمْ حَنْبَلِيًّا وَاحِدًا .

ثُمَّ قَالَ شيخُ الإسلام رحمه الله (٤٨٢/٤): (وَكُلُّ الْقَوْلَيْنِ ظَاهِرُ الْبُطْلَانِ ، عِنْدَ مَنْ لَهُ أَدْنَى عَقْلٍ وَعِلْمٍ بِالْأُمُورِ ، وَسَيِّرُ التَّقْدِيمَيْنِ . وَهَذَا لَا يُنْسَبُ إِلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْمُعْرُوفِينَ بِالسُّنْنَةِ ، وَلَا إِلَى ذِي عَقْلٍ مِنَ الْعُقْلَاءِ ، الَّذِينَ لَهُمْ رَأْيٌ وَخَبْرَةٌ) اهـ.

أَمَّا الوَسَطُ بَيْنَ هَذَيْنِ الطَّرْفَيْنِ الشَّاذَيْنِ : فَذَكَرَ قَوْلَهُمْ شَيْخُ الإسلام (٤٨٣/٤) فَقَالَ : (الْقَوْلُ الثَّالِثُ : أَنَّهُ كَانَ مَلِكًا مِنْ مَلُوكِ الْمُسْلِمِينَ ، لَهُ حَسَنَاتٌ وَسَيِّئَاتٌ ، وَلَمْ يُولَدْ إِلَّا فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ ، وَلَمْ يَكُنْ كَافِرًا .

ولكنْ جَرَى بِسُبْبِهِ مَا جَرَى ، مِنْ مَصْرَعِ الْحُسَيْنِ ، وَفَعَلَ
مَا فَعَلَ بِأَهْلِ الْحَرَّةِ ، وَلَمْ يَكُنْ صَاحِبًا ، وَلَا مِنْ أُولَيَاءِ اللَّهِ الصَّالِحِينِ ، وَهَذَا
قُولُّ عَامَّةِ أَهْلِ الْعَقْلِ وَالْعِلْمِ وَالسُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ) اهـ.

ثُمَّ ذَكَرَ شِيخُ الْإِسْلَامِ رَحْمَهُ اللَّهُ (٤٨٣ - ٤٨٦ / ٤) : أَنَّ أَصْحَابَ هَذَا
الْقَوْلِ الْوَسْطِ ، قَدْ اخْتَلَفُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ ، وَافْتَرَقُوا فِي يَزِيدَ ثَلَاثَ فِرَقَ ،
مَعَ اجْتِمَاعِهِمْ عَلَى مَا سَبَقَ ، مِنْ ظُلْمِهِ وَفِسْقِهِ :

- فِرْقَةُ لَعْنَةِ .
- وَفِرْقَةُ أَحْبَبَةِ .
- وَفِرْقَةُ أَمْسَكَتْ ، فَلَمْ تَسْبُ ، وَلَمْ تُحِبَّ .

وَبَيْنَ شِيخِ الْإِسْلَامِ رَحْمَهُ اللَّهُ : مَآخِذَ كُلُّ أَصْحَابِ قَوْلِ :
فَاللَّاعِنُونَ كَأَبِي الْفَرْجِ ابْنِ الْجُوزِيِّ الْخَنْبَلِيِّ ، وَإِلَكِيَا الْهَرَّاسِيِّ
وَغَيْرِهِمَا : لَعْنُوهُ :

- ١ - لِمَا صَدَرَ مِنْهُ مِنْ أَفْعَالٍ ثَبِيعٌ لَعْنَتُهُ .
 - ٢ - وَقَدْ يَقُولُونَ : هُوَ فَاسِقٌ ، وَكُلُّ فَاسِقٍ يُلْعَنُ .
 - ٣ - وَقَدْ يَقُولُونَ بِلَعْنٍ صَاحِبُ الْمُعْصِيَةِ ، وَإِنْ لَمْ يُحْكَمْ بِفِسْقِهِ .
- فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ مَآخِذٍ لِلْعُنْتَهِ .

أَمَّا الَّذِينَ أَحْبَبُوهُ : أَحْبَبُوهُ ، أَوْ سَوَّغُوا مَحْبَبَتَهُ ، كَالْفَزَّالِيِّ - عَالِمِ
الشَّافِعِيَّةِ الشَّهِيرِ - فَلَهُمْ مَآخِذَانِ :

١- أحدهما: أنَّه مُسْلِم ، وَلِيَ أَمْرَ الْأُمَّةِ عَلَى عَهْدِ الصَّحَابَةِ ، وَتَابِعَةُ
بَقَايَاهُمْ . وَكَانَتْ فِيهِ خِصَالٌ مَحْمُودَةٌ ، وَكَانَ مُتَأْوِلاً فِيمَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ مِنْ
أَمْرِ الْحَرَّةِ وَغَيْرِهِ ، فَيَقُولُونَ : هُوَ مُجْتَهَدٌ مُخْطَيَّةٌ .
وَيَقُولُونَ: إِنَّ أَهْلَ الْحَرَّةِ ، هُمْ نَقْضُوا بِيَعْثَةَ أَوْلَى ، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ
ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَغَيْرُهُ .
أَمَا قَاتَلُ الْحُسَينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَلَمْ يَأْمُرْ بِهِ ، وَلَمْ يَرْضِ بِهِ ،
بَلْ ظَاهِرٌ مِنْهُ التَّالُمُ لِقَتْلِهِ ، وَذَمٌ مَنْ قَتَلَهُ . وَلَمْ يُحْمَلْ الرَّأْسُ إِلَيْهِ ، وَإِنَّمَا
يُحْمَلُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ .

٢- المأخذ الثاني لهؤلاء المُحَبِّينَ: أنَّه قد ثَبَّتَ في «صحيح
البخاري» عن ابن عُمر رضي الله عنهمَا أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:
«أَوْلُ جَيْشٍ يَغْزُو الْقَسْطَنْطِينِيَّةَ ، مَغْفُورٌ لَهُمْ» ، وَأَوْلُ جَيْشٍ غَزَّاها ،
كَانَ أَمِيرُهُ يَزِيدُ .

ثُمَّ قَالَ شِيخُ الْإِسْلَامِ رَحْمَةُ اللَّهِ (٤٨٦/٤) بَعْدَ ذِكْرِهِ مَأْخَذَ الْلَاعِنِينَ
وَالْمُحَبِّينَ: (وَالْتَّحْقِيقُ: أَنَّ هَذِينَ الْقَوْلَيْنِ، يُسَوِّغُ فِيهِمَا الْاجْتِهَادُ ، فَإِنَّ
اللَّغْنَةَ لِمَنْ يَعْمَلُ الْمُعَاصِي ، مِمَّا يُسَوِّغُ فِيهَا الْاجْتِهَادُ . وَكَذَلِكَ مَحَبَّةُ مَنْ
يَعْمَلُ حَسَنَاتٍ وَسَيِّئَاتٍ .

بَلْ لَا يَتَنَافَى عَنْنَا: أَنْ يَجْتَمِعُ فِي الرَّجُلِ الْحَمْدُ وَالذُّمُّ ، وَالثَّوَابُ
وَالْعِقَابُ ، كَذَلِكَ لَا يَتَنَافَى أَنْ يُصَلَّى عَلَيْهِ ، وَيُدْعَى لَهُ ، وَأَنْ يُلْعَنَ
وَيُشَتَّمَ أَيْضًا ، باعْتِبَارِ وَجْهَيْنِ).

أما الممسكون عن سَبِّهِ ولعنته : فلأنَّهُ لَمْ يُثْبِتْ فِسْقُهُ الَّذِي يقتضي لعنته ، أو لأنَّ الفاسق المعين ، لا يُلْعَنُ بخصوصه ، إِمَّا تحرِيماً أو تَنْزِيحاً.

وأَمَّا تاركوا مَحِبَّتِهِ : فلأنَّ الحبَّةَ الخاصة ، إِنَّمَا تكون للنبيين ، والصَّدِيقين ، والشُّهَداء ، والصالحين ، وليس يزيدُ أحدٌ هؤلاء ، وقد قال النبي ﷺ: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» [خ (٦١٦٨) و (٦١٦٩) م (٢٦٤١) عن ابن مسعود ، وخ (٦١٧٠) م (٢٦٤١) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما] . ثُمَّ قال شيخ الإسلام (٤٨٤ / ٤) : (وَمَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، لَا يَخْتَارُ أَنْ يَكُونَ مَعَ يَزِيدَ، وَلَا مَعَ أَمْثَالِهِ مِنَ الْمُلُوكِ، الَّذِينَ لَيْسُوا بِعَادِلِينَ).

ثم ذكر شيخ الإسلام مأخذين لتأركي محبته:

١- أحدهما : أنَّه لَمْ يَصْنُدُرْ مِنْهُ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ ، مِمَّا يُوجِبُ مَحِبَّتَهُ ، فبقي واحداً مِنَ الْمُلُوكِ الْمُسْلِطِينِ ، وَمَحِبَّةُ أَشْخَاصِ هَذَا التَّوْعِ ، لَيْسَتْ مَشْرُوعَةً .

وهذا المأخذ ، وَمَا خُذِلَ مِنْ لَمْ يُثْبِتْ عَنْهُ فِسْقُهُ ، اعتقد تأويلاً.

٢- الثاني : أَنَّه صَدَرَ مِنْهُ ، مَا يقتضي ظُلْمَةً وَفَسْقَةً في سيرته ، كأَمْرِ الْحُسَيْنِ رضي الله عنه ، وأَمْرِ أَهْلِ الْحَرَّةِ . ولم يثبت عند شيخ الإسلام رحمه الله ، علاقة يزيد بمقتل الحسين ، من حيثُ الْأَمْرِ بِهِ ، أو الرُّضْيِ .

وقد نَبَّهَ عليه مراراً ، لهذا قال رحمه الله (٤٨٧/٤) : (وَمَا مَنْ قَتَلَ
الْحُسَيْنَ ، أَوْ أَعْانَ عَلَى قَتْلِهِ ، أَوْ رَضِيَ بِذَلِكَ : فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ ، وَالْمَلَائِكَةِ ،
وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبُلُ اللهُ مِنْهُ صِرْفًا ، وَلَا عَدْلًا) اهـ وَنَحْوُهُ فِي
(٤/٥٠٥).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (٤/٥٠٦-٥٠٥) ذاكراً مقتل
الْحُسَيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (وَكَانَ الَّذِي حَضَرَ عَلَى قَتْلِهِ : الشَّمْرُ بْنُ
ذِي الْجَوْشَنِ ، صَارَ يَكْتُبُ فِي ذَلِكَ إِلَى نَائِبِ السَّلْطَانِ عَلَى الْعَرَاقِ
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ .

وَعُبَيْدُ اللَّهِ هَذَا ، أَمَرَ - بِمَقَاتَلَةِ الْحُسَيْنِ - نَائِبَهُ عُمَرَ بْنَ سَعْدَ بْنَ
أَبِي وَقَاصٍ ، بَعْدَ أَنْ طَلَبَ الْحُسَيْنَ مِنْهُمْ ، مَا طَلَبَهُ آخَادُ الْمُسْلِمِينَ ، لَمْ يَجِدْ
مَعَهُ مَقَاتَلَةً ، فَطَلَبَ مِنْهُمْ :

- أَنْ يَدْعُوهُ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْمَدِينَةِ ،
- أَوْ يُرْسِلُوهُ إِلَى يَزِيدَ بْنَ عَمْرِهِ ،
- أَوْ يَذْهَبَ إِلَى الشَّغْرِ ، يَقْاتِلُ الْكُفَّارَ.

فَامْتَنَعُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَأْسِرُ لَهُمْ ، أَوْ يَقْاتِلُوهُ !

فَقَاتَلُوهُ حَتَّى قَتَلُوهُ وَطَافَةً مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَغَيْرِهِمْ .

ثُمَّ حَمَلُوا ثِقْلَهُ وَأَهْلَهُ إِلَى يَزِيدَ بْنَ مَعَاوِيَةَ إِلَى دَمْشَقَ ، وَلَمْ يَكُنْ يَزِيدُ
أَمْرَهُمْ بِقَتْلِهِ ، وَلَا ظَاهِرٌ مِنْهُ سَرُورٌ بِذَلِكَ ، وَرَضِيَّ بِهِ .

بل قال كلاماً فيه ، ذمّاً لهم ، حيثُ نُقلَ عنه أنه قال: «لقد كنتُ أرضى من طاعةِ أهل العراق ، بدون قتل الحُسين». وقال: «لعنة الله ابن مَرْجَانة - يعني عَيْنَدَ الله بن زياد - والله لو كان بيته وبين الحُسين رَحِيمٌ لَمَا قَتَلَه» ي يريد بذلك الطَّغْنَ في استلحاقه ، حيثُ كان أبوه زياد ، استُلْحِقَ حتى كان يتسبّبُ إلى أبي سُفِيَّانَ صَخْرَ بن حَرْبَ : وبنو أمِيَّةَ وبنو هاشم ، كلَاهما بنوا عبدَ مَنَافَ .

ورُويَ أنَّه لَمَا قَدِمَ عَلَى يَزِيدَ ، ثَقَلُ الْحُسَيْن وَأَهْلُه ، ظَهَرَ فِي دَارَهِ الْبُكَاءُ وَالصُّرَاخُ لِذَلِكَ ، وَأَنَّهُ أَكْرَمَ أَهْلَهُ ، وَأَنْزَهُمْ مَنْزِلاً حَسَناً ، وَخَيْرَ ابْنَهُ عَلَيْهَا ، بَيْنَ أَنْ يُقْيِيمَ عَنْهُ ، وَبَيْنَ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَاخْتَارَ الْمَدِينَةَ . وَالْمَكَانُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: سِجْنُ عَلَيَّ بْنِ الْحُسَيْن بِجَامِعِ دَمْشِقَ ، باطِلٌ لَا أَصْلَ لَهِ .

لَكَنَّهُ مَعَ هَذَا ، لَمْ يُقْمِ حَدَّ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَ الْحُسَيْن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَلَا انتَصَرَ لَهُ ، بل قَتَلَ أَعْوَانَهُ لِإِقْامَةِ مُلْكِهِ .

وَقَدْ نُقلَ عَنْهُ ، أَنَّهُ تَمَثَّلَ فِي قَتْلِ الْحُسَيْن بِأَبْيَاتٍ تَقْتَضِي مِنْ قَاتِلِهَا الْكُفَّرَ الصَّرِيعَ ، كَقُولِهِ :

لَمَّا بَدَأْتَ تِلْكَ الْحُمُولَنَّ وَأَشْرَقَتْ

تِلْكَ الرُّؤُوسَ إِلَى رَبِّي جَيْرُونَ

نَعَقَ الْغُرَابَ فَقُلْتَ: نُخْ أَوْ لَا تَنْخُ

فَلَقَدْ قَضَيْتُ مِنَ النَّبِيِّ دِيُونِي

وهذا الشّعر كفرٌ أهـ.

ثمَّ قال شيخُ الإسلام رحمهُ اللهُ (٤/٥٠٧-٥٠٨): (وَمَا الْحُسَيْنُ رضيَ اللهُ عنهُ : فَقُتِلَ بَكْرَ بَلَاءً ، قَرِيبًا مِنَ الْفُرَاتِ ، وَدُفِنَ جَسْدُهُ حَيْثُ قُتِلَ ، وَحُمِلَ رَأْسُهُ إِلَى قُدَّام عَبْيَدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ بِالْكُوفَةِ ، هَذَا الَّذِي رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٧٤٨) ، وَغَيْرُهُ مِنَ الْأئمَّةِ .

وَمَا حَمَلُهُ إِلَى الشَّامِ إِلَى يَزِيدَ : فَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهٍ مُنْقَطَعَةٍ ، لَمْ يُبْثِتْ شَيْءٌ مِنْهَا ، بَلْ فِي الرِّوَايَاتِ مَا يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهَا مِنَ الْكَذِبِ الْمُخْتَلِقِ ، فَإِنَّهُ يُذَكَّرُ فِيهَا : أَنَّ يَزِيدَ جَعَلَ يَنْكُتُ بِالْقَضَيْبِ عَلَى ثَنَيَاهُ ، وَأَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ حَضَرُوهُ كَأْنَسَ بْنَ مَالِكَ ، وَأَبِي بَرْزَةَ ، أَنْكَرَ ذَلِكَ .

وَهَذَا تَلْبِيسٌ ! فَإِنَّ الَّذِي جَعَلَ يَنْكُتُ بِالْقَضَيْبِ ، إِنَّمَا كَانَ عَبْيَدُ اللهِ بْنِ زِيَادًا ، هَكَذَا فِي الصَّحِيفَةِ وَالْمَسَانِدِ [خ (٣٧٤٨) حم (٣/٢٦١) عن أَنَسَ بْنَ مَالِكَ رضيَ اللهُ عنهُ].

وَإِنَّمَا جَعَلُوا مَكَانًا عَبْيَدَ اللهِ بْنَ زِيَادًا : يَزِيدَ !

وَعَبْيَدُ اللهِ لَا رَبَّ أَنَّهُ أَمْرَ بَقْتِلِهِ ، وَحُمِلَ الرَّأْسُ إِلَى بَيْنِ يَدِيهِ .

ثُمَّ إِنَّ ابْنَ زِيَادَ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ ، لِأَجْلِ ذَلِكَ .

وَمِمَّا يُوضَحُ ذَلِكَ : أَنَّ الصَّحَابَةَ الْمُذَكُورِينَ ، كَأْنَسَ وَأَبِي بَرْزَةَ ، لَمْ يَكُونُوا بِالشَّامِ ، وَإِنَّمَا كَانُوا بِالْعِرَاقِ حِينَئِذٍ . وَإِنَّمَا الْكَذَابُونَ ، جُهَّالٌ بِمَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى كَذِبِهِمْ .

وأماما حمله إلى مصر : فباطل باتفاق الناس ، وقد اتفق العلماء كُلُّهم ، على أنَّ هذا المشهد الذي يُقال له: مشهد الحُسْين : باطل ، ليس فيه رأس الحُسْين ، ولا شيء منه ، وإنما أحدث في أواخر دولة بنى عُبيدة الله ابن القداح).

ثم قال رحمه الله (٤/٥١٢-٥١١): (والحسين رضي الله عنه ، أكرم الله تعالى بالشهادة في هذا اليوم ، وأهان بذلك من قتله ، أو أuan على قتله ، أو رضي بقتله .

وله أسوة حسنة بمن سبقة من الشهداء ، فإنه وأخوه سيدا شباب أهل الجنة ، وكان قد تربى في عز الإسلام ، لم ينالا من الهجرة ، والجهاد ، والصبر على الأذى في الله ، ما ناله أهل البيت ، فأكرمها الله تعالى بالشهادة ، تكميلا لكرامتهم ، ورفعا لدرجتهم .

وقتله مصيبة عظيمة ، والله سبحانه قد شرع الاسترجاع عند المصيبة بقوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴾ ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَواتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهَتَّدُونَ﴾ .

وفي «الصحيحين» عن النبي ﷺ أنَّه قال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ فَيَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، اللَّهُمَّ أَجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي ، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِّنْهَا ، إِلَّا آجَرَهُ اللَّهُ فِي مُصِيبَتِهِ ، وَأَخْلِفَ لَهُ خَيْرًا مِّنْهَا».

وَمِنْ أَحْسَنِ مَا يُذَكِّرُ هُنَا : أَنَّهُ قَدْ رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٢٠١/١) وَابْنُ مَاجَةَ (١٦٠٠) عَنْ فَاطِمَةَ بْنَتِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهَا الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ ، فَيَذَكِّرُ مُصِيبَتَهُ وَإِنْ قَدِمْتُ ، فَيُخَدِّثُ عِنْدَهَا اسْتِرْجَاعًا ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِثْلَهَا يَوْمَ أُصْبِبَ» .

هذا حديث رواه عن الحسين: ابنته فاطمة ، التي شهدت مصرعه . وقد عُلِمَ أنَّ المصيبة بالحسين ، تُذَكَّرُ مع تقادم العهد ، فكان من محسن الإسلام ، أنْ يَلْعَغَ هو هذه السُّنةَ عن النبي ﷺ ، وهو أنه كُلُّما ذُكِرَتْ هذه المصيبة يُسترجعُ لها ، فيكون للإنسان مِنَ الأجر ، مثل الأجر يوم أُصْبِبَ بها المسلمين .

وَأَمَّا مَنْ فَعَلَ مَعَ تقادمِ العَهْدِ بِهَا ، مَا نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ عِنْ حَدَثَانِ العَهْدِ بِالْمَصِيَّةِ : فَعَقُوبَتُهُ أَشَدُّ ، مُثْلِ لَطْمِ الْخُدُودِ ، وَشَقَّ الْجَيْوَبِ ، وَالدَّعَاءُ بِدُعَوِيِّ الْجَاهِلِيَّةِ .

ففي «الصَّحِيفَتَيْنِ» عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجَيْوَبَ ، وَدَعَ بِدُغْنَوِيِّ الْجَاهِلِيَّةِ» [خ (١٢٩٧) و (١٢٩٨) و (٣٥١٩) م (١٠٣)]. ثُمَّ ذُكر رحمه الله ، شيئاً مِمَّا وَرَدَ فِي النَّهْيِ عَنْ ذَلِكِ .

وَكَلَامُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ فِي هَذَا الْبَابِ ، وَهَذِهِ الْمُسَائِلَةُ ، كَلَامٌ جَيِّدٌ مُحرَرٌ كثيرٌ ، سُوَاءٌ فِي الْمَوْاضِعِ الَّتِي سَبَقَتْ أَوْ غَيْرُهَا ، وَمَا سَبَقَ يَكْفِي بِمُشَيَّةِ اللَّهِ .

فصل

أَمَا مَا زَعَمَهُ هَذَا الرَّافِضِيُّ : أَنَّ الْخَنَابَلَةَ لَا يَذَكِّرُونَ آلَ الْبَيْتِ ، أَوْ لَدِيهِمْ حَسَاسِيَّةٌ مِّنْ ذَلِكَ : فَكَذَبَ بَاطِلٌ ، لَمْ يُسْتَطِعْ أَنْ يَخْتَلِقَ دَلِيلًا عَلَيْهِ ، بَلْهُ أَنْ يَجِدَ دَلِيلًا غَيْرَ مُخْتَلِقٍ ! لِبُغْدِهِمْ رَحْمَهُمُ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ ، وَمَحَبَّتِهِمُ الْعَظِيمَةُ ، لَآلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «العقيدة الواسطية» - المتن المختصر اللطيف في العقيدة ، الذي يحفظُه طلابنا ، ويندرُّسه علماؤنا في مساجدهم - : (وَيُحِبُّونَ^(۱) أَهْلَ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَيَتَوَلَُّونَهُمْ ، وَيَحْفَظُونَ فِيهِمْ وصيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمْ : «أَذْكُرْكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي» .

وقال أيضاً للعباس عمّه ، وقد شكا إليه أنَّ بعضَ قُرَيْشٍ يجفو بني هاشم فقال : «وَالَّذِي نَفَسَيْ بِيَدِهِ ، لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحِبُّوكُمْ وَلِقَرَائِبِي». .

وقال : «إِنَّ اللَّهَ اصْنَطَفَى إِسْمَاعِيلَ ، وَاصْنَطَفَى مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ كِنَانَةً ، وَاصْنَطَفَى مِنْ كِنَانَةَ قُرَيْشًا ، وَاصْنَطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ ، وَاصْنَطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ» .

1- أي أهل السنة والجماعة .

ويتولّون أزواجَ رسول الله ﷺ مِنْ أُمّهات المؤمنين ، ويُقِرُّون بِأنَّهُنَّ
أزواجهُنَّ في الجنة بالآخرة ، خصوصاً خديجة ، أم أكثر أولاده ، وأوّل من آمنَ
بِهِ ، وعاضده على أمرِه ، وكان لها منه المنزلة العلية . والصدّيقَة بنت
الصادق ، التي قال فيها النبي ﷺ: «فَضْلٌ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ ، كَفَضْلٍ
الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» .

ويتبرّرون من :

- طريقة الرّوافض ، الذين يُغضّون الصّحابة ، ويسبّونهم .
- طريقة النّواصب ، الذين يؤذون أهلَ الْبَيْتَ ، بقولِ أو عمَلٍ) اهـ .
وهذا المختصر «الواسطية» ، ليس أحدُّ من طلابِ العِلْمِ عندنا ،
إلاّ وهو يحفظُه . وليس أحدُّ من مشايخنا ، إلاّ وقد شرّحَه مراراً ، في
حلقاتِ العِلْمِ بالمساجد ، أو أفرادُ بشرحِ مؤلّف .

قال الشّيخ العلامَةُ الحَقْقَ عبد الرحمن بن ناصر السّعدي الثّئيمي
التجدي الحنبلي رحمه الله (ت ١٣٧٦هـ) ، في كتابه «التشبيهات اللّطيفة» ،
فيما احتوت عليه العقيدة الواسطية ، من المباحث المنيفة» (ص ١٢١)
عند شرح الموضع السابق منها: (فَمَحَبَّةُ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ : واجبةٌ مِنْ
وجوهِها : لإسلامِهم ، وفضيلِهم ، وسابقِهم .

ومنها لِمَا تميّزوا به مِنْ قُرْبِ النَّبِيِّ ﷺ ، واتصالِ نَسَبِه . ومنها لِمَا
حَثَّ عَلَيْهِ ، ورَغَبَ فِيهِ . ومنها ولِمَا في ذلِكَ ، مِنْ عَالِمَةٍ مَحَبَّةٍ
الرَّسُول ﷺ (اهـ).

ومن المعلوم المستقر عندنا وعند غيرنا ، ممّن له عِلْمٌ وَعَقْلٌ : أَنَّ
كثيراً من بني هاشم طالبُيْن وغيرهم : حنابلة ، بل فيهم جماعة ، هم من كبار
أئمّتهم ومُصنّفיהם ، كأبي الحُسَيْن الْيُونَيْنِي ، وابن أبي مُوسى .
فهل انتحلَ هؤلاء الهاشميُّون ، مذهبًا ينتقصُ من شأنهم ! ويطعنُ
في أجدادِهم ؟ !

أو أنَّهم أصبحوا يأمرُون بذلك ! ويُصَنَّفون فيه ! ويُحْكُمُون عليه ؟ !
أو أنَّهم لم يَعْلَمُوا بتلك الأمور ؟ !

ولَمَّا سُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ (٤٨٨-٤٧٨) عن
مَحَبَّةِ آلِ الْبَيْتِ قَالَ : (مَحَبَّتِهِمْ عَنْدَنَا : فَرْضٌ وَاجِبٌ ، يُؤْجِرُ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ
قَدْ ثَبَّتَ عَنْدَنَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٢٤٠٨) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ : خَطَّبَنَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدِ نَيْرٍ يُدْعَى حُمَّاً ، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَقَالَ : «بَا أَيْهَا
النَّاسُ ! إِنِّي تَارِكٌ فِيْكُمُ الْقَاتِلَيْنَ ، كِتَابَ اللَّهِ» فَذَكَرَ كِتَابَ اللَّهِ وَحْضُورَ
عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : «وَعَنْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي ، أَذْكُرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي ، أَذْكُرُكُمُ
اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي ، أَذْكُرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي » .
قلتُ لِمَقْدِمٍ - وَهُوَ السَّائِلُ - :

وَنَحْنُ نَقُولُ فِي صَلَاتِنَا كُلَّ يَوْمٍ «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى
آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَحِيدٌ ، وَبَارِكْ عَلَى
مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ
مَحِيدٌ» .

قال مقدم: فيمن يبغض أهل البيت؟
قلت: من أبغضهم ، فعليه لعنة الله ، والملائكة ، والناس أجمعين ،
لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً) اهـ.

* * * *

فصل

في الذب عن خلفاء بني أمية ، الأئمة الفاتحين المجاهدين

قد سبق ذكر جملة من مطاعن المالكي في بني أمية ! مما يشُق حصره
في كتابه هذا ، فضلاً عن كتبه الأخرى ومقالاته !
فرمامهم بكل قبيحة ورذيلة ، وكل ظلم وبغي ، وزعم مزاعم
كثيرة ، وكذب كذبات بلقاء كثيرة ، لا يسترها اللئيل وإن طال ،
ولا مغيب الشمس ، ولو حرمته الشروق والزوايا .
وزعم أن الأحاديث النبوية الصحيحة - زيدت شرفاً : قد جاءت
بزمهم ! والآثار الصحابية والتابعية ، تکاثرت في ذم زمانهم !
والجواب عن هذا كله وغيره ، من وجوه :

أحدها : أن خلفاء بني أمية ، من خيار ملوك المسلمين ، ولا أدلة
على ذلك ولا أظهر ، من كثرة فتوحاتهم ، وما خصّهم الله - عز وجل -
ويسرا على أيديهم ، من نشر الإسلام ، وتمكينه في الأرض ، حتى أصبح
المسلم عزيزا ، لا تجرؤ أمّة - وإن عظمت - على انتقاده . قدْرِه ،
أو هضمه حَقّه .

الثاني : ما حصل من بعضهم من ظلم : لم نُنكِرْه ، وما أدعىـنا
لهم العِصْمَة؟!

بل هم كغيرِهم مِن المؤمنين ، يَخْصُّلُّ مِنْهُمْ تقصيرٌ وتفريط
وأفعالُهم السَّابقة ، كفيلة - بمشيئة الله ، ورحمته ، ورضوانه - بإزالة ما قيل
إِنْ صِدْقًا ، وَإِنْ كَذْبًا ، وكما قال الأولى :
مَنْ ذَا الَّذِي ثَرْضَى سَجَابَيَاهُ كُلُّهَا

كَفَى الْمَرْءَةَ ثُبَلاً : أَنْ تُعَدَّ مَعَايِيْهُ

الثَّالِثُ : أَنْ رَعَمَهُ أَنَّ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحةَ ، قد جاءتْ بِذَمِّهِمْ :
فَكَذْبٌ ، ولم يَصِحَّ فِي ذَلِكَ شَيْءٍ ، عَدَا ذَمَّ الْحَجَاجَ بْنَ يَوسُفَ الثَّقَفِيِّ
(ت ٩٥ هـ) ، ولم يَكُنْ أُمُوِّيًّا ! وَإِنَّمَا كَانَ عَامِلًا لَهُمْ ، اسْتَعْمَلُوهُ عَلَى
الْعِرَاقَ ، وَلَمْ يُوفَّقُوا فِي اخْتِيَارِهِ . قَالَ الْإِمَامُ الْعَلَمَةُ الْكَبِيرُ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
ابْنُ قَيْمِ الْجُوزَيَّةِ فِي «الْمَنَارُ الْمَنِيفُ ، فِي الصَّحِحِ وَالْمُسْكِنِ» (ص ١١٧) :
(وَكُلُّ حَدِيثٍ فِي ذَمٍّ بَنِي أُمَيَّةَ : فَهُوَ كَذْبٌ) اهـ .

الرَّابِعُ : أَنَّ مَا صَحَّ مِنَ الْآثارِ الصَّحَابِيَّةِ وَالتَّابِعِيَّةِ ، فِي ذَمٍّ بَنِي أُمَيَّةَ :
فَلِكَوْنِ مِيزَانَهُمْ عَزِيزًا ، وَلِسَانِ مِنْجَمِهِمْ رَفِيعًا دَقِيقًا ، أَحْسُوا بِفَرْقِ حَالِهِمْ
فِي خِلَافَةِ الْخُلُفَاءِ الْأَرْبَعَةِ الرَّاشِدِينَ ، عَمِّنْ جَاءَ بَعْدِهِمْ ، مَعَ مَا حَصَلَ مِنْ
بَعْضِ بَنِي أُمَيَّةَ ، مِنْ مَعَاصِيهِ وَجَوْرِهِ ، لَمْ يَكُنْ فِي عَهْدٍ مِنْ قَبْلِهِمْ .

وَكَانَ بَعْضُ ذَمِّ أُولَئِكَ الْأَئِمَّةِ : فِي الزَّمَانِ ، لَا فِي الْأَغْيَانِ ،
لِدُخُولِ الْمُولَّدِينَ فِي الإِسْلَامِ ، وَمَا قَدِيمُوا بِهِ مَعْهُمْ إِلَيْهِ ، فَأَزَالُوا
ثَوَابَتْ ، وَأَحَدَثُوا حَوَادِثَ .

ولظهور بداعِ زلزلتِ السُّنَّةِ ، كبدعةِ الخوارجِ ، والقدريةِ ،
والرافضةِ ، والجهميةِ ، وغيرهم.

* * * *

فصل

في ذكر فضائل بنى أمية ، وتقريب الرسول ﷺ لهم ، واعتماده عليهم ،
وإبقاء أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم لهم ، وذكر سبب كثرة
الافتاءات على بنى أمية

لقد كان عهداً بنى أمية من خير عهود الإسلام ، فيه انتشار الإسلام
في مشارق الأرض ومغاربها ، وانحسر الكفر وكُبُّتَ .
وفيه انتشار العِلم والفقه ، ودُونَ الحديث ، ودُونَ التفسير ، وعمَّ
الرَّحَاءُ أرجاءَ العالم الإسلامي ، حتى بلغ الحالُ بال المسلمين في بعض عهود
بني أمية ، ألا يجدوا محتاجاً يأخذ زكاةً أموالهم ، لِغَنِيَ المسلمين وكفايتهم ،
على الرغم من اتساع الرقعة ، وكثرة المسلمين .

ويشهدُ لفضيلتهم - على الجملة - قوله ﷺ: «خَيْرُ الْقَرُونِ قَرْنَيْ ثُمَّ
الَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ» آخر جاه في
«الصحابيين» وتقديم تحريره (ص ١٣٠).

وكذلك قوله تعالى: «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
لِيَسْتَخْفَفُوهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أَسْتَخْلَفَ الَّذِينَ
مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ دِينَهُمْ
الَّذِي أَرَضَنِي لَهُمْ وَلَيَبْدَلَنِي مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَنَّا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونِي بِإِلَهٍ مِنْ
كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِّقُونَ ﴿٢٦﴾».

وقوله تعالى: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ أَلَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوْئٌ عَزِيزٌ﴾
الَّذِينَ إِنْ مَكَثُوكُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوكُمْ الصَّلَاةَ وَإِنْتُمْ أَلَزَكُوكُمْ وَأَمْرُوكُمْ بِالْمَعْرُوفِ
وَنَهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَيَوْلَهُ عَذَابَةُ الْأُمُورِ﴾.

فالله - عز وجل - قد مكّن لبني أميّة في الأرض ، وبideal خوفهم
أمناً ، ونصرّهم في جهادِهم ، حتّى فتحوا مشارق الأرض وغاربها ، مِنْ
«كاشغر» على حدود «الصين» في الشرق ، إلى «الأندلس» وجنوب «فرنسا»
في الغرب . ومن «بَخْر قَزوِين» في الشمال ، إلى «المحيط الهندي» في
الجنوب .

فهل بعْدَ هذَا الْأَصْرِ نَصْرٌ؟! وهل بعْدَ هذَا التَّمْكِينَ تَمْكِينٌ؟!
وهذه الأمور وغيرها زادت غيظَ الحاقدين والمتربصين بال المسلمين ،
فأخذوا يُلْفَقُونَ الأكاذيب والأباطيل ، محاولين تشويه عَصْرِ بني أميّة ،
ونشرُوها بين الناس . خاصةً عندما اشتَدَّ عُودُ دعوة العَبَّاسِيَّين في آخر عَهْدِ
الدُّولَةِ الْأُمُوَّيَّةِ .

وهكذا استمرت هذه الحملة بل الحملات ، حتّى بعد سقوط الدولة
الأمويّة .

وكان مِمَّن يُرَوُّجُ هذه الشائعتين : الرؤافضُ والخوارجُ . فقد
أقضَتْ هذه الدُّولَةُ الفتيةُ مضاجعَهم ، وكسرَتْ شوكتَهم ، وأبطلتْ
شُبهَهُمْ . كما أقضَتْ مضاجعَ الرُّومِ والفرس ، وسائرِ الكافرين .

يُعاونهم في ذلك : كُلُّ طوائفِ الضَّلَالِ ، مِن منافقين أبطنوا الكفر ، وأظهروا الإسلام ، خوفاً مِن المسلمين ، وَمِن مُبْتَدِعَةٍ كَرِهُوا ما كانت عليه الدُّولَةُ الْأُمُوَيَّةُ مِن نَسْرِ السُّنَّةِ ، والعقيدة الصَّحِيحةِ ، ومُحَارِبةِ البدع .

وَجُهَّالٌ تَأثِيرُوا بِهَذِهِ الدَّعْوَاتِ ، إِذْ أُرْضِعُوهَا مُنْذُ الصُّغَرِ ، فَلَمْ يُجِدُ مَعْهُمْ نُصْحَنْ وَلَا إِرشاد ، فَعَيْرَ بَعْضُهُمْ بْنِي أُمَّةٍ ، بِأَنَّهُمْ عَادُوا إِلَيْهِمْ فِي بَدْيَةِ عَهْدِهِ ! وَأَنْ إِسْلَامَهُمْ قَدْ تَأْخَرَ ! إِلَى آخِرِ مَا قَالُوهُ !

قال العلامة الدكتور عبد الشافي بن محمد عبد اللطيف - أستاذ التاريخ الإسلامي ، بجامعة الأزهر - في كتابه : «العالم الإسلامي في العصر الأموي» ص(ب - د) ، راداً على أولئك الجهلاء وغيرهم : (فلئن كان بعض الأمويين ، عادى الإسلام في البداية ، وتأخر إسلامهم : إلا أنَّهُمْ لَمْ أَسْلَمُوا عَامَ الفَتحِ ، أَظْهَرُوا مِنْ حُسْنِ الْبَلَاءِ فِي الْفَتوحَاتِ ، وَقَامُوا بِأَدْوارٍ بارزةٍ فِي رَفْعِ رَأْيَةِ التَّوْحِيدِ ، وَأَبْدَوُا مِنَ الْحُبِّ لِدِينِ اللهِ ، وَالْجَهَادِ فِي سَبِيلِهِ ، مَا لَفَتَ إِلَيْهِمُ الْأَنْظَارُ ، حَتَّى إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، أَسْنَدَ إِلَى كَثِيرٍ مِنْهُمْ أَجْلَّ الْأَعْمَالِ وَأَخْطَرَهَا ، وَكَذَلِكَ فَعَلَ الْخَلْفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْثَّلَاثَةُ مِنْ بَعْدِهِ .

ولكن على الرَّغْمِ مِنْ ذَلِكَ كُلُّهُ ، فَإِنَّ بَعْضَ الْكِتَابِ وَالْمُؤْرِخِينَ ، سَوَاءً مِمَّنْ اندفعوا وراء رَغْبَةِ الْعَبَاسِيِّينَ ، وَالتَّقْرَبُ إِلَيْهِمْ بِالإِسَاعَةِ إِلَيْهِمْ ، أو مِمَّنْ سَيْطَرُ عَلَيْهِمُ الْهُوَى ، وَأَعْمَاهُمُ التَّعَصُّبُ الْمَذْهَبِيُّ : لَمْ

يستطيعوا التخلص من نظرتهم إليهم قبل إسلامهم ، فراحوا يُعِيرُونَهُم بأنَّهُم «الطلقاءُ وأبناءُ الطلقاءِ» ! ونسوا أنَّ الإسلام يَجُبُ ما قبله . بل وصلَ بعضُهم إلى حَدَّ اتهامِهِم بالكُفْر .

ثمَ قالَ الدَّكتور عبدُ الشَّافِي كذلِك ، في ص(٧ - ٨) مِنْ كتابِهِ المذكور : (ومع أنَّ الجمِيعَ أسلموا بعدَ فَتْحِ مَكَّةَ ، وَحَسْنَ إسلامُهُمْ ، وأبلوا بلاءً حسناً في نُصرةِ الإِسْلَامِ ، وإعلاءِ كَلْمَةِ اللهِ ، إِلَّا أنَّ بَعْضَ النَّاسِ ، نَسِيَ كُلَّ عَدَاوَاتِ قُرَيْشٍ لِلرَّسُولِ ﷺ ، ولم يذكرْ إِلَّا عَدَاءَ بَنِي أُمَّةَ !! وَكَانُوا خَدَّهُمُ الظِّنَّ وَقَفُوا هَذَا الموقف !!

ومع أنَّ الإِسْلَامَ يَجُبُ ما قبله ، إِلَّا أنَّ بَعْضَ ذُوي الأَهْوَاءِ ، لا يريدُ أنْ يفهمُ ذلك ، ولا يَكُفُّونَ عنِ ذِكْرِ المواقفِ السَّيِّئَةِ ، لِبَنِي أُمَّةَ ، التي كانتُ قَبْلَ إسلامِهِمْ ، وَكَانَ الْقَوْمُ مَا أَسْلَمُوا !! وَمَا جاهَدُوا فِي اللهِ حَقَّ جهادِهِ !!

حتَّى إنَّ هُؤُلَاءِ الْمُدَعِّينَ لِتَأصُّلِ العِدَاوَةِ بَيْنِ الْبَيْتَيْنِ [بنِي هاشم وبنِي أُمَّةَ] قدِيمًا ، نَسُوا أنَّ بَعْضَ بَنِي أُمَّةَ ، كَانُوا مِنَ السَّابِقِينَ إِلَيْهِ مِنْ بَنِي هاشم ، فَقَدْ كَانَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بْنَ أَبِي العاصِ بْنَ أُمَّةَ ، مِنَ السَّابِقِينَ إِلَيْهِ الإِسْلَامِ . وكذلِكَ كَانَ أَبْنَاءُ سَعِيدَ بْنَ العاصِ : خَالِدَ بْنَ سَعِيدَ ، وَعَمْرُو بْنَ سَعِيدَ ، مِنَ السَّابِقِينَ إِلَيْهِ الإِسْلَامِ ، فَقَدْ أَسْلَمَ خَالِدًا بْنَ سَعِيدَ بْنَ العاصِ ، وَكَانَ خَامسًا فِي الإِسْلَامِ ، كَمَا تَقُولُ ابْنَتُهُ أُمُّ خَالِدٍ : «كَانَ أَبِي خَامسًا فِي الإِسْلَامِ - أَيُّ أَسْلَمَ بَعْدَ أَرْبَعَةَ سَبْقَوْهُ فَقَطَ - وَهَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبْشَةِ ،

وأقام بها عشرَ سنين ، وولدتُ أنا بها»^(١)
وكذلك أسلم أخوه عمرو بن سعيد بن العاص ، وهاجر
الهجرتين^(٢) ، ثمّ لحق بهما أخوهما ، أبـان بن سعيد^(٣) .
وكان خالد وأبـان ابنا سعيد بن العاص ، من كـتاب الـوحـي
للرسـول ﷺ^(٤) .

لـكن رـغم إسلام هـؤلاء الرـجال مـن بـني أـمـيـة ، مـنـذ الـبـداـيـة ،
وـتضـحـيـاتـهـم ، وـهـجـرـتـهـم إـلـى الـحـبـشـة ، وـرـغـم إـسـلام جـمـيع بـني أـمـيـة عـنـد فـتـح
مـكـة ، وـتـرحـيب الرـسـول بـهـم ، وـفـرـحـه بـإـسـلامـهـم ، وـالـاعـتمـاد عـلـيـهـم فـي
جـلـائـل الـأـعـمـال - كـمـا سـنـذـكـرـه بـعـد قـلـيل - إـلـا أـنْ كـلـ ذـلـك لـم يـشـفـع عـنـد
أـصـحـاب الـأـهـوـاء ، حـتـى الـكـلـمـة الطـيـبـة ، الـتـي قـالـهـا الرـسـول ﷺ ، فـي
مـغـرـضـالـعـفـو الـعـام عـنـهـم ، وـفـي الـيـوـم الـذـي سـمـاه يـوـم بـرـ وـوـفـاء ، وـهـي
قـوـلـه ﷺ: «إـذـهـبـو فـأـنـشـمـ الـطـلـقـاء» حـتـى هـذـه الـكـلـمـات ، جـعـلـ بـعـضـ
الـنـاسـ مـنـهـا ، سـبـبـةـ فـي جـبـينـ بـنـي أـمـيـةـ وـحـدـهـم ! وـجـعـلـوـا يـعـيـرـونـهـم بـأـنـهـم
الـطـلـقـاء ، وـأـبـنـاءـ الـطـلـقـاء !

- ١- عـزـاهـ الدـكـتـورـ إـلـىـ «الـسـيـرـ» لـلـذـهـبـيـ (٢٦٠/١) ، وـ«الـإـصـابـةـ» لـلـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ (١٦/١).
- ٢- عـزـاهـ الدـكـتـورـ إـلـىـ «الـسـيـرـ» لـلـذـهـبـيـ (٢٦١/١) ، وـ«الـإـصـابـةـ» لـلـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ (١٦/١).
- ٣- عـزـاهـ الدـكـتـورـ إـلـىـ «الـسـيـرـ» لـلـذـهـبـيـ (٢٦١/١) ، وـ«الـإـصـابـةـ» لـلـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ (١٥/١).
- ٤- عـزـاهـ الدـكـتـورـ إـلـىـ أـبـيـ الـحـسـنـ الـخـزـاعـيـ فـيـ «تـخـرـيجـ الـدـلـالـاتـ السـمـعـيـةـ» (صـ ١٥٩).

ولم يفهموا أنَّ هؤلاء الظُّلْقَاء وأبنائِهِم ، قد أسلموا ، وحسُنَ إسلامُهُم ، وكانتْ هُنَّ مواقفٌ مشهودةً ، في نُصرةِ الإسلام في حياة الرَّسُول ﷺ ، وبعده في الفتوحات في عَهْدِ خلفائه الرَّاشِدِين...).

ثُمَّ قال الدَّكتور عبد الشَّافِي ص(٩) :

(فتغييرُ الأمَوَيْن بأنَّهُم الظُّلْقَاء ، وأبناء الظُّلْقَاء ، يكشف عن الحِقد الدَّفين ، عند بعض العُلاة مِن الشِّيَعَة وغيرهم .

فبَنَا أُمَّيَّة يدخلون في جملة مُسْلِمَة الْفَتْح ، الذين وَعَدُوهُم الله بالحُسْنَى في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْح وَقَتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مَنِ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقْتِهِمْ وَكُلُّا وَعْدَ اللَّهِ الْمُحْسِنُونَ وَاللَّهُ يِعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ﴾ .

الله سبحانه وتعالى يعذّبُهم بالحُسْنَى ، جزاءَ قِتالِهم وجهادِهم ، حتَّى مع تأخُرِ إسلامِهم ، رحمةً منه سبحانه وتعالى .
ولكن بعض أصحاب الأهواء من المؤرخين ، يأبى ، إلا أنْ يرميهم بالكفر ، تُعيذُ أنفسَنا وإيَاهُم بالله مِن ذلك).

ثُمَّ ذكر الدَّكتور عبد الشَّافِي في كتابه السابق ، تحت عنوان «الأمويون في عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ» ص (١٠-١١) جملة مِنْ وَلَاهُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ بَنِي أُمَّيَّة ، ثُمَّ قال ص(١٢): (وَخُلاصَةُ القول: فقد قُبِضَ رَسُولُ الله ﷺ ، ومُعْظَمُ رجالات بَنِي أُمَّيَّة على مُخْتَلِفِ الأَعْمَال ، مِنَ الْوَلَايَةِ ، وَالْكِتَابَةِ ، وَجَبَائِيَّةِ الْأَمْوَالِ ، وَلَا نَعْرِفُ قَبِيلَةً مِنْ قَبَائِلِ قُرَيْشٍ ، فِيهَا عُمَّالٌ

لرسول الله ﷺ أكثر منهم^(١).

واستعمال النبي ﷺ لأكثر رجال بني أمية : أكبر دليل على كفاءتهم وأمانتهم ، فلو لم يكن الرسول ﷺ ، مطمئناً إلى كفاءتهم ، وقدرتهم ، وأمانتهم ، لما عهدا إليهم بعمل من الأعمال ، لأن النبي ﷺ ، لم يكن يُحابي أحداً حاشا لله ، ولم يكن يستعمل إلا أهل الكفاية والأمانة...).

وقال الدكتور ص(١٢-١٣) تحت عنوان : «الأمويون في عهد أبي بكر رضي الله عنه» : (لَقَ النَّبِيُّ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى ، بَعْدَ أَنْ يَلْتَمِعَ الرَّسَالَةُ ، وَأَدْئِيَ الْأَمَانَةُ ، وَبُوِيَعَ أَبُو بَكَر الصَّدِيقُ رضي الله عنه بِالخِلَافَةِ ، فَسَارَ عَلَى نَهْجِ الرَّسُولِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ ، فِي اسْتِعْمَالِ بَنِي أَمِيَّةَ ، وَالاستِعْانَةِ بِهِمْ فِي جَلَلِ الْأَعْمَالِ .

وقد استجابوا للصديق ، ولكتئهم فضلوا الجهاد في سبيل الله على الأعمال الإدارية ، فاشترکوا في معارك الإسلام الكبرى ، في عهدي الصديق والفاروق ، سواءً في حروب الردة ، أو في معارك الفتوح في الشام وفارس...).

ثم ذكر أمثلة ذلك ، وعزّاها بعض كتب التاريخ والسير ، ثم قال ص(١٤) : (وهكذا استمرّ الأمويون ، يَعْمَلُونَ فِي عَهْدِ أَبِي بَكَرِ ، مُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، مُفَضِّلِينَ مِيَادِينَ الْقِتَالِ عَلَى الْأَعْمَالِ الإِدَارِيَّةِ ، وَلَوْ كَانُوا

١ - عزاه الدكتور عبد الشافي في حاشية كتابه ، إلى «منهج السنة» لشيخ الإسلام (٣/١٧٥).

يبحثون عن المناصب ، والجاه والمال ، لقعدوا في ولاياتهم ، وأعمالهم الإدارية ، كما طلب منهم أبو بكر).

ثم قال الدكتور عبد الشافي ص(١٥) تحت عنوان «الأمويون في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه»: (عندما توفي الصديق رضي الله عنه في جمادى الآخرة سنة ١٣ هـ، وبهذا الفاروق بالخلافة: سار على نهج صاحبيه في استعمالبني أمية ، والثقة فيهم ، فلم يعزل أحداً منهم من عمل ، ولم يجد على أحدٍ منهم مأخذًا ، والكلُّ يعرف صرامة عمر ، وتحريه أمر ولاته وعماله ، وتقصيه أعمالهم وأخبارهم ، ومحاسبتهم بكل دقة وحزم . فاستمرارهم في عهده ، يدل على أماناتهم وكفاليتهم ، فقد بقي يزيد بن أبي سفيان والياً على دمشق ، كما زاد عمر في عمل معاوية بالشام ، فقد ضم إليه ولاية حمص فوق ما كان يتولاه من أعمال مدن الساحل).

إلى أن قال ص(١٦): (وهكذا استمر الأمويون في خلافة الفاروق ، وكانوا في خيرٍ من عماله ، وعلى كثرة محااسبة عمر للولاة والعمال ، وعزل بعضهم بسبب التقصير والإهمال ، فقد بقي معاوية طوال خلافته في عمله ، مواجهًا للروم ، واقفًا لهم بالمرصاد، ضابطًا لعمله، قائماً بالقسط، مرضيًّا عنه من الرعية ، ومن الخليفة).

أما سبب كثرة الافتزاءات على الأمويين : فقد بيَّنَهُ الدكتور عبد الشافي في كتابه السابق ص (أ - ج) من المقدمة ، في معرض كلامه عن

سَبَبَ تَأْلِيفَهُ كِتَابَهُ ذَلِكَ حَيْثُ قَالَ: (وَلَقَدْ كَانَ الدَّافِعُ لِهَذَا الْعَمَلِ ، أَنَّ تَلْكَ الْحُقْبَةَ مِنْ تَارِيخِ الْمُسْلِمِينَ ، لَا تَرَازَالُ فِي حَاجَةٍ إِلَى دراسة واعية مُتأنّية ، يَكُونُ رَائِدُهَا الْبَحْثُ عَنِ الْحَقِيقَةِ التَّارِيخِيَّةِ الْمُجَرَّدَةِ ، مُسْتَقَاءً مِنْ أُوْثَى مَصَادِرِهَا ، وَإِلَى كَلْمَةِ حِيَادِيَّةِ مُنْصَفَةِ ، تَقْوِيمُ عَلَى تَحْلِيلِ الرِّوَايَاتِ ، وَمَقَارِنَةِ الْحَوَادِثِ ، وَاسْتِنْطَاقِ التَّصُوُّصِ التَّارِيخِيَّةِ ، ذَلِكَ لَأَنَّ مُعْظَمَ الْكِتَابَاتِ الْمُعاصرَةِ - وَهِيَ كَثِيرَةٌ - الَّتِي تَناولَتْ هَذَا الْعَصْرَ : اتَّخَذَتْ مَوْقِفًا مُعَادِيًّا لِلْأُمَوَّيِّينَ ! مُعْتَمِدَةً فِي ذَلِكَ عَلَى رِوَايَاتِ خَصُومِهِمْ ! أَوْ آرَاءِ ذُوِيِّ الْهُوَى وَالْمِيَولِ مِنَ الْمُؤْرِخِينَ ! فَجَاءَ تَارِيخُ خَلْفَائِهِمْ وَوَلَاتِهِمْ مُشَوَّهًا ، يَشُوبُهُ كَثِيرٌ مِنَ الرَّزِيفِ وَالتَّحْرِيفِ ، وَالْبُعْدُ عَنِ حَقَائِقِ التَّارِيخِ ، وَقَدْ تَظَافَرَتْ عِدَّةُ عَوَامِلَ أَسْهَمَتْ فِي ذَلِكَ الشَّوَّهِيَّةِ ، وَصَبَغَتْ عَصْرَ بَنِي أُمَيَّةَ بِالْوَانِ قَاتِمَةً مُظْلَمَةً ، مِنْهَا :

- ١- أَنَّ مُعْظَمَ الْأُمَوَّيِّينَ ، وَقَفُوا مِنَ الرِّسَالَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ مَوْقَفَ الْعِدَاءِ الْمُطْلَقِ ، وَحَمَلُوا لَوَاءَ مُعَارِضَتِهَا ، وَشَنَّ الْحَرْبَ ضِدَّهَا أَكْثَرَ مِنْ عَشَرِينَ عَامًا ، وَلَمْ يَدْخُلُوا الإِسْلَامَ ، إِلَّا عَنْدَ فَتْحِ مَكَّةَ سَنَةَ (٨٦هـ) . وَمَعَ أَنَّهُمْ أَسْلَمُوا ، وَحَسُنَ إِسْلَامُهُمْ ، إِلَّا أَنَّ بَعْضَ خَصُومِهِمْ ، اسْتَغْلَلُوا هَذَا الْمَوْقِفَ ، وَاتَّخَذُوا مِنْهُ ذَرِيعَةً لِلثَّلِيلِ مِنْهُمْ ، وَالشَّهِيرُ بِهِمْ .
- ٢- أَنَّ بَنِي أُمَيَّةَ ، دَخَلُوا فِي صِرَاعِ سِيَاسِيٍّ مَعَ آلِ الْبَيْتِ ، مُنْذَ مَقْتَلِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَمَالَتْ عَوَاطِفُ كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى آلِ الْبَيْتِ ، نَظَرًا لِمَكَانِتِهِمْ فِي نُفُوسِ النَّاسِ .

وَعَمِيقَ هَذَا الشُّعُورُ ، مَا تعرَّضَ لَهُ بَعْضُ أَفْرَادُ آلِ الْيَتْمَى مِنْ
الْمَاسِيِّ ، مِمَّا خَلَقَ شُعُورًا يَكَادُ يَكُونُ عَامًا ، بِالْكَرَاهِيَّةِ لِلْأُمُوَّيَّينَ ، حَيْثُ لَمْ
يَكُنْ مِنْ السَّهْلِ عَلَى أَيِّ مُسْلِمٍ ، مَهْمَا كَانَ مَذْهَبُهُ وَاتِّجَاهُ السِّيَاسِيِّ : أَنْ
يَرْضَى عَنْ حادِثِ مَقْتَلِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، ذَلِكَ الْحادِثُ الَّذِي شَغَلَ
حَيْزًا كَبِيرًا فِي كُتُبِ الْمُؤْرِخِينَ ، وَأَسَاءَ إِلَى سُمعَةِ الدُّولَةِ الْأُمُوَّيَّةِ .

٣- ما وقع فيه بعضُ خُلَفَاءٍ ووَلَادَةٍ بْنِي أُمَّةٍ مِّنْ أخطاء جسيمة ، مثل غزو المدينتينِ المقدَّسَتَيْنِ مكَّةَ والمدينة ، مما هَزَّ مشاعر المسلمين ، وتردَّدَ صدَّاً في نفوسِهم وكتاباتِهم .

٤- كثرة أعداء بني أميّة ، من الشيعة والخوارج ، ومن الحاقدين عليهم ، والطامعين في الحكم ، مثل المختار القمي ، وابن الأشعى ، وابن المهلب وغيرهم ، مما اضطرّ الأمويّين إلى الدخول معهم في معارك طاحنة ، والتشكيّل بهم .

وَفَوْقَ ذَلِكَ : الْمَوَالِي مِنَ الْفُرْسَ ، الَّذِينَ لَمْ يَنْسُوا زَوْالَ دُولَتِهِمْ
عَلَى أَيْدِي الْعَرَبِ ، فَصَبَّوْا جَامَ غَضْبِهِمْ عَلَى الْأُمَوَيَّنِ ، وَأَئْتَهُمُوهُمْ
بِالْتَّعَصُّبِ ضِدَّهُمْ .

تجمعتْ كُلُّ هذه العناصر الموتورة ، وكان لـكُلُّ منها ، شُعراً وخطباء ، ونقلة للأخبار ورواية ، وراحت تَبُثُ الشائعات في جوانب العالم الإسلامي ، وتضخم الأخطاء الصغيرة ، وتفتعل الأكاذيب ، وتلفقُ الروايات عن العَصْر الْأَمْوَى ورجاله.

كما شارك دعاةُ بني العَبَّاس - إِبانَ المَرْحَلَةِ السُّرِّيَّةِ لِدَعْوَتِهِمْ ،
وَالْتَّخْضِيرِ لِلثُّورَةِ عَلَى الدُّولَةِ الْأُمُوَّيَّةِ - فِي هَذَا التَّيَارِ ،
وَأَخْذُوا يُرَكِّزُونَ عَلَى تَشْوِيهِ سُمْعَةِ الْخَلْفَاءِ وَالوَلَاةِ ، لِيَخْلُقُوا رَأْيًا عَامَّا
مُعَادِيًّا لِلدوْلَةِ ، وَقَدْ نَجَحُوا فِي ذَلِكَ نِجَاحًا كَبِيرًا .

٥- ظَلَّتْ هَذِهِ الْأَخْبَارُ وَالشَّائِعَاتُ ، يَتَرَدَّدُ صَدَّاهَا عَلَى أَلْسِنَةِ
النَّاسِ ، حَتَّى بَدَا عَصْرُ التَّدْوِينِ ، فَدَوَّنَ الْمُؤْرِخُونَ كُلُّ مَا وَصَلَ إِلَى
سَمْعِهِمْ ، وَسَوَاءً أَكَانَ حَقًّا أَمْ باطِلًا .
وَكَانَ مِنْ سُوءِ حَظِّ الْأُمُوَّيَّينَ : أَنَّ تَارِيخَهُمْ دُوَّنَ فِي عَصْرٍ خُصُوصُهُمْ
الْعَبَّاسِيَّينَ .

وَقَدْ لَعِبَتِ الْخُصُومَةُ - الَّتِي بَلَغَتْ حَدًّا اسْتِئْصالَ شَأْفَةِ الْأُمُوَّيَّينَ ،
وَنَبَشَ قُبُورَهُمْ - : دَوَّرُهَا فِي تَشْوِيهِ هَذَا التَّارِيخِ ، وَطَمَسَ مَعَالِهِ .
لَقَدْ أَدَّتْ تَلْكَ الْعُوَامِلِ مُجَمَّعَةً ، إِلَى تَشْوِيهِ كَثِيرٍ مِنْ جُوانِبِ التَّارِيخِ
السِّيَاسِيِّ لِعَصْرِ بَنِي أُمَيَّةَ ، وَتَزْيِيفِ عَدِيدٍ مِنْ حَقَائِقِهِ ، وَتَلْفِيقِ الشَّائِعَاتِ
وَالْأَبَاطِيلِ ، حَوْلَ خَلْفَائِهِ وَوَلَاتِهِ) اهـ .

وَقَالَ الدَّكْتُورُ مُحَمَّدُ السَّيِّدُ الْوَكِيلُ ، فِي مُقْدَمَةِ كِتَابِهِ : «الْأُمُوَّيَّونَ
بَيْنَ الشَّرْقِ وَالْغَربِ» ص(٦ - ٥): (لَمْ تَكُنِ الدُّولَةُ الْأُمُوَّيَّةُ ، نَشَازًا فِي
الْعَالَمِ الإِسْلَامِيِّ ، كَمَا يَدَعُونِي بَعْضُ الْمُسْتَغْرِبِينِ .

وَلَمْ تَكُنْ حَدًّا فَاصِلًا بَيْنَ نَظَامِ الدُّولَةِ الإِسْلَامِيَّةِ فِي عَهْدِ الْخَلَافَةِ
الرَّشِيدَةِ ، وَبَيْنَ النُّظَامِ الَّذِي قَامَتْ عَلَى أَسَاسِهِ ، كَمَا يَزْعُمُ بَعْضُ

المُتَقَوِّلِينَ ! الذين يُرَوْجُون لدعوه كاذبة ، بِأَنَّ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ ، لم تكن إلا في عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ ، وخلفائه الرَّاشِدِينَ !!

وإنما كانت دولة إسلامية أصلية ، وإنْ حَدَثَ فِيهَا بَعْضُ التَّجَاوِزَاتِ ، الَّتِي لَا تَعِيبُهَا حَقِيقَةُ كَوْنِهَا دُوَلَةً ، وَإِنَّمَا تُؤْخَذُ عَلَى بَعْضِ الْخَلْفَاءِ الَّذِينَ حَصَّلُوا مِنْهُمْ هَذِهِ التَّجَاوِزَاتِ .

وإذا أخذنا بَعْدِنَ الاعتبار : أَنَّ هُؤُلَاءِ الْمُتَجَاوِزِينَ ، بَشَّرَ يَقَعُ مِنْهُمُ الْخَطَا ، كَمَا يَقَعُ مِنْ غَيْرِهِمْ ، لَارْتَفَعَ هَذَا الْلَّوْمُ الْعَنِيفُ ، الَّذِي يُوجَّهُ إِلَيْهِمْ .

نعم ! إنَّ كذبة الأَمِير ، بِلقاءٍ مَسْهُورَة ، وخطاؤه لِيُسْ كَخْطِلُ الْعَامَّةِ ، ولَكِنَّهُ مَا دَامَ غَيْرُ مَعْصُومٍ ، فَالْخَطَا حَاصِلٌ لَا مَحَالَةَ ، وَالرَّسُولُ الْكَرِيمُ ﷺ يَقْرِرُ تَلْكَ الحَقِيقَةَ حِينَ يَقُولُ : «كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَّاءٌ ، وَخَيْرُ الْخَاطَّائِينَ التَّوَّابُونَ» [مي(٢٧٢٧) ت(٤٢٥١) جه(٢٤٩٩)] كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ مَسْعُودَةِ عَنْ قَتَادَةِ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَقَالَ التَّرمِذِيُّ : «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مَسْعُودَةِ عَنْ قَتَادَةِ» .

عَلَى أَنَّا يَنْبَغِي أَنْ نَعْلَمْ : أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْتَّهَمِ الَّتِي أَلْصَبَتْ بِالْخَلْفَاءِ ، وَبِخَاصَّةِ بَنِي أُمَّةٍ : لَمْ تَسْتَبُّ صِحَّهَا ، وَإِنَّمَا كَانَتْ مِنْ وَضْعِ أَعْدَائِهِمْ ، مِنَ الشِّيَعَةِ وَغَيْرِهِمْ ، فَمَنْ أَعْلَمُ : أَنَّ الشِّيَعَةَ هُمُ الْأَدُّ أَعْدَاءُ بَنِي أُمَّةٍ .

وَهُمْ مَعَ مَا سَبَبُوهُ مِنَ الْمِحَنِ لِآلِ الْبَيْتِ رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، فَكُلُّ مَا حَلَّ بِآلِ الْبَيْتِ مِنْ نَكَباتٍ : كَانَ بِسَبَبِهِمْ ، فَهُمُ الَّذِينَ خَذَلُوا عَلَيَّاً كَرَمَ اللَّهِ وَجْهَهُ ، فِي وَقْتٍ كَانَ فِي أَمْسِ الْحَاجَةِ إِلَى عَوْنَاهُمْ .

وهم الذين دعوا الحُسَين رضي الله عنه ، وألْحَوا في دعوته ، ثم
أَخْلَقُوا عنه ، وهو في أَشَدِ الحاجة إلى وقوفهم معه ، وتركوه يتلقى مصيرَة
وَحْدَه !

والغريب أنَّهُم هُمُ الْقَاتِلَةُ الْحَقِيقَيُونَ لآلِ الْبَيْتِ ، وهم الذين
يَكُونُونَهُم ! ويلطمون خُذُودَهُم ! ويَخْمِشُونَ وجْهَهُم ! حَسْنَةً وَأَسْفًا عَلَى
ما حَلَّ لَهُم !!

ولقد بلغ الكَذِبُ بهؤلاء الرَّافضَة : أنْ وضعوا الأحاديثَ كَذِبًا
على رسول الله ﷺ ، يُزَيَّنُونَ بها باطلَهُم ، وَيَدُّمُونَ بها أعداءَهُم ،
ويؤيِّدونَ أهواهُم .

ونحن لا نستبعد على هؤلاء الذين يَضَعُونَ الحديثَ كَذِبًا على
رسول الله ﷺ ، أنْ يُلْصِقُوا بِأعدائهم كُلَّ نَقِيَّةٍ ، وَيُرَوِّجُوا عنهم
الشَّائِعَاتِ التي تدفعُهم رُورًا وبُهْتَانًا . وهذه بَعْضُ أقوالِ أئمَّةِ الحديثِ
فيهم :

سُئِلَ الإمامُ مالِكٌ رضي الله عنه عن الرَّافضَة : أيُؤْخَذُ عنهم الحديثُ؟
قال : «لا تُكَلِّمُهُمْ ، وَلَا تَرُوِّجُ عَنْهُمْ ، فَإِنَّهُمْ يَكْذِبُونَ».

ثُمَّ قال الدَّكتور الوكيل في ص(٦ - ٧) من كتابه السابق : (هؤلاء
هم الشِّيَعَةُ ! الأعداءُ الأَلِدَاءُ لبني أُمَّةٍ ، وهذه هي آراءُ الْعُلَمَاءِ مِنَ السُّنَّةِ ،
ومن الشِّيَعَةِ المُعْتَدِلِينَ فيهم ، فهل يُسْتَبَعِدُ على مَنْ كَذَبَ عَلَى
رسول الله ﷺ ، أنْ يَكْذَبَ عَلَى بني أُمَّةٍ؟!

إِنَّ الَّذِينَ اسْتَبَاحُوا لِأَنفُسِهِمُ الْكَذِبَ ، لَا يَتُورُّ عَوْنَ عنِ الصَّاقِ
الْلَّهُمَّ بِغَيْرِهِمْ ، وَلَا يَكُفُونَ عنِ تَشْوِيهِ حِيَاةِ أَعْدَائِهِمْ .
وَلَسْتُ أُرِيدُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ : تَبَرِّئَةً خُلُفَاءِ بَنِي أُمَّةٍ مِنْ كُلِّ مَا نُسِبَ
إِلَيْهِمْ ، وَلَكِنِّي أُرِيدُ تَوْضِيحاً حَقَائِقَ لَا يَنْبَغِي أَنْ تَخْفَى عَلَى الْبَاحِثِ : وَهِيَ
أَنَّ كَثِيرًا مِمَّا وُجِّهَ لِلْخُلُفَاءِ مِنَ الْلَّهُمَّ : رَيْفٌ لَمْ يُسْتَطِعْ أَحَدٌ إِثْبَاتُهُ بِطَرِيقِ
يُمْكِنُ التَّسْلِيمُ بِهِ).

ثُمَّ قَالَ الدَّكْتُورُ الْوَكِيلُ فِي ص (٩ - ٨) : (إِنَّ الدُّولَةَ الْأُمُوَيَّةَ ، الَّتِي
فَتَحَّتَ بِلَادَ الْهَنْدِ وَالسُّنْدِ ، حَتَّى وَصَلَّتْ حُدُودَ الصَّينِ شَرْقاً . وَوَاصَّلَتْ
فَتْوَاهَا فِي الْمَغْرِبِ الْعَرَبِيِّ ، بَلْ وَجَازَتْهُ إِلَى أُورُبِيا ، حَتَّى فَتَحَّتَ
الْأَنْدَلُسُ ، وَوَصَّلَتْ جَنُوبَ فَرْنَسَا .

هَذِهِ الدُّولَةُ ، لَا يُمْكِنُ أَنْ تَسْلِمَ مِنْ أَلْسِنَةِ الْمُسْتَشْرِقِينَ وَالْمُسْتَغْرِبِينَ
عَلَى حَدَّ سَوَاءَ ، لِأَنَّ هَذِهِ الْفَتْوَاهَاتِ الْمُذَهَّلَةِ : أَوْرَاثَتِ الْأَعْدَاءَ حِقدَانَ
يُسْتَطِيعُوا إِخْفَاءَهُ ، وَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى تَجاوزِهِ ، بَلْ ظَلُّوا يَجْتَرُونَهُ قُرُوناً
طَوِيلَةً ، حَتَّى وَاتَّهُمُ الْفَرْصَةُ ، بِإِصَابَةِ الدُّولَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالشَّيْخُوخَةِ ، الَّتِي
تُصَيِّبُ الْأَمْمَ دَائِمًا مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقٍ ، فَانْقَضُوا عَلَيْهَا وَهِيَ تَخْتَضُرُ ، لِيَأْخُذُوا
مِنْهَا ثَأْرَهُمْ ، وَهِيَ عَلَى فِرَاشِ الْمَوْتِ .

وَمَهْمَا قَالَ الْحَاقِدُونَ عَنِ الْأُمُوَيَّيْنِ ، وَمَهْمَا أَشَارُوا إِلَى الرَّوَابِعِ
وَالْعَوَاصِفِ مِنْ حَوْلِهِمْ : فَإِنَّ تَارِيْخَهُمْ حَقْبَةً مُشْرَقَةً مِنْ أَحْقَابِ التَّارِيْخِ
الْفَدَّ .

وَسَيِّرِ الدَّارِسُ هَذِهِ الْحَقْبَةَ : مَا نَشَرُوهُ مِنَ الْخُضَارَةِ ،
وَمَا خَلَقُوهُ وَرَاءَهُم مِنَ النُّظُمِ ، وَمَا أَتَجَبُوا مِنَ الْقِيَادَاتِ ، الَّتِي سَاقَتْ
جِيُوشَهُم مِنْ نَصْرٍ إِلَى نَصْرٍ ، حَتَّى دَانَ لَهُمْ أَكْثَرُ مِنْ نِصْفِ الْأَرْضِ
الْمَعْرُوفَةِ فِي تِلْكَ الْفَتَرَةِ مِنَ الزَّمَانِ.

وَإِذَا تَرَكْنَا الْأُمَوِيِّينَ فِي الشَّرْقِ ، لِتُنْقِي نَظَرَةً عَلَى دُولَتِهِمْ فِي
الْغَرْبِ : نَرَى مَا لَمْ يَخْطُرْ لِأَحَدٍ عَلَى بَالِ فِي تِلْكَ الْفَتَرَةِ . نَرَى حَضَارَةً
فِي الْعُمْرَانِ ، فِي الْقُصُورِ الرَّائِعَةِ ، وَالْمَسَاجِدِ الْمُبْهِرَةِ . نَرَى الْخَدَائِقِ فِي
الْبُيُوتِ وَالْمِيَادِينِ . نَرَى الشَّوَّارِعِ الْمَرْصُوفَةِ ، وَالْأَسْوَاقِ الْعَامِرَةِ^(۱) انتهَى
الْمَقْصُودُ مِنْ كَلَامِ الدَّكْتُورِ .

۱- بل نرى قبل ذلك: انتشار العلوم التَّبَوِيَّةِ وَالسُّلْطَةِ ، وكثرة الفقهاء والمُحدِّثين ، وارتفاع راية
الجهاد ، وإقبال الناس على الخير ، وإذبارهم عن الشر ، وظهور المَعْرُوفِ ، وانحسار المُنْكَرِ .

فصل في ذِكْر شَيْءٍ مِن فُتوحات الْأُمُوْرِ

بعد أَنْ تَمَّ الصُّلْحُ بَيْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيْهِ وَبَيْنَ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَبَاعَ الْحَسَنُ مَعَاوِيَةَ - وَذَلِكَ عَام (٤١ هـ) - فَكَانَ لِأَهْلِ السُّلْطَةِ : عَامَ الْجَمَاعَةِ ، وَكَانَ لِأَهْلِ الْبَدْعَةِ : عَامَ الْفُرْقَةِ - : انْتَلَقَتْ جُيُوشُ الْإِسْلَامِ فِي مُشَارِقِ الْأَرْضِ وَمُغَارِبِهَا ، غَازِيَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَفُتُحَتْ «سُوْسَةُ» وَ«جَلْوَلَا» وَ«فَزَانُ» وَ«قَصْوَرَكَوَارُ» وَ«خَاوَرُ» وَ«غَبْرَامَسُ» وَ«مِيلَةُ» وَ«تَلْمِسَانُ» فِي بَلَادِ الْمَغْرِبِ الْإِسْلَامِيِّ ، وَغَيْرُهَا.

ثُمَّ لَمَّا وَافَتِ الْمَنِيَّةُ خَلِيفَةُ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَخَالِهِمْ : مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، سَنَةَ (٦٠ هـ) : تَوَلَّ إِبْنَهُ يَزِيدَ ، وَمَعَ مَا قِيلَ فِيهِ حَقًا وَبَاطِلًا : إِلَّا أَنَّهُ كَانَ شَجَاعًا ، ذَا هِمَةً عَلَيْهِ ، وَنَفْسٌ أَبِيَّةٌ ، تَتَطَلَّعُ نَفْسُهُ لِلقتالِ : فَاسْتَمَرَّ فِي إِعْدَادِ الْجَيُوشِ لِلْجَهَادِ ، وَإِرْسَالِ الْكَتَائِبِ تِلْوَ الْكَتَائِبِ ، فَفَتَحَ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ فِي عَهْدِهِ : «الْمَنِيَّةُ» وَ«الْزَّابُ» وَ«تَيْهَرَتُ» وَ«طَنْجَةُ» وَغَيْرُهَا إِلَى الْمَحِيطِ الْأَطْلَسِيِّ .

ثُمَّ تَوَالَتِ الْفُتوحَاتُ ، وَاسْتَمَرَتْ فِي سَائِرِ عَهْوُدِ خُلُفَاءِ بَنِي أُمَيَّةَ ، حَتَّى بَلَغَتِ الْفُتوحَاتُ فِي عَهْدِهِمْ : أَقْصَى حَدَّ اسْتِطَاуَةِ الْمُسْلِمِينَ تَقرِيبًا ، حَتَّى أَنَّ خُلُفَاءَ بَنِي العَبَّاسِ : لَمْ يُسْتَطِعُوا زِيادةً تِلْكَ الْفُتوحَاتِ - مَعَ حِرْصِهِمْ عَلَى ذَلِكَ - زِيادةً ثُدْكَرَ ، بِجَانِبِ فُتوحاتِ الْأُمُوْرِ ، فَاقْتَصَرَ

العَبَّاسِيُّونَ عَلَى حِمَايَةِ الثُّغُورِ ، وَالْمَحَافَظَةُ عَلَى هَذِهِ الرُّقْعَةِ الْعَظِيمَةِ ، الَّتِي
بَلَغَتْ حُدُودَ «الصِّين» شَرْقاً ، وَ«الأنْدَلُس» وَجَنُوبَ «فَرْنَسَا» غَرْبًا ، وَ«بَحْرِ
قَزوِينَ» شَمَالًا ، وَ«الْمَحِيطِ الْهَنْدِيِّ» جَنُوبًا .

بَلْ رَبِّما لَو سَلِمَتْ دُولَتُهُم مِنْ ثُورَاتِ الشَّاثِيرِينَ هُنَا وَهُنَاكَ ،
وَالدَّعَوَاتُ السِّيَاسِيَّةُ السُّرِّيَّةُ - بَعْدَ اسْتِقْرَارِ الْأَمْرِ لِبَنِي أُمَّيَّةِ ، بَعْدَ وَفَةِ
يَزِيدَ - الَّتِي أَشْغَلَتْهَا عَنِ الْجَهَادِ وَالْفَتوَحَاتِ ، وَأَضَعَفَتِ التَّفَافَ النَّاسِ
عَلَيْهَا : لَكَانَ قَدْ عَمَّ الْإِسْلَامُ الْأَرْضَ قَاطِبَةً .

وَغَالِبُ تِلْكَ الشُّورَاتِ : كَانَتْ ثُورَاتُ شِيعَيَّةٍ ، لَمْ تَظْفَرْ مِنَ الدُّولَةِ
الْأُمُوَّيَّةِ بِشَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْ إِشْغَالِهَا عَنِ الْجَهَادِ وَالْفَتوَحَاتِ ، وَأَعْظَمَ بِهِ مِنْ
ظَفَرٍ ، مِمَّا يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ وَرَاءَ الْأَمْرِ مَكِيدَةً !

وَغَالِبُ أُولَئِكَ الشَّاثِيرِينَ : يَطْلَبُونَ لِأَنفُسِهِمْ ، مَا يُحِرِّمُونَهُ عَلَى
غَيْرِهِمْ ! فَيَطْلَبُونَ مُلْكَ الْأَبْرَارِ وَالْجَحَدَ ! وَيُحِرِّمُونَ عَلَى الْأُمُوَّيِّنَ تِوارِثَ
الْخِلَافَةِ وَالْحُكْمِ ، إِذَا نَهَى مُخَالِفُ لِحَقِيقَةِ الْخِلَافَةِ !! فَخَلَّ لَهُمْ ، مَا حَرَمَ
عَلَى غَيْرِهِمْ .

وَإِنْ كَانَ بَعْضُ أُولَئِكَ صَالِحًا ، إِلَّا أَنَّ أَقْلَمَ أَحْوَالِهِ : أَنَّهُ
مُسْتَدْرِجٌ !!

وَلَسْتُ أَعْنِي بِهَذَا : عَلِيًّا وَابْنِيَّهُ - حَاشَا اللَّهُ - وَهُمْ أَجْلُ مِنْ أَنْ يَرِدُ
عَلَيْهِمْ ذَلِكَ . وَإِنَّمَا قَلْتُهُ دُفْعًا لِمَا أَعْلَمُهُ مِنْ تَلْبِيسِ الرَّافِضَةِ ، وَتَحْرِيفِهِمْ
الْكَلْمُ عَنْ مَوَاضِعِهِ .

وَخِلَافَةُ عَلِيٍّ ، خِلَافَةُ رَاشِدَةٍ عَلَى مِنْهَاجِ الثُّبُوَّةِ ، وَبِيعْتَهُ صَحِيحَةٌ
لَا مِرْيَةٌ فِيهَا وَلَا رَيْبٌ ، وَمَنْ نَازَعَهُ الْأَمْرُ ، خَالِفٌ وَعَصَى ، غَيْرُ أَنَّ مَنْ
فِي ذَلِكَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَأْوِلٌ ، مُجْتَهَدٌ مُحْكَطِعٌ .

وَالْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : خَلَافَتُهُ خِلَافَةُ نُبُوَّةِ كَذَلِكَ ، فَهِيَ تَمَامُ
الثَّلَاثَيْنِ ، غَيْرُ أَنَّ الْأَمْرَ لَمْ يَسْتَقِمْ لَهُ ، وَمَا كَانَ صَاحِبُ مُلْكٍ وَدُنْيَا ،
وَإِنَّمَا كَانَ صَاحِبَ تُقْرَى وَزُهْدٍ وَآخْرَى ، فَنَزَلَ بِالْخِلَافَةِ إِلَى مَعَاوِيَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

أَمَّا الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَكَانَ يَرَى أَنَّ الْخِلَافَةَ بَعْدَ مَعَاوِيَةَ لَهُ ،
وَهُوَ أَحَقُّ أَهْلَ ذَلِكَ الْعَصْرِ ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ لِيَنْزَعَهُ ، إِلَّا أَنَّ مَعَاوِيَةَ كَانَ قَدْ
أَخْذَ الْبَيْعَةَ لِابْنِهِ يَزِيدَ ، فَكَانَ مَا كَانَ .

وَقَتْلُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ظُلْمٌ كَبِيرٌ ، وَفَجُورٌ ظَاهِرٌ ، نَالَ بِهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّهَادَةُ ، وَنَالَ قاتِلُهُ اللَّعْنَةَ وَالْمُحَادَّةَ .

وَإِنَّمَا عَنِيتُ مَا حَدَثَ بَعْدَهُمْ ، فِي دُولَةِ بَنِي أُمَيَّةَ مِنْ ثُورَاتٍ ، يَقِيفُ
الْمُتَأْمِلُ مِنْ مَقَاصِدِهَا مَوَاقِفَ رِبِّيَّةً ! مَعَ حُرْمَتِهَا شَرْعًا ، وَسَذَاجَتْهَا عَقْلًا .
وَكَمَا قَرَرْنَا قَرِيبًا : أَنَّ الْإِسْلَامَ اتَّشَرَّ في تِلْكَ الْبَلَادِ ، وَاتَّفَعَ
أَهْلُهَا بِالْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ ، إِذْ تَحرَّرُوا مِنْ عِبَادَةِ الْعِبَادِ ، إِلَى عِبَادَةِ رَبِّ
الْعِبَادِ ، وَمِنْ ذَلِكَ الدُّنْيَا ، إِلَى عِزِّ الْآخِرَةِ وَالدُّنْيَا .

قالَ الدَّكْتُورُ عَبْدُ الشَّافِيِّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّطِيفِ ، فِي كِتَابِهِ «الْعَالَمُ
الْإِسْلَامِيُّ فِي الْعَصْرِ الْأُمُوَيِّ» ص(٥٨٧) : (أَمَّا أَبْرَزُ أَمْجَادِ الْأُمُوَيِّنِ الْبَاقِيَةِ

على الزَّمْنِ : فَهِيَ جَهُودُهُمْ فِي مِيدَانِ الْفَتُوحَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ ، فَرَغْمَ
الْمَصَاعِبِ الْجَمِيعَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْتَرِضُ طَرِيقَهُمْ ، وَالْقُوَى الْعَدِيدَةِ الْمَعَادِيَةِ
لَهُمْ ، وَالَّتِي كَانَتْ تَشَدُّدُهُمْ إِلَى الْوَرَاءِ ، فَقَدْ نَفَذُوا بِرَنَاجِعًا رَائِعًا لِلْفَتُوحَاتِ ،
وَرَفَعُوا رَايَةَ الإِسْلَامِ ، وَمَدُوا حُدُودَ الْعَالَمِ الإِسْلَامِيِّ ، مِنْ حُدُودَ «الصَّينِ»
فِي الشَّرْقِ ، إِلَى «الْأَنْدَلُسِ» ، وَ«جَنُوبِ فَرْنَسَا» فِي الْغَرْبِ ، وَمِنْ «بَحْرِ
قَزوِينِ» فِي الشَّمَالِ ، حَتَّى «الْمَحِيطِ الْهَنْدِيِّ» فِي الْجَنُوبِ .

وَلَمْ يَكُنْ هَذَا الْفَتْحُ الْعَظِيمُ ، فَثَحَّا عَسْكَرِيًّا لِيَسْطُطُ النُّفُوذُ
السِّيَاسِيُّ ، وَاسْتَغْلَالُ خَيْرَاتِ الشَّعُوبِ ، كَمَا يَدْعُونَ بَعْضُ أَعْدَاءِ الإِسْلَامِ ،
وَإِنَّمَا كَانَ فَثَحَّا دِينِيًّا وَحَضَارِيًّا ، حَيْثُ عَمِلَ الْأُمُوَّيُونَ بِجَدٍ وَاجْتِهادٍ عَلَى
نَسْرِ الإِسْلَامِ فِي تِلْكَ الرِّقْعَةِ الْهَائلَةِ مِنَ الْأَرْضِ ، وَطَبَّقُوا مَنْهَاجًا سِيَاسِيًّا فِي
مُعَالَمَةِ أَبْنَاءِ الْبَلَادِ الْمُفْتُوحةِ ، هَيَّأُوهُمْ لِقَبُولِ الإِسْلَامِ دِينًا ، حَيْثُ عَامَلُوهُمْ
مُعَالَمَةً حُسْنِيَّةً فِي جُمْلَتِهَا ، وَاحْتَرَمُوا عَهُودَهُمْ وَمَوَاثِيقَهُمْ مَعَهُمْ ،
وَأَشْرَكُوهُمْ فِي إِدَارَةِ بَلَادِهِمْ ، فَأَقْبَلُوا عَلَى اعْتِنَاقِ الإِسْلَامِ عَنْ اقْتِنَاعٍ وَرَضِيٍّ .
وَبِذَلِكَ يَكُونُ فِي الْعَصْرِ الْأُمُوَّيِّ ، عَالَمُ إِسْلَامِيٌّ وَاحِدٌ ، عَلَى هَذِهِ
الرِّقْعَةِ الْكَبِيرَةِ مِنَ الْأَرْضِ ، أَخْذَ يَشْقُ طَرِيقَهُ تَدْرِيجِيًّا تَحْوِي التَّشَابِهِ
وَالشَّمَائِلِ فِي الْعَادَاتِ وَالْتَّقَالِيدِ وَالْأَخْلَاقِ ، وَمُعَامَلَاتِ الْحَيَاةِ . وَأَخْذَتْ
أَمَمُهُ وَشَعُوبُهُ ، تَسْلَخَ مِنْ مَاضِيهَا كُلَّهُ ، وَتُصْنَهُرُ فِي بوْتَقَةِ الإِسْلَامِ ،
الَّذِي حَقَّقَ لَهَا الْعِزَّةَ وَالْكَرَامَةَ وَالْحُرْيَّةَ وَالْمَسَاوَةَ ، مُكَوَّنَةً الْأُمَّةَ
الْإِسْلَامِيَّةَ) اهـ .

فصل

في رَمْيِ المَالِكِيِّ لِلْحَنَابِلَةِ بِالتَّجَسِيمِ وَالتَّشْبِيهِ ! وَرَدَّ ذَلِكَ عَنْهُمْ

قال المالكي ص(١٢٩) تحت عنوان «التَّجَسِيمُ وَالتَّشْبِيهُ»:

(صَحَّحَ الشَّيخُ عَبْدُ الْمَغِيثِ الْخَرْبِيِّ الْخَنْبَلِيُّ حَدِيثُ الْاسْتِلْقَاءِ !! الَّذِي فِيهِ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَا انتَهِي مِنَ الْخَلْقِ ، اسْتَلَقَ وَوَضَعَ رَجُلًا عَلَى رَجُلٍ !! وَهَذَا تَشْبِيهٌ وَاضْعَفَ) وَعَزَّ الْمَالِكِيُّ ذَلِكَ إِلَى «سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» لِلْذَّهَبِيِّ (٢١/١٦٠).

وَالْجَوابُ مِنْ وِجْهِهِ :

أَحَدُهَا : أَنَّ هَذَا يُعَابُ بِهِ الشَّيخُ عَبْدُ الْمَغِيثِ لِلْحَنَابِلَةِ . وَلَمْ يَكُنْ - رَحْمَهُ اللَّهُ - مِنْ عُلَمَائِهِمُ الْكَبَارُ ، بَلْ كَانَ قَلِيلُ الْعِلْمِ ، وَقَدْ يَبْيَئَ قِلَّةً عِلْمَهُ ، بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ ، كَابِنُ الْجَوْزِيِّ الْخَنْبَلِيِّ وَغَيْرُهُ .

الثَّانِي: أَنَّ إِثْبَاتَ الْاسْتِلْقَاءِ - لَوْ صَحَّ ، أَوْ عِنْدَ مَنْ صَحَّحَهُ - لَا يَلْزَمُ مِنْهُ التَّشْبِيهِ .

وَإِثْبَاتُ الصَّفَاتِ الْمُجَرَّدَةِ ، لَيْسَ فِيهِ تَشْبِيهٌ ، وَإِنْ كَانَ جِنْسُ الصَّفَةِ أَوِ الْفِعْلِ ، مُوْجَدًا فِي الْخَالقِ وَالْمَخْلوقِ ، وَالْمَالِكِ وَالْمَلُوكِ .

فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، حَيٌّ ، سَمِيعٌ ، مُتَكَلِّمٌ ، يَنْزَلُ ، وَيَغْضَبُ ، وَيُحِبُّ ، وَيَرْضَى ، وَيَكْرَهُ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الصَّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ الثَّابِتَةِ لَهُ سُبْحَانَهُ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ ، أَوْ فِي سُنْنَةِ رَسُولِهِ ﷺ .

وكذلك المخلوقُ ، حَيٌّ ، سَمِيعٌ ، بَصِيرٌ ، مُتَكَلِّمٌ ، يَنْزُلُ ، وَيَغْضُبُ ،
وَيُحِبُّ ، وَيَرْضِي ، وَيَكْرِهُ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ .
وصِفَاتُ اللَّهِ وَأَفْعَالُهُ سَبَحَانَهُ : لِيَسْتُ كَصِفَاتٍ خَلْقِهِ جَلَّ وَعَلَا ،
وَلَا تَشْبِيهَ فِي ذَلِكَ .

أَمَّا إِثْبَاتُ الْاسْتِلْقَاءِ : فَالْعُمْدَةُ فِيهِ صِحَّةُ الْحَدِيثِ أَوْ ضَعْفُهُ ، فَإِنْ
صَحَّ ، فَلِيَسْ لَنَا إِلَّا التَّسْلِيمُ .
وَإِنْ كَانَ الرَّاجِحُ ضَعْفُهُ ، إِلَّا أَنَّ مَنْ صَحَّحَهُ لَمْ يَكُنْ مُشَبِّهًا ، وَمَنْ
ضَعَفَهُ لَمْ يَكُنْ مُعَطَّلًا .

الثَّالِثُ : أَنَّ نَصًّا حَدِيثَ الْاسْتِلْقَاءِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمَالِكِيُّ : لِيَسْ
مَذْكُورًا فِي مَصْدَرِ الْمَالِكِيِّ الَّذِي أَحَالَ عَلَيْهِ ! وَالَّذِي فِي مَصْدَرِهِ - «سِير
أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» - : أَنَّهُ صَحَّحَ حَدِيثَ الْاسْتِلْقَاءِ فَحَسْبٌ !
فَهَذِهِ الزِّيَادَةُ مِنَ الْمَالِكِيِّ ، وَلَمْ يُنَبِّهْ عَلَيْهَا ، وَلِيَسْتُ مُسْتَنْكِرَةُ مِنْ
مُثْلِهِ !

فصل

في إقحام المالكي للأهوازي في الحنابلة ! وئخمي لهم أخطاءه ! وبيان أنه لم يكن حنانياً قط ! ولم يذكرة أحد في الحنابلة ، وإبطال مزاعمه

قال المالكي ص(١٢٩) :

(أما الأهوازي - الحسن بن عليّ بن إبراهيم ، وهو من غلاة أهل السنة ، وغلاة أهل السنة حنابلة - الحنبلي ، فقد ألف كتاباً طويلاً في الصفات : أورد فيه أحاديث باطلة ، منها حديث عرق الخيل الذي نصه : «إن الله لما أراد أن يخلق نفسه ، خلق الخيل فأجرأها حتى عرقت ، ثم خلق نفسه من ذلك العرق» !! تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً) اهـ.

والجواب من وجوه ثلاثة :

أحدها : أن الأهوازي لم يكن ، وما كان ، ولن يكون : حنانياً قط ، فلِمْ أقحمه هذا المخدولُ فيهم؟! وحملَهم أخطاءه؟!
الثاني : أن الحديث المذكور ، حديث باطل ، لم يصححه أحد من الحنابلة قط.

الثالث : أن رواية حديث «عرق الخيل» - مع بطلانه - : لا يدل على قول الأهوازي به ، أو تصحيحه له ، أو الأخذ به ، لا هو ، ولا غيره مِمَّن رواه ، أو روى أمثاله .

وكان الأئمّةُ - رحمةُ اللهِ - رُبّاً رَوَوا أحاديثَ في أسانيدها شيءٌ ،
في كتب «الأسماء والصفات» وغيرها : ليس للأخذِ بها ، بل للوقوفِ على
أسانيدها ، ومعرفةِ حالها ، وعليلها .

* * * *

فصل

في رميه مرويات شيخ الإسلام أبي إسماعيل الأنصاري الهروي رحمه الله ،
في كتابه «الصفات»: بأنّها أحاديث باطلة ، وإبطال زعمه

قال المالكي ص(١٢٩ - ١٣٠) :

(وألفَ الهرويَ الحنبلِيَ كتاباً في الصفات ، حشرَه بأحاديث باطلة من هذا
الجنس) ثم عَزَ المالكيَ ذلك إلى الذهبيَ في «سير أعلام النبلاء»
. (٥٠٨/١٨)

والجواب من وجوه ثلاثة:

أحدها : تقدّم قريباً ، وأنَّ روایة أمثال تلك الأحاديث ، لا يلزمُ منه
القولُ بجمعها.

الثاني : مطالبةُ المالكيِ بدليلِ صحةِ مزاعمه ، أو سبيل معرفته ،
فإنَّ كتابَ شيخِ الإسلامِ الأنصاريِ غيرُ مطبعٍ ، ولم يُوقَفْ له على نسخة
خطيئَةَ بعدُ !

فإنَّ قالَ : كان اعتمادِي على الذهبيِ في «السَّير» (١٨/٥٠٩) ،
كما عَزَّا .

قلْنا : لاتَدْلُ عبارةُ الحافظِ الذهبيِ على ذلك ، وهذا نَصُّ عبارته
رحمه الله ، قالَ : (وقد كان هذا الرَّجل ، سَيِّفاً مَسْلولاً على المُتكلّمين ،
له صَوْلةٌ وهَيْبةٌ ، واستيلاءٌ على النُّفوسِ بِبَلْدِه ، يُعَظِّمُونَه ويَتَغَالَونَ فِيهِ ،

وَيَنْذِلُونَ أَرْوَاحَهُمْ فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ.

كَانَ عِنْدَهُمْ أَطْوَعَ وَأَرْفَعَ مِنَ السُّلْطَانِ بَكْثِيرٍ ، وَكَانَ طَوْدًا رَاسِيًّا فِي السُّلْطَةِ ، لَا يَتَزَلَّزُ وَلَا يَلْيَنُ ، لَوْلَا مَا كَدَرَ كِتَابَهُ «الفارق في الصفات» بِذِكْرِ أَحَادِيثٍ باطِلَةٍ ، يَحِبُّ بِيَائِهَا وَهَتْكُهَا ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لِهِ بِخُسْنَ قَصْدِهِ) اهـ.

الثَّالِثُ : أَنَّ الْذَّهَبِيَّ نَفْسَهُ ، قَدْ أَثْنَى عَلَى الْكِتَابِ بَعْدَ عَبَارَتِهِ السَّابِقَةِ ، فَقَالَ فِي «السَّيِّرِ» (١٨ / ٥١٤) : (غَالِبٌ مَا رَوَاهُ فِي كِتَابِ «الفارق» : صَحَّاحٌ وَجِسَانٌ) اهـ.

فَلِمَادِأَغْفَلَ الْمَالِكِيُّ كَلَامَ الْذَّهَبِيِّ ، وَهُوَ فِي صُلْبِ مَوْضِعِهِ؟!

فصل

في جعل المالكي لفظاً (الحد) في كلام بعض أئمة السلف ، من الغرائب في الاعتقاد ! لعدم فهمه المراد منه ، وبيان معناه وصحته

قال المالكي ص(١٣١) :

(وقال محمد بن إبراهيم القيسى الحنبلي : «قلت لأحمد بن حنبل : يُحْكَى عن ابن المبارك أنه قيل له : كيف يُعْرَفُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ ؟ قال : في السَّمَاءِ السَّابِعةِ ، عَلَى عَرْشِهِ مُحَمَّدٌ ، أَوْ يُحَدَّ . فقال أَحْمَدٌ : هَذَا هُوَ عِنْدَنَا» .

أقول : الرواية مُنقطعة عن ابن المبارك ، ولو صحت عنده ، لما كانت حجّة ، فلم يرد لفظُ الحد في الكتاب ، ولا في السُّنة الصحيحة ، فلماذا اللجاجة في هذه الغرائب؟! اهـ كلام المالكي .
والجواب مِنْ وجْهِي :

أحدهما : أنَّ قَوْلَ ابن المبارك هذا : صحيح ، ثابت عنده ، رواه جماعاتٌ بأسانيد صحيحة ، في غير كتاب ، وقد صحّحه الذهبي في كتابه «العلو» .

بل صَنَفَ الإمام محمود بن أبي القاسم بن بدران الدمشقي (ت ٦٦٥هـ) جُزءاً في ذلك سَمَّاه «إثبات الحد لله تعالى» ، ساق فيه ما ورَدَ في الباب ، من أحاديث وأثار ، ومنها أثرُ ابن المبارك رحمه الله

السابق مِن طُرُقِ صَحِيقَةِ عِدَّةٍ .

الثاني: أَنَّهُ لَيْسَ فِي قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَبْارِكَ رَحْمَةُ اللَّهِ مَا يُنْكِرُ ،
وَمَا أَنْكَرَهُ الْمَالِكِيُّ إِلَّا لِجَهْلِهِ وَفَسَادِ فَهْمِهِ ، فَإِنَّ مَعْنَى الْحَدَّ الَّذِي
أَرَادَهُ ابْنُ الْمَبْارِكَ ، هُوَ الْعُلُوُّ ، وَمِبَايِنَةِ اللَّهِ تَعَالَى خَلْقِهِ ، فَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا ،
كَمَا هُوَ مُسْتَقْرٌ عِنْدَ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ ، عَالٍ عَلَى خَلْقِهِ ، بَائِنٌ مِنْهُمْ ، غَيْرُ
مُمَازِجٍ لَهُمْ . وَهَذَا الْمُرَادُ بِالْحَدِّ .

فَإِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ : عَلِمْتَ أَنَّهُ قَدْ دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ ، وَالسُّنْنَةُ
الصَّحِيقَةُ بِلِ الْمُتَوَاتِرَةِ ، وَآثَارِ السَّلْفِ ، وَإِجْمَاعِهِمْ .

فصل

في إنكار المالكي: عظيم ما شرف الله عز وجل به نبيه ﷺ ، من إعادته على العرش ، وطعنه في الحنابلة لإثباتهم ذلك ، والردة عليه

قال المالكي ص(١٣١) :

(ورروا - يعني بهم الحنابلة - أنَّ المقام المحمود للنبيٍّ هو قعوده صلى الله عليه وعلى آله وسلم مع ربِّه على العرش !!
واعتبروا مَنْ رَدَّ هَذَا الأَثْرَ الْفَسِيفَ ، جَهَنْمِيًّا أَوْ زَنْدِيقًا !! وَأَنَّه
لَا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ !!

أقول : انظروا إلى الأحكام الجائرة ، فكُلُّما كانت القصة ، أو الأثر مكذوباً ، كُلُّما زاد إنكارُهم على مَنْ أَنْكَرَهُ ، وحكموا عليه بالزنقة والكفر !! وكأنَّ الشُّدَّةَ ، تَعْوِيضاً لِضَعْفِ الْحُجَّةِ) اهـ كلام المالكي .

والجواب : أنَّ كلامه هذا ، قد اشتملَ على عِدَّةِ كذبَاتٍ :
إحداهنَّ : أنَّ راوي هذا الأثر ليس بحنبلـيـ . وإنما قائلُه : الإمام التـابـعـيـ الكبير، مجـاهـدـ بنـ جـبـرـ (تـ ١٠٢ـهـ) ، تلمـيـذـ ابنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـماـ ، وـلـمـ يـكـنـ رـحـمـهـ اللهـ - حـنـبـلـيـ !!
وقد رواه عنه الأئمة في كتبهم ، منهم :
الحافظ الكبير، شـيـخـ المـفـسـرـينـ وإـمـامـهـمـ : مـوـضـيـ بنـ جـرـيرـ بنـ يـزـيدـ

الطَّبَّارِيُّ (ت ٣١٠ هـ) في «تَفْسِيرِهِ»، وَلَيْسْ حَنْبَلِيًّا أَيْضًا ، بَلْ قَالَ رَحْمَةُ اللهِ بَعْدَ رَوَايَتِهِ لَهُ : (لَيْسْ فِي فِرَقِ الْإِسْلَامِ مَنْ يُنْكِرُ هَذَا) اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْذَّهِيُّ ، فِي كِتَابِهِ «الْعُلُوُّ» ص (١٩٤) :

(وَقَدْ ذَكَرْنَا احْتِفالَ الْإِمَامِ أَبِي بَكْرِ الرُّوْبُودِيِّ فِي هَذَا الْعَصْرِ ، لِقَوْلِ مُجَاهِدٍ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُقْعِدُ مُحَمَّدًا عَلَى الْعَرْشِ» ، وَغَضِبَ الْعُلَمَاءُ لِإِنْكَارِ هَذِهِ الْمُنْقَبَةِ الْعَظِيمَةِ ، الَّتِي انْفَرَدَ بِهَا سَيِّدُ الْبَشَرِ .

وَيَبْعُدُ أَنْ يَقُولَ مُجَاهِدٌ ذَلِكَ إِلَّا بِتَوْقِيفٍ ، فَإِنَّهُ قَالَ : «قَرَأْتُ الْقُرْآنَ مِنْ أَوْلِهِ إِلَى آخِرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَقْفَهُ عَنْهُ كُلُّ آيَةٍ أَسْأَلُهُ» .

فَمُجَاهِدٌ أَجْلُ الْمُفَسِّرِينَ فِي زَمَانِهِ ، وَأَجْلُ الْمُقْرَئِينَ ، تَلَّا عَلَيْهِ ابْنُ كَثِيرٍ ، وَأَبُو عَمْرُو ، وَابْنُ مُحَيَّصَنٍ .

فَمَمِّنْ قَالَ «إِنَّ خَبَرَ مُجَاهِدٍ يُسَلِّمُ بِهِ ، وَلَا يُعَارِضُ» :

- عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدَ الدُّورِيُّ الْحَافِظُ (ت ٢٧١ هـ) ،
- وَيَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبِ الْمَدْحُوتِ (ت ٢٧٥ هـ) ،
- وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلِ السَّلْمِيُّ التَّرْمِذِيُّ الْحَافِظُ (ت ٢٨٠ هـ) ،
- وَأَبُو جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِيِّ (ت ٢٦٦ هـ) ،
- وَأَبُو دَاوُودِ سُلَيْمَانِ بْنِ الْأَشْعَثِ السُّجَستَانِيِّ ، صَاحِبِ «السُّنْنَةِ» (ت ٢٧٥ هـ) ،
- وَإِمامُ وَقْتِهِ ، إِبْرَاهِيمَ بْنَ إِسْحَاقِ الْحَرْبِيِّ (ت ٢٨٥ هـ) ،

- والحافظ أبو قلابة ، عبد الملك بن محمد الرقاشي (ت ٢٧٦هـ) ،
 - وحمدان بن عليّ الوراق الحافظ (ت ٢٧٢هـ) .
- وخلق سواهم من علماء السنة ، ممّن أعرفُهم ، وممّن لا أعرفُهم ، ولكن ثبت في الصّحاح : أنَّ المقام المحمود ، هو الشفاعة العامة ، الخاصة بنبينا ﷺ اهـ كلام الذهبي .
- وأثبّتها أيضًا أمّةٌ كثيرة ، غير ممّن سمى الذهبيُّ هنا ، منهم :
- محمد بن مصعب العابد ، شيخ بغداد ،
 - والإمام الحجّة الحافظ ، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ) ، إمام أهل السنة قاطبة ،
 - وعبد الله بن أحمد بن حنبل الحافظ (ت ٢٩٠هـ) ،
 - ومحمد بن جرير الطبرى ، شيخ المفسّرين (ت ٣١٠هـ) ، وسبق ذكره قوله ، بل حكايته الإجماع على ذلك ،
 - ومحمد بن علي السراج ،
 - وأبو بكر أحمد بن سليمان بن الحسن التجاد الحافظ ، شيخ العراق (ت ٢٤٨هـ) ،
 - والحافظ يحيى بن محمد بن صاعد (ت ٣١٨هـ) ،
 - وأبو الحسن عليّ بن عمر الدارقطني ، الحافظ الكبير (ت ٣٨٥هـ) ، ونظم في ذلك أبياتاً مشهورة ، قال فيها :

حَدِيثُ الشَّفَاعَةِ فِي أَخْمَدٍ إِلَى أَخْمَدَ الْمُصْنَطَفَى نُسْنِلَةُ
وَأَمَا حَدِيثُ بِإِقْعَادِهِ عَلَى الْعَرْشِ أَيْضًا فَلَا نَجْحَلُهُ
أَمْرُوا الْحَدِيثَ عَلَى وَجْهِهِ وَلَا تُذْخِلُوهُ فِيهِ مَا يُفْسِلُهُ
وَلَا تُنْكِرُوهُ أَنَّهُ قَاعِدٌ وَلَا تُنْكِرُوهُ أَنَّهُ يُقْعِدُهُ
وَغَيْرُهُمْ كثِيرٌ كَمَا قَالَ الْذَّهَبِيُّ، مَعَ سِعَةِ اطْلَاعِهِ عَلَى
الرِّجَالِ، وَأَهْوَاهِهِمْ، وَأَقْوَاهِهِمْ رَحْمَهُمُ اللَّهُ . وَسَبَقَ أَنْ ذَكَرَنَا حِكَايَةُ ابْنِ جَرِيرِ
الْطَّبَّارِيِّ الْإِجْمَاعَ عَلَى القَوْلِ بِذَلِكَ.

قال العلامة الإمام أبو عبد الله ابن قيم الجوزية في «نونيته»:
وَاذْكُرْ كَلَامَ مُجَاهِدِهِ فِي قَوْلِهِ **«أَقِيمِ الصَّلَاةَ»** وَتِلْكَ فِي (سُبْحَانِ)
مَا قِيلَ ذَا بِالرَّأْيِ وَالْحُسْبَانِ
هُوَ شَيْخُهُمْ بَلْ شَيْخُهُ الْفَوْقَانِي
أَثَرِ رَوَاهُ جَعْفَرُ الرَّبَّانِي
أَيْضًا أَتَى وَالْحَقُّ ذُو تَبْيَانِ
آثَارَ فِي ذَا الْبَابِ غَيْرَ جَبَانِ
هَا لَسْتُ لِلْمَرْوِيِّ ذَا نُكْرَانِ
مِنْ فِرْقَةِ التَّعْطِيلِ وَالْعُدْوَانِ
فِي ذِكْرِ تَفْسِيرِ الْمَقَامِ لِأَخْمَدٍ
إِنْ كَانَ تَجْسِيْنِيْمًا فَإِنَّ مُجَاهِدًا
وَلَقَدْ أَتَى ذِكْرُ الْجَلُونِسِ بِهِ وَفِي
أَغْنِيِ ابْنِ عَمِّ نَبِيِّنَا وَبِغَيْرِهِ
وَالْدَّارِقُطْنِيُّ الْإِمَامُ يُشَبِّهُ الْ
وَلَهُ قَصِيدَةٌ ضَمَّنَتْ هَذَا وَفِيهِ
وَجَرَتْ لِذَلِكَ فِتْنَةٌ فِي وَقْتِهِ
وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْهَا، حَاكِيًّا قَوْلَ خَصْمِهِ لَهُ :

وَزَعْمَتْ أَنَّ مُحَمَّداً يَوْمَ الْلِقَاءِ
يُدْنِيهِ رَبُّ الْعَرْشِ بِالرِّضْوَانِ
حَتَّى يُرَى الْمُخْتَارُ حَقَّاً قَاعِدًا
مَعَهُ عَلَى الْعَرْشِ الرَّفِيعِ الشَّانِ
وَكَانَ شِيْخُنَا الْكَبِيرُ الْعَلَامَةُ، إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَاجِيِّ
الْأَنصَارِيِّ (ت ١٤١٧هـ) رَحْمَهُ اللَّهُ، يَسْتَدِلُّ بِأَبْيَاتِ الدَّارِقَطْنِيِّ وَيَذَكُّرُهَا،
وَيَحْتَجُّ لَهَا، وَبِهَا، إِذَا عَرَضَتْ هَذِهِ الْمَسَأَةَ.

فَهَذَا اعْتِقَادُ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ، وَقَوْلُهُمْ فِي هَذَا الْأَثْرِ، الَّذِي رَوَاهُ
مُجَاهِدٌ رَحْمَهُ اللَّهُ، وَغَالِبٌ مِنْ ذِكْرِ لِيْسَ بِخَنْبِلِيِّ.

أَمَّا كَذْبَةُ الْمَالِكِيِّ الثَّانِيَةُ : فَزَعْمَهُ أَنَّ هَذَا الْأَثْرَ مَكْذُوبٌ !!
وَاحْتِجاجُ مَنْ ذَكَرَنَا بِهِ - وَهُمْ صَيَارَفَةُ الْحَدِيثِ، وَنُقَادُهُ
وَحُفَاظُهُ - يُغْنِي عَنْ غَيْرِهِ.

فصل

في زعم المالكي : أن معتقدات رواة الحديث : سبب في توثيق الأئمة لهم ، أو تجريحهم ، لذا يجب الحذر من توثيقهم وتجريحهم ، فربما وثقوا لأجلها ضعيفاً ! أو ضعفوا ثقة ! وإبطال زعمه ، والردا عليه

قال المالكي ص(١٣٢) تحت فقرة «تأثير العقيدة على الجرح والتغديل» : (ولعل أبرز آثار العقيدة على الجرح والتغديل عند الحنابلة :

تضعيف ثقات المخالفين ، وتوثيق ضعفاء الموافقين ، ومن ذلك :

- تضعيف ثقات الشيعة ، وخاصة فيما يزرونه في فضائل علي .

- تضعيف سائر المخالفين من العلماء ، كعلماء المرجئة ، والقدارية ، والمعزلة .

- تضعيف القائلين بخلق القرآن ، أو المتوقفين .

- تضعيف من يتوهمون فيه أدنى مخالفة ، حتى وصل تضعيفهم للبخاري ومسلم !! والكريسي وأبي حنيفة إلخ .

- تضعيف الكبار من أئمة الأشاعرة ، كالبيهقي ، يُضعفه من الحنابلة المعاصرين : الشیخ صالح الفوزان !! ويَزْعُم أنَّه لا يُوثق بنقله في العقيدة !! وهذا ما لم يُسبِّق إليه الشیخ ، وإلى الآن لا أدرى كيف تجرأ على هذا القَوْل؟!) اهـ كلام المالكي .

والجوابُ مِنْ وجوهٍ :

أحدها : أَنَّ كلامَ المالكيِّ هنا ، مَخْضُ كَذِبٍ وافتراء ، فَمَا ضَعَفَ الحنابلةُ خاصَّةً ، وأهْلُ السُّنْنَةَ عَامَّةً ، ثقَةً ورَدُوا حديثَهُ لأجل اعتقادِهِ ، لِذَلِكَ لَمْ يُسْتَطِعْ المالكيُّ إِيرادًا مثالٍ صَحِيحٍ واحِدٍ فحسب ! وَلَا أَدَلُّ عَلَى كَذِبِهِ ، وَضَعَفَ حُجَّتِهِ مِنْ هَذَا.

وقد كان أئمَّةُ السَّلَفِ ، وَكِبَارُ عُلَمَاءِ الإِسْلَامِ ، مِنَ التَّابِعِينَ وَمِنْ بَعْدِهِمْ : رَبِّمَا رَدُوا حَدِيثَ رَاوِيَ لِبَدْعَتِهِ ، فَلَا يَرْوُونَهُ عَنْهُ ، لَثَلَاثَ يَظْهَرُ وَيُقْصَدُ ، فَتَعْمَمُ فَتْنَةُ الْمُسْلِمِينَ بِهِ ، وَيَجِدُ سَبِيلًا إِلَى نَشْرِ ضَلَالِهِ.

أَمَّا أَنْ يُكَذِّبُوهُ ، أَوْ يُضْعِفُوهُ لِأَجْلِ ذَلِكَ ، وَهُوَ ثَقَةٌ : فَكَلَّا وَحَاشَا .
وَأَنَا أَبْيَنُ كَذِبَ المالكيِّ عَلَى الحنابلةِ ، وَأَسْوَقُ لَذَلِكَ عَشْرِينَ مَثَلًا ،
لِرِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ ، مِنَ الرَّافِضَةِ ، وَالنَّاصِبَةِ ، وَالقَدْرِيَّةِ ، وَالْمَعْتَزَلَةِ ،
وَالْمَرْجِيَّةِ : قَدْ وَثَقَهُمُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، مَعَ عِلْمِهِ بِبَدْعِهِمْ ،
بَلْ وَاشْتَهَارُهُمْ بِهَا ، مِنْهُمْ :

١. إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ الْخَرَاسَانِي (ع) : وَثَقَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَكَانَ مُرْجِحًا . «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (٢/١٠٨)، «بَحْرُ الدَّمِ» (٢٨).
٢. تَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُحَارِبِيِّ : وَثَقَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَقَالَ : «كَانَ مَذْهَبُهُ التَّشْيِعُ» اهـ. قَلْتُ : كَانَ رَافِضِيًّا ، يَطْعَنُ فِي عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .
٣. ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ الْكَلَاعِيِّ : قَالَ فِيهِ أَحْمَدٌ : «ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ ثَقَةٌ ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَرَى الْقَدَرَ» اهـ . «بَحْرُ الدَّمِ» (١٣٩).

٤. الحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ حَيَّ (بَعْضُ مَوْلَى): قَالَ فِيهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، صَحِيحُ الرَّوَايَةِ مُتَفَقَّهٌ، صَائِنٌ لِنَفْسِهِ فِي الْحَدِيثِ وَالْوَرَعِ». وَقَالَ مَرْءَةٌ: «ثَقَةٌ، إِلَّا أَنَّ مَدْهَبَهُ ذَاكُ!». «تَهذِيبُ الْكَمَالِ» (٦/١٧٧)، «بَحْرُ الدَّمِ» (١٩٤).

قُلْتُ: أَرَادَ أَحْمَدُ أَنَّهُ يَرَى السَّيْفَ، وَيَتَرَكُ الْجَمْعَةَ وَالْجَهَادَ خَلْفَ أَئِمَّةِ الْجَوَارِ.

٥. حَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ (بَعْضُ مَوْلَى): شَيْخُ أَبِي حَنِيفَةَ، وَأَوَّلُ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الرَّأْيِ، كَانَ مُرْجَحًا مَشْهُورًا بِذَلِكَ. وَمَعَ ذَلِكَ وَثَقَهُ أَحْمَدُ، وَذَكَرَ عَنْهُ مَا ذَكَرَتُهُ عَنْهُ. «تَهذِيبُ الْكَمَالِ» (٧/٢٦٩)، «بَحْرُ الدَّمِ» (٢٢٨).

٦. سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرْوَةَ (ع): وَثَقَهُ أَحْمَدُ، وَذَكَرَ أَنَّهُ يَقُولُ بِالْقَدَرِ وَيَكْتُمُهُ. «تَهذِيبُ الْكَمَالِ» (١١/٥)، «بَحْرُ الدَّمِ» (٤٦٥).

٧. سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمَنَ بْنُ مُعاذِ الضَّبْيِ (خَتْمُ دَسْتُ سَنَدِ): وَثَقَهُ أَحْمَدُ وَقَالَ: «مَا أَرَى بِهِ بَأْسًا، لَكُنَّهُ يُفْرِطُ فِي التَّشْيِيعِ». «تَهذِيبُ الْكَمَالِ» (١٢/٥١)، «بَحْرُ الدَّمِ» (٣٩٨).

٨. قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ السَّدُونِيِّ (ع): ذَكَرَهُ أَحْمَدُ فَأَطْرَاهُ كثِيرًا، وَذَكَرَ مِنْ فَضْلِهِ وَعِلْمِهِ، وَقَالَ: «كَانَ قَتَادَةُ أَحْفَظَ أَهْلَ الْبَصْرَةِ»، وَقَدْ ذَكَرَ أَحْمَدُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: أَنَّ قَتَادَةً يَقُولُ بِالْقَدَرِ وَيَكْتُمُهُ. «بَحْرُ الدَّمِ» (٣٦٥) وَ(٨٤٦).

٩. عبد الله بن شَفِيقُ الْعَقِيلِي (بَنْ م٤) : قال أَحْمَد فِيهِ: «ثَقَةُ ، وَكَانَ يَحْمِلُ عَلَى عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ». «تَهذِيبُ الْكَمَالِ» (١٥/٨٩) ، «بَحْرُ الدَّمِ» (٥٣٤).
١٠. عبد الله بن أبي نَجِيْحٍ يَسَارِ (ع) : وَثَقَهُ أَحْمَدُ ، وَكَانَ قَدْرِيًّا ، جَالَسَ عَمْرَو بْنَ عَبْدِيْدٍ فَأَفْسَدَهُ . «تَهذِيبُ الْكَمَالِ» (١٦/٢١٥) ، وَ«بَحْرُ الدَّمِ» (٥٦٧).
١١. عبد العزيز بن أبي رَوَادِ (م٤) : قال فِيهِ أَحْمَدٌ: «رَجُلٌ صَالِحٌ ، وَكَانَ مُرْجِئًا». «تَهذِيبُ الْكَمَالِ» (١٨/١٣٦) ، «بَحْرُ الدَّمِ» (٦٣٤).
١٢. عبد الجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَادِ (م٤) : قال فِيهِ أَحْمَدٌ: «ثَقَةُ ، وَكَانَ تَعْلَقَ فِي الْإِرْجَاءِ». «تَهذِيبُ الْكَمَالِ» (١٨/٢٧٣) ، «بَحْرُ الدَّمِ» (٦٤٤). قَلْتُ: كَانَ غَالِيًّا فِي الْإِرْجَاءِ ، دَاعِيًّا إِلَيْهِ.
١٣. عُثْمَانَ بْنَ غَيَاثِ الرَّاسِبِيِّ (خَنْ مَدْس) : قال فِيهِ أَحْمَدٌ: «ثَقَةُ ، كَانَ يَرَى الْإِرْجَاءِ». «تَهذِيبُ الْكَمَالِ» (١٩/٤٧٣) ، «بَحْرُ الدَّمِ» (٦٧٦).
١٤. عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدِ الْحَاضِرِيِّ (ع) : قال فِيهِ أَحْمَدٌ: «كَانَ يُتَهَمُ بِالْإِرْجَاءِ ، وَكَانَ ثَقَةً فِي حَدِيثِهِ ضَابِطًا». «تَهذِيبُ الْكَمَالِ» (٢٠/٣٠٨) ، «بَحْرُ الدَّمِ» (٧٠٥).
١٥. عَلَيِّ بْنِ بَذِيْنَمَةِ الْحَرَانِيِّ (ع) : قال فِيهِ أَحْمَدٌ: «صَالِحٌ الْحَدِيثُ ، لَكُنَّهُ رَأْسٌ فِي التَّشْيِعِ». «تَهذِيبُ الْكَمَالِ» (٢٠/٣٢٨) ، «بَحْرُ الدَّمِ» (٧٠٨).

١٦. الرَّئِيْعُ بْنُ صَبَّيْحِ السَّعْدِيِّ (خَتَّ تَقْ): قَالَ فِيهِ أَحْمَدُ: «هُوَ فِي بَدَنَةِ رَجُلٍ صَالِحٍ، وَلَا يَسْتَأْنِفُ حَدِيثَ يُخْتَاجُ إِلَيْهِ فِيهِ». وَقَالَ مَرْأَةٌ: «لَيْسَ بِهِ بِأَسْ» وَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ مُعْتَزِلِيًّا. «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (٨٩/٩)، «بَحْرُ الدَّمِ» (٢٩٣).
١٧. سَالِمُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ الْعِجْلِيِّ (بَخْ تَ): قَالَ فِيهِ أَحْمَدُ: «لَيْسَ بِهِ بِأَسْ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ شَيْعِيًّا». «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (١٠/١٣٣)، «بَحْرُ الدَّمِ» (٣٣٤).
١٨. عَلَيَّ بْنُ الْمَبَارِكِ الْمُنَائِيِّ (عَ): وَثَقَهُ أَحْمَدُ، وَكَانَ قَدْرِيًّا، وَلَمَّا قِيلَ لِأَحْمَدَ فِي ذَلِكَ قَالَ: «قَدْ كَانَ يُرْمَى بِالشَّيْعَةِ». «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (١١١/٢١)، «بَحْرُ الدَّمِ» (٧٢٢).
١٩. عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ بْنُ قَطَنَ (بَخْ مَ): وَثَقَهُ أَحْمَدُ، وَكَانَ قَدْرِيًّا، وَلَمَّا قِيلَ لِأَحْمَدَ فِي ذَلِكَ قَالَ: «نَحْنُ نُحَدِّثُ عَنِ الْقَدَرِيَّةِ، وَلَوْ فَشَّتَ أَهْلُ الْبَصْرَةِ، وَجَدْتَ ثُلَاثَهُمْ قَدْرِيَّةً». «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (٢٨٠/٢٢)، «بَحْرُ الدَّمِ» (٧٨٥).
٢٠. فَطَرُ بْنُ خَلِيفَةِ (خَ): وَثَقَهُ أَحْمَدُ، وَقَالَ فِيهِ: «صَالِحُ الْحَدِيثِ، خَشَبِيٌّ مُفْرِطٌ». «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (٣١٢/٢٣)، «بَحْرُ الدَّمِ» (٨٣٤). قَلْتُ: كَانَ شَيْعِيًّا.
٢١. الْوَضِينِيُّ بْنُ عَطَاءِ (دَعْسَ قَ): وَثَقَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَقَالَ مَرْأَةٌ: «لَيْسَ بِهِ بِأَسْ، وَكَانَ يَرَى الْقَدَرَ».

فصل

ولم يكن الإمام أَحْدُ ، وَلَا أَئِمَّةُ السَّلْفِ جَمِيعاً ، يُحَابِّونَ فِي دِينِ اللهِ أَحَدًا ، وَافْتَهُمْ أَنْ خَالِفُهُمْ ، وَقَدْ كَانَ :

- رَوَادُ بْنُ الْجَرَاحَ (ق) : صَاحِبُ سُنْتَةٍ ، إِلَّا أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَمْنَعْ أَحْمَدَ مِنْ بَيَانِ حَالِهِ ، فَقَالَ فِيهِ : « لَا بَأْسَ بِهِ ، صَاحِبُ سُنْتَةٍ ، إِلَّا أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ سُفِيَّانَ أَحَادِيثَ مَنَاكِيرٍ ». *(تهذيب الكمال)* (٢٢٧/٩) ، *(بَخْر الدَّمْ)* (٣٠٤).
- وَنُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، أَبُو عَصْمَةَ الْمُرْوُذِيِّ (ت فَق) : مَثَلُهُ كَذَلِكَ ، قَالَ فِيهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ : « كَانَ أَبُو عَصْمَةَ يَرْزُوِي أَحَادِيثَ مَنَاكِيرٍ ، وَلَمْ يَكُنْ فِي الْحَدِيثِ بِذَاكَ ، وَكَانَ شَدِيداً عَلَى الْجَهَمِيَّةِ يَرْدُ عَلَيْهِمْ ، تَعَلَّمَ مِنْهُ نَعِيمُ بْنُ حَمَّادَ الرَّدَّ عَلَى الْجَهَمِيَّةِ ». *(تهذيب الكمال)* (٣٠/٥٦) ، *(بَخْر الدَّمْ)* (١٠٨٥).
- وَكَذَلِكَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ (خَتْ م ٤) : كَانَ إِماماً فِي السُّنْتَةِ ، شَدِيداً الثَّمَسُكُ بِهَا ، مُنَافِرًا لِأَهْلِ الْبَدْعِ ، وَلَمَّا سُأْلَ مُحَمَّدُ بْنُ يَخْسِيُّ التَّيْسَابُورِيُّ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْهُ قَالَ فِيهِ : « إِنَّ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ يُخْطِيءُ ». قَالَ التَّيْسَابُورِيُّ : (وَأَوْمَأَ يَدِهِ خَطَأً كَثِيرًا ، وَلَمْ يَرَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ بَأْسًا). *(بَخْر الدَّمْ)* (٢٢٧).

فَبِمَا سَبَقَ ، يَظْهُرُ جَلِيلًا كَذِبُ الْمَالِكِيِّ ، فِيمَا ادَّعَاهُ.

الوجه الثاني: أَنَّ زَعْمَ الْمَالِكِيِّ أَنَّ الْحَسَابَلَةَ قَدْ ضَعَفُوا الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمًا : كَذِبٌ أَيْضًا ، بَلْ هُمَا عِنْدَهُمْ ، إِمامانِ كَبِيرانِ جَلِيلانِ حَافِظانِ ،

كتاباهما أصحُ الكتب بعْدَ كتابِ الله عَزَّ وَجَلَّ .
بل يَحْكُونَ الإجماعَ عَلَى ذَلِكَ ، وَيُنَافِرُونَ وَيُنَابِذُونَ مَنْ تَكَلَّمُ فِيهِمَا .
وَأَنَا أَتَحْدِي الْمَالِكِيَّ ، أَنْ يُسَمِّي لِي حَبْلِيَاً وَاحِدًا فَقَطْ ، قَدْ ضَعَفَ
البخاريُّ أَوْ مُسْلِمًا رَحْمَهُمَا اللَّهُ .
وَإِنَّمَا مَنْ يُشَكِّكُ فِيهِمَا : هُوَ وَأَمْثَالُهُ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ ، وَقَدْ دَعَى
الْمَالِكِيَّ النَّاسَ إِلَى مُرَاجِعَةِ «صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ» ، وَإِعَادَةِ دراستِهِ ، وَدِرَاسَةِ
أَسَانِيدِهِ !!
وله كلامٌ قَبِيْحٌ في «صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ» أَيْضًا ، تفوَّهَ به لَمَّا
استضافَهُ القنواتُ الفضائيَّة ، لَا يَخْضُرُنِي نَصُّهُ ، أَمَّا مَعْنَاهُ فَقَدْ قَدَّمَهُ .
الوجهُ الثَّالِثُ : أَمَّا تَضْعِيفُ الْحَنَابِلَةِ لِلْكَرَابِيسِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ :
فَأَمْرٌ آخرٌ ، فَقَدْ ضَعَفَهُمَا فِي الْحَدِيثِ ، أَئْمَمَهُمَا هَذَا الشَّأنُ ، قَبْلَ أَنْ يُخْلَقَ
أَحْمَدُ .
الوجهُ الرَّابِعُ : وَأَمَّا زَعْمُهُ أَنَّ الْحَنَابِلَةَ يُضَعِّفُونَ الْبَيْهَقِيَّ : فَهُوشَا
وَكَلَّا ، وَهُوَ مِنْ كَبَارِ حُفَّاظِ الْحَدِيثِ ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِي حِفْظِهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ ،
بَلْ هُوَ مَحْفُوظٌ ، بِمَا حَفِظَ .
وَمَا نَسْبَهُ هَذَا الْكَذُوبُ إِلَى شِيخِنَا الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ الْمُحَقَّقِ الدَّكْتُورِ
صَالِحِ بْنِ فُوزَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْفُوزَانَ حَفَظَهُ اللَّهُ وَنَفْعُ بَلَوْمَهُ ، مِنْ تَضْعِيفِهِ
لِلْبَيْهَقِيِّ !! وَعَدَمِ وَثُوقَهِ بِنَقْلِهِ !! : فَكَذَبَ صَرِيحًا أَيْضًا .

وإنما الشَّيْخُ صالح الفوزان ، وأهْلُ السُّنَّةِ جَمِيعاً ، يَعْبُونَ عَلَى
البيهقي رحمه الله : قولَهُ لَا نَقْلَهُ ، فَيَعْبُونَ مَا يَذَكُرُهُ مِنْ تَأْوِيلَ عَقِبَ
بعضِ أَحَادِيثِ الصَّفَاتِ الَّتِي يَرَوِيهَا . وَإِلَّا فَهُمْ مُغْتَبِطُونَ بِكِتَابِ الْبَيْهَقِي
رَحْمَةِ اللهِ ، وَمُصَنَّفَاتِهِ ، وَمُعْتَدِلُونَ بِمَرْوِيَاتِهِ ، وَآرَائِهِ ، وَأَقْوَالِهِ ، مَا لَمْ تَكُنْ
مُخَالِفَةً لِلصَّوَابِ .

وقد كان عبدُ الله بن عُمرَ بن الخطَّاب ، وأبو هُرَيْرَةَ : مِنْ حُفَاظِ
الصَّحَابَةِ بِلَا رَيْبٍ ، وَمَعَ ذَلِكَ رَدُّ أَهْلِ الْعِلْمِ بِعَضِ آرَائِهِمْ فِي
مَرْوِيَاتِهِمْ ، وَقَالُوا : «يُؤْخَذُ بِرَوَايَتِهِمْ ، وَلَا يُؤْخَذُ بِرَأْيِهِمْ» . فَهَذَا فِيهِمْ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، وَهُمْ حُفَاظٌ ، صَحَابَةٌ ، وَفِي مُخَالَفَاتِهِمُ الْفَرْعُونِيَّةُ ، فَكِيفَ
بَعْيِرِهِمْ ، وَمُخَالَفَاتُهُ أُصُولِيَّةٌ؟ !

وقد سألتُ شيخنا صالحًا الفوزان ، عَمَّا نَسَبَ إِلَيْهِ الْمَالِكِيُّ
في تضييف البيهقي: فأنكره ، وكَدَّبَهُ ، وقال: «البيهقي رحمه الله ،
مِنْ أَئْمَةِ الإِسْلَامِ ، وَحُفَاظُ الْحَدِيثِ الْثُقَّاتِ الْكِبَارِ .
وَإِنَّمَا أَعْنَبَ عَلَيْهِ تَأْوِيلَهُ لِلصَّفَاتِ ، وَقَدْ عَابَهُ عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ
قَبْلِي» اهـ.

وَهُنَّا تناقضانِ ظاهرانِ لِلْمَالِكِيِّ ، وَتَنَاقِضَاتُهُ كَثِيرَةٌ :
أَحدهما: إِنْ كَانَ الْحَنَابَةُ يُضَعِّفُونَ الْبَيْهَقِيَّ رَحْمَةَ اللهِ كَمَا ذَكَرَ
الْمَالِكِيُّ ، فَكِيفَ يَكُونُ الشَّيْخُ صالحُ الفوزانُ الْمُعاَصِرُ ، وَمَا زَالَ حَيَاً - أَطَالَ
اللهُ فِي عُمْرِهِ ، وَمَتَعَنَّ بِهِ مُمْتَعًا بِصِحَّتِهِ وَعَافِيَتِهِ - أَوْلَى مَنْ ضَعَفَهُ - كَمَا

زعم سابقاً - ولم يُسبق إلى ذلك؟! فهل الخنبلة الذين يَعْتَنِيهِمُ الْمَالْكِيُّ ، أتوا
بَعْدَ الفوزان؟!

الثاني : أنَّ غِيرَتَهُ عَلَى الْبَيْهَقِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ : غَيْرَةً كاذبةً ، فكيف
يُنَكِّرُ تضعيَفَهُ ، وَهُوَ يُكَذِّبُ جَمَاعَةً غَيْرَةً كُلُّهُم مِّن أَئِمَّةِ الدِّينِ ، وَيُشَكِّكُ
فِي نَقْلِهِمْ : كَعْبَةُ اللَّهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ، وَأَبْيَ بْنِ الرُّوْذَنِيِّ ، وَابْنِ أَبِي يَعْلَمَ ،
وَابْنِ بَطَّةَ ، وَالْبَرْبَهَارِيِّ ، وَغَيْرِهِمْ !!
بل كيف يُنَكِّرُ الْكَذِبَ وَيَسْتَعْظِمُهُ ، وَمَا بَنَى كِتَابَهُ هَذَا إِلَّا عَلَيْهِ؟!

فصل

في رميء الحنابلة بأنَّ فيهم ضعفاء ووضاعين ! أحق بالتجريح من غيرهم !
وإبطال زعمه ، والرَّد عليه

قال المالكي ص(١٣٢-١٣٣) :

(مع أنَّ المضعفين هؤلاء من الحنابلة من حيث الجملة : أضعف في الرواية
من خصويمهم .

بل إنَّ بعض أئمَّتهم كانوا يضعون الأحاديث ، ويغيِّرون في
الأسانيد والمتون ، لخدمة المذهب ، كما كان يفعل ابن بطة الحنفي ،
وهو من كبار علماء الحنابلة في العقيدة ، قال ابن حجر : «وقفت لابن بطة
على أمر استعظمته ، واقشعر جلدي ». ثم ذكر أثراً موضوعاً عن ابن مسعود
وهو أثر تكليم الله لموسى ، وعليه جبة صوف ، وعمامة^(١) صوف .
ثم ذكر ما يدلُّ على أنَّ ابن بطة ، غير في أسماء رجال القصة ،
حتى يكون إسنادها صحيحاً !!

وكان كثيراً من الحنابلة ، يكتبون على أحمد بن حنبل ، ويسيطرون
لمنهجِه وسمعتِه ، ولذلك قال أحدُ العلماء : إمامان جليلان ، ابْنُ لِيَا
بأصحاب سوء ، جعفر الصادق ، وأحمد بن حنبل) اهـ كلام المالكي .

١- هكذا عند المالكي ! وهو عند الحافظ ابن حجر بلفظ : «يساء» بدل «عمامة» !

والجوابُ مِنْ وجوه أربعةٍ :

أحدها : أنَّ الحديثَ الْخَدِيثَ الْمَالِكِيَّ عَلَى الْإِمَامِ ابْنِ بَطْئَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ (ت ٣٨٧ هـ) ، وَاتَّهَمَهُ بِوَضْعِهِ ، وَتَغْيِيرِ إِسْنَادِهِ لِيُظْهِرَ صَحَّتَهُ : حَدِيثٌ قَدْ رَوَاهُ مَعَ ابْنِ بَطْئَةَ : جَمَاعَةٌ مِنَ الْحُفَاظِ وَالْعُلَمَاءِ غَيْرُهُ .

فقد رواه ابن بَطْئَةَ : عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّفَارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَرْفَةَ عَنْ خَلَفِ بْنِ خَلِيفَةَ عَنْ حُمَيْدِ الْأَغْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «كَلَمَّ اللَّهِ تَعَالَى مُوسَى يَوْمَ كَلَمَّةً ، وَعَلَيْهِ جُبَّةً صُوفٌ ، وَكِسَاءً صُوفٌ» الْحَدِيثُ .

وقد رواه البَيْهَقِيُّ فِي «الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (ص ٢٥٢) عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ شِيوخِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّفَارِ - وَهُوَ شَيْخُ ابْنِ بَطْئَةَ - بِهِ .
وَهَذَا الْحَدِيثُ كَذَلِكَ ، فِي «جُزْءِ الْحَسَنِ بْنِ عَرْفَةِ الْعَبْدِيِّ (ت ٢٥٧ هـ)» الْمَشْهُورُ ص (٦٣) بِسَنَدِهِ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ بَطْئَةَ دُونَ تَغْيِيرٍ وَلَا تَبْدِيلٍ .

وَهُوَ جُزْءٌ مُتَوَاتِرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَرْفَةَ ، قَبْلَ أَنْ يُخْلَقَ ابْنُ بَطْئَةَ !!

كَمَا رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ (١٧٣٤) فِي «سُنْنَتِهِ» عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ عَنْ خَلَفِ بْنِ خَلِيفَةَ بِهِ .

وهذا الحديث : حَدِيثٌ مُعْلَمٌ ، بِحُمَيْدٍ بْنِ عَلَيِّ الْأَعْرَجِ ، قَالَ
ابْنُ جِبَانَ فِيهِ : «مُنْكِرُ الْحَدِيثِ جِدًا ، يَرْوِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ
ابْنِ مُسْعُودٍ ، بُشْرَى كَانَهَا مَوْضِعَةً ، لَا يُحْتَاجُ بَخْبَرَهُ إِذَا افْرَدَ». وَمَعَ هَذَا :
فَقَدْ رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدِرَكَهُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ» (٣٧٩/٢)
مِنْ طَرِيقِ خَلْفِ بْنِ خَلِيفَةِ بْنِهِ ، وَظَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَلَيِّ الْأَعْرَجَ
رَاوِيهِ الْمُضَعِّفِ : حُمَيْدَ بْنَ قَيْسَ الْأَعْرَجَ الثَّقَةَ !! : فَصَحَّحَهُ وَقَالَ : (هَذَا
حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبَخْرَارِيِّ وَلَمْ يَنْخُرْ جَاهَ) !!
فَإِنْ كَانَ أَحَدُ مُسْتَحْقَقَةِ الْإِنْكَارِ وَالْتَّهْمَةِ بِتَغْيِيرِ رَجَالِ إِسْنَادِهِ :
فَالْحَاكِمُ ! - وَحَاشَاهُ - فَقَدْ جَمَعَ إِلَى رَوَايَتِهِ لَهُ : وَهَمَا فِي اسْمِ أَحَدٍ
رَجَالِهِ ، ثُمَّ تَصْحِيحَهُ لَهُ !!
وَمَا فَهَمَهُ الْمَالِكِيُّ مِنَ التَّشْبِيهِ فِيهِ : غَيْرُ صَحِيحٍ ! فَإِنَّ الضَّمِيرَ فِي
قَوْلِهِ : «وَعَلَيْنِهِ جُبَّةُ صُوفٍ» إِلَخُ : عَائِدٌ عَلَى (مُوسَى) عَلَيْهِ السَّلَامُ ، لَيْسَ
عَلَى (اللَّهِ) جَلَّ وَعَلا .
وَمَنْ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ ، فِي كُتُبِ الاعْتِقَادِ ، وَالْأَسْمَاءِ
وَالصَّفَاتِ - كَمَا فَعَلَ الْإِمامانِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنَ بَطْئَةَ ، وَأَبُو بَكْرِ
الْبَيْهَقِيِّ - : لَمْ يُرِدْ مِنْهُ إِثْبَاتَ لِبْسِ الْجُبَّةِ وَالصُّوفِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلا ، وَتَنَزَّهَ
عَنْ ذَلِكَ . وَإِنَّمَا مُرَادُهُ : إِثْبَاتُ صِفَةِ الْكَلَامِ لِلَّهِ ، كَمَا هِيَ ظَاهِرَةٌ فِي
الْحَدِيثِ . وَهَذِهِ صِفَةٌ قَدْ ثَبَتَتْ بِالْقُرْآنِ ، وَالسُّنْنَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ ،
وَالْإِجماعِ .

الوجه الثاني : أنَّ ابنَ بَطْئَةً (ت ٣٨٧هـ) رحمه الله : إمامٌ كبيرٌ،
بريءٌ مِمَّا اخْتَلَقَهُ الْمَالِكِيُّ فِي حَقِّهِ ! قَالَ مُؤْرِخُ الْإِسْلَامِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
الْذَّهَبِيُّ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» فِي ترجمَتِهِ (١٦/٥٢٩) : (ابنُ بَطْئَةً : الْإِمامُ ،
الْقُدُوْسُ ، الْعَابِدُ ، الْفَقِيْهُ ، الْمُحَدِّثُ ، شَيْخُ الْعِرَاقِ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
عَبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانِ الْعُكْبَرِيِّ الْحَنْبَلِيِّ).

قال الحافظ الكبير رشيد الدين العطار (ت ٦٦٢هـ) في كتابه «نزهة
الناظر»، في ذكر من حَدَثَ عن أبي القاسم البغويِّ مِنَ الْحُفَاظِ وَالْأَكَابِرِ»
(ص ٩٢) في ابن بَطْئَةَ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَهُ مِنَ الْحُفَاظِ وَالْأَكَابِرِ الْأَخْذِينَ عَنِ
الْبَغْوَى : (فَقِيْهُ ، جَلِيلُ ، زَاهِدُ ، مُصَنَّفُ ، حَدَثَ بِ«مُعْجَمِ الْبَغْوَى» عَنْهُ ،
لَكِنْ نَكَلَمُ فِيهِ الْخَطِيبُ وَغَيْرُه) اهـ.

ومَعَ إِمَامَةِ ابنِ بَطْئَةِ فِي الدِّينِ : كَانَ فِي حِفْظِهِ شَيْءٌ ! قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي
«السِّيَرِ» (١٦/٥٣٠) : (لَابْنِ بَطْئَةَ مَعَ فَضْلِهِ : أَوْهَامٌ وَغَلَطٌ).

ونقل الذَّهَبِيُّ عَنِ الْخَطِيبِ قَوْلَهُ : (حَدَثَنِي أَبُو حَامِدُ الدَّلَوِيُّ
قَالَ : لَمَّا رَجَعَ ابْنُ بَطْئَةَ مِنَ الرَّخْلَةِ ، لَازَمَ بَيْتَهُ أَرْبَعينَ سَنَةً ، لَمْ يُرَأِ فِي
سُوقٍ ، وَلَا رُؤِيْ مُفْطِرًا إِلَّا فِي عَيْنِهِ ، وَكَانَ أَمَارًا بِالْمَعْرُوفِ ، لَمْ يَلْعُغْهُ خَبْرُ
مُنْكِرٍ إِلَّا غَيْرَهُ) اهـ.

الوجه الثالث : أنَّ الْمَالِكِيَّ عَمَّى مَصْدَرَ نَقْلِهِ عَنِ الْحَافِظِ
ابن حَجَرَ - عَمْدًا - لَئِلَّا يُوقَفَ عَلَى حَقِيقَةِ كلامِ الْحَافِظِ ابن حَجَرَ !!

وكلامُ الحافظِ موجودٌ في كتابه «لسان الميزان» (٤/١٣١-١٣٢) في ترجمته لابن بطة ، إلَّا أنَّ المالكيَّ حَرَفَهُ ! وَبَتَرَهُ ! وَكَانَ مِمَّا قالَ الحافظُ ابنُ حَجَرَ فِي ابنِ بَطَةِ هَنَاكَ ، وَتَعْمَدَ الْمَالِكِيَّ حَذْفَهُ : (إِمَامٌ ، لَكَئِنْ ذُو أَوْهَامٍ) .

ثُمَّ قَالَ : (وَمَعَ قِلَّةِ إِتقانِ ابنِ بَطَةِ فِي الرِّوَايَةِ ، كَانَ إِمامًا فِي السُّلْطَةِ ، إِمامًا فِي الْفَقَهِ ، صَاحِبَ أَحْوَالَ ، وَإِجَابَةَ دَعْوَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) اهـ .
ثُمَّ نَقَلَ الْحَافِظُ عَنْ أَبِي الفَتْحِ الْقَوَاسِ قَوْلَهُ : (ذَكَرْتُ لِأَبِي سَعِيدِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ : ابْنَ بَطَةَ ، وَعَلْمَهُ ، وَزُهْدَهُ . فَخَرَجَ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا عَادَ قَالَ لِي : «هُوَ فَوْقُ الْوَاصِفِ») اهـ .

الوجه الرابع : أَنَّا لَا نُسَلِّمُ أَنَّ أَحَدًا مِنْ عُلَمَاءِ الْخَنَابلَةِ وَأَئِمَّتِهِمْ ، كَانَ يَكْذِبُ عَلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحْمَهُ اللَّهُ جَمِيعًا .
وَقَدْ رَمَى الْمَالِكِيَّ ابْنَ بَطَةَ بِالْكَذْبِ ، وَبَيَّنَ كَلْبَهُ هُوَ ، وَأَنَّ ابْنَ بَطَةَ بِرَئَةٍ مِنْ ذَلِكَ .

وَنَخْنُ نَطَالِبُهُ هَنَا ، بِمَثَالِ وَاحِدٍ صَادِقٍ غَيْرِ مَكْذُوبٍ ، لِعَالَمِ حَثَبِلِيَّ ، كَذَبَ عَلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ !! وَمَا كَذَبَاتُ ذَلِكَ الْكَاذِبُ ؟ !! وَأَئِنَّ للْمَالِكِيِّ بِذَلِكَ !!؟

فصل

في رَمْيِهِ كُتِبَ الْعَقَائِدُ السُّلْفِيَّةُ بِالتَّنَاقُضِ ! وَإِبْطَالُ زَعْمِهِ

قال المالكي ص(١٣٤)، تحت عنوان «الثناقض»:

(المنافق سمة رئيسة من سمات كتب العقائد ، فتجد الشيء وضيئه ،
فتجدهم يأمرن بالاهتمام بالقرآن والسنّة ووجوب اتّباع الأثر ، ثم يتركون
الآيات الصريحة ، والأحاديث المتفق عليها ، إلى موضوعات ، وأكاذيب ،
وإسرائيليات ، لا تصح لا سندًا ، ولا مثناً) اهـ كلام المالكي .

وأقول:

(فَلْ مَا تُؤْمِنُوا بِرَهْنَتُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) وَمَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِ عَقَائِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ حَنَابَلَةَ وَغَيْرَهُمْ : وَقَفَ عَلَى صِدْقِ التَّزَامِهِمْ بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ ، بِفَهْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ رَحْمَةُ اللهِ .

وَكِيفَ يَسْتَدِلُّونَ بِالْمُوْضُوعَاتِ وَالْمَكْذُوبَاتِ وَنَحْوَهَا ، وَهُمْ صَيَارَفَةٌ
الْحَدِيثِ وَنُقَادَّهُ؟!

وَمَا رَوْفَةٌ - هُمْ - وَغَيْرُهُمْ ، مِنْ أَحَادِيثُ مُعَلَّةٍ ، فَقَدْ قَدَّمَا سَبَبَ
رَوَايَتِهِمْ لَهَا ، وَيَئِنَّا حُجَّتَهُمْ فِي ذَلِكَ ، وَأَنَّ مَقْصِدَهُمْ : جَمْعُ
مَا فِي الْبَابِ ، وَإِيقَافُ النَّاسِ عَلَى أَسَانِيدِ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ بِعِلَّهَا ،
وَلَمْ يَلْتَزِمُوا الصِّحَّةَ ، فَكَيْفَ يُلْزَمُونَ بِهَا؟!

وذكرنا كذلك في موضع تقدّم ، أنَّ هذا أمرٌ مُستقرٌّ، فَعَلَهُ حُفَاظُ
الإِسْلَامِ حنابلةً وغیرهم .

وقد كانت تلك الأحاديث المُعلَّةُ ثُرُوى ، في عَصْرِ التَّابِعِينَ ،
ثُمَّ تَابِعِيهِمْ ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، وَلَمْ يَكُنْ حِينَذَاكَ أَحْمَدُ وَلَا أَصْحَابُهُ ،
فَكَيْفَ يُنَاطِّ هَذَا بِالْحَنَابَةِ ، وَيُتَرَكُ غَيْرُهُمْ؟!
وَمِمَّنْ كَانَ يَرْوِيهَا : الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ» وَغَيْرِهِ ،
وَالحاكُمُ فِي «الْمُسْتَدِرِكَ» ، وَهُمَا شَافِعِيَّانِ ، وَغَيْرُهُمَا .

أَمَّا أخْبَارُ بَنِي إِسْرَائِيلَ : فَإِنْ ذُكِرَ أَحَدُ الْأَئِمَّةِ شِيَّاً مِنْ
أَخْبَارِهِمْ ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَعْتَمِدُوهَا قَطُّ ، وَمَا رَوَوْهَا إِلَّا جَمِيعًا لِمَا فِي الْبَابِ ،
وَاسْتَئْنَاسًا بِهَا عَلَى أَصْلِ مُسْتَقْرٍّ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ . وَلَهُمْ فِي أَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَتَابِعِيهِمْ ، وَتَابِعِيهِمْ : أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ .

وَقَدْ أَذِنَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ ﷺ إِذْ قَالَ: «بَلَّعُونَا عَنِّي وَلَوْ آيَةٌ ، وَحَدَّثُونَا عَنْ
بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجٌ ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا ، فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ
النَّارِ» [حم (٢١٥٩) و٢٠٢٠ و٢١٤] خ (٣٤٦١) ت (٢٦٦٩) عن عبد الله بن عمر و بن العاص].

وَلَمَّا أَتَى حَبْرٌ يَهُودِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدًا ! إِنَّا نَجِدُ فِي
الْتَّوْرَةِ : أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَضَعُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَالْأَرَاضِيَّنَ عَلَى
إِصْبَعٍ...» الْحَدِيثُ : تَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْحَبْرِ مُقْرًا لِهِ بِمَا قَالَ .

وَالْعَجَبُ مِنْ هَذَا الغَيْرِ !! كَيْفَ يَحْمِلُ عَلَى عَقَائِدِ الْحَنَابَةِ ، الَّذِينَ
يَدْعُونَ اعْتِمَادَ الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ ، وَاتِّبَاعَ الْأَثْرِ بِاعْتِرَافِهِ هُوَ ، وَيَتَرَكُ أَئِمَّةً

الضلال والبدعة ، الذين يأمرون بتجبّها ، وينزّهون :
• أنّ ظاهر الوحيين كُفر ! عيادةً بالله ،
• وأنّ الواجب تحكيم عقولهم المغصومة بميزان العقول «المنطق»!
في الوحيين ، لا جعله مَحْكوماً بهما !
ويجعلون أصل دينهم ، ومرجع عقائدهم : إلى علم الكلام المذموم ،
وسيفسطه الفلسفة ؟!

* * * *

فصل

في رميء الحنابلة بالغلو في التكبير والإطماء ! مع تحذيرهم منها ،
والردة عليه

قال المالكي ص (١٣٤) :

(وتجدهم يجذرون من العلو ، مع غلوهم في التكبير، وغلوهم في
الثناء على علمائهم) اهـ كلام المالكي .

وأقول :

ما مثال ذلك؟ وهل انفرد الحنابلة يوماً ، بتكبير أحد لم يكفره السلف
وأهل السنة؟! وإذا كان الحنابلة انفردوا بتكبير أحد ! فمن هو؟!
وما معتقدُه الذي كفرَة الحنابلة لأجله ولم يصيروا؟!!

وقد ذكرت مراراً : أن المالكي يلقي قوله دون دليل ، أو بينة ،
أو مثال !! وكأن كلامه قد أصبح دليلاً يستدل به لا له ! وكلامه هنا من
هذا الباب .

وكان مما عاب المالكي به الحنابلة : تكبيرُهم جملة من فرق
المسلمين ! وذكر منها المعتزلة ! والرافضة !

وقدّمت أن هائين الطائفتين ومن وافقهما : مجمعون على جملة
اعتقاداتِ ، أجمع السلف على كفرِ فاعل آحادها ، فكيف بها
مجتمعة؟!!

ومثَلَتْ لِذلِكَ ، بِقُوَّهِمْ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ، وَإِنْكَارِ الْعُلُوِّ ، وَإِنْكَارِ
الصَّفَاتِ ، وَنَفْيِ رَؤْيَاةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْآخِرَةِ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ .
وَذُكِرَتْ فِي «الْمُقدِّمةُ التَّالِثَةُ» أَوْلَى الْكِتَابِ : إِجْمَاعُ السَّلْفِ الصَّالِحِ
قَاطِبَةً عَلَى كُفْرِ الْجَهَمِيَّةِ ، الْقَائِلِينَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ، وَكُفْرٌ كُلُّ مَنْ قَالَ بِذَلِكَ .
وَمَنْ أَسْلَفَنَا دَاخِلُونَ فِي ذَلِكَ بِلَا رَيْبٍ ، فَلَمْ يَنْفِرْ الْخَنَابَلَةُ بِتَكْفِيرِ مَنْ
ذَكَرَ ، إِنْ كَانَ رَعْمًا إِنْفَرَادَهُمْ بِهِ .

وَقَدْ رَمَى الْمَالِكِيُّ الْخَنَابَلَةَ بِفَرِيَتِهِ السَّابِقَةَ ظُلْمًا ، مَعَ سَلَامِتِهِمْ مِنْهَا !
وَتَرَكَ الرَّافِضَةَ ! وَهُمْ أَوْقَعُ النَّاسَ فِيهَا ! فَكَفَرُوا الشَّيْخَيْنِ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ !
أَفْضَلُ الْأُمَّةِ بَعْدِ نَبِيِّهَا ، وَأَتَمُّهَا إِيمَانًا ، بَلْ قَدْ كَفَرُوا غَالِبَ الصَّحَابَةِ !
وَفَسَقُوا أَكْثَرَ الْبَاقِينَ ، إِلَّا عَلَيْهِمْ وَجْهَةُ قَلِيلِينَ ! حَتَّى آلَ الْبَيْتَ ، الَّذِينَ
يَزْعُمُونَ حُبَّهُمْ وَتَوْلِيهِمْ : لَمْ يَسْلِمُوا مِنْ هَذَا ! فَأَدْخُلُوا عَبْدَ اللَّهِ وَعَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطَّلِبِ فِي ذَلِكَ ! وَنَالُوا مِنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ،
سَبِيطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَابْنِهِ !

فَأَيْنَ الْمَالِكِيُّ عَنْهُمْ؟!! يُدَافِعُ وَيَدْبِبُ عَنِ الْمُعْتَزَلَةِ وَالْقَدْرِيَّةِ وَالرَّافِضَةِ
أَنْ لَا يُكَفَّرُوا بِالْحَقِّ؟!! وَيَشْرُكُهُمْ - هُمْ - وَقَدْ كَفَرُوا الصَّحَابَةَ
بِالظُّلْمِ؟!! بَلْ قَدْ كَفَرُوا الْأُمَّةَ كُلُّهَا عَدَاهُمْ !!

فصل

في رميه أهل الفرق جيئاً : بأنهم متناقضون ! يأمرون أتباعهم باتباع السواد الأعظم عندئذ لهم ! فإذا كانوا قلة قالوا «طوبى للغرباء» !! وبيان مراده ، والردة عليه

قال المالكي ص(١٣٤) :

(وتجد هذه الفرق والطوائف ، عند سيطرتها ، وكثرة أتباعها ، تأمر أتباعها باتباع السواد الأعظم !! وعدم مخالفته الأممة !! فإذا انتصر خصومهم ، وأصبحوا سواداً أكبراً ، يأتي العقاديون ويقولون : «طوبى للغرباء ، الذين يصلحون إذا فسد الناس» !! فالجماعة ما وافق الحق ، ولو كنت وحدك !!) اهـ.

والجواب من ثلاثة وجوه :

- أحدها : أن السواد الأعظم ، يراد به أحد أمرئين في كلام الأممة :
- إما لزوم جماعة المسلمين ، وإمامهم وإن كان جائراً ظالماً ، وعدم الخروج عليه ، وشق عصا الطاعة .
 - وإنما الإجماع .

فال الأول : لا يخالف فيه إلا الخوارج .

والثاني : لا يخالف فيه إلا صاحب قول مثبت ذهنه ، شئ بيء عن الأممة ، فخشى احتجاجهم عليه بالإجماع فأبطله ، وقد قال سبحانه: «وَمَن يُشَاقِّ

الرَّسُولُ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تَوَلِّهِ مَا تَوَلَّ وَنُصْلِيهِ
جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١١﴾ .

ولم يستدل أهل السنة حنابلة وغيرهم على الحق - قط - بكثرة
أتباعه ، كيف لا؟! وهم يتلون قول الله تعالى: «وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي
الْأَرْضِ يُضْلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» وقوله جل وعلا: «وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ
حَرَضْتَ بِمُؤْمِنِينَ» .

ولو اطَّرَدَ هذَا : لَبَطْلَ دِينُ الإِسْلَامِ بِرُمْتِهِ ! فَإِنَّ الْكُفَّارَ
وَالْمُشْرِكِينَ ، أَكْثَرُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، بَلْ قَدْ ثَبَّتَ فِي «الصَّحِيفَتَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ
أَبِي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى :
يَا آدُمْ !

فَيَقُولُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ.

فَيَقُولُ : أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ .

قَالَ : وَمَا بَعْثُ النَّارَ؟

قَالَ : مِنْ كُلِّ الْفِتْنَةِ مِائَةٌ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ .

فَعِنْدَهُ يَشِيبُ الصَّغِيرُ ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتٍ حَمْلٍ حَمْلَهَا ، وَتَرَى
النَّاسَ سُكَّارَى ، وَمَا هُمْ بِسُكَّارَى ، وَلَكِنْ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ»

قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَيُّنَا ذَلِكَ الْوَاحِدُ؟

قَالَ : «أَبْشِرُوا ، فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا وَمِنْ يَأْجُوجَ وَمَاجُوجَ أَلْفًا» .

لَمْ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رِبْعَ
أَهْلِ الْجَنَّةِ» .

فَكَبَرْنَا ، فَقَالَ : «أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» .

فَكَبَرْنَا ، فَقَالَ : «أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» .

فَكَبَرْنَا ، فَقَالَ : «مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ ، إِلَّا كَالشَّعَرَةِ السَّوْدَاءِ
فِي جَلْدِ شَوَّرِ أَبْيَضَ ، أَوْ كَشَعَرَةِ يَنْضَاءِ ، فِي جَلْدِ شَوَّرِ أَسْوَدَ» [خ (٣٢٤٨)
و (٦٥٣٠) م (٢٢٢)] .

الوجه الثاني : متى كان الحنابلة أكثر من بقية أتباع المذاهب؟! وأي
عصير ذاك؟! حتى أمر الحنابلة باتباع السواد الأعظم لذلك !!
وما زال الحنابلة قليلاً العدد ، من عهد أحمد إلى يومنا هذا ،
وإن كانوا في معتقدهم على معتقد سلف الأمة وخيارها .
وقد كانوا في صدر الإسلام الأول في عهد الصحابة ، والتابعين ،
وأتبعهم سواداً أكبر .

فائدة المُهْذَى المُتَقْدِمُون ، هم سلف الحنابلة ، لهذا إنْ أمرَ الحنابلة
باتباع أئمة الإسلام قبل أحمد ، لا يأمرونهم باتباع مذهب الإمام أحمد
وأصحابه ، وإن كانوا جميعاً على معتقد واحد ، إلا أنَّ المتبع أولئك
بالاتباع من التابع .

الوجه الثالث : أنَّ الامرَ بِلزُومِ السَّوَادِ الأَعْظَمِ - على المُرَادِ
الأول - هو النبي ﷺ ، كما في حديث حذيفة رضي الله عنه ، وفيه قال

حُذِيفَةُ : (فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ فَقَالَ عَزَّلَهُ اللَّهُ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلُّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْضَنَ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُذْرِكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ» رواه البخاري ومسلم [خ(٨٣٣) و(٦٥٥٧)، م(٣٤٣٤)].

وهو عَزَّلَهُ اللَّهُ قائل: «إِنَّ الدِّينَ بَدَا غَرِيبًا، وَيَرْجِعُ غَرِيبًا، فَطَوْبَى لِلْغُرَبَاءِ الَّذِينَ يَصْلُحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ مِنْ بَعْدِي مِنْ سُئْتِي» رواه عنه الترمذى في «جامعه» (٢٦٣٠)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح».

فإنْ كان ثَمَةً تناقضُ فِي الْأَمْرِيْنِ - كما يزعم المالكي - : فَمَرَدَهُ للنبي عَزَّلَهُ اللَّهُ بِأَبِي هُوَ وَأَمِي . وهل يَبْقَى لِقائل هَذَا إِسْلَامٌ وَإِيمَانٌ؟! عِيَاذَا بالله .

فصل

في رَمْيِه للحنابلة بالتناقض في أمرهم بالوقوف عند حدود الشرع ، وعدم الزيادة عليه ، ثم يزيدون هم أموراً في المعتقد ليست فيه ! والرَّدُّ عليه

قال المالكي ص (١٣٤) :

(وتراثم يأمرون بالوقوف عند حدود النصوص الشرعية ، وعدم الزيادة عليها ، بينما هم يزيدون كثيراً من العقائد ، ليست في الكتاب ولا السنة) اهـ كلام المالكي .

وأقول :

أين مثال ذلك ودليله ؟! أأعياه التمثيل له ، ولو بمثال ؟!
وإن كان يعني بهذه الزيادات التي زادها الحنابلة ، وليس في كتاب الله ، ولا سنة رسوله ﷺ : ما ذكره سابقاً من وجوب الإيمان بالدجال ، والمهدى ، وحفظ حق الصحابة ، والإمساك عمما شجر بينهم ونحوها : فهذه أمور قد أثبتتها الشرع ، في الكتاب والسنة الصحيحة والمتواترة ، كما أن الحنابلة لم ينفردوا بإيجاب الإيمان والأخذ بها ، بل شاركهم كثير غيرهم ، من أهل العلم والسنة ، كما تقدم .

فصل

في رَمْيِه للحنابلة بالثُّنَاقض في تكبير الْخُصُوم ! فإذا كانوا ضُعْفاء حَرَمُوه !
وَجَعَلُوه مِنْ عَقَائِدِ الْخُوارِج ! إِذَا قَوْوا كَفَرُوا الْمُسْلِمِين !
والرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المالكي ص (١٣٤) :

(وَتَرَاهُم يُعَظِّمُونَ تَكْفِيرَ الْمُسْلِمِ ، وَأَنَّهُ مِنْ عَقَائِدِ الْخُوارِج ،
وَأَنَّهُ لَا يَجُوز . وَهَذَا الْوَرَاعُ عَنِ التَّكْفِيرِ، إِنَّمَا هُوَ عِنْدَ ضَعْفِهِم !! إِذَا
قَوْوا ، لَا يَرْقِبُونَ فِي مُسْلِمٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً) اهـ .
والجوابُ مِنْ وجْهِيْنِ :

أحدهما : أَنْ تَكْفِيرَ مَنْ ارْتَكَبَ نَاقِضًا مِنْ نَوَاقِضِ الإِسْلَامِ المَعْلُومَةِ
الْمُقَرَّرَةِ : أَصْلُّ مِنْ أَصْوَلِ الإِسْلَامِ ، أَجْمَعَ عَلَى صِحَّتِهِ - مِنْ حِيثُ
الْأَصْلِ - الْمُسْلِمُونَ جَمِيعًا ، بِالْخِلَافِ مَذَاهِبِهِمْ ، وَتَعْدُدُ طَرَائِقِهِمْ ، وَلَا يَسِّرُ مِنْ
عَقَائِدِ الْخُوارِجِ ، وَلَمْ يَنْفِرْ الْخُوارِجُ بِذَلِكَ ، وَبَيَّنَ ذَلِكَ فِي «الْمُقدَّمةِ الْأُولَى»
أُولَى الْكِتَابِ .

أَمَّا مَا انْفَرَدَ بِهِ الْخُوارِجُ ، وَإِخْرَانُهُمُ الْمُعْتَزِلَةُ وَالرَّافِضَةُ : هُوَ تَكْفِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ ، بِالْمُعَاصِي وَالْكَبَائِرِ، الَّتِي لَا يَكْفُرُ فَاعْلُمُهَا ، أَوْ جَعْلُهَا - لِأَجْلِهَا -
فِي مَنْزِلَةِ بَيْنِ مَنْزَلَتَيْنِ ، وَرَبِّيْمَا كَفَرُوهُمْ بِطَاعَاتِ عَظِيمَةٍ لَيْسَتْ بِمَعَاصِرِهِمْ ،
كَتْكِفِيرِ الرَّافِضَةِ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَتَكْفِيرِ الْخُوارِجِ لِعُثْمَانَ

وَعَلَيْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَتَكْفِيرُ الْمُعْتَزِلَةِ وَأَصْرَابِهِمْ ، لِمَعْقَدِي اعْتِقَادِ
السَّلَفِ الصَّالِحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، وَفِي هَذَا يَقُولُ الْإِمَامُ الْكَبِيرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
ابْنُ قَيْمِ الْجَوْزِيَّةِ فِي «الْكَافِيَّةِ الشَّافِيَّةِ» :

وَخُصُّومُنَا قَدْ كَفَرُونَا بِالَّذِي

هُوَ غَایَةُ التَّوْحِيدِ وَالإِيمَانِ

الوجه الثاني : أَنَّ الْخَنَابَلَةَ وَأَهْلَ السُّنَّةَ جَمِيعاً ، قَدْ كَانُوا ضُعَفَاءَ ،
تَسْلَطَتْ عَلَيْهِمُ الْمُعْتَزِلَةُ فِي عَهْدِ الْخَلِيفَةِ الْعَبَاسِيِّ الْمَأْمُونِ ، وَأَعْمَلُوا
سُيُوفَهُمْ فِي رَقَابِهِمْ ، وَجَلَّدُوا ظُهُورَهُمْ ، وَسَجَنُوهُمْ ، وَآذَوْهُمْ فَعَظُمَ
بِلاؤهُمْ : وَلَمْ يَمْنَعُهُمْ ذَلِكَ أَبْدَاً ، أَنْ يُكَفِّرُوا الْمُعْتَزِلَةَ ، وَجَمِيعَ مَنْ قَالَ
بِقُوَّاهَا بِخَلْقِ الْقَرَآنِ .

بَلْ قَدْ كَفَرَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، بَعْضُ مُجَادِلِيهِ مِنْ
الْمُعْتَزِلَةِ ، فِي مَجْلِسِ الْمُعْتَصِمِ ، وَأَمَامَ نَظَرِهِ وَسَمْعِهِ !

وَتَعَاقِبَ عَلَى تَعْذِيبِ الْإِمَامِ أَحْمَدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، ثَلَاثَةُ خَلْفَاءِ مِنْ
بَنِي الْعَبَّاسِ ، وَطَالَ عَذَابُهُ ، وَطَالَ سَجْنُهُ ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ قَوْلُهُ الْأَوَّلُ عَنْ
قَوْلِهِ الْآخِرِ ، وَلَمْ يَزِدْهُ ذَلِكَ إِلَّا ثَبَاتًا ، وَرِفْعَةً فِي الدَّارَيْنِ .

فَأَيُّ قُوَّةٍ كَانَتْ لِأَحْمَدِ حِينَذَاكَ؟! وَأَيُّ ظُهُورٌ؟!

وَكَذَلِكَ كَانَ حَالُ أَتَبَاعِيهِ مِنْ مُعاصرِيهِ ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ إِلَى
شِيخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تِيمِيَّةِ ، وَتَلَمِيذهِ ابْنِ الْقَيْمِ وَغَيْرِهِمْ : كَانُوا ضُعَفَاءَ ،
تَسْلَطَ الْمُبَتَدِعَةُ عَلَيْهِمْ بِالسَّلَاطِينِ ، وَسُجِنُوا وَأُوذُوا ، وَحَصَلَ لَهُمْ

ما هو مَعْرُوف مَعْلُوم : فَمَا حَمَلَهُمْ هذَا قَط ، عَلَى التَّبْدِيلِ وَالتَّغْيِيرِ،
كَمَا كَانَ أَتَبَاعُ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلُ ، قَالَ سَبَحَانَهُ : ﴿وَكَاتِنٌ مِّنْ نَّجِيٍّ قَتَلَ مَعَهُ
رِئِيْسُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابُهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا أَسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ
الصَّابِرِينَ﴾ .

* * * *

فصل

في رُمْيِه للحنابلة بالثَّنَاقض في نهيهِم عن الاشتغال بما لم يشغله به
الَّتِي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وهم يشتغلون بمضائق الاعتقادات ! مِمَّا لم تُعْرَفْ إلَّا عنهم
كما يزعم ! والرَّدُّ عليه

قال المالكي ص(١٣٤) :

(وَتَرَاهُمْ يَنْهَا عَنِ الْأَشْتَغَالِ بِأَمْرٍ لَمْ يَشْتَغِلْ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ، فَإِذَا سَهَّتْ لَهُمُ الْفُرْصَةُ، أَمْرَوْا النَّاسَ بِمُضَايقَ مِنِ الاعْتِقَادَاتِ، لَمْ تُخْطُرْ عَلَى بَالِ صَاحِبِيِّ، وَلَا تَابِعِيِّ، مَعَ مُسَمَّيَاتِ وَأَلْقَابِ سَمَوَهَا هُمْ وَآباؤُهُمْ، مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ) اهـ.

والجوابُ مِنْ وَجْهَيْنِ.

أحدهما : مُطالبة المالكيّ بمثال واحد فحسب ، على صدق دعواه ! وقد ذكرتُ في مواضع كثيرة ، وسيأتيك كثير : أنَّ المالكي يُلْقِي اتهاماته الكاذبة ، دون دليل ولا يُبْنِي ولا حتَّى مثال ، كَمَا هو حال كلامِه هنا ، لعَجْزِه عنه ، ولو كَذِبَاً وَتَلَبِيسَاً.

الثاني : أَنَّ الْحَنَابِلَةَ وَأَهْلَ السُّنَّةِ عَامَّةً ، شُعْلُهُمْ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ ﷺ ، وَمَا دَارَ فِي فَلَكِهِمَا ، لَمْ يَدْخُلُوا فِي مَنْطَقٍ وَلَا فَلْسَفَةٍ ، بَلْ يَرَوْنَ الْعِلْمَ فِي جَهْلِهِمَا ، وَالْجَهْلُ فِي عِلْمِهِمَا ، فَمَنْ أَينَ تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ أَلْفَاظٌ لَيْسَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَتَخَالِيفُهُمَا؟

فصل

في رميه الحنابلة بالشدة في نقد وتضعيف الرجال المخالفين لهم ، وإن كانوا أئمة ! والبالغة في توثيق أتباعهم ، وإن كانوا ضعفاء ! والرد عليه

قال المالكي ص(١٣٤) :

(وتراثهم يشتدون في نقد وتضعيف الرجال الذين لا يوافقونهم في شواد العقائد ، حتى وصل ذمّهم للبخاري ، ومسلم ، ويحيى بن معين ، وعليّ بن المديني ، والكريسي ، وابن الجعند ، وأبي حنيفة ، والحنفية .

فضلاً عن تضعيف سائر الشيعة ، متمسّكين بعبارة نقلوها عن الشافعي في تكذيب الخطابية من الروافض ، لأنّهم يستحلّون الكذب ، فجعلّها هؤلاء في كُلّ الشيعة ، ثقاتهم وضعفائهم !!

بينما يبالغون في توثيق أتباعهم ، ولو كانوا ضعفاء ، أو خفيفي الضيّط ، كما فعلوا في توثيق ابن بطة مثلاً) اهـ .

والجواب من وجوه :

أحدها : كذب هذه المزاعم ، كبقية مزاعمه السابقة ، والأئمة .
الثاني : مطالبته بذكر حنبلية واحد فقط ، ذمّ البخاري ، أو مسلماً ، أو يحيى بن معين ، أو عليّ بن المديني ، ولن يجد .

وهؤلاء عند الحنابلة ، وأهل السنة : حفاظ الإسلام ، وأعلامه الأعلام .

قال الإمامُ أَحْمَدُ فِي الْبَخْرَارِيِّ: «مَا أَخْرَجَتْ خُرَاسَانُ مِثْلَ مُحَمَّدٍ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبَخْرَارِيِّ» وَعَدَ أَحْمَدُ الْحَفَاظَ أَرْبَعَةَ، وَذَكَرَهُ مِنْهُمْ.

أَمَّا يَحْيَى بْنُ مَعْنَى : فَقَالَ فِيهِ أَحْمَدُ: «أَغْلَمْنَا بِالرُّجَالِ: يَحْيَى بْنُ مَعْنَى، وَكُلُّ حَدِيثٍ لَا يَعْرِفُهُ يَحْيَى بْنُ مَعْنَى، فَلَئِنْسَ بِحَدِيثٍ».

وَأَمَّا ابْنُ الْمَدِينِيِّ : فَلَمْ يَكُنْ أَحْمَدُ يُسَمِّيهِ، بَلْ كَانَ يُكَنِّيهِ تَبْجِيلًا لَهُ وَتَعْظِيمًا ، وَكَانَ يَقُولُ فِيهِ: «أَخْفَظْنَا لِلطَّوَالِ عَلَيْهِ».

أَمَّا عَلَيِّ بْنَ الْجَعْدِ : فَثَقَةٌ، وَثَقَهُ يَحْيَى بْنُ مَعْنَى، وَلَمْ يَضْعُفْهُ أَحْمَدُ، وَلَا الْحَنَابَلَةُ، وَإِنَّمَا نَهَايَ الْإِمامُ أَحْمَدُ عَنِ الْجُلُوسِ إِلَيْهِ، وَالْأَخْذُ عَنْهُ، لِتَسَاوِلِيهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمُجَاهِرَتِهِ بِذَلِكِ، فَخَشِيَ أَحْمَدُ أَنْ يَسْأَلَهُ بِهِ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ، أَوْ أَنْ يَظْهَرَ أَمْرُهُ، وَيَفْسُو شَرَهُ، إِذَا كَثُرَ سَوَادُهُ.

أَمَّا الْكَرَابِيسِيُّ : فَفَقِيهٌ، لَيْسَ عَنْدَهُ حَدِيثٌ، حَتَّى يُؤْثِقَ أَوْ يُضَعَّفَ ، وَكَانَ صَاحِبَ بَدْعَةً.

وَأَمَّا أَبُو حَيْفَةَ رَحْمَةَ اللَّهِ : فَإِمامٌ، فَقِيهٌ، كَبِيرٌ، ذَا رَأِيٍّ، وَلَمْ يَعْتَنِ بِالْحَدِيثِ كَثِيرًا ، هَذَا كَانَ مُقْلَأً ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ فِي حِفْظِهِ، لِذَلِكَ مَا يَحْتَاجُ بِهِ أَهْلُ الصَّحَاحِ، لَا الشِّيْخَانُ، وَلَا غَيْرُهُمَا . إِلَّا أَنَّ التَّرْمِذِيَّ رَوَى لَهُ فِي «الْعِلَّلِ» مَوْضِعًا وَاحِدًا مِنْ قَوْلِهِ، لَا مِنْ مَنْقُولِهِ.

وَاخْتِلَفَ فِي حَدِيثٍ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي «سُنْنَةِ» ذَكَرَ فِيهِ النُّعْمَانُ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ أَرَادَ أَبَا حَيْنَيْفَةَ النُّعْمَانَ ، وَقَالَ آخَرُونَ: لَا، لَمْ يُرِدْهُ ، وَأَرَادَ غَيْرَهُ .
الوجه الثالث :

أَنَّ الْخَنَابَلَةَ لَمْ يُضَعِّفُوا ثَقَاتِ الشِّيَعَةِ كَمَا زَعَمَ الْمَالِكِيُّ ، بَلْ قَدْ وَثَقَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ جَمَاعَةً مِنْهُمْ ، مَعَ عِلْمِهِ بِتَشْيِيعِهِمْ ، وَكَذَلِكَ أَصْحَابُهُ رَحْمَهُمُ اللَّهُ ، مِنْهُمْ:
• سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْزَمَ بْنُ مُعاذِ الضَّبَّيِّ ، قَالَ فِيهِ أَحْمَدٌ: «مَا أَرَى بِهِ بَأْسًا ، لَكِنْهُ يُفْرِطُ فِي التَّشْيِيعِ».

• عَلَيَّ بْنُ بَذِيْمَةَ الْحَرَانِيِّ ، قَالَ فِيهِ أَحْمَدٌ: «صَالِحُ الْحَدِيثِ ، لَكِنْهُ رَأْسُ فِي التَّشْيِيعِ».

• سَالِمُ بْنُ أَبِي حَفْصَةِ الْعِجْلِيِّ ، قَالَ فِيهِ أَحْمَدٌ: «لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ شَيْئِيْعًا».

• عَلَيَّ بْنُ الْمَبَارِكِ الْهُنَائِيِّ ، وَثَقَهُ أَحْمَدُ وَقَالَ: «قَدْ كَانَ يُرْمَى بِالتَّشْيِيعِ».

• فَطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ ، قَالَ فِيهِ أَحْمَدٌ: «صَالِحُ الْحَدِيثِ ، خَشَبِيُّ مُفْرِطٌ».

الوجه الرَّابع : أَنَّ الْخَنَابَلَةَ وَأَهْلَ السُّنْنَةِ عَامَّةً ، إِنْ وَثَقُوا أَحَدًا ، أَوْ ضَعَفُوهُ فِي الرِّوَايَةِ ، فَمَرَدُ ذَاكَ إِلَى حِفْظِهِ ، وَضَبْطِهِ ، وَصِدْقِهِ ، وَأَمَانِتِهِ ، لَا لِكَوْنِهِ حَنْبَلِيًّا أَوْ غَيْرَ حَنْبَلِيًّا.

وَقَدْ قَدَّمْتُ جَمِيلَةً مِنْ وَثَقَهُمُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَكَانُوا مُبْتَدِعَةً ، وَآخَرِينَ ضَعَفَهُمْ ، وَكَانُوا مِنْ أَئْمَاءِ السُّنْنَةِ ، كَرَوَادُ بْنُ الْجَرَاحِ ، وَتُوحُّدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمِ ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَغَيْرَهُمْ.

أَمَا تَشِيلُ الْمَالِكِيَّ لِمَرْأَعِيهِ السَّابِقَةِ ، بِابْنِ بَطْئَةِ رَحْمَهُ اللَّهُ : فِي باطِلٍ ،
فِي أَبْنَى بَطْئَةً - كَمَا قَدَّمْنَا - إِمَامٌ كَبِيرٌ، صَاحِبُ سُنْتَةٍ وَاتِّبَاعٍ ، وَفِقْهٌ عَظِيمٌ ،
أَثْنَى عَلَيْهِ الْأَئْمَةُ لِذَلِكَ ، إِلَّا أَنَّهُمْ لِيَنْوُهُ - رَحْمَهُ اللَّهُ ، وَرَحْمَهُمْ - فِي حِفْظِهِ .
وَعِلْمُ الرَّجُلِ ، وَاتِّبَاعُهُ ، وَفِقْهُهُ ، وَوَرَعَةُ شَيْءٍ ، وَحِفْظُهُ ، وَإِتقَانُهُ
فِيمَا يَرْوَى شَيْءٌ آخَرَ . وَمَنْ خَلَطَ بَيْنَهُمَا : لَمْ يَحْفَظْ فَسَادُ رَأْيِهِ .

أَمَا رَمْيُهِ لِابْنِ بَطْئَةِ بِالْكَذْبِ : فَحَاشَاهُ ، وَقَدْ بَيَّنَّا فَسَادَهُ فِي فَصْلٍ
تَقْدِيمٌ (ص ٢٥٦-٢٦٠) ، وَأَنَّهُ أَجْلٌ مِّنْ أَنْ يُدْفَعَ ذَلِكَ عَنْهُ رَحْمَهُ اللَّهُ .

فصل

في رَمْيِه للحنابلة بِأَنَّهُمْ لَا يَمْدُحُونَ السُّلْطَانَ إِلَّا إِذَا نَصَرَهُمْ ، وَلَوْ كَانَ باعِيًّا ! أَمَّا إِذَا آذَى أَحَدَهُمْ ، فَيَذْمُونَهُ ! وَلَوْ كَانَ عَادِلًا ! وَإِبطَالُ رَغْمِه

قال المالكي ص(١٣٤-١٣٥) :

(وَتَرَاهُمْ يَذْمُونَ السُّلْطَانَ إِذَا آذَى أَحَدَ أَتَبَاعِهِمْ ، وَأَنَّ هَذَا سُلْطَانٌ سُوءٌ ، وَيَنْسُونَ كُلًّا فَضَائِلَهِ ، كَمَا فَعَلُوا بِالْمُؤْمِنِينَ ، وَكَانَ مِنْ أَعْدَلِ مُلُوكِ بَنِي العَبَّاسِ ، وَأَكْثُرُهُمْ عَلِمًا.

فَإِذَا جَاءَ سُلْطَانٌ آخَرُ أَظْهَرَ نُصْرَتَهُمْ ، يَمْدُحُونَهُ بِمُبَالَغَةِ ، وَلَوْ كَانَ مُبْتَدِعًا ظَالِمًا كَالْمُتَوَكِّلِ . بَلْ وَيُبَدِّعُونَ وَيُضَلِّلُونَ مَنْ يُخَالِفُهُ ، وَيُرَدِّدُونَ قَوَاعِدَ طَاعَةِ وَلَاةِ الْأُمُورِ ، وَأَنَّ مَنْ لَمْ يَدْعُ لِلإِمَامِ ، فَهُوَ صَاحِبُ بَدْعَةٍ !!) اهـ.

والجوابُ مِنْ وجوهِ :

أَحدها : أَنَّ الْمَالِكِيَّ يَلْزَمُهُ مَا يَلْزَمُنَا ! فَإِنْ كُنَّا نَمَدِحُ الْمُتَوَكِّلَ ، وَنَدَمِمُ الْمُؤْمِنَ لِلْمَذَهَبِ ! فَهُوَ قَدْ مَدَحَ الْمُؤْمِنَ ، وَذَمَّ الْمُتَوَكِّلَ لِلْمَذَهَبِ أَيْضًا ! غَيْرَ أَنَّ مَذَحَنَا لِلْمُتَوَكِّلِ : كَانَ لِنُصْرَتِهِ السُّنْنَةِ ، وَإِظْهارِهِ لَهَا.

وَذَمَّنَا لِلْمُؤْمِنِ : كَانَ لَا بِتَدَاعِيهِ فِي الدِّينِ ، وَإِدْخَالِهِ عُلُومَ الْفَلَاسِفَةِ الرَّنَادِقَةَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَحَمِيلِهِ النَّاسَ عَلَى الْكُفُرِ ، وَهُوَ الْقَوْلُ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ، وَقَتْلِهِ أَئمَّةَ الْإِسْلَامِ وَحُفَّاظِهِ ، وَجَلْدِهِمْ وَسَجْنِهِمْ ، حِينَ امْتَنَعُوا

عن طاعته في الكفر.

أما مذبح المالكي للملائكة : فلْفُجُورِه وضلالِه وبدعَتِه . وذمةُ للمتوكل ، فلا تباعِه السُّنَّة ، وتصرِّتها ، وقَمْعُ مُخالِفِيه ، وشِدَّتِه على الرافضة .

الثاني : أئمَّةٌ مِنَ الْمُسْتَقْرِ عند أهل السُّنَّة جيئاً - والخنابلة منهم - : السمع والطاعة لمن ولَيَ أمر المسلمين ، وعدم الخروج عليه ، إلَّا إذا أتى بکفر بواح عندنا فيه مِنَ اللَّهِ بُرهان ، كَمَا جَاءَتْ بِهِ السُّنَّة ، وزال المانع عنه ، بجهل أو شبهة ، وكان مقدوراً على ذلك ، ولا يَتَسَبَّبُ خروجُهم عليه ، بفتنة أعظم مما خروجُوا لأجلها .

وهذا معلوم من مذهبهم ، سواءً كان الإمام محبًا لهم مكرماً ، أم مبغضًا لهم مُناوئاً .

هذا ، لم يأمر الإمام أحداً بالخروج على خلفاء بني العباس الذين سجنوه ، وجلدوه ، وحصل منهم له ما هو معلوم .

ولو كان سمعهم وطاعتهم للأئمة ، معلقاً بحظهم مِن الدُّنيا ، أو بليل السلطان لهم ونحوه : لكان الملائكة والمعتصم والواشق ، أولى الأئمة بالخروج ، والقتال ، وخلع البيعة .

وكذلك كان حال الخنابلة وأهل السُّنَّة جيئاً ، وحال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، ومن سجين معه من تلاميذه : مع سلاطين عصورهم ، المناوئين لهم والساجين : لم يدعوا أحداً منهم للخروج على السلطان ،

أو مُنابذته بالسّلاح ، مع كثرة أتباعهم ، ومحبّيهم من عامة الناس وخاصّتهم ، وما أمر جنازة الإمام أحمد ، ومن خرج فيها مشيّعاً باكيًا ، وجنازة شيخ الإسلام ابن تيمية ، بخاف على أحد.

الثالث : أن الخليفة العباسى المأمون : لم يكن - كما زعم المالكى - ذا عدلٍ وعلم جمّ ! وإنما كان باغياً جائراً ، سفك دماء العلماء المغضومة ، وفتّن الأمة ، وأدخل الفلسفة في علوم المسلمين ، بعد أن كانت سالمة منها ، فضل وأصل.

فإن كان ظلّمُ الحجاج وسيفُه ، غاية يُضربُ بها المثلُ في الظلّم والشرّ : فلقد كان المأمونُ أطغى منه وأشرّ.

وكيف يُقاسُ الحجاجُ بالمأمون ، وكان سيفُ الحجاج صلّتا على الخوارج ، والبغاء ، وفي الجهاد ، إلا أنه نال جماعاتٍ من الصالحين ، فاختلطتْ فيه دماء زكية ، بأخرى رديئة . أمّا سيفُ المأمون فقد عصيَّ منه كُلُّ زنديقٍ ومُبطلٍ ، ولم يُرقِ إلا دماء علماء الأمة ، وكبار الأئمة؟!

وما نَقَمَ المأمونُ منهم ، إلا ما نَقَمَهُ مَنْ هم على شاكلتهِ من المؤمنين ، الذين قال فيهم جلّ وعلا: ﴿وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾.

قال الإمام الحافظ ابنُ كثير الشافعى ، في «البداية والنهاية» (٣٠٢/١٠) في ترجمته : (وقد كان فيه تشيعٌ واعتزال ، وجهلٌ بالسنة الصحيحـة).

ثُمَّ قال: (وكان على مذهب الاعتزال ، لأنَّه اجتمع بجماعة ، منهم بشير بن غياث المريسي ، فخدعوه ، وأخذ عنهم هذا المذهب الباطل . وكان يُحِبُّ العِلْمَ ، ولم يكن له بصيرةٌ نافذةٌ فيه ، فدخل عليه بسبب ذلك الداخِل ، وراجَ عنده الباطل ، ودعا إليه ، وحملَ الناس عليه قَهْرًا ، وذلك في آخر أيامه ، وانقضَاءِ دَوْلَتِه) أهـ كلامه رحمه الله .
فَعَدْلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي أَرَادَهُ الْمَالِكِيَّ :

هو سَفْكُ دِمَاءِ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ ، الَّذِينَ قِيَدُوا مِنْ مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا ، لِيَقُولُوا كَلْمَةَ الْكُفْرِ ، أَوْ ثُضُرَبَ أَعْنَاقُهُمْ ، وَتُسْتَبَّخُ حُرْمَةُ دَمَائِهِمْ ، ظَلْمًا وَبَغْيًا .

أَمَا عِلْمُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي أَرَادَهُ الْمَالِكِيَّ :
فَمُجَاهِرَتُهُ بِالرَّفْضِ وَالاعْتَزَالِ ، وَالْتَّصْرِيفِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ، بَلْ حَمْلُ النَّاسِ عَلَيْهِ بِالسَّيْفِ .

الوجه الرابع : أنَّ الخليفة العَبَّاسي المُتوَكِّلُ ، الذي جَعَلَهُ الْمَالِكِيَّ (مُبْتَدِعًا ظالماً) : كان إماماً هُدَىًّا ، وسُنَّةً ، وصَلَاحًّا ، وعَدْلًّا ، وخيرًّا ، قال الحافظُ خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ : (اسْتَخْلَفَ الْمُتَوَكِّلُ فَأَظَهَرَ السُّنَّةَ ، وَتُكَلِّمُ بَهَا فِي مَجْلِسِهِ ، وَكَتَبَ إِلَى الْآفَاقِ بِرَفْعِ الْمُحْنَةِ ، وَبِسُنْطَرِ السُّنَّةِ ، وَنَصْرِ أَهْلِهَا) «السِّيَرُ» للذهبي (١٢ / ٣٢) .

وقال الذهبي رحمه الله في «سیر أعلام النبلاء» أيضاً (٢١ / ٣٤) :
(وفي سنة ٢٣٤هـ: أظهرَ المُتَوَكِّلُ السُّنَّةَ ، وزَجَرَ عن القَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ،

وكتب بذلك إلى الأمصار ، واستقدم المحدثين إلى سامراء ، وأجزل صلاتهم ، ورؤوا أحاديث الرؤية والصفات) اهـ .

قلت : وكانت مجالس الحديث تُعقَد في المساجد ، ويحضرها عشرات الآلاف.

ثم قال الذهبي (١٢/٣٦): (وغضِبَ التوكّل على أحمد بن أبي دؤاد ، وصادره ، وسجَنَ أصحابه ، وحملَ سبعة عشر ألف درهم ، وافتقرَ هو وأله) اهـ .

ثم أطلقَ التوكّل رحمه الله ، مَنْ تبقىَ في السُّجُونِ مِمَّنْ امتنَعَ من القول بخلق القرآن ، وأنزلَتْ عِظامُ الإمام الحافظ الكبير أحمد بن نصر الخزاعي الشهيد ، ودفنتها أقاربه .

وذكر ابنُ كثير في ترجمته في «البداية والنهاية» (١٠/٣٨٧) : أنَّ التوكّل قال يوماً لبعضهم : «إِنَّ الْخُلُفَاءَ يَعْصِبُ عَلَى الرَّعْيَةِ لِتُطْبِعَهَا ، وَإِنِّي أَلِيقُ لِيَحْبُونِي وَيُطِيعُونِي» .

وقال ابنُ كثير أيضاً رحمه الله : (وكان التوكّل محبباً إلى رعيته ، قائماً في نصرة أهل السنة ، وقد شبهه بعضُهم بالصديق في قتيله أهل الردة لأنَّه نصرَ الحقَّ ، ورده عليهم ، حتى رجعوا إلى الدين ، وبعمر بن عبد العزيز حين رأى مظالم بني أمية .

وقد أظهرَ السُّنَّةَ بَعْدَ البدعة ، وأخمدَ أهلَ البدع وبدعهم بعده انتشارِها واشتهرِها ، فرحمه الله .

وقد رأه بعضُهم في المنام بعد موته وهو جالسٌ في نُور، قال :
«فقلتُ : المتكّلُ؟»
قالَ : المتكّلُ.
قلْتُ : فَمَا فَعَلْتَ بِكَ رَبِّكَ؟
قالَ : غَفَرَ لِي.
قلْتُ : بماذا؟
قالَ : بقليلٍ مِن السُّنة أحييَّتها».

وروى الخطيبُ عن صالح بن أحمد : أنه رأى في منامه ليلةً ماتَ المتكّلُ ، كانَ رجلاً يُصعدُ به إلى السماء ، وقائلاً يقولُ :
مَلِكٌ يُقادُ إلى مَلِيكٍ عَادِلٍ مُتَفَضِّلٍ فِي الْعَفْوِ لَيْسَ بِجَاهِرٍ
وروى عن عمرو بن شيبان الحلبي ، قال : «رأيتُ ليلةً المتكّلَ ،
قائلاً يَقُولُ :

يَا نَائِمَ الْعَيْنِ. فِي أَوْطَانِ جُنُمَانِ
أَفِضْنُ دُمُوعَكَ يَا عَمْرَوْ بْنَ شَيْبَانَ
أَمَا تَرَى الْفِئَةَ الْأَرْجَاسَ مَا فَعَلُوا
بِالْهَاشِمِيِّ ، وَبِالْفَتَحِيِّ بْنِ خَاقَانِ
وَافَى إِلَى اللَّهِ مَظْلُومًا فَضَّجَ لَهُ
أَهْلُ السَّمَاوَاتِ مِنْ مَثْنَى وَوُخْدَانِ

وَسَوْفَ يَأْتِيْكُمْ مِنْ بَعْدِهِ فَتَنٌ
تَوَقَّعُوهَا لَهَا شَأْنٌ مِنَ الشَّأْنِ
فَابْكُوا عَلَى جَعْفَرٍ وَابْكُوا خَلِيفَتَكُمْ
فَقَدْ بَكَاهُ جَمِيعُ الْإِنْسَانِ وَالْجَانِ

قال :

فَلِمَّا أَصْبَحَتْ ، أَخْبَرَتُ النَّاسَ بِرُؤْبِيَّاَيَ ، فَجَاءَ نَعْيُ الْمُتَوَكِّلِ أَنَّهُ قُدِّمَ قُتْلًا
فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ.

قال :

ثُمَّ رَأَيْتُهُ بَعْدَ هَذَا بَشَّهْرَ ، وَهُوَ واقِفٌ بَيْنَ يَدِيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَقَلَّتُ
مَا فَعَلَ بِكَ رَبُّكَ؟

فَقَالَ : غَفَرَ لِي .

قُلْتُ : بِمَاذَا؟

قَالَ : بِقَلِيلٍ مِنَ السُّنَّةِ أَحْيَيْتُهَا.

قُلْتُ : فَمَا تَصْنَعُ هَنَّا؟

قَالَ : أَنْتَظُرُ ابْنِي مُحَمَّدًا ، أَخْاصِمُهُ إِلَى اللَّهِ الْحَلِيمِ الْعَظِيمِ
الْكَرِيمِ») اهـ كلام الحافظ ابن كثير .

وقد رواها أيضاً الحافظ ابن عساكر بإسناده إلى عمرو بن شيبان.

وقال السيوطي في ترجمة المتوكل رحمهما الله ، في «تاريخ الخلفاء»
ص(٣٩١) : (أظهرَ المَيْلَ إِلَى السُّنَّةِ وَصَرَّ أَهْلَهَا ، وَرَفَعَ الْمِحْنَةَ ، وَكَتَبَ

بذلك إلى الآفاق).

ثم قال : (وتوفر دعاء الخلق للمتوكل ، وبالغوا في الثناء عليه ، والتعظيم له ، حتى قال قائلهم : «الخلفاء ثلاثة : أبو بكر الصديق رضي الله عنه في قتل أهل الردة ، وعمر بن عبد العزيز في رد المظالم ، والمتوكل في إحياء السنة ، وإماتة التّجهم») اهـ كلام السيوطي.

قلت :

عن السيوطي بقولهم في كلامه السابق : قاضي البصرة ، إبراهيم بن محمد التيمي ، فقد ذكر الذهبي مقولته هذه في «السير» (١٠ / ٣٢) وعزّاها إليه. ثم قال السيوطي ص (٣٩١) : (وقال أبو بكر ابن الخبازة في ذلك :

وَبَعْدُ فَإِنَّ السُّنَّةَ النَّيْمَ أَصْبَحَتْ
مُعَزَّزَةً حَتَّى كَانَ لَمْ تُذَلَّ.
تَصُولُ وَتَسْطُو إِذ أَقِيمَ مَنَارُهَا
وَخُطُّ مَنَارُ الْإِقْكِ وَالزُّورَهِ مِنْ عَلِ
وَوَلَئِي أَخْرُو الْإِبْدَاعِ فِي الدِّينِ هَارِبًا
إِلَى النَّارِ يَهُوِي مُذِيرًا غَيْرَ مُقْبِلٍ
شَفَى اللَّهُ مِنْهُمْ بِالْخَلِيفَةِ جَعْفَرَ
خَلِيفَتِهِ ذِي السُّنَّةِ الْمُتَوَكِّلِ
خَلِيفَةِ رَبِّي ، وَابْنِ عَمِّ نَبِيِّهِ
وَخَيْرِ بَنِي الْعَبَاسِ مَنْ مِنْهُمْ وَلِي

أَطَالَ لَنَا رَبُّ الْعَالَمِينَ بِقَاءً
سَلِيمًا مِنَ الْأَهْوَالِ غَيْرَ مُبَدِّلٍ

وَبَوَاهَةً لِلنَّصْرِ لِلدِّينِ جَنَّةً

يُجَارِي فِي رَوْضَاتِهَا خَيْرٌ مُرْسَلٌ

وَكَانَ مِمَّا نَقِمَهُ الرَّافِضَةُ الْمَجْوَسُ عَلَى الْمُتَوَكِّلِ - رَحْمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً -

مَعَ مَا سَبَقَ مِنْ تُصْرَةِ السُّنْنَةِ، وَقَمْعِ الْمُعْتَزَلَةِ : هَذِهِ الْمُتَوَكِّلُ الدُّورُ

وَالْمَشَاهِدُ الَّتِي أَقَامَتْهَا الرَّافِضَةُ عِنْدَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ،

لِإِقَامَةِ الْبَدْعِ وَالشَّنَائِعِ فِيهَا .

هَذِهِمَا - رَحْمَهُ اللَّهُ - مُمْتَثِلًا فِي ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِعَلِيٍّ بْنِ

أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «وَلَا تَدْعُ قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ» رَوَاهُ الْإِمَامُ

أَحْمَدُ فِي «مَسْنَدِهِ» (١٢٩/١) وَمُسْلِمُ فِي «صَحِيحِهِ» (٩٦٩) وَأَبُو دَاوُود

(٣٢١٨) وَالْتَّرمِذِيُّ (١٠٤٩) وَالنَّسَائِيُّ (٢٠٣١) وَكَانَ ذَلِكَ سَنَةً (٢٣٦هـ).

فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ : ضَجَّتِ الرَّافِضَةُ فِي الْعِرَاقِ ، وَلَهَجَتْ بِسَبِّ

الْمُتَوَكِّلِ وَشَمِيمِهِ وَمَا زَالُوا ! إِلَى أَنْ آتَى الْأَمْرُ إِلَى صَغِيرِ أَفْرَاخِهِمْ (الْمَالِكِيِّ) ،

فَتَابَعَ أَجْدَادُهُ فِي ذَلِكَ ، وَرَمَى الْمُتَوَكِّلَ رَحْمَهُ اللَّهُ ، بِمَا قَدْ رَمَاهُ سَلَفُهُ بِهِ .

اللَّهُمَّ ارْحِمْ الْمُتَوَكِّلَ رَحْمَةً وَاسِعَةً ، وَأَسْكِنْهُ فَسِيحَ جَنَّاتِكَ ، وَأَعْظِمْ

لَهُ أَجْرَهُ ، وَاغْفِرْ لَهُ ذَنْبَهُ ، وَارْفَعْ دَرْجَاتِهِ فِي عِلْيَيْنِ ، وَأَلْحِقْهُ بِالنَّبِيِّينِ

وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنْ أَوْلَئِكَ رَفِيقًا .

فصل

في رَمْيِهِ الْخَنَبَلَةَ بِالثَّنَاقْضِ فِي الْإِجْمَاعِ ! فَإِذَا
اسْتَدَلَ عَلَيْهِمْ أَحَدٌ بِهِ ، أَبْطَلُوهُ وَقَالُوا : «وَمَا أَدْرَاكُ لَعْلَ النَّاسُ قَدْ اخْتَلَفُوا» !!
وَإِبْطَالُ زَغْمِهِ

قال المالكي ص(١٣٥) :

(وَتَرَاهُم يَخْتَجِجُونَ بِالْإِجْمَاعِ ، وَيَدْعُونَهُ فِي أُمُورٍ لَيْسَ فِيهَا إِجْمَاعٌ ، فَإِذَا
اخْتَجَجَتْ عَلَيْهِم بِالْإِجْمَاعِ فِي أَمْرٍ أَظْهَرَ مِنْهُ ، يَرْدِدُونَ عَبَارَةً أَحْمَدَ بْنَ
حَنْبَلَ : «مَنْ ادْعَى الإِجْمَاعَ فَقَدْ كَذَبَ ، وَمَا أَدْرَاكُ لَعْلَهُمْ اخْتَلَفُوا») اهـ .
وَالْجَوابُ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحدهما : مُطَالَبُهُ الْمَالِكِيُّ بِأَمْرَيْنِ لِتَصْرِيفِ دَعْوَاهُ :

• مَثَلٌ عَلَى مَا ادْعَى الْخَنَبَلَةُ فِي الْإِجْمَاعِ ، وَلَيْسَ فِيهِ إِجْمَاعٌ ، بِقَوْلِ عَالَمٍ ،
لَا بِهَذِيَانِ الْمَالِكِيِّ !

• وَمَثَلٌ آخَرُ ، ادْعَى فِيهِ الْإِجْمَاعُ عَلَيْنَا ، فِي مَسَأَلَةٍ خَالِفَ فِيهَا الْخَنَبَلَةُ ،
فَتَخَلَّصُوا مِنْهُ ، بَنْفِي صِحَّةِ الْاحْتِجاجِ بِالْإِجْمَاعِ !

الوجه الثاني : أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ رَحْمَهُ اللَّهُ ، لَا يُنْكِرُ صِحَّةَ الْاحْتِجاجِ
بِالْإِجْمَاعِ ، وَهُوَ يَأْخُذُ بِهِ ، بَلْ احْتِجَاجُ بِهِ فِي مَسَائِلَ عِدَّةٍ .

ولكن مقولته أَحْمَدُ السَّابِقَةُ فِي إِنْكَارِ الْإِجْمَاعِ ، يُرَادُ بِهَا أَحَدُ رَجُلَيْنِ :
• مَنْ حَكَى الإِجْمَاعَ ، وَهُوَ لَيْسَ بِأَهْلِ لَحْكَائِتِهِ .

• أو رَجُلٌ حَكَاهُ بَعْدَ انتشارِ الْعُلَمَاءِ فِي بَلَادِ الْمُسْلِمِينَ الشَّاسِعَةِ ، فَمَا يُذْرِيهُ ، لَعْلَّ النَّاسَ اخْتَلَفُوا ، وَلَمْ يَعْلَمْ .



فصل

في رميه الخنابلة بالتناقض في الصحابة ، فيذمُون الرافضة لطعنهم في كثير من الصحابة ، ويتركون النواصب ! مع نيلهم من عليٍّ رضي الله عنه ، وهو من الصحابة ! وردة مزاعمه

قال المالكي ص (١٣٥) :

(وترام يتناقضون في الصحابة ، ووجوب تقديرهم ، فيذمُون الشيعة ، لأنَّهم يتقصرون أصحاب النبي صَلَى الله عليه وعلى آله وسلم ، بينما لا يذمُون النواصب ، ولا يذكرونهم بسوء !! مع أنَّهم كانوا يلعنون عليٍّ بن أبي طالب ، ويذمُونه ، ويُرْمُونه بكل طامة ، سواء كان ذلك من قبل حُكَّامِهم من بني أمية ، أو عُلَمَائِهم كحرَيْز بن عُثْمان ، وثور بن يزيد ونحوهم) اهـ.

والجواب من وجوه :

أحدها : أنَّ من سبَّ صحابيًّا واحدًا فأكثر ، كان راضيًّا خبيثاً .
وعليٍّ رضي الله عنه صحابيًّا ، بل من أفضل الصحابة وخيارِهم ، فمَنْ تكلَّمَ فيه بشيء ، كان راضيًّا ناصبيًّا .

وكلُّ كلام الخنابلة وغيرهم من أهل السُّنة في ذمِّ الرافضة ولعنهما ، هو في الناصبة كذلك ، من الطاعنين في عليٍّ رضي الله عنه .

الثاني : أنَّ الحنابلةَ كبقيةِ أهلِ السُّنَّةِ ، يُحِبُّونَ آلَ الْبَيْتِ ، ويحفظونَ وصيَّةَ رسولِ اللهِ ﷺ فيهم ، ويَرْوُونَ أحاديثَ فضائلِهم ، ويُحَدِّثُونَ بها ، ويُبغضونَ ويدمُّونَ مَنْ تكلَّمَ فيهم بحرفٍ.

وفي «مُسند الإمام أحمد» مئاتُ الأحاديثِ التي رووها ، فأولُ المسانيد في «مُسنده» رحمه الله ، وهو من ترتيبِ ابنِه عبدِ الله : **مُسندُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْأَرْبَعَةِ** ، رابعُهم أميرُ المؤمنين عَلَيْيَ بنُ أبي طالبٍ رضيَ اللهُ عنه ، وعنهم جميعاً ، روى عنِ الإمامِ أَحْمَدَ في «مسنده» (٨١٨) حديثاً.

ثمَ ذكرَ عبدُ اللهِ ، **مُسندُ بقِيَّةِ الْعَشْرَةِ** ، **مُسندُ توابِعِهِمْ** ، ثمَ ذكرَ **مُسندَ آلِ أَبِي طَالِبٍ** : **الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ابْنَيُ عَلَيْيَ بنِ أَبِي طَالِبٍ** ، وعَقِيلٌ وجعفرُ ابْنِي أَبِي طَالِبٍ ، وعبدُ اللهِ بنُ جعفرٍ بنِ أَبِي طَالِبٍ رضيَ اللهُ عنْهُمْ. ثمَ ذكرَ عبدُ اللهِ **مُسندَ آلِ الْعَبَّاسِ** : العَبَّاسُ بنُ عبدِ المطَّلبِ وأَبْنَائِهِ : **الْفَضْلُ** ، **وَتَمَامُ** ، **وَعَبْيَدُ اللهِ** ، **وَعَبدُ اللهِ** ، وروى فيه (١٧٨٤) حديثاً لهم. ثمَ ساقَ حديثَ مئاتِ الصَّحَابَةِ رضيَ اللهُ عنْهُمْ ، ولمَ يَرْضَ عبدُ اللهِ بنِ الإمامِ أَحْمَدَ أَنْ يَتَقدَّمَ آلَ الْبَيْتِ أَحَدٌ ، عَدَا الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ ، وَتَمَّةُ الْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالجَنَّةِ وَتَوَابِعِهِمْ ، ثمَ حَدَّثَهُمْ.

ثمَ خَتَّمَ عبدُ اللهِ **«مُسندَ أَبِيهِ»** : **مُسندَ النِّسَاءِ** ، بدأه بأمِّ المؤمنين عائشةَ بنتِ أبي بكرٍ ، ثمَ فاطمةَ بنتِ رسولِ اللهِ ﷺ ، ثمَ حَفْصَةَ بنتِ عمرَ بنِ الخطَّابِ ، ثمَ أمَّ سَلَمَةَ ، ثمَ زَيْنَبَ بنتَ جَحْشَ ، ثمَ جُوَيْرِيَةَ بنتَ الحارثِ بنِ أبي ضِرَارَ ، ثمَ أمَّ حَبِيبَةَ بنتِ أبي سُفِيَّانَ ، ثمَ خَنْسَاءَ بنتِ خَذَامَ ، ثمَ

أخت مسعود ابن العجماء ، ثم رُميثة ، ثم ميمونة بنت الحارث ، ثم صفيّة أم المؤمنين ، ثم أم الفضل بنت عباس ، ثم أم هانىء فاختة بنت أبي طالب رضي الله عنهم جميعاً ، وفيهن هاشمتات ، وأمهات المؤمنين ، وهن جميعاً من آل البيت.

وفي «الشرعية» للإمام الحافظ أبي بكر محمد بن الحسين الأجري الحنبلـي (ت ٣٦٠هـ) - وهو من الكتب المعتمدة عند الخنابلـة في العقيدة وأهمـها - : ذكر الأجرـي عدـة أبواب في فضائل عـلـيـ وآل بيـته رضـي الله عنـهم جـمـيعـاـ ، قد تقدـمت في فـصل تقدـم في رد زـعـمـ له تـحـوـرـ زـعـمـه هنا ، ص (١٩٧-٢١٤) من كتابـي هذا.

كما مرـ في فـصل تقدـم ، طـرفـ من الرـدـ عـلـيـ في هذا الـبـاب ، وذـكرـ اعتقادـ الخنابلـة في آل بيـتـ ص (٢٢٧-٢٣٠).

الوجه الثـالـثـ : أن حـرـيـزـ بـنـ عـثـمـانـ الرـحـيـ - وهو من روـاـةـ السـئـةـ عـداـ مـسـلـمـاـ - : مـنـ أـئـمـةـ الـمـسـلـمـينـ ، وـعـلـمـاءـ الـحـدـيـثـ الـوـرـعـيـنـ ، وـلـمـ يـكـنـ نـاصـبـيـاـ كـمـاـ زـعـمـ الـمـالـكـيـ ، وـإـنـمـاـ رـمـاـهـ بـعـضـهـ بـالـنـصـبـ ، وـلـمـ يـصـحـ عـنـهـ ، بـلـ قدـ كـفـأـهـ عـنـهـ أـبـوـ حـاتـمـ الرـازـيـ وـبـرـأـهـ مـنـهـ.

وـذـكـرـ الـذـهـبـيـ في «سـيرـ أـعـلـامـ النـبـلـاءـ» (٨٠/٧) : إنـكـارـ حـرـيـزـ لـمـاـ ظـبـبـ إـلـيـهـ مـنـ شـمـ عـلـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ ، أوـ التـلـيلـ مـنـهـ.

وـذـكـرـ أـنـ رـجـلـاـ قـالـ لـهـ: بـلـغـنـيـ أـنـكـ لـاـ تـشـرـحـ عـلـيـ ! فـقـالـ لـهـ حـرـيـزـ : «اسـكـتـ ! رـحـمـةـ اللـهـ مـائـةـ مـرـةـ» ، وـقـالـ حـرـيـزـ مـرـةـ : «وـالـلـهـ مـاـ سـبـبـتـ

علیاً قَطْ).

قال الذهبيُّ بعد ذلك في «السيّر» (٨١/٧) : (هذا الشیخُ كَانَ أَوْرَعَ مِنْ ذَلِكَ) اهـ.

أما ثَوْرُ بن يَزِيدَ الْكَلَاعِي (ت ١٥٣ هـ) : فهو من رواة السُّنْنَة عدا مُسْلِمًا كذلك ، وكان قدریاً ، ولم أَرَ مَنْ ذَكَرَهُ بالنَّصْبِ !
وعَلَى كُلِّ حَالٍ : مَنْ كَانَ نَاصِيَّاً ، فَإِنَّ الْحَنَابَةَ يُضَلِّلُونَهُ ،
وَيُبَدِّعُونَهُ كَمَا سَبَقَ .

وَيَتَعَدَّرُ عَلَيْهِمْ وَعَلَى غَيْرِهِمْ : أَنْ يُخْصُوا كُلَّ مُبْتَدِعٍ أَتَى بِبِدْعَةٍ ثُمَّ
يَذْمُونَهُ !

وَإِنَّمَا يَكْفِيهِمْ : أَنْ يُبَيِّنُوا أَصْلَ الْمَسْأَلَةِ ، وَيُبَدِّعُونَ صَاحِبَ الْقَوْلِ
بِهَا ، أوْ كَانَ رَأْسًا فِيهَا ، مِمَّنْ عَرَفُوا وَبَلَغُوهُمْ ، أَمَّا مَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ ،
أَوْ لَمْ يَلْعَهُمْ ، فَ«لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا».

الوجه الرَّابع : أَنَّ الْمَالِكِيَّ جَاهِلٌ بِالْتَّارِيخِ جَهْلًا كَبِيرًا ، فَجَعَلَ
الْحَنَابَةَ مُدَاهِنِينَ لِحُكَّامِهِمْ بْنِي أُمَّيَّةَ ! كَمَا زَعَمَ ! إِذَا نَهَمُوا يَتَكَلَّمُونَ فِي
عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُمْ سَاكِنُونَ لَا يَفْوَهُونَ بِشَيْءٍ !!

وَهَذَا مِنْ أَعْجَبِ الْعَجَبِ ، وَمِنْ أَظْهَرِ الْكَذِبِ ، فَإِنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ
رَحْمَهُ اللَّهُ ، لَمْ يُولَدْ إِلَّا فِي دُولَةِ بْنِي الْعَبَّاسَ ، وَلَمْ يُذْرِكْ بْنِي أُمَّيَّةَ ! فَكَيْفَ
يُدَاهِنُونَ حُكَّاماً لَمْ يُعَاصِرُوهُمْ ؟ ! وَلَمْ يُذْرِكُوا يَوْمًا مِنْ أَيَّامِهِمْ ؟ ! وَلَمْ يُولَدُوا
إِلَّا فِي عَهْدِ خُصُومِهِمْ ؟ !

فصل

في رَمْيِيِّ الْخَنَابَلَةِ بِالْتَّاقْضِ : بِانْتِقَادِ الْآخَرِينَ بِالْمُشْتَبِهِ مِنْ كَلَامِهِمْ ! وَالاعْتَذَارُ عَنْ عَبَارَاتٍ صَرِيقَةٌ مُخَالِفَةٌ ، صَدَرَتْ مِنْ أَثْمَتِهِمْ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المالكي ص(١٣٦) :

(وَتَرَاهُمْ يَنْتَقِدونَ الْآخَرِينَ ، وَيَسْتَدِلُّونَ عَلَى صَحَّةِ تَقْدِيْمِهِمْ لَهُمْ ، بِأَمْرِهِ مُشْتَبِهَةٌ مِنْ كَلَامِهِمْ ، وَلَوْ بَطَرْفَ عَبَارَةٍ) اهـ.

والجواب :

أَنَّ الْمَالِكِيَّ يَقْصُدُ بِالْأَمْرِ الْمُشْتَبِهَةَ فِي كَلَامِهِ هَذَا ، أَحَدُ أَمْرَيْنِ : إِمَّا اشْتَبَاهَ مَقْصُودُ الْمُتَكَلِّمِ مِنْ كَلَامِهِ : فَهَذَا باطِلٌ غَيْرُ صَحِيحٍ ، فَإِنَّ الْخَنَابَلَةَ لَمَّا تَكَلَّمُوا وَكَفَرُوا بِالْجَهَمَيَّةَ بِقَوْلِهِمْ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ، وَنَفِي الرُّؤْيَا ، وَتَعْطِيلِ الصُّفَاتِ : كَانَتْ عَبَارَاتُهُمْ - أَعْنِي الْجَهَمَيَّةَ - صَرِيقَةً ، وَمَقْصُودُهُمْ ظَاهِرٌ ، وَلَمْ يُنَازِعْ فِي ذَلِكَ أَحَدٌ .

وَلَمْ يَقُلُّ الْجَهَمَيَّةُ وَالْمُعْتَزِلَةُ لِأَهْلِ الْحَدِيثِ ، خَنَابَلَةٌ وَغَيْرُهُمْ : «إِنَّكُمْ لَمْ تَفْهَمُوا مَقْصِدَنَا مِنْ كَلَامِنَا ! أَوْ فَهَمْتُمُوهُ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ ! وَإِنَّمَا مَرَادُنَا كَذَا وَكَذَا !» وَنَحْوُ ذَلِكَ ، بَلْ كَانُوا يُنَافِحُونَ عَنْ مُعْتَقِدِهِمْ ، وَصَرِيقِ عَبَارَتِهِمْ .

وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي الرَّافِضَةِ ، فِي كَلَامِهِمْ فِي الصَّحَابَةِ وَالْإِمَامَةِ ، وَكَذَلِكَ الْخَوارِجُ ، وَالْقَدْرِيَّةُ ، وَالْمُرْجِيَّةُ ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ .

وإما أن يقصد المالكي «اشتباه الحكم ، وما يقول إليه حال قائله» :
فهذا باطل غير صحيح أيضاً. فإنَّ كُفْرَ الجهميَّةِ ، ومنْ قال بقولِهِمْ ، مُجَمَّعٌ
عليهِ عندَ الائِمَّةِ جيئاً قبلَ أَحْمَدَ وَبَعْدَهُ ، وَهُوَ مُسْتَقِرٌّ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ كَذَلِكَ .
وإما البدعُ والضلالاتُ الَّتِي لَمْ يُكَفِّرُوا بِهَا : فَإِنَّهُمْ بَدَعُوا مُتَّحِلِّهَا
وَضَلَّلُوهُ ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ كُلُّهُ ، عَلَى ثِقَةٍ مِمَّا حَكَمُوا وَقَضَوْا بِهِ .
وعلى كلا الحالين ، ليس للمالكية دليلاً واحداً ، أو مثالاً ، عَلَى صِحَّةِ

ما ادعاه !!

فصل

في رَمْيِ الْخَنَابَلَةَ بِتَكْلُفِ الْأَعْذَارِ لِأَئْمَّتِهِمْ ! وَعَدَمِ إِعْذَارِهِمُ الْمُخَالِفِينَ ،
معَ أَهْلِيَّتِهِمْ لِذَلِكَ ! وَرَدَ عَلَيْهِ

قال المَالِكِيُّ ص(١٣٦) :

(يُبَالِغُونَ فِي الاعتذار لِعباراتٍ صَرِيمَةٍ ، صَدَرَتْ مِنْ أَئْمَّتِهِمْ ،
كَمَا يَفْعَلُونَ فِي الاعتذار عَمَّا كَتَبَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ،
أَوْ الْأَهْوَازِيُّ ، أَوْ الْهَرَوِيُّ فِي التَّجَسِّيمِ .

أَوْ مَا كَتَبَهُ الْبَرْبَهَارِيُّ فِي التَّكْفِيرِ ، أَوْ مَا كَتَبَهُ ابْنُ تِيمَةَ فِي انتِقَاصِ
عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَرَدَ كَثِيرٌ مِنْ فَضَائِلِهِ) اهـ كلام المَالِكِيُّ .

قُلْنَتْ :

وَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ كَلَامِهِ هَذَا : أَنَّهُ يُرِيدُ بِكَلَامِهِ السَّابِقِ ، فِي الْفَصْلِ قَبْلَهُ :
«اشْتِبَاهَ مَقْصُودِ الْمُتَكَلِّمِ ، لَا اشْتِبَاهَ الْحُكْمِ» وَقَدْ قَدَّمَنَا رَدَهُ .

وَالْجَوابُ مِنْ وِجْهِ عِدَّةِ :

أَحَدُهَا : أَنَّ أَئْمَّةَ الْخَنَابَلَةَ الْمُذَكَّرِينَ ، هُمْ أَئْمَّةُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَيْضًا ،
وَلَمْ يُخْطِئُوا فِيمَا ذَكَرُوهُ وَرَوَوْهُ ، حَتَّى يُحْتَاجَ إِلَى الاعتذار عَنْهُمْ ، بِاعْتِذَارٍ
مُتَكَلِّفٍ أَوْ غَيْرِ مُتَكَلِّفٍ ، مَعَ التَّنْبِيهِ أَنَّ الْأَهْوَازِيَّ لَمْ يَكُنْ حَنْبَلِيًّا ،
وَتَقْدِيمَ بِيَانِهِ .

الثاني : رَمِيُّ الْمَالْكِيِّ لشِيخِ الإِسْلَامِ أَبِي إِسْمَاعِيلِ الْمَهْرُوِيِّ رَحْمَةُ اللهِ
بِالْتَّجْسِيمِ ، مِنْ جِنْسِ رَمِيِّ عَمْرُو بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِهِ ، وَمِنْ جِنْسِ رَمِيِّ أَهْلِ الْبَدْعِ جَمِيعاً ، لِأَهْلِ السُّنَّةِ بِهِ !
وَإِلَّا فَإِنَّ رَوَايَةَ أَحَادِيثِ الصَّفَاتِ ، وَالإِيمَانَ بِهَا عَلَى ظَاهِرِهَا ، مِنْ
غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَشْبِيهٍ ، وَلَا تَعْطِيلٍ : لَيْسَ فِيهِ تَشْبِيهٌ ، إِلَّا عِنْدَ
الضُّلَالِ وَالْمُبَتَدِعَةِ.

الثالث : أَنَّ الْبَرِّيَّهَارِيَّ رَحْمَةُ اللهِ ، لَمْ يَنْفُرْ بِتَكْفِيرٍ مَنْ كَفَرَ ،
وَلَمْ يُكَفِّرْ إِلَّا مَنْ قَالَتِ الْأُمَّةُ بِكُفْرِهِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الدُّفَاعُ عَنْهُ رَحْمَةُ اللهِ .
الرابع : أَنَّ شَيْخَ الإِسْلَامِ ابْنَ تِيمِيَّةَ رَحْمَةُ اللهِ - وَأَهْلُ السُّنَّةِ حَنَابَةً
وَغَيْرِهِمْ - أَكْثَرُ النَّاسِ إِجْلَالاً ، وَحُبَّاً ، وَتَعْظِيماً ، لِصَحَّابَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ
وَرَضِيَ عَنْهُمْ جَمِيعاً ، خَاصَّةً ذُوي الْفَضْلِ الْكَبِيرِ ، وَالسَّبِقِ الشَّهِيرِ ، كَالْخُلَفَاءِ
الْأَرْبَعَةِ ، وَبِقِيَّةِ الْعَشْرَةِ ، وَالْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، فَكِيفَ يَتَقْصِصُ شَيْخُ الإِسْلَامِ
عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُوَ رَابُّ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ ، وَأَفْضَلُ النَّاسِ قَاطِبَةً ،
بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَالْخُلَفَاءِ الْثَّلَاثَةِ قَبْلَهُ ، وَكَانَ يُدَافِعُ رَحْمَةُ اللهِ عَنْ عَامَّةِ
الصَّحَّابَةِ مِنْ مُسْلِمَةِ الْفَتْحِ وَغَيْرِهِمْ ، وَمِمَّنْ هُمْ دُونَ عَلَيْهِ فِي الْفَضْلِ
وَالسَّابِقَةِ ؟! وَإِنَّمَا أَهْلُ الْبَدْعِ وَالْأَهْوَاءِ ، قَوْمٌ بُهْتَنَّ ، يَكْذِبُونَ وَلَا يَسْتَحْوِنُ .
وَقَدْ قَدَّمْنَا قَرِيباً فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ ، مَا يَيْسِنُ مَكَانَةَ عَلَيْهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْدَ شَيْخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تِيمِيَّةَ رَحْمَةُ اللهِ .

ولم يَتَهَمْ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ بِهَذِهِ التَّهْمَةِ ، إِلَّا الرَّوَافِضُ بَعْدَ رَدِّ الْعَظِيمِ عَلَيْهِمُ الْمُسْمَىً «مِنَاهَجُ السُّلْطَةِ الْأَبُوَيْةِ» الَّذِي أَثْنَى عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ ، حَتَّى مُنَاوِئِي شَيْخِ الْإِسْلَامِ وَخُصُومُهُ ، أَثْنَا عَلَيْهِ وَأَطْرَوْهُ ، كَالْتَّقِيِّ السُّبْكِيُّ ، وَأَبْيَاتُهُ فِي ذَلِكَ مَعْرُوفَةٌ مَشْهُورَةٌ .

أَمَّا دُعْوَاهُ أَنَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تِيمِيَّةَ - رَحْمَهُ اللَّهُ - رَدَّ كَثِيرًا مِنْ فَضَائِلِ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَكَذَبَ ، لَا يَتَّسَأَ عَلَيْهِ وَلَا دَلِيلٌ أَوْ مَثَلٌ ، إِلَّا أَنْ كَانَ يَقْصُدُ بِفَضَائِلِهِ الَّتِي رَدَّهَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ :

- القول بِإِلْهَيَّتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ !
- أَوْ نُبوَّتِهِ !
- أَوْ تَقْدِيمِهِ عَلَى الشَّيْخِيْنِ .
- أَوْ مَا وَرَدَ فِي فَضْلِهِ مِنْ أَحَادِيثٍ مُوْضِوَّعَةٍ وَضَعِيفَةٍ .

فَإِنْ كَانَ هَذَا : فَنَعَمْ إِذْن ! وَلَا إِنْكَارٌ عَلَى شَيْخِ الْإِسْلَامِ رَحْمَهُ اللَّهُ ، وَلَا حَرَجٌ .

وَلَمْ يَكُنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُخْتَاجًا إِلَى تَلْكَ الْفَضَائِلِ الْمُزَعُومَةِ ! لِتَرْفَعَ مِنْ قَدْرِهِ الرَّفِيعُ ، أَوْ تَزِيدَ فِي فَضْلِهِ الْعَظِيمِ .

وَلَمْ يَرُدْ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحْمَهُ اللَّهُ شَيْئًا صَحًّا ، وَرَدَّ فِي فَضَائِلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

أَمَّا مَا كَانَ فِي صِحَّتِهِ نِزَاعٌ ، فَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مُصَحَّحٌ ، وَمِنْهُمْ مُضَعَّفٌ: فَلَا إِنْكَارٌ عَلَى الْمُصَحَّحِ وَلَا الْمُضَعَّفِ ، وَهَذَا مِنْ مَوَاطِينِ الْاجْتِهَادِ .

وقد ذكرنا سابقاً ، شيئاً من كلام شَيْخِ الإِسْلَامِ فِي عَلِيٍّ
رضي الله عنه ، وتضليله رحمه الله مَنْ تَوَقَّفَ عَنِ التَّرْبِيعِ بِهِ .



فصل

في رميء الحنابلة بالتناقض ، حين قالوا : إنَّ أبا حنيفة لم يؤت الرُّفق في دينه بزَعْمِه ! وهم يُكَفِّرُونَه ! وهذا أبعد عن الرُّفق ! والرَّدُّ عليه

قال المالكي ص(١٣٦) :

(وترافق يذمون رجلاً مثل أبي حنيفة ، لزاعمهم أنه لم يؤت الرُّفق في دينه ، ثم يُكَفِّرُونَه ! وهذا أبلغ في البُعد عن الرُّفق) اهـ.

والجواب مِن وجوهه :

أحدها : أنَّ مَنْ ذَمَّ أبا حنيفة رحمه الله ، ذمَّه لأمور رَجَعَ عن أكثِرِها ، فربما بلغه رجوعه فأمسك ، وربما لم يبلغه ، وغالبُ هؤلاء من أئمة السَّلَفِ الْمُتَقَدِّمِينَ على الإمام أحمد ! وليسوا من أصحابه !

أما تكبيرُ أبي حنيفة رحمه الله : فلم يُكَفِّرْهُ أحدٌ من الحنابلة قط ، وإنما رَوَوْا أقوالَ بعضِ الأئمَّةِ فيه بأسانيدِهم .

وهذا لاتبعة عليهم فيه ، ولم ينفردوا به ، وقد قدمنا تفصيله في فَصل سابق والحمد لله.

الثَّاني : أنَّ مَنْ يَعْنِيهُ المالكيُّ بِنْفِي الرُّفقِ عن أبي حنيفة رحمه الله : هو سِوارُ بن عبدِ الله رحمه الله^(١) ، ولم يكن حنبلياً !

١ - «الستة» لعبد الله بن أَحْمَد (١٩٠/١) (٢٥٩).

فَإِنْ أَرَادَ الْمَالِكِيُّ الذَّبَّ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ رَحْمَةَ اللَّهِ : فَلْيَحْمِلْ عَلَيْهِ ،
وَلْيُتَرُكْ الْخَنَابَلَةَ !

الثَّالِثُ : أَنَّهُ إِنْ كَانَ أَحَدٌ مِّنَ الْخَنَابَلَةِ ذَمٌ أَبَا حَنِيفَةَ : فَلَيْسَ ذَلِكَ
مَذَهِبًا لَهُمْ ! بَلْ مَذَهِبُ غَالِبِهِمْ : الثَّنَاءُ عَلَيْهِ ، وَتَبَعِيلُهُ ، وَذِكْرُ فَضْلِهِ ،
وَالْأَخْذُ بِفَقْهِهِ ، كَبْقَيَّةُ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَذِكْرُ أَقْوَالِهِ ، وَنِزَاعُهُ أَوْ مُوافِقَتِهِ . وَلَمْ
يَخْلُ كُتُبُ الْخَنَابَلَةِ قَطُّ ، مِنْ ذِكْرِهِ رَحْمَةَ اللَّهِ ، وَمِنْ عِلْمِهِ .

* * * *

فصل

في رميء الحنابلة بالتناقض: بذمّهم المنطق وإنكار المجاز ،
ثم يُستدلّون بهما ! والرّد عليه

قال المالكي ص(١٣٦) :

(وَتَرَاهُمْ يَذْمُونَ الْمِنْطَقَ ، وَيُنْكِرُونَ الْمَجَازَ ، مَعَ وُجُودِهِ هَذَا وَهَذَا فِي كَلَامِهِمْ
وَحُجَّهِمْ !!) اهـ.

والجواب :

أنَّ مَنْ ذَمَّ الْمِنْطَقَ مِنْ أُمَّةِ السُّلْطَانِ ، حنابلةً وغَيْرَهُمْ ، وَمَنْ أَنْكَرَ مِنْهُمْ الْمَجَازَ :
لَمْ يَسْتَدِلْ بِهِ أَبَدًا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي مَعْرِضِ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ ، وَإِظْهَارِ تَنَاقْضِهِمْ ،
كَمَا فَعَلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ فِي كِتَابِهِ «الرَّدُّ عَلَى الْمُنْتَقِيْنَ» ،
وَفِي غَيْرِ كِتَابٍ .

ولم ينفرد الحنابلة بتحريمه ، بل كُلُّ السَّلْفِ عَلَى ذَلِك ، وَلَمْ يَطْرُأْ
الْخَلَافُ فِي جُوازِ تَعْلُمِ مَبَادِئِهِ ، مَا خَلَى مِنْهَا عَنْ مُحَادَدَةِ الشَّرِيعَةِ ،
إِلَّا مُتَأْخِرًا عَنِ الْمُتَأْخِرِينَ ، وَلَمْ يَسْلُمْ أَيْضًا مِنْ تَحْرِيمِ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيَّينَ ،
حنابلةً وغَيْرَهُمْ .

قال أبو عمرو ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) الإمام الشافعي الشهير ،
في فتواء الشهيرة في تحريم المنطق والفلسفة:

(الفلسفةُ رأسُ السَّفَهِ والانحلال ، ومادةُ الحيرةِ والضلال ، ومثارُ الزَّيْغِ والزَّنْدَقَةِ).

وَمَنْ تَفَلَّسَ : عَمِيَّتْ بِصِيرَتِهِ عَنْ مَحَاسِنِ الشَّرِيعَةِ ، الْمَؤَيَّدَةِ بِالْحُجَّاجِ الظَّاهِرَةِ ، وَالْبَرَاهِينِ الْبَاهِرَةِ .
وَمَنْ تَلَبَّسَ بِهَا تَعْلِيمًا وَتَعْلِمًا : قَارَنَهُ الْخُذْلَانُ وَالْحِرْمَانُ ،
وَاسْتَحْوَذَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ).

إِلَى أَنْ قَالَ : (وَأَمَا الْمَنْطَقُ : فَهُوَ مَذْخُولُ الْفَلْسَفَةِ ، وَمَذْخُولُ الشَّرِّ شُرُّ ،
وَلَيْسَ الْاِشْتِغَالُ بِتَعْلِيمِهِ وَتَعْلِمِهِ ، مِمَّا أَبَا حَمَّةُ الشَّارِعُ ، وَلَا اسْتِبَا حَمَّةُ أَحَدٌ مِنْ
الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ ، وَالْأَئِمَّةِ الْمُجَتَهِدِينَ ، وَالسَّلَفِ الصَّالِحِينَ ، وَسَائِرِ مَنْ
يُقْتَدِي بِهِ مِنْ أَعْلَامِ الْأَئِمَّةِ وَسَادِيَّهَا ، وَأَرْكَانِ الْأُمَّةِ وَقَادِيَّهَا ، قَدْ بَرَأَ اللَّهُ
الْجَمِيعُ مِنْ مَعْرَةِ ذَلِكَ وَأَدْنَاسِهِ ، وَطَهَرَهُمْ مِنْ أَوْضَارِهِ) إِلَى آخِرِ فَتْوَاهُ
الْمَعْرُوفَةِ الشَّهِيرَةِ ، رَحْمَهُ اللَّهُ .

وَكَذَلِكَ حَرَمَةُ الْإِمَامِ الثَّوْرَيِّ (ت ٦٧٦هـ) ، وَالْجَلَالُ السُّبُوطِيُّ
(ت ٩١١هـ) فِي رِسَالَةٍ سَمَّاها «القولُ الْمُشْرِقُ ، فِي تَحْرِيمِ الْاِشْتِغَالِ بِالْمَنْطَقِ»
قَالَ فِيهَا : (فَنَّ الْمَنْطَقُ ، فَنَّ خَبِيثُ مَذْمُومٍ ، يَحْرُمُ الْاِشْتِغَالُ بِهِ ، مَبْتَنِي
بَعْضِ مَا فِيهِ عَلَى القَوْلِ بِ«اَهْيَوْلَى» ، الَّذِي هُوَ كُفُّرٌ يَجْرُّ إِلَى الْفَلْسَفَةِ
وَالزَّنْدَقَةِ ، وَلَيْسَ لَهُ ثِمَرَةٌ دِينِيَّةٌ أَصْلًا ، بَلْ وَلَا دُنْيَوَيَّةٌ ، نَصَّ عَلَى مَجْمُوعِ
مَا ذَكَرَتُهُ : أَئِمَّةُ الدِّينِ ، وَعُلَمَاءُ الشَّرِيعَةِ . فَأَوْلُ مَنْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ :
• الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

ونَصْنُ عَلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِهِ :

- إِمَامُ الْخَرْمَنِ،
- وَالْغَزَّالِيُّ فِي آخِرِ أَمْرِهِ،
- وَابْنُ الصَّبَاغِ ، صَاحِبِ «الشَّامل»،
- وَابْنُ الْقُشَّيْرِيِّ،
- وَنَصْرُ الْمَقْدَسِيِّ،
- وَالْعَمَادِ ابْنِ يُونُسَ،
- وَحَفَدَةُ (ت ٥٧١ هـ)،
- وَالسُّلَّفِيِّ،
- وَابْنُ بُنْدَارِ،
- وَابْنُ عَسَاكِرِ،
- وَابْنُ الْأَثِيرِ،
- وَابْنُ الصَّلَاحِ،
- وَابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ،
- وَأَبُو شَامَةَ،
- وَالنَّوْوَيِّ،
- وَابْنُ دَقِيقِ الْعِينِ،
- وَالْبُرْهَانُ الْجَعْبَرِيُّ،
- وَأَبُو حَيَّانَ،

- والشَّرْفُ الدِّمَياطِي،
- والذَّهَبِي،
- والطَّيِّبِي،
- والملَوِي،
- والأَسْنَوِي،
- والأَذْرَعِي،
- والولِيُّ الْعَرَاقِي،
- والشَّرْفُ ابْنُ الْمَقْرِي،
- وآفَتِي بِهِ شَيْخُنَا، قاضِي الْقُضَاء، شَرْفُ الدِّينِ الْمَنَاوِي.
- ونَصْ عَلَيْهِ مِنْ أَئِمَّةِ الْمَالِكِيَّةِ :

 - ابْنُ أَبِي زَيْنَد، صاحِبُ «الرُّسَالَةِ»،
 - وقاضِي أَبُو بَكْرِ الْعَرَبِيِّ،
 - وأَبُو بَكْرِ الطَّرْطُوشِيِّ،
 - وأَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ،
 - وآبُو طَالِبِ الْمَكِّيِّ، صاحِبُ «قُوتِ الْقُلُوبِ»،
 - وآبُو الْحَسَنِ ابْنِ الْحَصَّارِ،
 - وآبُو عَامِرِ ابْنِ الرَّبِيعِ،
 - وآبُو الْحَسَنِ ابْنِ حَبِيبٍ،
 - وآبُو حَبِيبِ الْمَالِقِيِّ،

- وابن المنيّر،
- وابن رشد،
- وابن أبي جمرة،
- وعامة أهل الغرب.

ونَصْرٌ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّةِ الْخَنْفِيَّةِ:

- أبوسعيد السيرافي،
 - والسراج القرزوبي، وألف في ذمه كتاباً سماه «نصيحة المسلم الشفيف»، لمن ابتنى بحسب علمنا المنطق».
- ونَصْرٌ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّةِ الْخَنْبَالِيَّةِ :**

- ابن الجوزي،
- وسعد الدين الحراني،
- والثقفي ابن تيمية، وألف في ذمه ونقض قواعده، مجلداً كبيراً، سماه «نصيحة ذوي الإيمان»، في الرد على منطق اليونان».

وقد اختصرت في نحو ثلاثة حجمه، وألفت في ذم المنطق مجلداً، سقطت فيه تصوّصات الأئمة في ذلك) إلى آخر فتواه رحمه الله. فإن قال المالكي: لست أنكر على الخنبلية تخرّيجهن المنطق ، فقد حرّمه السلف ، وجمهور الخلف ، كما ذكرت سابقاً.

وإنما ما أنكرته عليهم : القول بتحريمه ، ثم الاستدلال به ! فهذا تناقض منهم.

قُلْنَا لَهُ :

هذا كَذِبٌ منك ظاهر، فهَلَا مثلاً واحداً ! إِنْ كُنْتَ صَادقاً !

* * * *

فصل

في رميه الحنابلة بالتناقض ، في ذمّهم الخوارج بتکفير المسلمين وقتلهم ،
ثم يکفرون المسلمين ! ويفتنون بقتلهم ! والرّد عليه

قال المالكي ص(١٣٦) :

(وتراهם يذمُون الخوارج ، لأنَّهم يقتلون المسلمين ويُکفِّرونَهم ، بينما هم
يُفتنون بقتل خصوِّهم ، وتکفِّرُهم ، كالخوارج تماماً. انظر على سبيل
المثال ، الآثار عند عبد الله بن أحمد : (٤٣١ ، ٥٢٨) ، (١١٨/١) ،
(١٢٤ ، ١٢١ ، ١٢٠ ، ١٢٧) وغير ذلك مما لا يُمكِّن
حصره) اهـ.

والجواب من وجوه أربعة :

أحدها : أنَّ علماء المسلمين جميعاً ، يُکفِّرونَ من ارتكب ناقضاً من
نوافق الإسلام ، الاعتقادية ، أو القولية ، أو الفعلية ، وليس هذا من
عَقَائِدِ الخوارج ! أو خُروجاً !

الثاني : أنَّ مَنْ كَفَرَةِ الحَنَابِلَةِ ، للتجهم أو الاعتزال ، من قول
خلق القرآن ، وغيره : لم ينفردوا - كما سبق بيانه - بتکفیره ، وهم
مبسودون من أئمة السلف جميعاً بتکفیرهم ، وعليه المتأخرُون من أهل السنة.

الثالث : أَنَّ الْخَنَابِلَةَ ، وَالسَّلَفَ جَمِيعاً ، وَأَهْلَ السُّنْنَةِ كُلُّهُمْ بَعْدَهُمْ : كَفَرُوا بِالْجَهَمَيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ ، وَخَصُّوا بِالْتَّسْمِيَّةِ ، الْجَهَمُ بْنُ صَنْفُوَانَ ، وَبِشَرَا الْمَرِئِيَّيِّ ، وَالْجَعْدُ بْنُ دِرْهَمَ ، وَنَحْوَهُمْ .

أَمَا الْخَوَارِجُ : فَكَفَرُوا بِعُثْمَانَ ! وَعَلَيْهِ ! رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَمَنْ مَعْهُمَا ! وَكَفَرُوا بِعُصَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ بِعَدْدِ الْكَبَائِرِ ! فَهَلْ يَرَى الْمَالِكِيُّ أَنَّ تَكْفِيرَ الرَّزَنَادِقَةِ لِعِنْهُمُ اللَّهُ ، كَالْجَهَمَيَّةِ ، مِنْ جِنْسِ تَكْفِيرِ عُثْمَانَ وَعَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؟

الرَّابِع : أَنَّ الْأَرْقَامَ وَالْمَوَاضِعَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمَالِكِيُّ فِي كَلَامِهِ السَّابِقِ ، وَعَابَهَا عَلَى الْخَنَابِلَةِ ، وَأَشَارَ إِلَى وُجُودِهَا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ فِي كِتَابِهِ «السُّنْنَةُ» ، وَأَنَّ فِيهَا تَكْفِيرًا لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ الْخَنَابِلَةِ ! فَسَأَذْكُرُ مَا تَحْتَ تِلْكَ الْأَرْقَامِ الْمَذَكُورَةِ مِنْ آثارٍ ، لِيَتَبَيَّنَ مَدْى كَذِبِ هَذَا الرَّجُلِ وَفِجُورُهُ :

رقم (٥٢٨)

• رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي «السُّنْنَةِ» تَحْتَهُ : بِسَنْدِهِ إِلَى يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ قَالَ : (إِنْ كَانَ مَا يُذَكَّرُ عَنْ بَشَرِ الْمَرِئِيَّ حَقًّا : حَلَّ سَفْكُ دَمِهِ).

رقم (٥٣١)

• وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بِسَنْدِهِ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ : (مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُكَلِّمْ مُؤْسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ : يُسْتَابُ ، فَإِنْ تَابَ ، وَإِلَّا ضُرِبَتْ عُنْقُهُ).

رقم (٤٣١/٢)

• وَرَوَى عَبْدُ اللهِ بْنَ سَنَدٍ إِلَيْهِ الْإِمَامِ مَالِكَ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَمِّهِ أَبِيهِ سُهْلٍ قَالَ : (كُنْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَحْمَةِ اللهِ ، فَقَالَ لِي : مَا تَرَى فِي هَؤُلَاءِ الْقَدَرِيَّةِ ؟

قَالَ : قُلْتُ : أَرَى أَنَّهُمْ يَسْتَهِينُونَهُمْ ، فَإِنْ قَبِيلُوا ذَلِكَ ، وَإِلَّا عَرَضْتُهُمْ عَلَى السَّيْفِ .

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : ذَلِكَ هُوَ الرَّأْيِ .
قُلْتُ لِمَالِكٍ : فَمَا رَأَيْتَ أَنْتَ ؟
قَالَ : هُوَ رَأَيِّي (اهـ).

رقم (١١٨/١)

• وَرَوَى عَبْدُ اللهِ بْنَ سَنَدٍ إِلَيْهِ فِطْرَ بْنَ حَمَادٍ قَالَ : (سَأَلْتُ مُعْتَمِرَ بْنَ سُلَيْمَانَ فَقُلْتُ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، إِمَامُ الْقَوْمِ يَقُولُ : «الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ» أَصَلَّيْ خَلْفَهُ ؟
فَقَالَ : «يَتَبَغِي أَنْ تُضْرِبَ عُنْقَهُ»).

رقم (١٠٧/١)

• وَرَوَى عَبْدُ اللهِ بْنَ سَنَدٍ إِلَيْهِ سُفِّيَانَ الشَّوْرِيَّ قَالَ : (مَنْ زَعَمَ أَنَّ قَوْلَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مُوسَى إِنَّهُ أَنَا اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ : مَخْلُوقٌ ، فَهُوَ كَافِرٌ ، زَنْدِيقٌ ، حَلَالُ الدَّمِ) .

رقم (١١٢/١)

- وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنَ سَنَدٍ إِلَى سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ قَالَ: (مَنْ قَالَ: «الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ» كَانَ مُخْتَاجًا أَنْ يُصْلَبَ عَلَى ذَبَابٍ) يَعْنِي جَبَلٍ.

رقم (١١٥/١)

- وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنَ سَنَدٍ إِلَى وَكِيعَ بْنَ الْجَرَاحَ قَالَ: (مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ، فَقَدْ زَعَمَ أَنَّهُ مُحَدَّثٌ: يُسْتَشَابُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا ضُرِبَتْ رَقَبَتُهُ).

ورقم (١٢٠/١)

- وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنَ سَنَدٍ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ ، بِأَقْوَالِ عِدَّةٍ لَهُ ، مِنْهَا قَوْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ رَحْمَهُ اللَّهُ: (لَوْ كَانَ لِي مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ، لَقُنْتُ عَلَى الْجَسْرِ ، فَلَا يَمْرُرُ بِي أَحَدٌ مِنَ الْجَهَنَّمَيْهِ ، إِلَّا سَأَلَّهُ عَنِ الْقُرْآنِ) فَإِنْ قَالَ: إِنَّهُ مَخْلُوقٌ: ضَرَبَتْ رَأْسَهُ وَرَمَيْتُ بِهِ فِي الْمَاءِ).

ورقم (١٢١/١)

- وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنَ سَنَدٍ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ ، بِعِدَّةِ آثَارٍ يَعْنِي الْأَثْرِ السَّابِقِ .

رقم (١٢٤/١)

- وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنَ سَنَدٍ إِلَى شَبَابَةَ بْنَ سِوَارٍ قَالَ: (اجْتَمَعَ رَأْيٌ ، وَرَأْيٌ أَبِي النَّضْرِ هَاشِيمٌ بْنُ قَاسِمٍ ، وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ ، عَلَى أَنَّ

الْمَرِئِيْسِيِّ : كَافِرٌ، جَاهِدٌ ، نَرَى أَنْ يُسْتَأْبَ ، فَإِنْ تَابَ ،
وَلَا ضُرِبَتْ عُنْقُهُ).

رقم (١٢٧/١)

• وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنَ سَدِيهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ هَارُونَ الرَّشِيدَ قَالَ: (بَلَغَنِي أَنَّ
أَنَّ بِشَرَّا الْمَرِئِيْسِيِّ يَزْعُمُ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ ! اللَّهُ عَلَيَّ إِنْ أَظْفَرَنِي
بِهِ ، إِلَّا قَتَلْتُهُ قِتْلَةً مَا قَتَلْتُهَا أَحَدًا قَطْ).

وبَعْدَ سِيَاقَةِ هَذِهِ الْأَثَارِ، الَّتِي زَعَمَ الْمَالِكِيُّ أَنَّ فِيهَا تَكْفِيرًا مِنْ
الْحَنَابِلَةِ ! لِخُصُومِهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ! فَشَابُوهُوا الْخُوارِجَ لِذَلِكَ : يَتَبَيَّنُ
جَلِيلًا ، أَنَّهَا أَقْوَالُ جَمَاعَةٍ مِنْ أَئِمَّةِ السَّلَفِ ، وَهُمْ:
• عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، الْخَلِيفَةُ الرَّاشِدُ (ت ١٠١هـ)،
• وَأَبُو سُهْلِ نَافعُ بْنُ مَالِكِ الْأَصْبَحِيِّ (ت بَعْدَ ١٤٠هـ) ، عَمُ الْإِمَامِ مَالِكِ
وَشِيقُهُ،

• وَسُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ الشَّوَّرِيِّ (ت ١٦١هـ)،

• وَمَالِكُ بْنُ أَنْسٍ ، إِمَامُ دَارِ الْهَجْرَةِ (ت ١٧٩هـ)،

• وَمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ (ت ١٨٧هـ)،

• وَوَكِيعُ بْنُ الْجَرَاحِ (ت ١٩٦هـ)،

• وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيِّ (ت ١٩٨هـ)،

• وَسُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ (ت ١٩٨هـ)،

• وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ (ت ٢٠٦هـ)،

- وشَبَابَةُ بْنُ سِوَارٍ (ت ٢٠٦ هـ)،
- وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، أَبُو النَّضِيرِ (ت ٢٠٧ هـ)،
- هَارُونَ الرَّشِيدَ، الْخَلِيفَةُ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ الْعَبَاسِيُّ، الصَّالِحُ، الْعَادِلُ، الْمَجَاهِدُ (ت ١٩٢ هـ).

وَهُؤُلَاءِ كُلُّهُمْ - رَحْمَهُمُ اللَّهُ - : لَيْسُوا بِخَنَابَلَةٍ ، بَلْ هُمْ جَمِيعًا ، أَسْنَنَ مِنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحْمَهُ اللَّهُ ، وَجَلَّةُهُمْ لَمْ يُذْرِكُهُمْ ، فَإِنَّ وَفَاتَهُ أَحْمَدَ رَحْمَهُ اللَّهُ سَنَةً (٢٤١ هـ) .

وَكُلُّهُمْ مِنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ ، مُخْرَجُ حَدِيثِهِمْ فِي الصَّحَاحِ السُّتُّةِ ، عَدَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَارُونَ الرَّشِيدَ رَحْمَهُمُ اللَّهُ .
وَيَعْدَ هَذَا السُّيَاقُ : يَظْهُرُ جَلِيلًا أَمْرَانِ :

- كَذِبُ الْمَالِكِيِّ ، وَلَيْسَ بِجَدِيدٍ وَلَا مُسْتَغْرِبَ مِنْهُ ، فَالشَّيْءُ لَا يُسْتَغْرِبُ مِنْ مَعْدَنِهِ ، وَكَتَابُهُ هَذَا كُلُّهُ ، مَبْنِيٌّ عَلَيْهِ .
- وَأَنَّهُ يَرَى أَئِمَّةَ السَّلَفِ الصَّالِحِ : مُشَابِهِنَ لِلْخُوارِجِ ، مُكَفَّرِينَ لِلْمُسْلِمِينَ ظُلْمًا ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ رَأْنِ الْقُلُوبِ ، وَخُبُثِ الْعَقَائِدِ .

وَيَلْزَمُ الْمَالِكِيِّ كَذَلِكَ أَحَدُ أَمْرَيْنِ :
إِمَّا أَنْ يُكَفِّرَ الزَّنَادِقَةَ ، الَّذِينَ كَفَرُوهُمُ السَّلَفُ الصَّالِحُ ، وَاجْمَعَ أَهْلُ السُّتُّةِ عَلَى ذَلِكَ ، بِمَا فِيهِمُ الْخَنَابَلَةُ : فَيَكُونُ الْمَالِكِيُّ خَارِجِيًّا أَيْضًا مِثْلَهُمْ ! وَيَكُونُ عَابِرًا عَلَى الْخَنَابَلَةِ وَأَئِمَّتِهِمُ السَّابِقِينَ ، مَا هُوَ وَاقِعٌ فِيهِ !

أَوْ لَا يُكَفِّرُهُمْ : فَيَكُونُ مُخَالِفًا لِلْسَّلْفِ ، وَأَهْلِ السُّنْتِ جَيْعًا ،
وَمُوَافِقًا لِلزَّنَادِقَةِ وَالضُّلَالِ ! فَلَا يَخْتَرُ مَا شَاءَ ، فَلَا ثَالِثٌ لَهُما .

* * * *

فصل

فِي زَعْمِهِ أَنَّ الْحَنَابِلَةَ لَمْ يَأْمُرُوا بِإِلَّا خَالِفُوهُ ! أَوْ يَنْهَا عَنْ شَيْءٍ
إِلَّا ارْتَكَبُوهُ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المالكي ص(١٣٦) :

(لَكَيْنِي أَقُولُ فِي الْخَلاصَةِ هَنَا: إِنَّنِي لَمْ أَجِدْ غُلَامًا الْحَنَابِلَةَ ، يَنْهَا عَنْ
شَيْءٍ ، إِلَّا ارْتَكَبُوهُ عِنْدَمَا يُرِيدُونَ ، وَلَمْ يَأْمُرُوا بِإِلَّا خَالِفُوهُ عِنْدَمَا
يُرِيدُونَ ذَلِكَ) اهـ.

والجواب :

أَنَّا قَدْ سُقْنَا سَفَاهَاتِ الْمَالِكِيَّ حَرْفًا حَرْفًا ، وَبِئْنَا كَذِبَةً فِيهَا وَثَلِيْسَةً ،
فَلَمْ يَصْرُحْ لَهُ مِنْهَا شَيْءٌ ! فَهَذِهِ نَتْيَاجَةٌ فَاسِدَةٌ ، مَبْنِيَّةٌ عَلَى مُقَدَّمَاتٍ كَادِبَةٍ.

فصل

في رأي المالكي فرق المسلمين عامة بالتناقض ، وخصه الحنابلة بمزيد من التناقضات ! التي تجعلهم أكثر تناقضاً من المعتزلة والأشاعرة ! والرّد عليه

قال المالكي ص(١٣٦) :

(وهذه مُصيبة عامة ، لا تكاد تنجو منها فرقة من فرق المسلمين للأسف ، لكنها في غلبة الحنابلة ، تبدو أكثر وضوحاً من الأشاعرة ، والمعزلة على الأقل) اهـ.

والجواب :

أن الله عز وجل لما كان كتابه الكريم ، سالماً من التناقض ، لأنّه من عنده سبحانه ، وكذلك كانت سُنة نبيه ﷺ ، وكان أهل السُّنة جمِيعاً بما فيهم الحنابلة ، أشد الناس تمسُكاً بهما ، وانتصاراً لحماهما : سَلِمُوا من التناقض في عقائدهم ، لهذا لم يستطع المالكي أن يُمثل على ذلك بمثال واحد صحيح فقط .

أما أهل البدع ، كالمعزلة والأشاعرة : فَحَظُّهُمْ من التناقض ، بقدر بُعدِهمِ من السُّنة ، وحَظُّهُمْ من الصواب ، بقدر إصابتهم للسُّنة ، وقُرْبِهم منها .

قال أبو المؤفر السمعاني (ت٤٨٩هـ) رحمه الله:

(ومِمَّا يَدْلُّ عَلَى أَنَّ أَهْلَ الْحَدِيثَ هُمْ عَلَى الْحَقِّ : أَنَّكَ لَوْ طَالَتْ جَمِيعَ

كتبهم المُصَفَّة من أولِهِم إلى آخرِهِم ، قدِيمُهُم وحديثُهُم ، مع اختلافِ
بُلدانِهِم وزمانِهِم ، وتباعدِ ما بَيْنَهُم في الدِّيار ، وسكونِ كُلٍّ واحدٍ منهم
قُطْرًا من الأقطار : وجَدْتَهُم في بيان الاعتقاد على وَتِيرَةٍ واحدةٍ ،
وَنَمَطٍ واحدٍ ، يَجْرُونَ فِيهِ عَلَى طرِيقَةٍ لَا يَحِيدُونَ عَنْهَا ، وَلَا يَمِيلُونَ فِيهَا .
قولُهُم في ذلك واحد ، ونَقْلُهُم واحد ، لَا تَرَى بَيْنَهُمْ اخْتِلَافًا ، وَلَا تَفْرُقاً
في شَيْءٍ مَا ، وَإِنْ قَلَّ .

بل لو جَمَعْتَ جَمِيعَ مَا جَرَى عَلَى أَسْتِهِم ، وَنَقْلُوهُ عَنْ سَلْفِهِمْ :
وَجَدْتَهُ كَائِنَهُ جَاءَ مِنْ قَلْبٍ وَاحِدٍ ، وَجَرَى عَلَى لِسَانٍ وَاحِدٍ . وَهُلْ عَلَى
الْحَقِّ دَلِيلٌ أَبْيَنُ مِنْ هَذَا ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ
غَيْرِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ أَخْيَلَاتٍ كَثِيرًا﴾ ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا
وَلَا نَفَرُّ قُوَّا﴾ .

وَأَمَّا إِذَا نَظَرْتَ إِلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبَدْعِ : رأَيْتَهُم مُتَفَرِّقِينَ مُخْتَلِفِينَ ،
أَوْ شِيَعَاً وَاحْزَابَاً ، لَا تَكَادُ تَجِدُ اثْنَيْنِ مِنْهُمْ عَلَى طرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ فِي
الاعتقاد ، يُبَدِّعُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا !

بَلْ يَرْتَقُونَ إِلَى التَّكْفِيرِ ، يُكَفِّرُ الابْنُ أَبَاهُ ! وَالرَّجُلُ أَخَاهُ ! وَالجَارُ

جَارَهُ !

ترَاهُم أَبْدًا فِي تَنَازُعٍ ، وَتَبَاغْضٍ ، وَاخْتِلَافٍ ، تَنْقِضُهُمْ أَعْمَارُهُمْ ، وَلَمَّا
تَشَقَّ كَلْمَاتُهُمْ ﴿تَحْسِبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾ .

أَوْمَا سَمِعْتَ أَنَّ الْمُعْتَلَةَ مَعَ اجْتِمَاعِهِمْ فِي هَذَا اللَّقَبِ : يُكَفَّرُ
الْبَعْدَادِيُّونَ مِنْهُمُ الْبَصْرِيُّونَ ! وَالْبَصْرِيُّونَ مِنْهُمُ الْبَعْدَادِيُّونَ !
وَيُكَفَّرُ أَصْحَابُ أَبِي عَلَيٍّ الْجُبَائِيِّ ، ابْنَهُ أَبَا هَاشِمٍ ! وَأَصْحَابُ
أَبِي هَاشِمٍ ، يُكَفَّرُونَ أَبَاهُ أَبَا عَلَيٍّ ! وَكَذَلِكَ سَائِرُ رُؤُوسِهِمْ .
وَأَرْبَابُ الْمَقَالَاتِ مِنْهُمْ ، إِذَا تَدَبَّرْتَ أَقْوَاهُمْ : رَأَيْتَهُمْ مُتَفَرِّقِينَ ، يُكَفَّرُ
بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَيَتَبَرَّأُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ .
وَكَذَلِكَ الْخَوَارِجُ وَالرَّوَافِضُ فِيمَا يَبْيَنُهُمْ ، وَسَائِرُ الْمُبَدِّعَةِ بِمَثَابِهِمْ ،
وَهُلْ عَلَى الْبَاطِلِ دَلِيلٌ أَظْهَرَ مِنْ هَذَا ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا﴾^(١) دِيَنَهُمْ
وَكَانُوا يُشَيِّعُونَ لَسْنَتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ﴾ .
وَكَانَ السَّبَبُ فِي اتِّفَاقِ أَهْلِ الْحَدِيثِ : أَنَّهُمْ أَخْذُوا الدِّينَ مِنَ
الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ ، وَطَرِيقِ التَّقْلِيلِ ، فَأَوْرَثُوهُمُ الْاِتِّفَاقَ وَالْاِتَّلَافِ .
وَأَهْلُ الْبَدْعِ : أَخْذُوا الدِّينَ مِنَ الْمَعْقُولَاتِ وَالآرَاءِ ، فَأَوْرَثُوهُمْ
الْاِفْتِرَاقَ وَالْاِخْتِلَافَ .

فِي الْتَّقْلِيلِ وَالرُّوَايَةِ مِنَ الشَّيَّقَاتِ وَالْمُتَقْنِينِ : فَلَئِمَا يُخْتَلِفُ ، وَإِنَّ
اِخْتِلَافُ فِي لَفْظٍ أَوْ كَلْمَةٍ ، فَذَلِكَ اِخْتِلَافٌ لَا يَضُرُّ الدِّينَ ، وَلَا يَقْدِحُ فِيهِ .
وَأَمَّا دَلَائِلُ الْعَقْلِ : فَقَلَئِمَا تَسْتَقِقُ ، بَلْ عَقْلٌ كُلُّ وَاحِدٍ ، يُرِي
صَاحِبَهُ غَيْرَ مَا يَرَى الْآخَرُ ، وَهَذَا بَيْنَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ) اِنْتَهَى كَلَامُ أَبِي الْمَظْفَرِ

١ - فِي الأَصْلِ : «فَارْقَوَا» عَلَى قِرَاءَةِ .

السَّمْعَانِي ، نَقَلَهُ عَنِ الْحَافِظِ أَبْو الْقَاسِمِ التَّيْمِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ ، فِي كِتَابِهِ
الْعَظِيمِ «الْحُجَّةُ فِي بَيَانِ الْمَحَجَّةِ» (٢٢٤ / ٢) (٢٢٧-٢٢٨).

* * * *

فصل

في رُمْيِهِ الحنابلة بالتناقض في نهيِهم عن الكلام والجَدَلِ حينَ ضَعْفِ
حُجَّتِهم ! فإذا تَكَبُّنَا ، تركوا ذلك وجادلوا !
والرَّدُّ عليه

قال المالكي ص (١٣٧) :

(مثل شُبهتهم في النهي عن عِلْمِ الكلام والجَدَلِ ، مع أنَّهم يتناقضون
ويجادلون إذا تَكَبُّنَا من ذلك !

لكن لهم شبهاً ضعيفة ، يمنعون بها العُلماء مِن المخوض في عِلْمِ
الكلام ، بينما يُعلِّمون العوام مُصطلحات مُسْتَحدثة مِن عِلْمِ
الكلام) اهـ.

والجواب :

أحدُها : أَنَّ النَّاهِينَ عن عِلْمِ الكلام ، هُم أئمَّةُ السَّلْفِ ، وشيوخُ
المسْلِمِينَ ، مِن كُلِّ المذاهب ، باختلافِ العصور ، وقد قَدَّمْتُ قريباً عند
ذِكرِ النَّاهِينَ عن المِنْطَقِ ، جملةً كبيرةً مِنْ أَسْمَائِهِمْ ، حنفيةً ، ومالكيةً ،
وشافعيةً ، وحنابلةً.

بل حتَّى أئمَّةُ هذا الفنَّ - أعني عِلْمِ الكلام - : قد رَجَعَ عنِهِ جملةً مِنْ
كبارِ أئمَّتِهِ ، وندموا على دخولِهِمْ فيهِ ، كأبي حامد الغَزَّالي ، والفارَّخرِ
الرَّازِي ، وغيرِهِم ، وقد ذكرنا بعضاً مِنْهُمْ في موضعٍ سابقٍ.

الثاني : أن الناهين عن جدال أهل البدع ومناظرتهم ، هم أئمة السلف وال المسلمين كذلك ، حنابلة وغير حنابلة ، من أهل السنة ، قال الإمام البغوي رحمه الله في «شرح السنة» (٢١٦/١) : (واتفق علماء السلف من أهل السنة ، على التهـي عن الجدال ، والخصومات في الصفات ، وعلـى الرـجـرـ عن الخوض في عـلـمـ الـكـلامـ ، وتعلـمـهـ) اهـ . وقد عقد جملة من أئمة المسلمين ، أبواباً في مصنفاتـهم ، ذكرـواـ فيها

نهـيـ السـلـفـ عنـ الجـدـالـ وـالـمـنـاظـرـةـ ، وـمـنـهـ :

- الأجرـيـ في «الشـريـعةـ» : (باب ذـمـ الجـدـالـ ، وـالـخـصـومـاتـ فيـ الدـيـنـ) ،
- والـالـلـكـائـيـ في «شـرـحـ أـصـوـلـ اـعـتـقـادـ أـهـلـ السـنـةـ» : (سـيـاقـ ماـ رـوـيـ عنـ الـبـيـهـيـ بـعـلـيـهـ فـيـ التـهـيـ عنـ مـنـاظـرـ أـهـلـ الـبـدـعـ وـجـدـاهـمـ ، وـالـمـكـالـمـةـ معـهـمـ ، وـالـاسـتـمـاعـ إـلـىـ أـقـوـاـهـمـ الـمـحـدـثـةـ ، وـأـرـأـهـمـ الـخـبـيـثـةـ) ،
- وابن بـطـئـةـ الـعـكـبـرـيـ في «الـإـبـانـةـ الـكـبـرـيـ» : (باب التـهـيـ عنـ المـرـاءـ فيـ الـقـرـآنـ) .
- وابن عبد البرـ في «جامعـ بـيـانـ الـعـلـمـ وـفـضـلـهـ» : (باب ماـ يـكـرـهـ فـيـ الـمـنـاظـرـ وـالـجـدـالـ وـالـمـرـاءـ) ،
- وأـبـوـ القـاسـمـ الشـيـمـيـ ، فـيـ «الـحـجـةـ فـيـ بـيـانـ الـمـحـاجـةـ» : (فـصـلـ فـيـ التـهـيـ عنـ مـنـاظـرـ أـهـلـ الـبـدـعـ ، وـجـدـاهـمـ ، وـالـاسـتـمـاعـ إـلـىـ أـقـوـاـهـمـ) وـغـيرـهـمـ . وفيـ هـذـهـ الـكـتـبـ وـغـيرـهـاـ : ماـ لـاـ يـخـصـيـ كـثـرـةـ ، مـنـ نـهـيـ جـمـاعـاتـ مـنـ السـلـفـ عنـ الجـدـالـ وـالـمـرـاءـ .

وَمُسْتَنِدُهُمْ فِي ذَلِكَ: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «مَا يُحَدِّلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغُرِّكُ تَقْلِيْبُهُمْ فِي الْأَيْكَدِ» وَنَحْوُهُ، وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «أَبْغَضَ الرُّجَالَ إِلَى اللَّهِ: الْأَكْدُ الْخَصِيمُ». أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٤٥٢٣)، وَمُسْلِمُ (٢٦٦٨) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدَىٰ كَانُوا عَلَيْهِ، إِلَّا أُوتُوا الْجَدَلَ، ثُمَّ قَرَأُوا «مَا صَرَرُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا»» أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ (٣٢٥٣) وَابْنُ ماجَهْ (٤٨) وَالحاكِمُ (٤٤٧٢) وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَمِنْ أَقْوَالِ أُمَّةِ السَّلَفِ الشَّهِيرَةِ فِي هَذَا الْبَابِ :

- قَوْلُ أَبِي قِلَابَةَ رَحْمَةِ اللَّهِ: (لَا تُجَادِلُوهُمْ، فَإِنَّمَا لَا أَمْنٌ أَنْ يَعْمِسُوكُمْ فِي الضَّلَالِةِ، أَوْ يُلْبِسُوا عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ بَعْضَ مَا لُبِسَ عَلَيْهِمْ).
- وَقَوْلُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدِنَا: (لَا تُجَادِلُوهُمْ، فَإِنَّهُمْ أَهْوَاءٌ، وَلَا تُسْمِعُوهُمْ).
- وَقَوْلُ عَوْنَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مَسْعُودِ الْهُذَلِيِّ: (لَا تُجَادِلُوهُمْ، فَإِنَّهُمْ قَدَرٌ، وَلَا تُخَاصِمُوهُمْ، فَإِنَّهُمْ يَضْرِبُونَ الْقُرْآنَ بِعَضَّهُ بِعَضًّا).
- وَقَوْلُ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ: (لَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْخُصُومَاتِ، فَإِنَّهُمْ يَحْوِضُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ). وَهُؤُلَاءِ كُلُّهُمْ قَبْلَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحْمَهُ اللَّهُ.

والأثار في هذا الباب : كثيرةً جدًا عن الصحابة والتابعين وأتباعهم ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ . قال الإمام اللالكائي الشافعي (ت ١٨٤هـ) في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٩/١) : (فَمَا جَنَى عَلَى الْمُسْلِمِينَ جُنَاحًا ، أَعْظَمُ مِنْ مُنَاطِرَةِ الْمُبَدِّعَةِ) .

ولم يكن قَهْرًا ولا ذلًّا ، أَعْظَمَ مِمَّا تَرَكَهُمُ السَّلَفُ عَلَى تِلْكَ الْجَمْلَةِ ، يَمُوتُونَ مِنَ الْغَيْظِ كَمَدًا وَدَرَدًا ، وَلَا يَجِدُونَ إِلَى إِظْهَارِ بَدْعِهِمْ سَبِيلًا.

حَتَّى جَاءَ الْمُغْرُرُونَ ، فَفَتَحُوا لَهُمْ إِلَيْهَا طَرِيقًا ، وَصَارُوا إِلَى هَلاكِ الْإِسْلَامِ دَلِيلًا ، حَتَّى كَثُرَتْ بَيْنَهُمُ الْمُشَاجِرَاتُ ، وَظَهَرَتْ دُعُوَّتُهُمْ بِالْمُنَاظِرَةِ ، وَطَرَقَتْ أَسْمَاعُ مَنْ لَمْ يَكُنْ عَرَفَهَا مِنَ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ ... إِلَى آخر كلامِهِ رَحْمَةُ اللهِ.

أَمَّا وَرَدَ في جواز الجدال والمناظرة أيضًا : فَكَثِيرٌ كَوْلُهُ سُبْحَانَهُ : «أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِيلَهُمْ بِالْأَقْحَانِ هِيَ أَحْسَنُ» .

وجدال إبراهيم عليه السلام لقومه ، وللنمرود .
وجدال نبينا محمدٌ ﷺ ، لِقَوْمِهِ آحادًا وجماعات .

وَتَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ .

وَأَخْذَ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ السَّلَفِ ، مِثْلُ :

• الشافعي مع حفص الفرد المعتزلي ، وغيره .

- وعمر بن عبد العزيز مع غيلان الدمشقي القدري ، وغيره.
- والأوزاعي مع بعض القدريّة.
- والإمام أحمد وجماعات من الأئمة ، مع المعتزلة في خلق القرآن ، وغيره.
- والدارمي مع بشر المربيّ.

وغيرهم كثير لا يُخصى ، قال الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكمة»: (قال كثيرٌ من أئمّة السلف : ناظروا القدريّة بالعلم ، فإن أقرُوا به : خُصِّمُوا . وإنْ جَحَدُوا : فَقَدْ كَفَرُوا) اهـ.

ولا تعارض بين هذه الأدلة والأقوال والأفعال ، المانعة من الجدال والمناظرة ، والأمرة به ، أو الآذنة .

ولائماً المسألة فيها تفصيل ، ذكره جملة من أهل العلم ، فلا تجوز المناظرة والجدال ، إلا بتحقق شروط في المناظر ، والخصم ، والمكان .
فشرط المناظر :

- أن لا يُناظر إلا في حق ،
- وأن يكون عالماً عارفاً بما يُناظر فيه ، متمكناً منه .

شرط الخصم المناظر :

- أن يَعْلَمَ مُناظرُه في الإنصاف ، وطلبَ الحق ، بحيث لو استبيان له الحق ، رجع إليه ، وتدرك ما هو فيه وعليه .

شرط المكان المناظر فيه :

- أن لا يكون عاملاً ، إلا إذا ضمّن أمرَين :

- أن لا يكون فيه من لو سمع شبة الخصم ، تعلق قلبه - بجهله -
بيغرضها ، وربما لم يع ، أو لا يعي ، حجة المُناظِر له ، فيهلك .
 - وأن لا يكون الخصم مغموراً ، غير معروف ، فإذا نظر عرف
وظهر أمره عند بعض المفتوحين .
- فإن كان كُلُّ مَنْ في المجلس ضالاً ، فإن اهتدوا ، وإلا بقوا على ما
هم عليه مِنِ الضلال : فلا بأس بالمناظرة فيه على عمومه .
- ومَدَارُ الْحُكْمِ :** تَحْقِيقُ الْمَصْلحةِ ، ولو مع تَخْلُفِ بَعْضِ هؤُلَاءِ الشروط .

فإن ظَنَ تَحْقِيقَ مَصْلحةٍ راجحة ، مع تَخْلُفِ أحد هذه الشروط ،
رُوِيَتِ الْمَصْلحةُ ، وُرِكَ الشَّرْطُ ، كَأَنْ تُعْلَمُ مُكابِرَةُ الْخَصْمِ ، وَعَدْمُ
رجوعِه للحق ، ولو قامَتْ عليه الحُجَّةُ ، أو مُلَاجِجُهُ في باطل ، يَعْلَمُ -
دون مُنَاظِرَةٍ - بُطْلَانَهُ ، إِلَّا أَنَّ الْمُنَاظِرَ أَرَادَ إِرْغَامَهُ وَتَصْغِيرَهُ أَمَامَ
أَتَبَاعِيهِ ، آمِلًا في هدايتِهِمْ ، وَطَلْبًا لِنِجَاتِهِمْ ، كَمَا نَاظَرَ مُوسَى - عَلَيْهِ
السَّلَامُ - فَرَعُونَ ، وَفَرَعُونَ يَعْلَمُ بُطْلَانَ مَا هُوَ عَلَيْهِ ، هَذَا قَالَ اللَّهُ عَنْهُ
وَعَنْ قَوْمِهِ: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَأَسْتَقْنَتْهَا أَنفُسُهُمْ طُلْنًا وَعُلُونًا﴾ إِلَّا أَنَّ مَا يَرْجُوهُ
مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مِنِ الْمَصْلحةِ: تَحْقِيقُهُ ، فَآمَنَ لَهُ السَّحْرَةُ ، وَزَوْجَهُ
فَرَعُونَ ، وَكَثِيرٌ مِنْ أَتَبَاعِيهِ .

وَمَنْ نَظَرَ فِي كَلَامِ السَّلَفِ ، فِي نَهْيِهِمْ وَأَمْرِهِمْ وَمَنْعِهِمْ ،
وَجْوِيزُهُمْ : رَأَى أَنَّ مَدَارَ ذَلِكَ كُلُّهُ عَلَى مَا سَبَقَ .

وهكذا كان منْعُ الخنابلة ، وتجویزُهم ، ونَهْیِهم ، وأمرُهم .
ولم يكن سَبَبُه : ما زعمَه المالکيّ ، مِنْ ضَعْفِ الْحُجَّةِ والدَّلِيلِ ،
فإِنَّهُمْ ظاهرون بالْحُجَّةِ عَلَى جَمِيعِ مَنْ نَاظَرَهُمْ وجادَهُمْ ، وَحَسْبُكَ
مُنَاظِرُهُمْ مَعَ الْمُعْتَذَلَةِ فِي خَلْقِ الْقُرْآنِ وَغَيْرِهَا ، وَمُنَاظِرَةُ شَيْخِ الإِسْلَامِ ابْنِ
تِيمِيَةَ لِخُصُومِهِ ، وَغَيْرِهِمْ .

الوجه الثالث : مُطَالَبُه بِدَلِيلٍ صَحَّةِ قَوْلِهِ: «بَيْتَمَا يُعَلَّمُونَ الْعَوَامُ»
مُصْنَطِلَحَاتٍ مُسْتَحْدَثَةٍ مِنْ عِلْمِ الْكَلَامِ ، أَوْ مَثَالِهِ ، وَأَنَّهُ لَهُ بِذَلِكَ؟!

فصل

في زعم المالكي: أن سبب تخرّيم الحنابلة لعلم الكلام، هو عدم معرفتهم لوظيفته! وعدم فهمهم لحجج خصومهم! والرّد عليه

قال المالكي ص(١٣٧) :

(ويحسن أن أسرد هنا ، نموذجاً للحوار معهم في جذري علم الكلام ، الإمام أبي الحسن الأشعري ، وكان يردد على غلاة الحنابلة في عصره ، الذين يحرمون علم الكلام ، نتيجة عدم فهمهم لوظيفة علم الكلام نفسه ، أو عدم فهمهم لحجج الآخرين من المعتزلة ، وأصحاب الأشعري والكلابية وغيرهم) اهـ.

والجواب من وجوه :

أحدها : أن السلف قاطبة ، كانوا ينهون عن علم الكلام ، قبل الإمام أحمد وأصحابه ويعدّهم ، وسبق تقرير ذلك ، فلا معنى لتخصيصهم .
والثاني : أن الحكم على الشيء ، فراغ عن تصوره ، وكان السلف وأهل السنة جمياً رحهم الله ، أئم الناس علماء ، ووزاعاً ، وفقها ، لذا كان حكتمهم في علم الكلام وغيره ، حقاً ، وصدقـاً ، وعدلاً.

الثالث : أن سبب تأليف اليونانيين لكتب الفلسفة والمنطق ، كتب الكلام : هو غياب الوعي عنهم ، وحاجتهم إلى معرفة الغيبيات وأمور

كثيرة ، لا سبيل إلى معرفتها إلا بالوحني .
فَحَاوَلَ كِبَارُهُم الوصول إِلَيْهَا بِعَقْوَلِهِم ، وَخَافُوا مِنْ زَلَلِهَا فِي
تَصْوِرَاتِهَا ، فَوَضَعُوا مَوَازِينَ وَقَوَاعِدَ ، تَعَصِّمُ أَذْهَانَهُمْ وَعَقْوَلَهُمْ بِزَعْمِهِمْ
مِنَ الْخَطْلِ ، لِيَجْزِمُوا بِصَحَّةِ مَا وَصَلَوْا إِلَيْهِ .

فَقَدَّمُوا لِمَا جَهَلُوا أَوْ أَرَادُوا إِثْبَاتَهُ ، بِمُقْدِمَاتٍ مُسَلَّمَةٍ ضَرُورةَ ،
لِيَصِلُوا إِلَى نَتْيَاجٍ مَجْهُولَةَ ، أَوْ مُسْتَنَازِعَ فِيهَا .
وَمَا زَادُهُمْ تِلْكَ الْقَوَاعِدُ ، إِلَّا ضِيَاعًا وَضَلَالًا فِي بَابِ الإِلَهِيَّاتِ ،
وَالْعَيْنِيَّاتِ عَامَّةً .

فَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ وَظِيفَةُ عِلْمِ الْكَلَامِ ، أَيْطَلِبُهُ رَجُلٌ قَدْ
رَضِيَ بِاللهِ تَعَالَى رَبِّا ، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا ، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا ، قَدْ صَدَقَ بِمَا
جَاءَ عَنِ اللهِ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ ، وَمَا قَالَهُ نَبِيُّهُ ﷺ الصَّادِقُ الْأَمِينُ؟!
لَا وَاللهُ ! وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ أَوْلَئِكَ الضُّلَالُ الْمُبَدِّعَةُ ، جَهْمِيَّةٌ وَمُعْتَنِلَةٌ
وَنَحْوُهُمْ ، شُكَّاكًا ذُوي رِبْيَةٍ تَخْتَلِجُ وَتَتَلَجَّلُ فِي صُدُورِهِمْ ، وَتَخْشَرُ جُهُومُ
فِي نُحُورِهِمْ : عَمَلُوا إِلَيْهِ عُطَاشَى ، فَشَرَبُوا مِنْ شُرْبَ الْهَمِّ ، فَمَا زَادُهُمْ
إِلَّا عَطَشًا ، فَلَهُذَا تَجِدُهُمْ أَجْهَلُ النَّاسِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَعَلُوِّهِمَا .
وَزَادَ جَهْلُهُمْ بِهِمَا : طَلَبُهُمْ مَا يُنَاقِضُهُمَا ، وَيُعَارِضُهُمَا ، فَزَادُوا
عَلَى الشَّرِّ شَرًّا أَعْظَمَ مِنْهُ .

وَلَمَّا بَلَغُوا غَايَتِهِمْ فِيهِ ، وَقَضُوا تَهْمَمَهُمْ مِنْهُ : إِذْ بَشَكُّهُمْ قَدْ زَادَ ،
وَمَا كَانَ عِنْهُمْ مِنْ إِيمَانٍ قَلِيلٌ - قَبْلَ وَلُوْجِهِمْ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ - قَدْ زَالَ .

فَكُمْ أَرِيْقَتْ دُمُوعٌ مَخْذُولٌ، ئَحَيْرٌ فِي الْحَقِّ، لَا يَدْرِي بِمَا يُورِدُ وَبِمَا
يَصْنُدُ .

وَكُمْ تَفَوَّهَ آخر بالخَسَرَاتِ والغَبَرَاتِ ، وَحَسَدَ العَجَائِزَ وَذُوي
الجَهَالَاتِ ! إِسْلَامَةُ قُلُوبِهِمْ ، وَطَهَارَةُ أَنْفُسِهِمْ ، وَسَأَلَ اللَّهُ إِيمَانًا
كَإِيمَانِهِمْ ! بَعْدَ بُلوغِهِ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ مَا يَلْعَنُ !
وَقَدْ قَدَّمَتُ فِي فَصْلٍ سَابِقٍ ، أَقْوَالَ جَمَاعَةٍ مِنْ كُبَارِ الْمُتَكَلِّمِينَ
وَأَئْمَمِيهِمْ ، يَتَحَسَّرُونَ وَيَتَنَدَّمُونَ عَلَى دُخُولِهِمْ فِيهِ ! فَهَلْ يَتَمَمَّنِي مُؤْمِنٌ ذَلِكَ
أَوْ يَسْعَى إِلَيْهِ ، حَاشَا اللَّهُ .

الوجه الرابع : أَنَّ رَعْمَ المَالِكِيِّ أَنَّ الْخَنَابَلَةَ - وَمُرَادُهُ السَّلَفُ جَمِيعًا -
لَمْ يَفْهُمُوا حُجَّاجَ الْآخَرِينَ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ ، وَالْكُلَّابِيَّةِ ، وَالأشَاعِرَةِ : باطِلٌ
إِجْمَاعًا ، غَيرَ صَحِيحٍ .

بَلْ إِنَّ مُرَادَ الْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْمُبَدِّعَةِ فِي حُجَّاجِهِمْ : ظَاهِرٌ بَيْنَ ،
لَا يَخْتَاجُ إِلَى مَزِيدٍ إِيْضَاحٍ ، وَهُوَ كُفُرٌ وَرِدَةٌ عَنِ الإِسْلَامِ ، وَمُحَادَةٌ لَهُ .
فَإِنَّ أَبَى إِلَّا قَوْلَةً : فَلْيَبْيَسْ لَنَا مُرَادُ قَوْمِهِ الْمُعْتَزِلَةِ مِنْ حُجَّاجِهِمْ ،
الَّتِي لَمْ يَفْهَمُهَا السَّلَفُ !

وَكُتُبُ السَّلَفِ رَحْمَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، بَيْنَ أَيْدِيهِنَا ،
وَأَقْوَالُهُمْ - وَهِيَ لَا تُحْصَى - مُدَوَّنَةٌ عَنْدَنَا ، تَدْلُلُ عَلَى مَعْرِفَتِهِمُ التَّامَّةُ ،
بِحُجَّاجِ الْمُخَالِفِينَ ، وَمُرَادِهِمْ .

وَحْجَجُ الْأَئِمَّةِ فِي نَقْضِ شَبَهَاتِ أُولَئِكَ الضُّلَالِ ، تَدْلُّ عَلَيْهِ
كَذَلِكَ .

وَلَوْ سَلَّمَنَا لِلْمَالْكِيِّ - وَلَا نُسَلِّمُ - أَنَّ أَحَدَ أَئِمَّةِ السَّلَافِ
أَوِ الْعُلَمَاءِ ، قَدْ خَفِيَ عَنْهُ مَقْصِدُ أُولَئِكَ الضُّلَالِ ، أَوْ غَابَ عَنْهُ فَهْمُهُ
لِحُجَّتِهِمْ : فَكَفَرُهُمْ بِأَقْوَاهُمْ تِلْكَ ! أَفَيَشْمَلُ ذَلِكُ الْجَهْلُ بِحُجَّةِ الْخَاصِّ ،
وَفَهْمِهَا السَّلَافَ جَمِيعاً ! وَأَهْلَ السُّنْنَةَ قَاطِبَةً بَعْدَهُمْ ! فَيُجْمَعُونَ عَلَى
كُفْرِ أُولَئِكَ ، وَهُمْ لَمْ يَفْهَمُوا مُرَادَهُمْ ؟! سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ .

فصل

في إيراد المالكي : رسالة أبي الحسن الأشعري في «استحسان علم الكلام» ! صَنَفَها قبل رجوعه إلى السنة ! ونقضها

ثم ذكر المالكي^١ رسالة أبي الحسن الأشعري في «استحسان الخوض في علم الكلام» ليُبَيِّنَ للمخالفِ المُحَرَّمِ للكلام : حُسْنَ تَعْلِمَهُ ، وبعده الصواب عن محرمه !

وجواب هذا مُجملٌ ومُفصَّلٌ ، أما المُجملُ فَمِنْ وَجْهِيْنَ : أحدهما : أن هذه الرسالة صَنَفَها الأشعري قبل رجوعه إلى السنة ، عندما كان مُعتزلياً ، وقد رَجَعَ عنها ، وعن كُلِّ ما كتبه في الاعتزال ، ودان الله عز وجل بعقيدة إمام المسلمين أحمد بن حنبل رضي الله عنه ، ذكر ذلك في رسالته الشهيرة «الإبانة».

بل خالف الأشعري المتكلمين وأضرابهم بعد رجوعه إلى السنة ، ونقض كثيراً من أصولهم في رسالته «الإبانة» و«رسالته إلى أهل الشَّغْر» ، وغيرها.

الثاني : أن مُخالفة أبي الحسن الأشعري لأئمة الإسلام والسنة ، لا تَضُرُّ ما أجمعوا عليه ، ولا تُغَيِّرُ حُكْمَهُ ، وإنما هي مَرْدُودةٌ عليه ، لا قيمة لها ، ولا حَظٌ لها من النَّظر ولا من الاعتبار ، وقد قَدَّمْنَا أنَّه قد رَجَعَ عنها ، فالحمد لله .

فصل

في الجواب المُفصَّل على رسالة أبي الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ في «استحسان الخَوْضِ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ»

قال المالكي ص(١٣٧) :

(يقول أبو الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ في رسالته في «استحسان الخَوْضِ فِي عِلْمِ
الْكَلَامِ» يَرُدُّ عَلَى الْحَنَابِلَةِ: «إِنَّ طَائِفَةً مِنَ النَّاسِ، جَعَلُوا الْجَهَلَ رَأْسَ
مَا هُمْ، وَثَقَلُوا عَلَيْهِمُ النَّظَرُ وَالبَحْثُ عَنِ الدِّينِ، وَمَالُوا إِلَى التَّحْفِيفِ
وَالتَّقْلِيدِ، وَطَعَنُوا عَلَى مَنْ فَتَّشَ عَنْ أَصْوَلِ الدِّينِ، وَنَسْبُوهُ إِلَى
الضَّلَالِ») اهـ كلامه.

والجواب :

أَنَّ الْأَمْرَ فِي الاعتقادِ، مَبْنَىٰ عَلَى التَّسْلِيمِ وَالاتِّبَاعِ، وَهَذَا مُقْرَرٌ عِنْدَ أَهْلِ
السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ، بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَإِجَاحِ سَلَفِ الْأُمَّةِ، وَمَنْ جَاءَ
بَعْدَهُمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ.

وَهَذَا مَا يُسَمِّيهِ الْمُتَبَدِّعُ تَقْلِيдаً، وَيَعْنِيُونَ أَهْلَ السُّنْنَةِ بِهِ، لِجَعْلِهِم
الْوَحْيَيْنِ مَصْدِرًا لِلعقيدةِ، دُونَ تَحْكِيمِ الْعَقْلِ فِيهَا !

وَأَمْرُ الرَّغْبِ عَامَّة، لَا يُمْكِنُ إِدْرَاكُهَا بِالْعَقْلِ قَطُّ، بَلْ إِنَّ غَايَةَ
إِدْرَاكِ الْعَقْلِ لِمَا غَابَ عَنِ الإِنْسَانِ مِنْ أَمْرَ الدُّنْيَا، أَوْ شَيْءٍ مِنْهَا، ظَنِّي،
لَا يُفِيدُ الْعِلْمُ، وَلَا حَتَّى الْعِلْمُ الْمُقَارِبُ ! فَكِيفَ بِمَا غَابَ عَنْهُ مِنْ أَمْرَ

الآخرة ونحوها؟!

فلا يُحَكِّمُ العقل في ذلك ، أو يُصَحِّحُ حُكْمَهُ فيها ، إِلَّا ناقص
عَقْلٌ ، أو مَنْ لَا عَقْلَ لَهُ .

ولو كان في العقول كفاية ، أو نَوْعٌ كفاية : لَمَّا كَانَ الْخَلْقُ فِي حَاجَةٍ
لِرَسُولٍ ، وَلَمَّا أَرْسَلَ اللَّهُ سَبَّحَانَهُ رَسُولَهُ إِلَى عِبَادِهِ .

ولو كانت كافية : لَمَّا ضَلَّتِ الْيُونَانَ ، وَهُمْ أَهْلُ الْعَقْلِ وَالْعُلُومِ !
بَلْ إِنَّ ضُلَالَ الْيُونَانِيَّينَ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ : أَعْظَمُ مِنْ ضُلَالٍ غَيْرِهِمْ ،
إِلَهَذَا تَجِدُ أَنَّ جَمِيعَ أَهْلِ الْمِلَلِ وَالنَّحْلِ بِالْخَلْفِ فِيهَا ، أَقْرَبُ إِلَى الْهُدَايَا ، وَأَكْثَرُ
طَلْبًا لَهَا ، مِنَ الْيُونَانِيَّينَ فَلَاسْفَةً وَمَنَاطِقَةً !

حَتَّى مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ ، إِيمَانُهُ مُذَبْدَبٌ ، عَلَى شَفَّا جُرْفِ هَارِ ، تَجِدُهُ
قَلِيلًا عِبَادَةً ، وَضَعِيفَ دِيَانَةً ، وَصَلَاحً ، وَاسْتِقَامَةً ، وَزَهْدً ، وَوَرَعً ، بَلْ رَبِّما
كَانَ خَلُوًّا مِنْهَا كُلُّهَا ، أَوْ أَكْثَرُهَا .

وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَدْخُلْ فِي الإِسْلَامِ إِلَّا مَكِيدَةً بِهِ وَبِأَهْلِهِ ، فَمَا حَصَلَ
مِنْهُمْ فِي عَهْدِ الْمُؤْمِنِينَ وَقَبْلَهُ وَبَعْدِهِ مِنْ تَفَرُّقِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْيَوْمِ ، شَيْءٌ
كَبِيرٌ عَرِيضٌ ، لَوْ اجْتَمَعَتْ جَيْوَشُ الْكُفَّارِ لِيَفْعَلُهُ لَمَّا اسْتَطَاعُوا ، وَلَكِنْ
مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ .

وَمَنْ طَالَعَ تَرَاجِمَ الْمُتَكَلِّمِينَ : لَمْ يَجِدْ أَحَدًا مِنْهُمْ ، يَسْلَمُ مِنْ طَامةً
أَوْ بَلِيَّةً ! بَلْ هُمْ فِي ذَلِكَ ، بَيْنَ مُكْثَرٍ وَمُقْلَّ ، عِيَاذًا بِاللَّهِ .

وَمَنْ لَمْ يَشْفِهِ الْوَحْيُ فِي مَعْرِفَةِ أَصْوَلِ الدِّينِ ، فَلَا شَفَاهُ اللَّهُ ، وَمَنْ لَمْ
يَعْرِفْهُ بِهِ ! فَكِيفَ وَبِمَ يَعْرِفْهُ ؟

* * *

ثُمَّ ذَكَرَ الْمَالِكِيُّ قَوْلَ الْأَشْعَرِيِّ :

(وَزَعَمُوا أَنَّ الْكَلَامَ فِي الْحَرَكَةِ ، وَالسَّكُونِ ، وَالجَسْمِ ، وَالْعَرَضِ ،
وَالْأَلْوَانِ ، وَالْأَكْوَانِ ، وَالْجَزْءِ ، وَالْطَّفْرَةِ ، وَصَفَاتِ الْبَارِي عَزَّ وَجَلَّ :
بَدْعَةٌ وَضَلَالَةٌ) اهـ كلامه.

وَالجَوابُ :

أَنَّ هَذَا حَقًّا ، فَإِنَّ تَحْكِيمَ الْعَقْلِ فِي صَفَاتِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْذَّاتِيَّةِ
وَالْفِعْلِيَّةِ ، وَمَا يَجُوزُ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ ، وَمَا يَمْتَنُعُ ، بِنَأْيٍ عَنِ الْوَحْيِ ، بَلْ مَعَ
مُعَارِضِهِ : مُنْكَرٌ عَظِيمٌ ، بَلْ كُفُرٌ وَرِدَّةٌ عَنِ الْإِسْلَامِ .

هَذَا تَجِدُ عَقَائِدَ الْمُتَكَلِّمِينَ ، ثُمَّ خَالِفُ صَرِيحِ الْقُرْآنِ ، وَصَحِيحِ
السُّنْنَةِ ، مُخَالِفَةً ظَاهِرَةً لَا يَكُنُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا ! وَثُمَّ خَالِفُ اعْقَادِ الْمُسْلِمِينَ ،
فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ وَمَا تَلَاهُ مِنْ أَهْلِ الْقَرُونِ الْفَاضِلَةِ الْمُفْضِلَةِ ، وَمَا عَلَيْهِ أَهْلُ
السُّنْنَةِ جَمِيعًا بَعْدَ ذَلِكَ !

غَيْرَ أَنَّ بَعْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ مِنْ الْحَقِّ وَقُرْبِيهِمْ مِنْهُ : بَقَدْرِ حَظِّهِمْ مِنْ
عِلْمِ الْكَلَامِ ، فَمَنْ زَادَ عِلْمَهُ بِهِ ، زَادَ بُعْدُهُ عَنِ الْحَقِّ ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعْنَى.
ثُمَّ أَوْرَدَ الْمَالِكِيُّ ص (١٣٨١٣٧) قَوْلَ الْأَشْعَرِيِّ ، وَهُوَ يَذْكُرُ حُجَّاجَ
أَهْلِ السُّنْنَةِ ، فِي إِبْطَالِ عِلْمِ الْكَلَامِ :

١ - قالوا:

لو كان هدىً ورشاداً : لتكلّم فيه النبيُّ صلَّى اللهُ عليه وعلَى آله وسَلَّمَ ،
وخلفاءه ، وأصحابه.

٢ - قالوا :

ولأنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عليه وعلَى آله وسَلَّمَ لم يُمْتَحِنْ حتَّى تكلَّمَ في
كُلِّ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ ، مِنْ أُمُورِ الدِّينِ ، وَبَيَّنَهُ بِيَانًا شَافِيًّا ، وَلَمْ يَرْكِنْ بَعْدَهُ
لأَحَدٍ مُقاَلًا ، فِيمَا لِلْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِ حَاجَةٌ مِنْ أُمُورِ دِينِهِمْ ، وَمَا يُقْرِبُهُمْ إِلَى
اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَيُبَاعِدُهُمْ عَنْ سَخَطِهِ.

فَلَمَّا لَمْ يَرُوُوا عَنِ الْكَلَامِ فِي شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ : عَلِمْنَا أَنَّ الْكَلَامَ
فِيهِ بَدْعَةٌ ، وَالْبَحْثُ عَنْهُ ضَلَالٌ ، لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ خَيْرًا ، لَمَّا فَاتَ النَّبِيُّ صلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آله وَأَصْحَابِهِ وَسَلَّمَ ، وَلَتَكَلَّمُوا فِيهِ.

٣ - قالوا :

ولأنَّه ليس يَخْلُو ذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ :

• إِمَّا أَنْ يَكُونُوا عَلِمُوهُ فَسَكَتُوا عَنْهُ ،

• أَوْ لَمْ يَعْلَمُوهُ ، بَلْ جَهَلُوهُ.

فَإِنْ كَانُوا عَلِمُوهُ ، وَلَمْ يَتَكَلَّمُوا فِيهِ : وَسَعَنَا أَيْضًا تَحْنُنَ السُّكُوتُ
عَنْهُ كَمَا وَسَعَهُمُ السُّكُوتُ عَنْهُ ، وَوَسَعَنَا تَرْكُ الْخَوْضُ فِيهِ ، كَمَا وَسَعَهُمُ
تَرْكُ الْخَوْضُ فِيهِ ، لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنَ الدِّينِ ، مَا وَسَعَهُمُ السُّكُوتُ عَنْهُ.

وَإِنْ كَانُوا لَمْ يَعْمَلُوهُ : وَسِعَنَا جَهْلُهُ ، كَمَا وَسِعَ أُولَئِكَ جَهْلُهُ ،
لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنَ الدِّينِ ، لَمْ يَجْهَلُوهُ .

فَعَلَى كُلِّ الْوِجْهَيْنِ : الْكَلَامُ فِيهِ بَدْعَةٌ ، وَالخُوضُ فِيهِ ضَلَالٌ .
فَهَذِهِ جَمِيلَةٌ مَا احْتَجَوْا بِهِ فِي تَرْكِ النَّظَرِ فِي
الْأُصُولِ) اهـ كلامه .

وَأَقُولُ :

هَذِهِ حُجَّجٌ قَوِيَّةٌ ، دَافِعَةٌ لِكُلِّ شُبَهَةٍ وَبَدْعَةٍ ، وَهِيَ حُجَّجٌ تُبْطِلُ كُلَّ بَدْعَةٍ
وَضَلَالٍ ، سَوَاءَ كَانَتْ عِلْمَ الْكَلَامِ ، أَمْ خَلْقَ الْقُرْآنِ ، أَمْ غَيْرَ ذَلِكِ .
كَمَا أَنَّهُمْ فِي رَدِّ عِلْمِ الْكَلَامِ ، حُجَّاجًاً أُخْرِيًّا لَمْ يَذْكُرُهَا الْأَشْعُرِيُّ ،
قَدْ ذَكَرْنَا طَرْفًا مِنْهَا فِي مَوْاضِعٍ تَقَدَّمَتْ .

* * *

ثُمَّ قَالَ الْمَالِكِيُّ ص(١٣٨) :

(ثُمَّ أَخَذَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعُرِيُّ فِي الرَّدِّ قَائِلًا: «الْجَوابُ عَنِ الْكَلَامِ السَّابِقِ
مِنْ ثَلَاثَةِ أُوْجَهٍ:

أَحدهَا : قَلْبُ السُّؤَالِ عَلَيْهِمْ ، بَأْنُ يُقالُ : النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَقُلْ أَيْضًا: «إِنَّهُ مَنْ بَحَثَ عَنْ ذَلِكَ ، وَتَكَلَّمَ فِيهِ ،
فَاجْعَلُوهُ مُبْتَدِعًا ضَالًّا» ! فَقَدْ لَزِمَكُمْ أَنْ تَكُونُوا مُبْتَدِعًا ضَالًّا ، إِذْ تَكَلَّمُمْ
فِي شَيْءٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ
وَسَلَّمَ) اهـ كلامه .

وجواب هذا الوجه ، يسير من ثلاثة وجوه:
أحدها : أنَّ الكلَامَ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصَفَاتِهِ ، وَأُمُورِ الْعَجِيبِ عَامَّةً :
تُوقِيفِي ، لَا يَجُوزُ أَنْ يُزَادَ فِيهَا أَوْ يُنَقَصَ مِنْهَا ، إِلَّا عَنْ طَرِيقِ الْوَحْيِ ،
فَمَنْ تَكَلَّمَ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ غَيْرِ تُوقِيفٍ : كَانَ مُخْطَنًا ، وَلَوْ قُدِرَ أَنَّهُ
أَصَابَ ! لِتَكَلَّمُوهُ فِيهِ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الْوَحْيِ ، فَإِذَا تَقْرَرَ هَذَا ، فَالْكَلَامُ فِي
هَذَا الْبَابِ ، بِعِلْمِ الْكَلَامِ : فَاسِدٌ باطِلٌ .

الثَّانِي : أَنَّ عِلْمَ الْكَلَامِ ، وَكِتَابَهُ كَتَبَ الْمَنْطَقُ وَالْفَلْسَفَةُ : لَمْ تَكُنْ فِي
عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى يَحْصُلُوا بِشَيْءٍ .

إِلَّا أَنَّ عِلْمَ الْكَلَامِ ، قَدْ احْتَوَى عَلَى مَسَائلَ كَثِيرَةٍ وَعَظِيمَةٍ ،
قَدْ حَدَّرَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَشَدَّدَ فِي آحَادِهَا ، فَكَيْفَ بَهَا مُجْتَمِعَةٌ ! كَرَدَ الْقُرْآنَ ،
أَوْ السُّنْنَةَ بِالرَّأْيِ ، أَوْ ضَرَبَ بَعْضَهُ بَعْضًا ، أَوْ التَّشْكِيكَ فِي حُكْمِهِ
بِمُتَشَابِهِ ، أَوْ الْكَلَامَ فِي الدِّينِ بِالرَّأْيِ .

مَعَ مَا احْتَوَاهُ عِلْمُ الْكَلَامِ ، مِنْ مُخَالَفَةٍ لِكَلَامِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَكَلَامِ
رَسُولِهِ ﷺ ، وَهَذَا كَافٍ فِي مَعْرِفَةِ حُكْمِ الشَّارِعِ فِيهِ .

الثَّالِثُ : أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَالْتَّابِعِينَ ، سَارُوا عَلَى مَا
سَارَ عَلَيْهِ نَبِيُّهُمْ ﷺ ، فَلَمَّا طَرَأَ عِلْمُ الْكَلَامِ وَدَخَلَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، ضَيَّعُ
أَئِمَّةُ الْإِسْلَامِ وَعُلَمَاؤُهُمْ ، بِإِبْطَالِهِ ، وَتَخْرِيمِهِ ، وَرَدَّهُ ، وَالْتَّحْذِيرُ مِنْهُ ، وَمِنْ
أَهْلِهِ ، وَتَكْفِيرُ كَثِيرٍ مِنْ مُتَحَلِّيِهِ ، لِفَسَادِ عَقَائِدِهِمْ ، وَقَدْ تَقدَّمَ .

ثم أورد المالكي الوجه الثاني ، بجواب أبي الحسن الأشعري على
أهل السنة فقال: (والجواب الثاني: أن يقال لهم : إن النبي صلى الله عليه
وعلى آله وسلم ، لم يجهل شيئاً مما ذكرتموه من الكلام في الجسم
والعرض ، والحركة والسكن ، والجزء والطفرة ، وإن لم يتكلم في كلّ
واحدٍ من ذلك كلاماً معيناً.

وكذلك الفقهاء والعلماء من الصحابة ، غير أن هذه الأشياء التي
ذكرتموها ، معيّنة أصولها ، موجودة في القرآن والسنة جملة غير مفصّلة) اهـ
كلامه .

والجواب من وجوه ثلاثة :

أحدها : أنّه إذا كان أصلّ هذه الألفاظ ، موجوداً في القرآن والسنة ،
فلم الإعراض عنها؟! واستبدال عباراتهما بعبارات المتكلمين وال فلاسفة
اليونان؟!

الثاني: أنا لو سلّمنا - ولا نسلّم - أنّ أصلّ هذه الألفاظ في
الكتاب والسنة : فقد تضمنت أموراً زائدة على أصلّها ، أو نقصّت عنه ،
 فهي غير مُوافقة ، فيبقى حكّم ذلك القدر الزائد ، مردوداً ، يحتاج
دليلاً لإثباته.

الثالث : أنّ غالباً تلك الألفاظ ، مُحايدةٌ لما جاءَ عن الله جلّ
وعلا ، وعن رسوله ﷺ ، مُناقضةٌ لهما ، فكيف يكون أصلّها في الكتاب
والسنة؟! معاذ الله .

فإنَّ الْمُتَكَلِّمِينَ يَقُولُونَ : إِنَّ الْحَرْكَةَ وَالسُّكُونَ ، مِنْ صَفَاتِ
الْمَخْلوقَاتِ ! لِهَذَا لَا تَجُوزُ فِي حَقِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ! ثُمَّ يُبَطِّلُونَ بِذَلِكَ ، جَمِيعَ
صَفَاتِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ - الْفَعْلِيَّةَ ! وَهَذَا باطِلٌ فَاسِدٌ ، مُخَالِفٌ بِالْكِتَابِ ،
وَالسُّنْنَةُ ، وَالإِجْمَاعُ . وَلِلْمُتَكَلِّمِينَ غَيْرَ ذَلِكَ ، مِمَّا لَا يُسْتَسْأَغُ ذِكْرُهُ .

* * *

ثُمَّ قَالَ الْأَشْعَرِيُّ :

(أَمَا الْحَرْكَةُ وَالسُّكُونُ وَالْكَلَامُ فِيهِمَا : فَأَصْلُهُمَا مُوْجَدٌ فِي الْقُرْآنِ ، وَهُمَا
يَدُلُّانِ عَلَى التَّوْحِيدِ ، وَكَذَلِكَ الاجْتِمَاعُ وَالْأَفْتَاقُ .

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ، مُخْبِرًا عَنْ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ ،
فِي قِصَّةِ أَفُولِ الْكَوَافِرِ وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ ، وَتَحْرِيْكِهِمَا مِنْ مَكَانٍ إِلَى
مَكَانٍ ، مَادِلٌ عَلَى أَنَّ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ ، وَأَنَّ
مَنْ جَازَ عَلَيْهِ الْأَفْوَالُ وَالْأَنْتِقَالُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ ، فَلِيُسْ بِإِلَهٍ) اهـ
كَلَامُهُ .

وَالْجَوَابُ مِنْ وِجْهِ ثَلَاثَةَ :

أَحَدُهَا : أَنَّ فِي هَذَا الْكَلَامِ السَّابِقِ ، مُحَادَةً وَمُخَالَفَةً وَمُعَارِضَةً لِمَا
فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ ، وَتَحْرِيْفًا لِكَلَامِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ مَوَاضِعِهِ ، وَهَذَا
مِصْنَدِقٌ مَا قَدَّمْنَا قَرِيبًا .

الثَّانِي : أَنَّ قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، دَالٌّ عَلَى خَلَافِ مَا اسْتَدَلَّ
بِهِ الْأَشْعَرِيُّ ! فَإِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، لَمْ يُنْكِرْ حَرْكَةَ هَذِهِ الْكَوَافِرَ ، وَإِنَّمَا

أنكر أقولها ، وغياب سلطانها بعد ظهوره ، وهذا يدل على جواز الحركة والظهور ، لا انتفائه.

قال سبحانه وتعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَ عَلَيْهِ أَيْتُلَ رَبِّا كَوْكِبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفْلَقَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْأَفْلَقِينَ ﴾٦١﴿ فَلَمَّا رَأَمَ الْقَمَرَ بِإِغْنَامَ قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفْلَقَ قَالَ لِئِنْ لَمْ يَهِدِ فِي رَبِّي لَا كُونَتْ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾٦٢﴿ فَلَمَّا رَأَمَ الشَّمْسَ بِإِغْنَامَةَ قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرٌ فَلَمَّا أَفْلَقَ قَالَ يَقُولُ إِنِّي بِرَبِّي مَمَّا تُشَرِّكُونَ﴾.

الثالث : أن الكتاب والسنّة ، قد دلّا على ثبوت الصفات الفعلية لله جلّ وعلا ، كصفة المجيء ، والثّرزو ، وغيرها ، التي أنكرتها المعتزلة ، وبسبق إنكارها في كلام الأشعري المتقدّم ، ومن ذلك :

- قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِذَا دَكَّتِ الْأَرْضُ دَكَّا دَكَّا ﴾٦٣﴿ وَجَاءَ رَبِّكَ وَالْمَلَكُ صَفَّا صَفَّا﴾.
- وقال تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي ظُلْلٍ مِنَ الْفَمَاءِ وَالْمَلَئِكَةُ وَقُضَى الْأَمْرُ﴾.
- وقال عزّ وجلّ: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيهِمُ الْمَلَئِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبِّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضَ مَا يَنْتَ رَبِّكَ﴾.

وروى الإمام مالك في «الموطأ» عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وأبي عبد الله الأغرّ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : إنّ رسول الله ﷺ قال : «يُنزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلُّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا ، حِينَ يَنْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَخِيرِ ، فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبُ لَهُ ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ» ،

وهذا حديث صحيح مُخرج في «الصحيحين» [خ ١١٤٥) و(٦٣٢١) و(٧٤٩٤) عن القуни وعبد العزيز بن عبد الله الأويسي واسماعيل بن أبي أويس كُلُّهم عن مالك ، م (٧٥٨) عن يحيى بن يحيى عن مالك به] .

قال عَبَادُ بْنُ الْعَوَامَ :

(قَدِمَ عَلَيْنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُنْذُ نَحْوِهِ مِنْ خَمْسِينَ سَنَةً ، قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، إِنَّ عِنْدَنَا قَوْمًا مِنَ الْمُعَذَّلَةِ ، يُنْكِرُونَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ - يَعْنِي حَدِيثَ التَّرْوِيلِ السَّابِقِ - قَالَ : فَحَدَّثَنِي بَنْهُوِّ مِنْ عَشْرَةِ أَحَادِيثٍ فِي هَذَا ، وَقَالَ : «أَمَّا تَحْنُّ ، فَقَدْ أَخْذَنَا دِينَنَا هَذَا عَنِ التَّابِعِينَ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَهُمْ عَمَّنْ أَخْذُوا؟!»).

* * * *

ثُمَّ قَالَ الأَشْعَرِيُّ ص (١٣٩) :

(أَمَّا الْكَلَامُ فِي أُصُولِ التَّوْحِيدِ ، فَمَا خُوْذُ أَيْضًا مِنَ الْكِتَابِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَهَا» ، وَهَذَا الْكَلَامُ مُوجَزٌ مُتَبَّهٌ عَلَى الْحُجَّةِ ، بِأَنَّهُ وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ» اهـ.

والجواب :

أَنَّ أَهْلَ الْكَلَامِ ، يَظْتَوْنَ أَنَّ أَصْلَ الْتَّوْحِيدِ وَمَرْجِعَهُ ، هُوَ تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ ، وَهُوَ الَّذِي أُرْسِلَتْ بِهِ الرُّسُلُ ، وَنَزَّلَتْ فِي بَيَانِهِ الْكُتُبُ .
وَالْحَقُّ فِي هَذَا : أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ وَالْمُرْسَلُونَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ ، بُعِثُوا بِأَنْوَاعِ التَّوْحِيدِ الْثَّلَاثَةِ : تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ ، وَتَوْحِيدُ الْأَلْوَهِيَّةِ - وَهُوَ تَوْحِيدُ الْعِبَادَةِ - وَتَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ .

ولم ينزع المشركون ، وغالبُ أقوامِ المرسلين في الأُمَّمِ كُلُّها في توحيد الربوبية.

وإنما كان نزاعهم في توحيد الألوهية ، قال الإمام القاضي عَلَيْيَ بن عَلَيْ بن مُحَمَّدِ بن أَبِي الْعِزَّى الحنفي الدمشقي (ت ٧٩٢ هـ) في «شرح الطحاوية» (١/٢٨ - ٢٩): (و)كثير من أهل النظر يزعمون : أنَّ دليلاً الثمائعاً ، هو معنى قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ لاعتقادهم أنَّ توحيد الربوبية ، الذي قررُوه ، هو توحيد الإلهية ، الذي بيَّنَهُ القرآن ، وَدَعَتْ إِلَيْهِ الرُّسُلُ عَلَيْهِم السَّلَامُ.

وليس الأمر كذلك ، بل التوحيد الذي دَعَتْ إِلَيْهِ الرُّسُلُ ، ونَزَّلتْ به الكتب : هو توحيد الإلهية ، المتضمنُ توحيد الربوبية ، وهو عبادة الله وَحْدَهُ لا شريك له.

فِإِنَّ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الْعَرَبِ ، كَانُوا يُقْرُونَ بِتَوْحِيدِ الْرَّبُوبِيَّةِ ، وَأَنَّ خَالقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَاحِدٌ ، كَمَا أَخْبَرَ تَعَالَى عَنْهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ ، ﴿قُلْ لَمَنِ اخْرَجَ الْأَرْضَ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كَثُرْتُمْ تَعَالَمُونَ ﴾٨١﴿ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ ، وَلَمْ يَكُونُوا يَعْتَقِدونَ فِي الْأَصْنَامِ أَنَّهَا مُشارِكةُ اللَّهِ فِي خَلْقِ الْعَالَمِ) اهـ.

ثُمَّ قَالَ الْمَالِكِيُّ ص (١٤٠) :

(ثُمَّ أَطَالَ الْأَشْعُرِيُّ الْكَلَامَ عَلَى هَذِهِ الْمَسَأَةِ ، فِي نَحْوِ خَمْسٍ صَفَحَاتٍ ثُمَّ قَالَ : «يُقالُ لَهُمْ : إِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَصْبِحْ عَنْهُ

حديث في أنَّ القرآن غير مخلوق ، أو هو مخلوق ، فَلِمَ قلت : إنَّه غير مخلوق؟».

فإنْ قالوا : قاله بَعْضُ الصَّحَابَةِ ، وَبَعْضُ التَّابِعِينَ.

فَيَلْزَمُ الْمُؤْمِنَ الصَّحَابِيَّ وَالْتَّابِعِيَّ مِثْلُ مَا يَلْزَمُكُمْ ، مِنْ أَنْ يَكُونَ مُبْتَدِعًا ضَالًا ، إِذَا قَالَ مَا لَمْ يَقُولُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ !!
فإنْ قال قائل: فأنا أتوَقَّفُ فِي ذَلِكَ ، فَلَا أَقُولُ مخلوق ، وَلَا غَيْرَ مخلوق .

فَيَلْزَمُ لَهُ أَنْتَ فِي تَوْقُّفِكَ ذَلِكَ ، مُبْتَدِعٌ ضَالٌ !! لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَقُولْ : إِنْ حَدَثَتْ هَذِهِ الْحَادِثَةَ بَعْدِي ، تَوَقَّفُوا فِيهَا ، وَلَا تَقُولُوا فِيهَا شَيْئًا !!

وَلَا قَالَ : ضَلَّلُوكُمْ وَكَفَرُوكُمْ مَنْ قَالَ بِخَلْقِهِ ، أَوْ مَنْ قَالَ بِتَنْفِي خَلْقِهِ !! اهـ كلامه .

والجواب :

أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قد قَبَضَ نَبِيَّهُ ﷺ بعد أَنْ أَكْمَلَ الدِّينَ ، وَأَتَمَ الشَّرِيعَةَ ، فَقَالَ سَبْحَانَهُ : «الْيَوْمَ أَكَلَتُ لَكُمْ دِيَنَكُمْ وَأَمْتَعْتُ عَنَّكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيَنًا» ، وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (لَقَدْ ماتَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحِيهِ ، إِلَّا وَعْدَنَا مِنْهُ خَبْرًا).

وَلَمَّا قَالَ الْمُشْرِكُونَ لِسَلْمَانَ الْفَارَسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَدْ عَلِمْتُمْ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ ؟ !!

فَقَالَ : «أَجَلْ لَقَدْ نَهَانَا أَن نُسْتَبِّلَ الْقِيلَةَ لِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ ،
أَوْ أَن نُسْتَشْجِي بِالْيَمِينِ ، أَوْ أَن نُسْتَشْجِي بِأَفَلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَخْجَارٍ ، أَوْ أَن
نُسْتَشْجِي بِرَجِيعٍ ، أَوْ بِعَظَمٍ» وهذا في مسلم في «صحيحه» (٢٦٢).
إِذَا كَانَ الْحَالُ كَذَلِكَ ، فَكِيفَ تُرَكُ فِي أَمْرٍ عَظِيمٍ ، كَمْسَأَةٌ خَلْقِ
الْقُرْآنَ ، بِلَا بَيِّنَةً وَلَا دَلِيلًا !

وَقَدْ دَلَّ الْكِتَابُ ، وَالسُّنْنَةُ الصَّحِيحَةُ بِلِ الْمُتَوَاتِرَةُ ، وَإِجْمَاعُ السَّلَفِ ،
عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ ، مُنْزَلٌ غَيْرُ مُخْلوقٍ ، مِنْهُ بَدَأْ وَإِلَيْهِ يَعُودُ .
وَقَدْ تَكَلَّمَ اللَّهُ بِهِ ، وَمَا كَانَ مِنْهُ سُبْحَانَهُ ، فَهُوَ غَيْرُ مُخْلوقٍ ، وَمَنْ
قَالَ خِلْفَ ذَلِكَ فَقَدْ كَفَرَ ، قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿كَتَبْ أَنْزَلْنَاكَ مُبَارَكًا﴾ .
وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا : ﴿لَئِنْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتُمْ حَشِيعًا مُتَصَدِّعًا
مِنْ حَشْيَةِ اللَّهِ﴾ .

وَقَالَ : ﴿وَكَلَمَ اللَّهُ مُوسَى تَكَلَّمِي مَا﴾ .

وَقَالَ : ﴿تِلْكَ الرُّسْلُ فَضَلَّنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَمَ اللَّهُ﴾ .
وَقَالَ : ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِيُمَيقِنَّا وَكَلَمَ رَبِّهِ﴾ .

وَقَالَ : ﴿وَلَذِنَادِي رَبِّكَ مُوسَعٌ أَنْ أَنْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١﴾﴾ وَالآيَاتُ فِي هَذَا
الْبَابِ كَثِيرَةٌ .

وَكَذَلِكَ الْأَحَادِيثُ التَّبَوَيْةُ : مُتَوَاتِرَةٌ فِي هَذَا الْبَابِ ، وَهِيَ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ
تُحْصَى ، مِنْهَا :

• قولُه عليه السلام: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيْكَلَّمُهُ رَبُّهُ، لَيْسَ بَيْتَهُ وَبَيْتُهُ حَاجِبٌ وَلَا ثَرْجُمَانٌ» رواه البخاري (٦٥٣٩) ومسلم (١٠١٦) مِنْ حديث عَدَى بن حاتم رضي الله عنه .

• قولُه عليه السلام: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: يَا آدُمْ! فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، فَيُنَادِي بِصَوْتٍ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُخْرِجَ ذُرِّيْكَ بَعْثَأْنًا إِلَى النَّارِ» رواه أحمد في «مسند» (٣٢-٣٣/٣)، والبخاري في «صحیحه» (٤٨٤٣) و(٤٧٤١)، ومسلم (٢٢٢) و(٦٥٣٠) من حديث أبي سعيد الخذري رضي الله عنه .

أما إجماع السلف قاطبة ، وأهل السنة جيًعا : فقد حَكَاهُ جماعاتٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ ، كأبي حاتم وأبي زرعة الحافظين الرازيين رحمهما الله وغيرهما .

وقد ذكرتُ أول الكتاب ، أسماء جماعات من السلف والحافظ ، مِنْ كَفَرُوا مَنْ قال بخلق القرآن .

فلا يقولُ ما فاه به الأشعري ، أو يستدلُ به ، أو يحاله حُجَّةً ، إِلَّا مَنْ لَمْ يَعْرِفِ الْكِتَابَ وَلَا السُّنْنَةَ ، وَلَا مَا كَانَ عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الْأُمَّةِ ، وَإِنَّمَا صَنَعُهُ الْكَلَامُ وَالْفَلْسَفَةُ .

ثم قال الأشعري ص (١٤٠) :

(وَخَبَرُونَا ! لو قال قائل: إنَّ عِلْمَ اللَّهِ مَخْلُوقٌ ! أَكْتُمْ تَوْقِّفُونَ فِيهِ أَمْ لَا ؟ فإنْ قالوا : لا .

قيل لهم : لم يقل النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ أَهْلِهِ وَسَلَّمَ ،
ولا أصحابُه في ذلك شيئاً.

وكذلك لو قال قائل: هذا ربُّكم شَبَّانٌ ، أو رِيَانٌ ، أو مُكْنَسٌ ،
أو عُرْيَانٌ ، أو مَقْرُورٌ... ونحو ذلك مِن المسائل ، لكان ينبغي:
أن تَسْكُتَ عَنْهُ ، لأنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ أَهْلِهِ
وَسَلَّمَ ، لم يتكلَّمْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، ولا أصحابُه .

أو كُنْتَ لَا تَسْكُتَ ، فَكُنْتَ تُبَيِّنُ بِكَلَامِكَ أَنَّ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ ، لَا يَجُوزُ
عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَقْدِيسَ عَنْ كَذَا وَكَذَا ، بِحُجَّةٍ كَذَا وَكَذَا) اهـ كلامه .

والجواب :

أَنَّ بَابَ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ ، بَابٌ غَيْبِيٌّ ، لَا تَجُوزُ الإِضَافَةُ إِلَيْهِ ، أَو التَّقْصُّ
مِنْهُ ، إِلَّا بِوْحِيٍّ مِنْ كِتَابِ اللهِ ، أَو سُنْنَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

فَمَنْ وَصَفَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِشَيْءٍ لَيْسَ فِي الْكِتَابِ ، وَلَا السُّنْنَةَ ،
رُدَّ عَلَى قائلِهِ ، وَطُوْلِبَ بِالْدَّلِيلِ .

أَمَّا الْمُتَكَلِّمُونَ : فَلَا يُسْتَطِيعُونَ إِثْبَاتَ صَفَةٍ ، وَلَا نَفْيَهَا ، خارجَ
الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةَ ، فَإِنَّهُمْ لَا يَسْتَدِلُّونَ بِحُجَّةٍ عَقْلِيَّةٍ عَلَى إِثْبَاتِهَا ،
أَو نَفْيِهَا ، إِلَّا وَلِخَصْنِيمِهِمْ حُجَّةٌ عَقْلِيَّةٌ أُخْرَى ، تَرُدُّ مَا اسْتَدِلُّوا بِهِ ،
وَتُثْبِتُ خِلَافَهُ !

هذا كانَ مَآلَ أَكْثَرِهِمْ - والعياذ بالله - الزَّنْدَقَةُ ، وَمَنْ سَلَمَ مِنْهُمْ
مِنَ الزَّنْدَقَةِ ، كَانَ شَكَاكًا مُتَلَاجِلًا .

ثمَّ قال المالكيٌّ ص(١٤٢) بعد إتمامه كلام أبي الحسن الأشعريِّ:
(وأنتم ترون أنَّ عَدَمَ فَهْمِ حُجَّةِ الطَّرَفِ الْآخِرِ ، والظَّنُّ بِأَنَّهُ لَا يَعْتَمِدُ
عَلَى دَلِيلٍ: مِنَ الْأَسْبَابِ الرَّئِيْسَةِ فِي انتِقَاصِنَا لِلآخَرِينَ ، وَالنَّظَرُ إِلَيْهِمْ بَعْنَ
الْازْدَرَاءِ ، وَكَانُهُمْ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْعَوَامِ ، الَّذِينَ يَعْكِفُونَ عَلَى التَّقْلِيدِ ،
وَيَعْتَمِدُونَ عَلَى أَذْوَاقِهِمْ وَعَقْوَلِهِمُ الْقَاسِرَةِ ، إِلَخِ).

ولو تواضعنا وطلبنا مِنَ الْآخِرِ أَنْ يُبَيِّنَ حُجَّتَهُ بِالْبَرَاهِينِ ، لِنَدْرُسَهَا
وَتُرَاجِعُهَا : لَكَانَ أَفْضَلَ مِمَّا نَحْنُ عَلَيْهِ مِنْ نَفْيِ الْآخِرِ ، وَالْتَّعَالَى عَلَيْهِ ،
وَلَعَلَّنَا أَجْهَلُ مِنْهُ ، وَأَبْعَدُ عَنِ الْحَقِّ) اهـ كلام المالكيٌّ.

والجواب عن هذا يسيرٌ مِنْ وجْهَيْنِ :

أَحدهما : أَنَّ مَا ذَكَرَهُ الْمَالِكِيُّ قَدْ سَلِيمٌ مِنْهُ السَّلَفُ وَاتِّبَاعُهُمْ
بِحَمْدِ اللَّهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ وَصْفٌ لِحَالِهِ مَعَ أَئِمَّةِ السَّلَفِ وَعُلَمَاءِ السُّنَّةِ ! عَلَى
حَدَّ قَوْلِ الْأَوَّلِ: «رَمَتِنِي بِدَائِهَا وَانْسَلَّتْ» ، وَهُوَ أَحَقُّ النَّاسِ بِنَصِيْحَتِهِ !

الثَّانِي : أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةَ حَنَابَلَةً وَغَيْرَهُمْ رَحْمَهُمُ اللَّهُ ، لَمَّا حَكَمُوا
عَلَى عِلْمِ الْكَلَامِ بِمَا حَكَمُوا بِهِ عَلَيْهِ : كَانُ حُكْمًا عَادِلًا مُنْصَفًا ، قَدْ بَيَّنَا
سَابِقًا ، دَلَائِلَ صِدْقَهُ ، وَظَهُورِ إِصَابَتِهِ .

وَلَا أَدَلَّ وَأَوْضَحُ عَلَى ذَلِكَ : مِنْ رَجُوعِ أَبِي الحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ نَفْسِهِ ،
عَمَّا كَانَ فِيهِ مِنْ اعْتِزَالِ وَكَلَامٍ ، إِلَى مِذَهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ ، وَخَصَّ مِنْهُمْ إِمامَ
الْأَئِمَّةِ ، أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهَذَا قَدْ ذَكَرَهُ أَبُو الحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ
فِي رِسَالَتِهِ «الإِبَانَةِ» .

فَلِمَ رَجَعَ الْأَشْعُرِيُّ عَنْ كَلَامِهِ السَّابِقِ؟! بَلْ عَنْ مَذَهِبِهِ كُلُّهُ، إِلَى
مَذَهِبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ؟!
أَمْ أَنَّ أَبَا الْحَسْنَ الْأَشْعُرِيَّ - أَيْضًاً - لَمْ يَفْهَمْ مَا كَانَ هُوَ عَلَيْهِ ،
وَيَحْتَاجُ لَهُ، وَيَدْبُّ عَنْهُ؟!
وَكَذَلِكَ رَجُوعُ أَئِمَّةِ الْمُتَكَلِّمِينَ ، وَكِبَارِهِمْ - الَّذِينَ بَلَغُوا فِيهِ الْغَايَا ،
وَأَصْبَحَ الْمُتَكَلِّمُونَ يَحْتَاجُونَ بِهِمْ ، وَقَدْ كَانُوا يَحْتَاجُونَ لَهُمْ - عَنِ الْكَلَامِ ،
وَقَدْ قَدَّمَا ذِكْرًا بَعْضِهِمْ ، وَهَذَا يَدْلُلُ عَلَى دِقَّةِ فَهْمِ السَّلَفِ لِمَالِ عِلْمِ
الْكَلَامِ وَأَهْلِهِ .

فصل

في زَعْمِ المالكيِّ أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْخَنَابَلَةِ : الظُّلْمُ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المالكيَّ ص(١٤٣) في سياق ذكره صفاتِ الْخَنَابَلَةِ :

– الظُّلْمُ ، مثِيلُ قَوْلِهِمْ :

• المرجئة مثل الصابئين.

• المرجئة يهود.

• الرافضة أكْفَرُ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى !!

• المُعْطَلَةُ أكْفَرُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ .

• المرجئة والقدرية ، ليس لهم نصيب في الإسلام !!

• الحنفية كاللُّصوص.

• وَضَمَّ الْمُتَأْوِلِينَ لِلنَّصَوْصِ ، كَالأشاعرة وَغَيْرِهِمْ : بِالْمُسْلِحِينَ !!

ومَخَانِيثُ الْمُعْتَزِلَةِ !!

• الجهمية كُفَّار.

• القدرية كُفَّار.

• الرافضة كُفَّار.

• القدرية مَجُوسٌ) اهـ كلام المالكي.

والجوابُ مِنْ وجوهٍ :

أحدها : أَنَّ هَذِهِ أَقْوَالٌ قَالَهَا جَمَاعَةٌ مِنْ أُمَّةِ السَّلَفِ قَبْلَ الْخَانِبَلَةِ !

فِي جَمْلَةٍ مِنْهَا لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيرَ التَّابِعِيِّ الْكَبِيرِ رَحْمَةُ اللَّهِ ، وَلَا مِثْلَهُ .

الثَّانِي : أَنَّ الْمُعْطَلَةَ وَالْجَهَمَيَّةَ - وَمِنْهُمُ الْمَرْجِئَةُ الْغَالِيَّةُ - وَالرَّافِضَةُ :

مُتَّفِقُونَ عَلَى جَمْلَةٍ اعْتِقَادَاتٍ ، قَدْ أَجْمَعَ السَّلَفُ ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ بَعْدِهِمْ ،

عَلَى تَكْفِيرِ قَائِلِهَا ، كَالْقُولُ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ، وَقَدْ قَدَّمَانَا أَوْلَى الْكِتَابِ ، وَفِي غَيْرِ

مَوْضِعٍ ، أَسْمَاءَ جَمَاعَاتٍ مِنْهُمْ ، وَدَلِيلٌ ذَلِكَ وَحْجَّتَهُ .

أَمَّا الْقَدْرِيَّةُ : فَقَدْ صَحَّ عَنْ أَبْنَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي «صَحِيحِ

مُسْلِمٍ» (٨) أَنَّهُ كَفَرَهُمْ ، وَهُوَ أَوْلُ مَنْ كَفَرَهُمْ ، فَهُمْ كُفَّارٌ بِلَا شُكْرٍ ،

وَهُذَا مَوْطَنُ إِجْمَاعٍ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ لَا يَنْزَاعُ فِيهِ .

الثَّالِثُ : أَنَّ وَصْفَ الْقَدْرِيَّةِ بِالْمَاجُوسِ : ظَاهِرٌ لِشَابِهِتِهِمْ لَهُمْ ، فَإِنَّ

الْقَدْرِيَّةُ قَالُوا : إِنَّ الْعَبْدَ هُوَ الَّذِي يَخْلُقُ فِعْلَهُ ! فَأَثْبَتُوا خَالِقِينَ مُتَعَدِّدِينَ ،

كَالْمَاجُوسِ الَّذِينَ أَثْبَتُوا إِلَهَيْنِ إِلَيْنَا ، النُّورَ وَالظُّلْمَةِ !

بَلِ الْقَدْرِيَّةِ أَشَرَّ مِنْهُمْ ، لِكُثْرَةِ الْخَالِقِينَ الَّذِينَ أَثْبَتُوا هُمْ .

وَكَذَلِكَ تِسْمِيَّةُ الْأَشَاعِرَةِ ، أَوْ وَصْفُهُمُ بِالْمُلْحِدِينِ : فَهُمْ كَذَلِكَ ،

وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ بِالْإِلْهَادِ هُنَّا ، إِنْكَارُ اللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ نَفْيُهُ ، كَمَا يَظُنُّ الْمَالِكِيُّ !

وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ الْمَعْنَى الْلَّغُوِيُّ ، وَهُوَ الْمِيلُ عَنِ الْحَقِّ إِلَى الْبَاطِلِ ،

وَهُذَا يَتَفَقَّدُ فِيهِ مَعْهُمْ ، كُلُّ مُبْتَدِعٍ ، مَالَ عَنِ الْحَقِّ إِلَى الْبَاطِلِ ،

أَوْ تَكَلَّمُ فِي آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِغَيْرِ الْمُرَادِ مِنْهَا .

أَمَا تسمِّيْهُم بِعَخَانِيْثِ الْمُعْتَذِلَةِ : فَحَقَّ أَيْضًا ، فَإِنَّهُمْ خَرَجُوا مِنِ
الاعْتَزَالِ ، وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي السُّنَّةِ ! فَبَقُوا مُذَبِّهِينَ ، لَا إِلَى هُؤُلَاءِ ،
وَلَا إِلَى هُؤُلَاءِ !

لَيْسُوا مُعْتَذِلَةً ، فَيَقُولُوا بِأَقْوَاهِهِمْ ، وَلَيْسُوا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ ،
فَلَا يُخَالِفُوهُمْ ، وَهَذَا مَعْنَى لَا بَأْسَ بِهِ .

الرَّابِعُ : أَمَا وَصْفُ الْخَنْفِيَّةِ بِأَنَّهُمْ كَاللُّصُوصِ : فَأَرَادُوا بِهِ أَحَدَ أُمُورِ
• إِنَّهُمْ لَا حَدِيثٌ عِنْهُمْ ، وَلَيْسُوا مِنْ ذُوِي الْعِنَاءِ بِهِ ، فَكَانُوا
يَأْخُذُونَ الْحَدِيثَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، ثُمَّ يَخْتَجِجُونَ بِهِ عَلَيْهِمْ ! بِخَلَافِ
مَا أُرِيدُ بِهِ ! وَلَا يُنْسِبُوهُ إِلَى رَاوِيهِ .

• أَوْ أَنَّهُمْ يَسْرُقُونَ النَّاسَ مِنْ اتِّبَاعِ الْحَدِيثِ وَالْأَثْرِ ، إِلَى اتِّبَاعِ الرَّأْيِ !
وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ قَائِلَ هَذَا الْقَوْلِ وَغَيْرِهِ : لَيْسَ بِجَنْبَلِيَّ ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ
أَئْمَةِ السَّلَفِ السَّابِقِينَ .

وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُمْ رَحْمَهُمُ اللَّهُ ، مَا لَا يُقْبَلُ مِنْ غَيْرِهِمْ ،
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

فصل

في زَعْمِهِ أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْحَنَابَلَةِ : إِنْكَارُهُمْ فَضَائِلَ الْأَخْرَيْنَ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

ثُمَّ ذَكَرَ الْمَالِكِيَّ ص(١٤٣) صفةً أُخْرَى لِلْحَنَابَلَةِ ، فَقَالَ :

(- إِنْكَارُهُمْ لِفَضَائِلِ الْمُخَالِفِينَ ، بِأَنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَهُمْ بِطَلْبِ الْعِلْمِ ،
وَلَا بِضَيْطِ الرِّوَايَةِ ، وَلَا صَلَاحِ السِّيرَةِ ، وَلَا تَجْتُبُ الْكَبَائِرَ ، وَيَرِيدُونَ إِبْطَالَ
الشَّرِيعَةِ ، وَالْمَعْطَلَةِ يَرِيدُونَ نَفْيَ وَجْوَدِ الإِلَهِ ، إلخ) اهـ كلامه.

وَالْجَوابُ مِنْ وَجْهِ أَرْبَعَةِ :

أَحَدُهَا : مُطَالِبُهُ بِدَلِيلٍ صِدْقَهُ وَمِثَالَهُ ، بِذَكْرِ قَوْلِ حَنْبَلِيَّ
وَاحِدٍ - وَيَكْفِيْنَا - لِنَفْيِ الْمُخَالِفِ صَفَةً ، هِيَ مُتَحَقِّقَةٌ فِيهِ ! وَلَنْ يَجِدْ .
الثَّانِي : أَنَّ الْجُمْلَ الْسَّابِقَةَ ، بَعْضُهَا لِإِلَامِ أَحْمَدَ ، وَأُخْرَى لِغَيْرِهِ مِنْ
الْأَئْمَةِ ، شَافِعِيَّةُ وَغَيْرِهِمْ ، فَإِنْ كَانَ قَوْلُهُمْ فِي أُولَئِكَ بَاطِلًا ، وَهُمْ
لَا يَسْتَحْقُونَهَا ، وَالْمَعْرُوفُ عَنْهُمْ خَلْفَهَا : فَلَيُبْدِلُ حُجَّتَهُ .

الثَّالِثُ : أَنَّ الْأَئْمَةَ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى فَضْلِ أُولَئِكَ الْأَئْمَةِ ، الَّذِينَ لَمْ
يُسْتَطِعْ الْمَالِكِيَّ تَسْمِيَتُهُمْ ، وَأَشَارُوا إِلَيْهِمْ بِالضَّمِيرِ ! وَيَعْنِي بِهِمِ الْإِلَامُ أَحْمَدُ ،
وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ ، وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ هُمْ تِلْكَ الْأَقْوَالُ الَّتِي سَاقُوهَا ،
وَغَيْرُهَا .

فَإِنْ كَانَ هَذَا حَالُهُمْ مَعَ مُخَالِفِيهِمْ ! يَكْذِبُونَ عَلَيْهِمْ !
وَيَنْفُونَ عَنْهُمْ مَا يَعْلَمُونَ ثِبَوَتَهُ فِيهِمْ : فَهَذَا كَذْبٌ صَرِيقٌ مِنْهُمْ ، يُسْقِطُ

العدالة ، وَيَرُدُّ الرِّوَايَةِ !

فَإِمَّا أَنْ نَأْخُذَ بِإِجَامِ الْأُمَّةِ عَلَى عِدَالِهِمْ ، وَصِدْقِهِمْ ، وَنَزَاهَتِهِمْ ،
أَوْ نَأْخُذَ بِقُولِّ هَذَا الرَّافِضِيِّ الْمَالِكِيِّ !

الرَّابِعُ : أَنَّا قَدَّمْنَا فِي مَوْضِعٍ سَابِقٍ ، تَعْدِيلَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحْمَةِ اللَّهِ ،
لِجَمْلَةٍ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ الْمَخَالِفِينَ لَهُ ، وَتَوْثِيقَهُمْ فِيمَا رَوَوْهُ ، وَهَذَا أَعْظَمُ
مِنْ مُجَرَّدِ الشَّهَادَةِ بِطَلْبِ الْعِلْمِ ، أَوْ مُجَانَّبَةِ الْكَبَائِرِ وَنَحْوِهَا ، فَإِنَّ تَوْثِيقَهُمْ
يَتَضَمَّنُ ذَلِكَ ، مَعَ سَلَامَةِ مَا رَوَوْهُ وَأَدَوْهُ .

الخَامِسُ : أَنَّ إِرَادَةَ الْجَهَمَيَّةِ وَأَصْرَابِهِمْ : إِبْطَالُ الشَّرِيعَةِ : ظَاهِرٌ ،
فَإِنَّ أَصْلَ الشَّرِيعَةِ وَبَابَهَا : «الْوَحْيَانُ» ، وَقَدْ أَبْطَلْتُهُمَا أَوْ كَثِيرًا مِمَّا
فِيهِمَا : الْجَهَمَيَّةُ ! بِأَنْوَاعِ التَّأْوِيلَاتِ ، وَضُرُوبِ الْمُعَارِضَاتِ ، وَأَيُّ إِبْطَالٍ
لِلشَّرِيعَةِ ، أَعْظَمُ مِنْ هَذَا ؟

أَمَّا إِرَادَةُ الْمُعْطَلَةِ : نَفْيُ وَجُودِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلا : فَهَذَا ظَاهِرٌ
أَيْضًا ، فِي نَفْيِهِمْ عُلُوًّا اللَّهِ جَلَّ وَعَلا عَلَى خَلْقِهِ ، وَقَوْلُهُمْ : إِنَّهُ سَبَحَانَهُ ،
لَا دَخْلَ الْعَالَمِ ، وَلَا خَارِجَهُ ، وَلَا فَوْقَهُ وَلَا تَحْتَهُ !

وَلَا يُثْبِتونَ لَهُ - تَعَالَى - صِفَةً ! بَلْ يَنْفُونَ عَنْهُ جَمِيعَ الصَّفَاتِ ! بِمُجْهَّةٍ
أَنَّهُ لَا تَجُوزُ عَلَيْهِ تَعَالَى ، الْحَرَكَةُ ، وَلَا السُّكُونُ ، وَلَيْسَ بِجَوْهَرٍ وَلَا عَرَضً
وَلَا جَسْمً ! فَإِذَا نَظَرْتَ فِي نُّورِهِمُ الَّتِي ارْتَضَوْهَا اللَّهُ سَبَحَانَهُ ،
وَجَمَغَثَّهَا : لَمْ تَظْفَرْ بِإِلَهٍ ! وَإِنَّمَا لَا تَتَحَقَّقُ تِلْكَ الصَّفَاتُ ، إِلَّا بِالْعَدَمِ
الْمَحْضِ ! فَهَذَا نَفْيٌ لِوَجُودِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلا .

فصل

في رَغْمِ الْمَالِكِيِّ أَنَّ الْخَنَابَلَةَ لَمْ يَتَرَكُوا عَالِمًا خَالِفَهُمْ ، إِلَّا ذَمَوْهُ وَعَابُوهُ !
وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المالكي ص(١٤٣-١٤٤) :

(ولم أجد عالِمًا خالفَ غُلاةَ الْخَنَابَلَةَ فِي أَمْرٍ ، وَعَلِمُوا بِخَالِفَتِهِ ، إِلَّا ذَمَوْهُ ،
وَاتَّهُمُوهُ بِالْبَدْعَةِ ، أَوِ الزَّنْدَقَةِ ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ .

وهذا له دلالة على الجهل بالنفس والآخرين ، ويُدْلِلُ عَلَى ثَعَصْبٍ
مَذْمُومٍ شَرْعًا وَعَقْلًا) اهـ كلامه.

والجوابُ مِنْ وجوهِ أربعةٍ :

أحدها : أَنَّهُ يَرِيدُ بِغُلاةَ الْخَنَابَلَةَ إِذَا ذَكَرُهُمْ ، أئمَّةَ السَّلْفِ ، وَعُلَمَاءَ
الإِسْلَامِ وَالسُّنْنَةِ ، وَتَقْدِيمُ التَّبَيِّنِ عَلَى ذَلِكَ غَيْرَ مَرَّةً ، حَيْثُ نَقَلَ
نُصُوصًا لَهُمْ ، ثُمَّ نَسَبَهَا لِغُلاةَ الْخَنَابَلَةِ !

الثاني : أَنَّ الْخَلَافَ مِنْهُ خَلَافٌ سَائِعٌ ، وَمِنْهُ خَلَافٌ غَيرُ سَائِعٍ .

أما الْخَلَافُ السَّائِعُ : فَمَا كَانَ فَرْعَيَا ، لَا صَلَةَ لَهُ بِأَصْوَلِ
الدِّينِ ، وَمَعَاقِدِ الإِيمَانِ ، فَهَذَا لَا يُوجِبُ تَبْدِيعًا ، وَلَا تَضْلِيلًا ، وَلَا تَكْفِيرًا .

أما غَيْرُ السَّائِعِ : فَمَا كَانَ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ ، فَهَذَا يُوجِبُ تَارَةً
تَبْدِيعًا ، وَتَارَةً تَضْلِيلًا أو تَكْفِيرًا .

وهذا قَدْرٌ مُشتركٌ ، مُتَفَقٌ عَلَيْهِ ، بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعاً ،
حَنَابَلَةً وَغَيْرِ حَنَابَلَةٍ ، سُنَّةً وَمُبْتَدِعَةً .

بَلْ هُوَ مُتَفَقٌ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْمِلَلِ وَالنَّحْلِ جَمِيعاً ، فَمَا مِنْ صَاحِبٍ
مِلَّةً وَنَحْلَةً ، إِلَّا وَهُوَ يَعْتَقُدُ ضَلَالَ مُخَالِفِهِ فِيهَا .

الثَّالِثُ : أَنَّ مَنْ بَدَعَهُ الْحَنَابَلَةُ ، أَوْ ضَلَّلُوهُ ، أَوْ كَفَرُوهُ ، فَإِنَّمَا
فَعَلُوا ذَلِكَ لِاسْتِحْقَاقِهِ ذَلِكَ الْحُكْمُ ، بِمُخَالَفَتِهِ لِاعْتِقَادِ أَئمَّةِ الْإِسْلَامِ ،
الثَّابِتِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَلَيْسَ لِمُخَالَفَتِهِ لَهُمْ كَمَا زَعَمَ الْمَالِكِيُّ .

وَلَا أَدَلُّ عَلَى ذَلِكَ وَلَا أَظْهِرُ : مِنْ مُوافِقَةِ أَئمَّةِ السَّلَفِ
وَأَهْلِ السُّنَّةِ بِاخْتِلَافِ مَذَاهِبِهِمْ ، لِلْحَنَابَلَةِ فِي أَحْكَامِهِمْ تِلْكَ ، كَاتَفَاقُهُمْ
عَلَى تَكْفِيرِ الْجَهَمِيَّةِ ، وَالْمُعْتَزِلَةِ ، الْقَائِلِينَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ وَبِغَيْرِهِ مِنِ الْعَقَائِدِ
الْفَاسِدَةِ .

الرَّابِعُ : أَنَّهُ لَوْ كَانَ الْحَنَابَلَةُ يُكَفِّرُونَ أَوْ يُضَلِّلُونَ كُلَّ مُخَالَفٍ لَهُمْ
مُطْلِقاً ، سَوَاءٌ كَانَتْ مُخَالَفُهُ فَرِعَيَّةً أَوْ أَصْلَيَّةً ، لَمَّا سَلِمَ لَهُمْ أَحَدٌ !
بَلْ لَا تَكَادُ تَجِدُ عَالَمَيْنِ اثْنَيْنِ ، حَتَّبَلَيْنِ أَوْ غَيْرِ حَتَّبَلَيْنِ ،
يَتَفَقَّانِ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِمْ ، وَإِنْ كَانُوا مُتَفَقِّيْنِ فِي الْأُصُولِ .

فصل

في زَعْمِهِ أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْحَنَابَلَةِ : الْأَفْتَرَاءُ عَلَى الْخُصُومِ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المَالِكِيُّ ص(١٤٦) في سياقه صفاتِ الْحَنَابَلَةِ بِزَعْمِهِ :

(- الْأَفْتَرَاءُ عَلَى الْخُصُومِ ، مِثْلُ :

زَعْمِهِمْ أَنَّ جَهَنَّمَ بْنَ صَفْوَانَ ، كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَحْوِي آيَةً ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾ اهـ كلامه.

والجوابُ مِنْ وجوهِ :

أَحَدُهَا : أَنَّ الْجَهَنَّمَ بْنَ صَفْوَانَ ، زَنْدِيقٌ ، أَجْمَعُ أَهْلُ السُّنْنَةِ عَلَى ضَلَالِهِ وَكُفْرِهِ ، وَأَقْوَاهُمُ فِيهِ كَثِيرَةٌ جَدًا ، حَنَابَلَةٌ وَغَيْرُ حَنَابَلَةٍ .
بَلْ أَقْوَاهُمُ فِي تَكْفِيرِ مَنْ قَالَ بِقُولِهِ ، أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُخْصَى ، فَكِيفَ بِهِ هُوَ ؟ وَقَدْ ذَكَرْنَا جَمَاعَاتٍ مِنْهُمْ فِي «المُقدِّمةِ الثَّالِثَةِ» أَوْلَى الْكِتَابِ .

الثَّانِي : أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْجَهَنَّمُ بِتِلْكَ الْمَثَابَةِ ، وَذَلِكَ الضَّلَالُ : فَهُوَ أَهْلُ لَكُلِّ شَرٍّ ، فَلَا يُسْتَطِعُ الْمَالِكِيُّ أَنْ يَنْفِيَ مَا نُسِّبَ إِلَيْهِ سَابِقًا ، إِلَّا بِجُحَيْجَةٍ وَدَلِيلٍ ، لَا بِالْتَّلْبِيسِ وَالْتَّضْلِيلِ !

الثَّالِثُ : أَنَّ مَا نُسِّبَ إِلَى جَهَنَّمِ مِنْ إِرَادَتِهِ مَحْوِ تِلْكَ الْآيَةِ : غَيْرُ مُسْتَغْرِبِ وَلَا مُسْتَنْكِرِ ، فَإِنَّهُ وَإِنْ لَمْ يَتَمَكَّنْ مِنْ ذَلِكَ ، وَيَظْفِرُ بِهِ ، إِلَّا أَنَّهُ قدْ مَحَى مَعْنَاهَا الْحَقِيقِيُّ ! وَجَعَلَ لَهَا مَعْنَى باطِلًا فَاسِدًا غَيْرَ مُرَادٍ ، لَيُبَطِّلَ حُكْمَهَا ، مَعَ بَقَاءِ رَسْمِهَا !

الرَّابِعُ : أَنْ قَائِلَ تَلْكَ الْعِبَارَةِ ، أَنْ جَهَنَّمًا أَرَادَ مَحْوَ آيَةَ ﴿الرَّحْنُ عَلَى
الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾ : هُوَ مِنْ أَصْحَابِ جَهَنَّمِ ! وَرَوَاهُ عَنْهُ أَبُو نَعِيمٍ شُجَاعُ بْنُ
أَبِي نَصْرِ الْبَلْخِي سَمَاعًا مِنْ جَهَنَّمِ ، وَلَيْسَ بِهِنْبَلَيْنِ !

فصل

ثُمَّ قَالَ الْمَالِكِيُّ صَ (١٤٦) :

(وَيَزْعُمُونَ بِأَنَّهُ [أَيِّ الْجَهَنَّمَ] يُصْلَى عَلَى عِيسَى ، وَلَا يُصْلَى عَلَى النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ، وَأَنَّهُ ذَمَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ
وَسَلَّمَ) اهـ.

وَالْجَوَابُ مِنْ وِجْهِهِ :

أَحَدُهَا : أَنَّ مَا ذُكِرَ ، قِيلَ فِي بَشَرِ الْمَرِيسِيِّ ! وَلَيْسَ فِي الْجَهَنَّمِ ! كَمَا
فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي عَزَّا إِلَيْهِ الْمَالِكِيُّ فِي «السُّنْنَةِ» لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ
!(١٧٠/١)

الثَّانِي : أَنَّ بَشَرًا قَدْ كَفَرَ رَجَمَاتٌ مِنْ السَّلْفِ ، وَضَلَّلَهُ
آخْرُونَ ، فَهُوَ ساقِطٌ ، لَا تُسْتَنْكُرُ مِنْهُ تَلْكَ الْأَقْوَالُ وَالْأَفْعَالُ ، حَتَّى ثُنْفَيْ
عَنْهُ بِلَا حُجَّةً وَلَا دَلِيلًا.

الثَّالِثُ : أَنَّ قَائِلَ ذَلِكَ لَيْسَ بِهِنْبَلِيٌّ ، وَهُوَ يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ ، قَالَ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنْنَةِ» (١٧٠/١) :
(أَخْبَرْتُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُوبَ قَالَ : كُنْتُ أَسْمَعُ النَّاسَ يَتَكَلَّمُونَ فِي
الْمَرِيسِيِّ ، فَكَرْهْتُ أَنْ أَقْدِمَ عَلَيْهِ حَتَّى أَسْمَعَ كَلَامَهُ ، لَا قَوْلَ فِيهِ بِعِلْمٍ .

فأتيته ، فإذا هو يكثر الصلاة على عيسى بن مريم! صلوات الله عليه.
 فقلت له : إنك تُكثِّر الصلاة على عيسى ، فأهل ذاك هو ،
 ولا أراك تصلّي على نبينا ، ونبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ أفضل منه؟!
 فقال لي : ذلك كان مشغولاً بالمرأة ، والمشطر ، النساء!!) اهـ من
 «الستة» .

فهل فيه أكفر من هذا الزنديق ، المسمى بشراً المريسي ، عليه
 لعائن الله ، ومن تولاه ودافع عنه .

وقد أفرد الرد عليه ، وبيان ضلاله وكفره وزندقته : الإمام
 الحافظ عثمان بن سعيد الدارمي رحمه الله ، في كتابه الشهير «رد عثمان بن
 سعيد على بشر المريسي الكافر العنيد» .

فصل

ثم قال المالكي ص(١٤٦) : (وأنه يُحل المسكير) اهـ .
 والجواب من وجوه :
 أحدها : أن هذا ليس مقولاً في الجهم ، وإنما قيل في أبي حنيفة
 رحمه الله !

الثاني : أن قائله أبو عوانة (ت ١٧٥هـ) ، وليس بحنبلـي ! بل هو
 مُتقدّم على الإمام أحمد رحهما الله ، وأحسن منه .

الثالث : أن سبب ذلك ، إباحة أبي حنيفة وجماعة شرّب التبيذ ،
 وإنراجهم له من الخمر ، وقد تكلّم الفقهاء في ذلك ، وحرّم الجمهور

التَّبِيْذُ ، وَجَعَلُوهُ خَمْرًا مُسْكَرًا ، إِلَّا أَبَا حَنِيفَةَ ، فَإِنَّهُ لَا يَرَاهُ كَذَلِكَ ، وَهَذَا
مَعْنَى قَوْلُ أَبِي عَوَانَةَ ، وَقَدْ أَنْكَرَ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ فِي ذَلِكَ جَمَاعَاتٍ .

فَصْلٌ

ثُمَّ قَالَ الْمَالِكِيُّ ص(١٤٦) : (وَقَوْلُهُمْ : إِنَّ بَشَرَ الْمَرِيسِيَّ وَأَصْحَابَهُ ،
لَا يَذْرُونَ مَا^(١) يَعْبُدُونَ) اهـ كلامه .

وَالْجَوابُ مِنْ وِجْهِهِ :
أَحَدُهَا : أَنَّ قَائِلَ ذَلِكَ ، وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحَ كَمَا فِي «السُّنْنَةِ»
لَعْبَ اللَّهِ بْنَ أَحْمَدَ .

وَوَكِيعُ(ت ١٩٧ هـ) مِنْ أئمَّةِ السَّلَفِ ، وَهُوَ مُتَقْدِّمٌ عَلَى الْإِمَامِ
أَحْمَدَ ، وَلِيُسَ بْنِبْلَى !

الثَّانِي : أَنَّ تَمَةَ كَلَامِ وَكَيْعِ رَحْمَةِ اللَّهِ ، تُبَيِّنُ سَبَبَ حُكْمِهِ عَلَى
أُولَئِكَ بِمَا قَالَ ، وَهُوَ قَوْلُهُمْ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ، وَتَعْطِيلِ الصَّفَاتِ ، وَإِنْكَارِ
عُلُوِّ اللَّهِ .

وَلَا يَعْرِفُونَ رَبَّهُمْ وَلَا يَصْفُونَهُ إِلَّا بِالسُّلْطُوبِ الْمُجَرَّدَةِ ،
الَّتِي لَا تَصْلُحُ أَنْ تَكُونَ وَصْفًا لشَيْءٍ ، سِوَى الْحَمَادَ أوَّلَعَدَمَ .

١ - هَذَا هُوَ فِي كِتَابِ الْمَالِكِيِّ ! أَمَّا مَصْنُدُرُهُ : فَهُوَ فِي «مَنْ» وَهُوَ الْمَنْسَابُ .

فصل

ثُمَّ قَالَ الْمَالِكِيُّ ص(١٤٦) : (قَوْلُهُمْ : إِنَّمَا أَرَادَ بَشَرُّ الْمَرِيسِيِّ
وَأَصْحَابُهُ أَنْ يَقُولُوا : لَيْسَ فِي السَّمَاءِ شَيْءٌ) اهـ .
وَالجَوابُ مِنْ وِجْهِهِ :
أَحَدُهُمْ : أَنَّ هَذَا حَقًّا ، فَبَشَرُ الْمَرِيسِيُّ ، وَالْجَهَمَيَّةُ ، وَالْمَعْتَزَلَةُ ،
وَأَصْرَابُهُمْ ، لَا يَقُولُونَ إِنَّ فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ ، وَيُنَكِّرُونَ عُلُوًّا اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -
عَلَى خَلْقِهِ ، وَأَنَّهُ فِي السَّمَاءِ .

وَهَذَا عِنْدُهُمْ مِنْ جَمْلَةِ «الْتَّوْحِيدِ» ، وَيَدْعُونَ إِلَيْهِ ، وَيُنَافِحُونَ عَنْهُ ،
فَلِمَ الْإِنْكَارُ إِذْنًا ؟! وَهُلْ يَعْلَمُ الْمَالِكِيُّ غَيْرَهُ إِذْنًا كَانَ يَعْلَمُ ؟!
الثَّانِي : أَنَّ قَاتِلَ ذَلِكَ : حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ (ت ١٧٩ هـ) ، وَهُوَ مِنْ أَئمَّةِ
السَّلَفِ ، وَكِبَارِ الْمُحْدِثِينَ ، وَلَيْسَ بِخَنْبَلِيٍّ ، بَلْ هُوَ مُتَقْدِمٌ عَلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ !
الثَّالِثُ : أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ قَالَهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ فِي الْجَهَمَيَّةِ ، وَلَمْ يَحْصُ
حَمَادٌ أَحَدًا مِنْهُمْ بِتَسْمِيَتِهِ !

وَلَا شَكَّ أَنَّ الْمَرِيسِيَّ جَهَمَيِّ ، بَلْ مِنْ كِبَارِهِمْ ، وَلَكِنْ لَمْ يَخْصُ
الْمَالِكِيُّ بِشَرًا وَأَصْحَابَهُ ، دُونَ الْبَقِيَّةِ ؟! وَتَرَكَ أَنْصَاصَ حَمَادَ ، مَعَ وَقْوِيهِ
عَلَيْهِ ؟!

فصل

ثُمَّ قَالَ الْمَالِكِيُّ ص(١٤٦) : (وَزَعْمُهُمْ أَنَّ مَنْ قَالَ : «الْقُرْآنُ
مَخْلوقٌ» ، فَهُوَ يَعْبُدُ صَنَمًا !) وَأَنَّهُ قَدْ قَالَ عَلَى اللَّهِ ، مَا لَمْ تَقُلْهُ الْيَهُودُ

والنَّصَارَى !!) أهـ.

والجوابُ مِنْ وجْهَيْنِ :

أحدهما : صِحَّةُ القولَيْنِ ، فَإِنْ مَنْ عَطَّلَ صِفَاتَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - الذَّاتِيَّةَ ، وَالْفَعْلِيَّةَ ، خَشْيَةً تَشِيبِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - بِزَعْمِ أَهْلِ الْبَدْعِ - بِالْمُخْلوقَاتِ الْحَيَّةِ ، وَنَفَى لِذَلِكَ كَلَامَ اللَّهِ ، وَقَالَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ : فَقَدْ جَعَلَ إِلَهَهُ جَمَادًا ، لِسَلْبِهِ جَمِيعَ الصَّفَاتِ ، وَوَصَفْهُمْ لَهُ بِأَوْصَافِ الْجَمَادَاتِ ، فَهُمْ مُشَابِهُونَ لِعَبَادِ الْجَمَادَاتِ ، كَالْأَصْنَامِ وَغَيْرِهَا .

الثَّانِي : أَنَّ هَاتِينِ الْجَمِيلَتَيْنِ ، لِإِمَامَيْنِ كَبِيرَيْنِ ، أُولَاهُمَا هَارُونَ بْنَ مَعْرُوفِ الْمَرْزُوزِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ (ت ٢٣١هـ) ، وَالْآخِرُ لَأَبِي عَبْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامَ (ت ٢٤٢هـ) ، وَهُمَا لَيْسَا بِجَنْبَلَيْنِ !

فصل

قال المالكي ص(١٤٦) : (وقد عنون عبد الله بن أحمد عنواناً في كتابه «باب مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ لَا يَتَكَلَّمُ، فَهُوَ يَعْبُدُ الْأَصْنَامَ» !!) أهـ . وهذا والله حقٌّ ، وقد تقدَّمَ بِبَيَانٍ مَعْنَاهُ ، وَصِحَّتْهُ فِي سَابِقِهِ .

فصل

قال المالكي ص(١٤٦) : (وَغَيْرُ هَذَا ، مِمَّا لَا يُمْكِنُنِي حَضْرَهُ ، وَلَمْ أَشَأْ أَنْ أَتَبَعَهُ) أهـ .

والجوابُ :

أَنَّ الْمَالِكِيَّ قَدْ اجْتَهَدَ فِي الْكَذْبِ وَالْافْتَرَاءِ عَلَى الْخَنَابَلَةِ ، وَلَمْ يَظْفَرْ - مَعَ

جزْصِه عَلَى التَّلْبِيس ، وَعَدَمِ امْتِنَاعِه عَنِ الْكَذَب - بِمَوْضِعٍ وَاحِدٍ فَقَطْ ،
يَصُحُّ فِيهِ زَغْمُهُ وَبِهَتَائِهِ عَلَى الْخَنَابَلَةِ رَحْمَهُمُ اللَّهُ ، أَوْ عَلَى غَيْرِهِم مِنْ
أَهْلِ السُّنَّةِ .

وَكَلَامُهُ هُنَا ، مِنْ جَمْلَةِ كَلَامِهِ هُنَاكَ ! دُعَاوَى خَاوِيَّة ، وَادْعَاءَاتِ
خَالِيَّةِ .

فصل

قال المالكي ص(١٤٦-١٤٧) : (وزعموا أنَّ أبا حنيفة يزعم أنَّ
الثَّئِيْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ، لَوْ أَدْرَكَهُ ، لَأَخْذَ بِكَثِيرٍ مِنْ
قولِهِ) اهـ.

والجوابُ : أَنَّ قائلَ هَذَا : يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطِ الشَّيْبَانِيِّ
الزَّاهِدُ (ت ١٩٥هـ) ، وَلَيْسَ بِحَنْبَلِيٍّ !

فصل

في زَعْمِهِ أَنَّ الْخَنَابَلَةَ لَمْ يَكُفُّهُمُ الْاْفْتِرَاءُ عَلَى النَّاسِ ، حَتَّى افتروا عَلَى الْجَنِّ
وَالْهُوَافِتَ ! وَجَعَلُوهُمْ مُؤْيَدِينَ لَهُمْ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المالكي ص (١٤٧) :

(ولم يكتفوا بالافتراء على البشر ، حتى افتروا على الجن والهواتف !! فيأتون
بالأخبار التي تجعل الجن في صفهم !! وكأن الجن والهواتف ، ليس فيهم
مُعْطَلَةٌ وَلَا جَهَمَّةٌ !! مع أن القرآن الكريم قد أخبر عنهم : أنَّ فيهم
الصَّالِحُونَ^(١) ، وفيهم الكفار.

وَمِنْ أَمْثَلَهُ هَذِهِ الْأَسَاطِيرِ هُنَّا : مَا رَوَوْهُ مِنْ أَنَّهُمْ سَمِعُوا هَاتِفًا ،
يَلْعُنُ بَشَرَ الْمَرِيسِيَّ ، وَثُمَّامَةَ بْنَ أَشَرِسْ !! اهـ .

وَالْجَوَابُ مِنْ وِجْهِ ثَلَاثَةَ :

أَحَدُهُمْ : أَنَّ قَائِلَ هَذَا لَيْسَ بِجَنْبَلِيَّ كَذَلِكَ ! فَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
أَحْمَدَ فِي «السُّنْنَةِ» (١٦٩/١٩٥) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ ، قَالَ : (حَدَّثَنِي هَارُونَ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي كَبِشَةَ قَالَ : «سَمِعْتُ هَاتِفًا يَهْتِفُ فِي
الْبَحْرِ لَيْلًا فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، كَذَبَ الْمَرِيسِيُّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

١ - كذا عند المالكي ! وصوابها (الصالحين) اسم (ان) مؤخر ، ولعل المالكي اكتفى بنصبيه عن
نصبيها !

ثُمَّ هَتَّفَ ثَانِيَةً فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، عَلَى ثُمَامَةَ وَالْمَرِنِيَّ
لِغَنَّةِ اللَّهِ .

قال : وَكَانَ مَعَنَا فِي الْمَرْكَبِ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِ بِشْرِ
الْمَرِنِيَّ ، فَخَرَّ مَيِّتًا) اهـ .

وهارون : عالم ، ثقة ، جليل ، احتاج به مسلم في (صحيحه) ،
ووثقه الأئمة الكبار .

وابن أبي كعبـة : وثقـة ابن حـبان ، رـحـمـهـمـالـلـهـ جـمـيعـاـ .
الثـانـيـ : أـنـ سـبـبـ نـفـيـ الـمـالـكـيـ لـهـذـاـ الـأـثـرـ الصـحـيـحـ عنـ هـذـاـ
الـهـاتـفـ : كـوـنـهـ جـاءـ مـوـافـقـاـ لـاعـتـقـادـ السـلـفـ رـحـمـهـمـالـلـهـ ، معـ أـنـ الـجـنـ
فيـهـمـ الـمـؤـمـنـ وـالـكـافـرـ ، وـالـسـنـنـيـ وـالـجـهـمـيـ وـغـيرـ ذـلـكـ ، كـمـ ذـكـرـ هوـ !
وـهـذـاـ الـأـمـرـ .ـ أـعـنيـ وجـوـدـ كـفـارـ وـمـبـتـدـعـةـ فـيـ الـجـانـ .ـ الـذـيـ يـخـالـلـهـ
الـمـالـكـيـ عـلـيـهـ تـبـطـلـ هـذـاـ الـأـثـرـ !ـ لـاـ قـيـمـةـ لـهـ ، فـوـجـوـدـ هـاتـفـ بـأـمـرـ مـوـافـقـ
لـاعـتـقـادـ السـلـفـ ، لـاـ يـنـفـيـ وجـوـدـ آخـرـينـ مـخـالـفـينـ لـهـ !

وـلـاـ تـصـحـ لـهـ عـلـيـهـ هـذـهـ ، إـلـاـ إـذـاـ اـدـعـىـ أـنـ الـجـانـ وـالـهـوـاتـفـ كـلـهـمـ
عـلـىـ اـعـتـقـادـ وـاحـدـ مـخـالـفـ لـاعـتـقـادـ السـلـفـ !ـ وـهـذـاـ لـاـ يـدـعـيـهـ ، وـلـاـ
يـسـعـهـ ذـلـكـ ، وـقـدـ قـالـ خـلـافـهـ !

الـثـالـثـ : أـنـ مـاـ هـتـفـ بـهـ هـذـاـ الـهـاتـفـ : أـمـرـ مـتـقـنـ عـلـيـهـ بـيـنـ أـهـلـ
الـسـنـنـ جـمـيعـاـ ، وـكـانـ عـلـيـهـ أـئـمـةـ السـلـفـ رـحـمـهـمـالـلـهـ ، فـلـيـسـ بـأـمـرـ مـنـكـرـ
وـلـاـ مـسـتـغـرـبـ !

فصل

في زَعْمِهِ أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْخَنَابَلَةِ : عَدَمُ إِدْرَاكٍ مَعْنَى الْكَلَامِ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

ثُمَّ قَالَ الْمَالِكِيُّ فِي سِياقِ صَفَاتِ الْخَنَابَلَةِ صِ(١٦٠) :

(ـ عَدَمُ إِدْرَاكٍ مَعْنَى الْكَلَامِ !!)

مِنْ السُّمَّاتِ الْغَالِبَةِ عَلَى مَذْهَبِنَا الْعَقْدِيِّ السَّلْفِيِّ الْخَنَبَلِيِّ : أَنَّا لَا نُدْرِكُ مَعَانِي الْأَلْفَاظِ وَالْمُصْطَلِحَاتِ الَّتِي نَتَحَدَّثُ بِهَا ، فَتَجِدُّ الْفَاظُوا ضَخْمَةً ، فَإِذَا سَأَلْتَ قَائِلَهَا عَنْ مَعَانِيهَا ، إِذَا بِهِ يُبَهِّتُ) اهـ .

وَالْجَوابُ مِنْ وِجْوهٍ :

أَحَدُهَا : أَنَّ دُعْوَاهُ الْاِتْسَابَ لِمَذْهَبِ الْخَنَابَلَةِ السَّلْفِيِّ فِي الاعْتِقادِ بَاطِلٌ ، قَدْ قَدَّمْنَا بُطْلَانَهُ ، وَأَنَّهُ لَا يَصِحُّ اِتْسَابُهُ لَهُمْ ، إِلَّا إِنْ صَحَّ اِتْسَابُ زِيَادِ لَبِنِي أُمِّيَّةَ !

وَكَتَابُهُ هَذَا دَالٌّ عَلَى اِعْتِقادِ الرَّافِضِيِّ الْمُعَتَزَّلِيِّ الْفَاسِدِ ، كَمَا أَنَّهُ لِيُسَّ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَلَا مِنْ طَلَبِتِهِ حَتَّى يَكُونَ حَنْبَلِيًّا أَوْ غَيْرَ حَنْبَلِيًّا !!
الثَّالِثُ : مُطَالِبُهُ بِمَثَالٍ وَاحِدٍ فَقْطُ ، يَدْلُلُ عَلَى صِحَّةِ مَا ادْعَاهُ !
وَلَنْ يَجِدْ .

الثَّالِثُ : أَنَّ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ الْضَّخْمَةَ ، الَّتِي يَزْعُمُ الْمَالِكِيُّ أَنَّ الْخَنَابَلَةَ يَتَكَلَّمُونَ بِهَا ، وَلَا يَعْرِفُونَ مَعَانِيهَا ، هَذِهِ حَالَانِ :

— إِمَّا أَنْ يَزْعُمَ أَنَّ الْخَنَابَلَةَ اخْتَلَقُوهَا ، وَتَكَلَّمُوا بِهَا ، دُونَ بَقِيَّةٍ
عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ .

فَإِنْ كَانَ هَذَا : فَهُمْ أَدْرِى النَّاسِ بِهَا ، وَأَعْرَفُ بِمَقْصُودِهَا مِنْ
غَيْرِهِمْ ، فَهُمْ مُحْدِثُوهَا وَصَانِعُوهَا ، وَالْمُحْتَكَمُ إِلَيْهِمْ فِي مَعَانِيهَا.

— إِمَّا أَنْ يَقُولَ : تَكَلَّمَ بِهَا الْخَنَابَلَةُ وَغَيْرُ الْخَنَابَلَةَ : فَلَمْ إِذْ
يَحْمِلَ عَلَى الْخَنَابَلَةِ وَيَثْرُكُ غَيْرَهُمْ؟!
وَإِنْ قَالَ : بِجَهْلِهِمْ بِمَعَانِيهَا .

قُلْنَا : وَلَمْ اخْتَارَ الْجَهْلُ الْخَنَابَلَةَ وَتَرَكَ غَيْرَهُمْ؟!
ثُمَّ يَلْزَمُهُ أَحَدُ أَمْرَيْنِ :

• إِمَّا أَنْ يَقُولَ : إِنَّ الْخَنَابَلَةَ كُلُّهُمْ ، بِاخْتِلَافِ عُصُورِهِمْ ، قَدْ تَكَلَّمُوا
بِتَلْكَ الْأَلْفَاظِ ، وَهُمْ يَجْهَلُونَهَا .

• أَوْ يَقُولُ : مِنْهُمْ مَنْ جَهَلَهَا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْلَمُ مَعَانِيهَا .
إِنْ كَانَ الْأَوَّلُ : فَلَا يُوافِقُهُ عَلَيْهِ عَاقِلٌ .

وَإِنْ كَانَ الثَّانِي : فَلِمَادِيْأَعْمَمَ حُكْمَهُ؟! وَجَعَلَ ذَلِكَ مِنْ صَفَاتِ
الْخَنَابَلَةِ؟! وَلَا يَخْلُو أَتَبَاعُ مَذَهَبٍ ، مِنْ جَهْلٍ . بَعْضُ أَتَبَاعِهِ فِي بَعْضِ
الْمَسَائِلِ ، أَوْ عَدَمِ تَمْكِينِهِمْ مِنْهَا ، فَلَمْ يَحْمِلْ عَلَى الْخَنَابَلَةِ؟!
ثُمَّ يَلْزَمُهُ أَحَدُ أَمْرَيْنِ كَذَلِكَ :

• إِمَّا أَنْ يَقُولَ : إِنَّ تَلْكَ الْأَلْفَاظَ - الْمَزْعُومَةَ - جَهَلَهَا الْخَنَابَلَةُ ،
أَوْ بَعْضُهُمْ ، وَهُوَ عَرَفَهَا وَحْدَهُ !

• أو أنَّ أهْلَ الْعِلْمِ قَبْلَهُ ، نَبَهُوا عَلَى عَدَمِ فَهْمِ الْخَنَابَلَةِ لَهُ .
إِنْ كَانَ الْأَوَّلُ : فَقَدْ أَدْعَى مَا يَعْلَمُ هُوَ بُطْلَانَهُ ، وَمَا لَمْ يُسَلِّمْ بِهِ
لَهُ أَحَدٌ !

وَكَيْفَ لَا يُنَبِّهُ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى ذَلِكَ وَيُبَيِّنُهُ ، ثُمَّ
يُنَبِّهُ مِثْلَ هَذَا الْجَاهِلِ ؟ !
وَإِنْ كَانَ الثَّانِي : فَمَنْ هُوَ ذَلِكَ الْمُنَبَّهُ ؟
وَمَا تَلِكَ الْأَلْفَاظُ الَّتِي زَعَمَ خَطَا الْخَنَابَلَةِ فِي مَعْرِفَتِهَا ؟ وَأَيْنَ نَبَهَهُ ؟

فصل

في تشكيك المالكي في معاني مصطلحات كثيرة مستقرة عند أهل العلم ، كالسلف الصالح ، وأهل السنة ، وأهل الأثر ، وأهل الحديث ، وحدّ البدعة ، والإجماع ، وغيرها ! والرّد عليه

ثم قال المالكي ص (١٦٠) :

(ووتردد عندنا في العقائد ألفاظ كثيرة ، ومصطلحات فضفاضة ، لا نعرف معناها ، أو على الأقل ، يختلف الناس في تحديدها من شخص لآخر ، فنطلقُها بلا تحديد ، مثل: «السلف الصالح»، «أهل السنة»، «أهل الأثر»، «أهل الحديث»، «الطائفة المنصورة»، «البدعة»، «الإجماع»، «الضلال»، «الأمة»، «علماء الأمة»، «الرافضة»، «الجهمية»، «الخوارج»، «النواصب»، «الشيعة»، «الكتاب»، «السنة»، إلخ) اهـ.

والجواب يسير من وجوه:

أحدها : أنا سلّم له ما أثبتت لنفسيه ، من الجهل بتلك المصطلحات ، التي منها «الكتاب» و«السنة» !

بل سلّم له أكثر من ذلك ! من الجهل وقلة العلم !

غير أن جهله واعترافه به: لا يدل على جهل غيره ! وإنما يوجب عليه أمراً ، وهو سؤال أهل العلم ، قال سبحانه: ﴿فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ لا أن يرمي غيره به .

الثاني : إنْ كان مُراؤه من إيراد هذه الألفاظ ، وبيان جَهْلِه بها : أنْ يَجْهَلُ الحنابلةَ بها ، ويَنْفِي مَعْرِفَتَهُم لها : فهذا باطلٌ ، وكتُبُهم كُلُّها في العقيدة ، تُبَيَّنُ مَعْرِفَتَهُم التامةُ بها .
وليسَتْ هذه الألفاظ مجهولةً ، حتَّى عند عامة أهل السُّنَّةِ بلْهَا علماؤهم .

الثالث : أنَّ معانِي ما ذكرَهُ عندنا ، هي على ترتيبه :

• السُّلَّفُ الصَّالِحُ :

هم أئمَّةُ الديْنِ ، وعلماءُ الأُمَّةِ المُتَقْدِمُونِ ، من أهل القرون الثلاثةِ المُفْضَلَةِ الأولى ، المُسْتَقِيمُونَ عَلَى السُّنَّةِ ، ومنهم الصَّحَابَةُ جَمِيعاً ، ثُمَّ تابُوُهُم بِإِحْسَانٍ وتابعُ تابعيِّهم ، وَمَنْ تلاهُمْ عَلَى الإِحْسَانِ وَالإِيمَانِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ جَمَاعَاتٍ مِّنْهُمْ ، وَذِكْرُ أَقْوَاهُمْ فِي غَيْرِ مَسَأَلَةٍ .

وهذا الامر، لا يُنَازِعُ فِيهِ كثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْبَدْعِ ، بَلْ يَوْافِقُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ فِي هَذَا الْحَدَّ ، لَكِنَّهُمْ قَدْ يَقُولُونَ: (مَذَهَبُ السُّلَّفِ أَسْلَمُ ، وَمَذَهَبُ الْخَلَفِ أَعْلَمُ) !

• وَأَهْلُ السُّنَّةِ ، وَأَهْلُ الْحَدِيثِ وَالْأَثْرِ ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ :

وَهُمُ الْمُسْتَقِيمُونَ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، عَلَى فَهْمِ السُّلَّفِ الصَّالِحِ ، فَلَا يَنْفُونَ عَنِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - مَا أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ ، أَوْ أَثْبَتَهُ لَهُ رَسُولُهُ ﷺ ، بَلْ يُثْبِتُونَهُ مُسْلِمِينَ لِلْوَحْيِ ، غَيْرَ مُتَكَلَّفِينَ وَلَا مُكَيْفِينَ ، أَوْ مُشْبِهِينَ ، وَلَا مُؤْوِلِينَ أَوْ مُعْطَلِينَ .

وَلَا يُثْبِتُونَ لَهُ سُبْحَانَهُ شِيَّتاً لَمْ يُثْبِتْهُ لِنَفْسِهِ ، أَوْ رَسُولُهُ ﷺ ،
مُحَكَّمٌ الْوَحْيُ فِي أُمُورِهِمْ كُلُّهُا ، مُتَّبِعُينَ عُلَمَاءَ الْأُمَّةِ
الْمَرْضِيَّينَ ، وَسَلَفَهُمُ السَّابِقِينَ ، فِي فَهْمِ مَعَانِيهِا ، وَمَعْرِفَةِ الْمَقصُودِ
مِنْ وَرَائِهَا .

وَلِتَمَسْكُهُمُ الشَّدِيدُ بِمَحْدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ وَآثَارِهِ ، وَآثَارِ أَصْحَابِهِ
وَتَابِعِيهِمْ ، رِوَايَةً وَدِرَايَةً : سُمِّوْا أَهْلَ الْحَدِيثِ وَأَهْلَ الْأَثْرِ ، وَهُمُ الْفَرَقَةُ
النَّاجِيَّةُ ، وَالطَّائِفَةُ الْمُنْصُورَةُ .

• أَمَا الْبَدْعَةُ :

فَقَدْ نَصَّ عَلَى بِيَانِهَا النَّبِيُّ ﷺ ، حَيْثُ قَالَ: «إِنَّ أَصْنَاقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ،
وَأَخْسَنَ الْهَذِيَّ هَذِيَّ مُحَمَّدٌ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ
بِذَنْعَةٍ ، وَكُلُّ بِذَنْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالٍ ضَلَالَةٌ فِي النَّارِ» [حَم
٣١٠-٣١١ و ٣٧١] م (٨٦٧) مي (٢٠٦) جه (٤٥) ن (١٥٧٨) واللفظ له].

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ أَخْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ ، فَهُوَ رَدٌّ»
[حَم (٦/٢٤٠) و ٢٧٠] خ (٢٦٩٧) م (١٧١٨)].

• وَالْإِجْمَاعُ :

اِتَّفَاقُ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ الرَّبَّانِيَّينَ فِي عَصْرٍ مَا ، عَلَى حُكْمِ أَمْرٍ مَا .
هَذَا فِي الْأُمُورِ الشَّرِيعَةِ . وَيُعْتَبَرُ فِي كُلِّ إِجْمَاعٍ غَيْرِهِ ، إِجْمَاعٌ عُلَمَائِهِ ،
فَإِجْمَاعُ النَّحَاةِ لَا يُعْتَبِرُ فِيهِ إِلَّا النَّحَاةُ ، وَلَا يَخْرُقُ إِجْمَاعَهُمْ ، مَنْ لِيْسَ لَهُ
مَعْرِفَةٌ بِالنَّحْوِ !

وَإِجْمَاعُ الشَّرْعِ ، دَلِيلٌ مُحَكَّمٌ فِي كُلِّ أَمْرٍ ثَبَّتَ وَصَحَّ فِيهِ .

• والضلالة :

كُلُّ ما صرَفَ المُسْلِمَ عنِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ ، وَحَقِيقَةُ فَهُمْ هُمَا وَالْعَمَلُ
بِأَوْامِرِهِمَا ، كِتَابٌ مَالَكِيٌّ هَذَا .

• والأمة :

أُمَّةٌ دُعْوَةٌ ، وَأُمَّةٌ إِجَابَةٌ .

فَالْأُولِيُّ : يَدْخُلُ فِيهَا الْمُسْلِمُونَ ، وَأَهْلُ الْكِتَابِ وَغَيْرُهُمْ ، مِمَّنْ
أَدْرَكُوا دُعْوَةَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَيَاتِهِ ، أَوْ بَعْدَ مَمَاتِهِ ، فَيُلَزِّمُهُمْ اتِّبَاعُهُ ، وَتَرْكُ
مَا هُمْ عَلَيْهِ لَهُ .

وَالثَّانِيَةُ : أُمَّةُ الْإِجَابَةِ ، وَهُمُ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ ﷺ ، وَأَسْلَمُوا ، مِمَّنْ
أَدْرَكَ حَيَاتُهُ ﷺ ، أَوْ جَاءَ بَعْدَهُ .

وَالْأَصْلُ فِي الْمُرْادِ بِالْأُمَّةِ إِذَا أُطْلِقَتْ : أُمَّةُ الْإِجَابَةِ ، وَكَذَلِكَ إِذَا
سُبِّتْ إِلَيْهَا الْفَضَائِلُ ، وَالْمَحَمِّدُ ، وَالنَّصْرُ ، وَالْعِزَّةُ ، وَالرُّفْعَةُ ، وَالْمُمْكِنُونَ ،
وَنَحْوُهَا ، كَقُولِهِ سُبْحَانَهُ : «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَنَهَايْتُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَوْمِينُونَ بِإِلَهٍ وَلَا يَأْمُرُ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا
لَهُمْ» الآية .

وَإِذَا قِيلَ : عُلَمَاءُ الْأُمَّةِ : فَالْمَقصُودُ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ ، أُمَّةُ الْإِجَابَةِ .
أَمَّا أُمَّةُ الدُّغْوَةِ : فَلَا تُرَادُ بِإِطْلَاقِ «الْأُمَّةِ» ، إِلَّا إِذَا دَلَّتْ قُرْيَةً عَلَى
ذَلِكَ ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَا يَسْمَعُ بِي
أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، يَهُودِيٌّ ، وَلَا نَصْرَانِيٌّ ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ

بِالَّذِي أَنْزَلْتُ بِهِ ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ» رواه الإمامُ أَحْمَدُ في
«مسندِه» (٢١٧/٢) ، ومسلم في «صحيحه» (٢١٨) من حديث أبي هريرة
رضي الله عنه.

• والرافضة والشيعة يُعنى:

وَهُمْ كُلُّ مَنْ انتَقَصَ صَحَابَيَاً وَاحِدًا فَأَكْثَرُ ، وَهُمْ يُسَمُّونَ أَنفُسَهُمْ شِيعَةً ،
يَزْعُمُونَ كُذَبًا تَشْيِعَهُمْ لِآلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم . وَأَهْلُ السُّنَّةِ يُسَمُّونَهُمْ
رافضةً ، لِرَفْضِهِمُ الْإِسْلَامَ وَالْحَقَّ .

وَرَوَوْا - أعني الرافضة - أَنَّهُمْ لِمَا سَمَّاهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ رافضةً ،
جاءُوا جَعْفَراً الصَّادِقَ - رضي الله عنه - فَشَكَوْا لِهِ ذَلِكَ ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ مَا
سَمَّوْكُمْ بِهِ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ سَمَّاكُمْ» .

• والتواصي:

مَنْ نَاصَبَ الْخَلِيفَةَ الرَّاشِدَ عَلَيْهِ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه : العداء
وَكَرِهَةُهُ .

ثُمَّ صَارَ لَقَبًا لِمَنْ نَاصَبَ آلَ بَيْتِهِ - رضي الله عنه وعنهم - :
العداء أو كرههم ، وكذلك آل بيت النبي ﷺ عامّة.

لذلك فإن الرافضة - التي تزعزع الشيعة لآل ومحبّتهم - : ناصبة
كذلك ، فإنّهم يزعمون محبّةً على - رضي الله عنه - وآل بيته ،
وآل بيته عامّة ، ثم تراهم يطعنون في سبط رسول الله عليه السلام الحسن بن
علي - رضي الله عنهما - ، ويصفونه بصفاتٍ قبيحة ، كمسود وجهه

المؤمنين ، لتنازله - رضي الله عنه - بالخلافة لمعاوية - رضي الله عنه - وحقن دماء المسلمين . وكان ذلك سببَ مذبح النبي ﷺ له والثَّناء عليه ، حين قال ﷺ: «إِنَّ أَبْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحُ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» [حم (٣٨/٥) و٤٤ و٤٧ و٥١] خ (٢٧٠٤)، (٣٦٢٩)، (٣٧٤٦) .

ويطعنون في حَبْرِ الْأُمَّةِ عبد الله بن عَبَّاس ، وأخيه عَبْيُدُ الله - رضي الله عنهم - . وفي زوجاتِ رسول الله ، أمَّهاتِ المؤمنين عائشة وحفصة رضي الله عنهما ، وأخرين .

بل لم يَسْلِمْ أحدٌ مِّن آل الْبَيْتِ مِنْ طَغْنِهِمْ ، لا عَلَيْ !
ولا الْحُسَيْن ! ولا ذَرِيَّتِهِ ! بل ولا النَّبِيُّ ﷺ !

ومنْ أرادَ أَنْ يَرَى ذَلِكَ مَجْمُوعًا في كتاب ، فليرجعْ إلى كتاب العالِمَةِ الْحُسَيْنِ الْمُوسَوِيِّ - أحد كبار علماء الشَّیعَةِ ، بالحوْزَةِ التَّجْفِيَّةِ - «كَشْفُ الْأَسْرَارِ ، وَتَبْرِئَةُ الْأَئمَّةِ الْأَطْهَارِ» وَيُعْرَفُ بـ«الله ثُمَّ للتَّارِيخ» طلباً للاختصار ، ففيه طلبَةُ الْحِجَّةِ ، وَغَيْضُ المُبْطِلِ .

• أما الجهمية:

فَهُمْ مَنْ نَفَى عن الله سبحانه : صِفَةً ، أو اسْمًا ثابتاً فَأَكْثَرُ ، أو نَفَى الْقَدَرَ ، أو قال : إِنَّ الإِيمَانَ الْمُعْرِفَةَ فحسب ، وَهُمْ أَقْوَالُ غَيْرِ ذَلِكَ ، وما سبق مَدَارُ أَقْوَاهِمْ .

• والخوارج:

هم المارقة ، الذين خَرَجُوا على عَلِيٍّ - رضي الله عنه - عند التحكيم
وبعده ، وقد وَلَيَ عَلِيٍّ - رضي الله عنه - قَتَلَهُمْ فَقَاتَلَهُمْ ، وَفَرَقَ
جَمْعَهُمْ ، وَنَالَ بُشَارَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِفَضْلِ مَنْ قَاتَلَهُمْ.

وقد استقرَّ مَذَهَبُ الْخَوَارِجَ بَعْدَ ذَلِكَ ، عَلَى عِدَّةِ أُمُورٍ ، مِنْهَا : تَكْفِيرُ
مُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ ، غَيْرِ الْمُسْتَحْلِحِ لَهَا ، وَالْخُرُوجُ عَلَى أَئِمَّةِ الْجُورِ الْمُسْلِمِينَ.

• والكتاب:

هو القرآن ، كلامُ ربِّ العالمين ، المُنْزَلُ غَيْرُ المَخْلوقِ ، تَكَلَّمُ بِهِ سَبَّاحَهُ
وَخِيَاً ، وَسَمِعَهُ مِنْهُ جَبَرِيلُ ، وَأَلْقَاهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ .

وهو المحفوظُ تاماً كاملاً بين دَفَّتَيِ المصحفِ ، فَمَنْ قَالَ : إِنَّهُ
مَخْلوقٌ ، أَوْ ناقصٌ ، وَلَوْ حَرْفًا : كَفَرَ بِالإِجْمَاعِ.

• والسنّة :

هي أقوالُ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَفْعَالُهُ ، وَتَقْرِيرَاتُهُ.

وكذلك تُطْلَقُ السُّنَّةُ ، عَلَى مَا كَانَ مُسْتَنِداً عَلَى ذَلِكَ ، فَيَقُولُ:
مِنَ السُّنَّةِ : الإِيمَانُ بِالْقَدْرِ ، وَأَنَّ الإِيمَانَ يُزِيدُ وَيَنْقُصُ ، وَالْمَسْنُوحُ عَلَى
الْخُفَّيْنِ ، وَهَذَا.

فصل

في زعمه أنَّ الصَّحَابَةَ كانوا مُخْتَلِفِينَ في مسائل كثيرة ، عقدية ! وفقهية ، وسياسية ، فاتباعُ ما كانوا عليه مُتَعَذِّر ! والرَّدُّ عليه

قال المالكي ص(١٦٠):

(وكذلك قوله^(١) بعضهم: «عليك بما كان عليه الصَّحَابَةِ!!» نصيحةٌ مطاطة!!)
فإنْ كان يعرِفُ أنَّ الصَّحَابَةَ قد اختلفوا في أمورٍ كثيرة ، عقدية ، وفقهية ، وسياسية ، فأيُّهم تتبع !!
فإنْ كان القائلُ لا يَعْرِفُ اختلافَهُمْ : فهذه مُصيبة .

وإنْ كان يُريد إجماعَهُمْ : فلم يُجْمِعوا ، إلَّا على شيءٍ مَعْرُوفٍ ، فيه نَصٌّ شرعيٌ غالباً).اهـ.
والجوابُ من وجوه:

أحدُها : أنَّ الْمُؤْصِي بِلِزْوَمِ ما كان عليه الصَّحَابَةَ ، هو النَّبِيُّ ﷺ ، في قوله^(٢) في تلك الفرقَة النَّاجِية مِنَ النَّارِ: «مَنْ كَانَ عَلَىٰ مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وأَصْنَحَابِي» ، وما أَلْزَمَنَا المَالِكِيُّ بِهِ : يَلْزَمُ النَّبِيُّ ﷺ !!
فإنْ كان لا يَذْرِي^(٣) أنَّ أَصْحَابَهُ سِيَخْتَلِفُونَ ، ثُمَّ أَمْرَ بِلِزْوَمِ ما كانوا عليه : فهذه مُصيبة !!

١- كذا في كتاب المالكي !

وَإِنْ عَلِمَ ﷺ ، وَلَكِنْ أَرَادَ إِجْمَاعَهُمْ : فَهُمْ لَمْ يُجْمِعُوا إِلَّا عَلَى شَيْءٍ مَعْرُوفٍ ، فِيهِ نَصٌّ شَرِعيٌّ غَالِبًا ، كَمَا رَأَمَ الْمَالِكِيُّ !

الثَّانِي : أَنَّ أَمْرَ السَّلَفِ وَعُلَمَاءِ الْأُمَّةِ وَالْأَئْمَةِ ، بِلَزْوَمِ مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ ، يَعْنُونَ بِهِ الْأَصْوَلَ لَا الْفَرْوَعَ .

فَإِنَّ الصَّحَابَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَإِنْ اخْتَلَفُوا فِي الْفَرْوَعِ الْفَقِيْهِ ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي الْأُمُورِ الْأُصُولِيَّةِ الْعَقْدِيَّةِ .

الثَّالِثُ : عَدَمُ تَسْلِيمِنَا لَهُ ، بِوْجُودِ اخْتِلَافٍ بَيْنَ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي الْعِقِيدَةِ ، وَمُطَالَبُهُ بِمِثَالِ وَاحِدٍ صَحِيحٍ ، لِصِحَّةِ رَأْمِهِ .

فَإِنْ قَالَ : رَؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ رَبِّهِ فِي الدُّنْيَا !

قُلْنَا لَهُ : وَهَلْ لَكَ غَيْرُهُ ؟! فَإِنَّ هَذَا لَا يَصْبُحُ مِثَالًا لَكَ . فَإِنَّ الصَّحَابَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - مُجْمِعُونَ عَلَى رَؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ رَبَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ ، وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ مُتَوَاتِرَةٌ .

لَكُلُّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي جُوازِ ذَلِكَ فِي الدُّنْيَا ، وَهَلْ كَانَتْ رَؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ رَبِّهِ حَقِيقَةً ، أَوْ رَؤْيَا مَتَامًا؟ وَالشَّرَاعُ فِي هَذِهِ الْآخِرَةِ ، فَرَعِيْهِ لَيْسَ أَصْلِيَاً.

فصل

في زَعْمِ المالكيِّ بُطْلَانٌ بَعْضُ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَغَيْرُهُمْ ! والرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المالكي ص(١٦٠):

(لكنَّ أَكْثَرَ دُعاوَانَا فِي إِجْمَاعِهِمْ ، أَنَّهُمْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ غَيْرَ مَخْلُوقٍ ،
أَوْ عَلَى تَقْدِيمِ أَبِي بَكْرٍ ، أَوْ عَلَيْهِ ، وَغَيْرَ ذَلِكَ : إِنَّمَا هِيَ مُجَرَّدُ دُعاوَى ،
تَدْلُّ عَلَى جَهْلِنَا بِمَعْنَى «الإِجْمَاعِ» ، وَجَهْلِنَا بِالتَّارِيخِ نَفْسِهِ .
إِذَاً أَكْثَرُ هَذَا ، افْتَرَاءُ عَلَيْهِمْ ، فَقَدْ كَانَ الْأَمْرُ بَيْنَ غَايَتَيْنِهِمْ ،
لَمْ يَبْتَوْا فِيهِ ، أَوْ مُخْتَلِفُ فِيهِ بَيْنَهُمْ) اهـ كلامه.

وأقوال :

وَمَهْمَما تَكُنْ عِنْدَ امْرِيٍّ مِّنْ خَلْيَقَةٍ
وَإِنْ خَالَهَا تَخْفَى عَلَى النَّاسِ ثُغْلَمْ
قد خَرَجَ رَفِضْ هَذَا وَاعْتَزَّ اللَّهُ مَا فِي صَدْرِهِ .
أَمَّا إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ مُنْزَلٌ غَيْرَ مَخْلُوقٍ ، وَأَنَّهُ مُتَكَلِّمٌ
سُبْحَانَهُ ، مَتَّى شَاءَ ، هَمَا شَاءَ : فَهُوَ إِجْمَاعٌ مَعْلُومٌ ، أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يُنْكَرَ ،
وَقَدْ حَكَاهُ الْإِمَامُ الْكَبِيرُ الْلَّالِكَائِيَّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - وَغَيْرُهُ .
وَهَذَا عَلَيْهِ الْكِتَابُ ، وَالسُّنْنَةُ ، وَأَئِمَّةُ الْإِسْلَامِ ، مِنْ عَهْدِ صَحَابَةِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ مِّمَّنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ .

بل إنَّ المُعْتَزِلَةَ كُلُّهَا فِي عَهْدِ الْمُؤْمِنِ وَبَعْدِهِ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ ،
لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدٌ مِنْهُمْ ، أَنْ يَقُولَ مَا قَالَهُ الْمَالِكِيُّ !

بَلْ كَانَ أَهْلُ السُّنْنَةَ ، يَحْجُجُونَهُمْ بِالْكِتَابِ ، وَالسُّنْنَةِ ، وَإِجْمَاعِ
الصَّحَّاحَةِ وَالْتَّابِعِينَ .

أَمَّا إِجْمَاعُهُمْ عَلَى تَقْدِيمِ أَبِي بَكْرٍ عَلَى الصَّحَّاحَةِ جَمِيعًا ، عَلَيْهِ
وَغَيْرِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَمِيعًا - فَهَذَا حَقٌّ ، بَلْ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى تَقْدِيمِ
عُمَرَ كَذَلِكَ عَلَى عَلَيْهِ . وَأَجْمَعَ أَهْلُ السُّنْنَةَ قَاطِبَةً عَلَى ذَلِكَ .

وَأَوْلُ مَنْ حَكَى إِجْمَاعَ الصَّحَّاحَةِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ،
فَأَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (١٤/٢) وَالْبَخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٦٥٩٨)
عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ
أَحَدًا ، ثُمَّ عُمَرَ ، ثُمَّ عُثْمَانَ ، ثُمَّ نَتَرُكُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نُفَاضِلُ
بَيْنَهُمْ .).

وَلَمْ يُخَالِفْ أَحَدٌ مِنْهُمْ هَذَا الْإِجْمَاعَ ، حَتَّى عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
وَأَرْضَاهُ ، فَقَدْ رَوَى الْبَخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٦٧١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَنْفِيَّةِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (قُلْتُ لِأَبِي: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟
قَالَ: «أَبُو بَكْرٌ» .

قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «ثُمَّ عُمَرٌ» . وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ: عُثْمَانٌ ، قُلْتُ: ثُمَّ
أَنْتَ؟

قال : «مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ». وَصَحَّ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ تَوَعَّدَ مَنْ قَدَّمَهُ عَلَى الشِّيَخِينَ . أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ أَنْ يَجْلِدَهُ حَدَّ الْمُفْتَرِي .
بَلْ تواتَرَ هَذَا عَنْهُ ، أَنَّهُ خَطَبَ بِهِ فِي مَسْجِدِهِ عَلَى مِنْبَرِهِ فِي
الْكُوفَةِ ، ذَكَرَ تواتِرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ ، وَالْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرَ فِي
«الْبَدَايَةِ وَالنَّهَايَةِ» .
فَإِنْكَارُ الْمَالِكِيِّ هَذَا كُلُّهُ ، يَدُلُّ عَلَى جَهْلِ مُطْبِقٍ ، وَدَاءِ عُضَالٍ .

فصل

في جعل المالكي : الولاء والبراء ، وهجر أهل البدع وأضرابهم : من تشريع الكراهة بين المسلمين ! الرد عليه

قال المالكي ص(١٦١) تحت عنوان «تشريع الكراهة بين المسلمين»: (أصحاب العقائد يُشرّعون من عندهم للكراهة بين المسلمين ، بعبارات وأقوال باطلة ، ولا مُستند لها من الشرع ، كأقوال البربهاري ونقوله) اهـ.

والجواب من وجوه:

أحدها : أنَّ المالكي هنا ، يُحكى إجماع أصحاب العقائد - وهم من علماء المسلمين - على قولهم وأمرِهم بكراهية المخالفين . فإنْ كان كما قال: فإنَّ جماعَهم حُجَّة ! فكيف يُخالفُه وهو يَعلَمه ؟!

الثاني : أنَّه قد أجمعَ أهلُ العِلْمِ من أهل السُّنة ، بل ومن غيرهم من أهل البدع ، باختلافِ مذاهبهم ، على: «كراهية بعض المسلمين» لمعاصيهم أو بدعهم ، وهذا أمرٌ يَعلَمه المالكي ، كما تقدَّم في كلامِه . فهم يُنْهِيُون أصحابَ المعاصي والكبائر ، وأصحابَ الضلالات والبدع ، بغضِّ النَّظر عن ضابطٍ كُلُّ فَتَةٍ ، فضابطٍ كُلُّ فَتَةٍ ، لا يَخْرُقُ الإجماعَ على هذا الأصل .

فإذ تقرّرَ هذا : دلّ على صحيحة ، وأنّ أصلهُ بالكتاب والسنّة ،
وأنّ مخالفهُ مخالف لِلجماع ، لا عبرة بقوله .

الثالث : أنّ أهل السنّة ، لَمَّا أبغضوا أهل البدع ، كان ذلك
مخالفتهم الشرع ، وعظم ضررهم على المسلمين ودينهِم ، واتباعاً
للنبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم ، كعمر مع صبيح بن عسل ، وعليهِ
مع الخوارج ، وسفكه رضي الله عنه لِدمائهم ، وعبد الله بن عباس وابن
عمر مع القدريّة وغيرهم .

والمالكي يُنكِّر ويُعيّنُ على أهل السنّة ، وأصحاب العقائد عامةً :
كُرْهَهُم وبغضهم للمبتدعة والضلال ، لأنَّهم داخلون في دائرة الإسلام !
مع تناقضه بطبعه وكُرْهَهُ ، لكثيرٍ من أئمة الإسلام والسنّة ! بل وبعض
الصحاباة كمعاوية رضي الله عنه !

فطعن في عبد الله بن أحمد ! بل وأبيه أحياناً ! وابن أبي يعلى !
والبربهاري ! وجماعاتٍ من أئمة السلفِ من التابعين وأتباعهم ! ممَّنْ
صَرَّحَ بأقوالهم ، ولم يجسُرْ على التصرير باسمائهم .
وكذلك طعن في كثيرٍ من خلفاء بني أمية ، وبني العباس عدَا
المؤمن ، مع بغْيِه وضلاليه !

بل وطعن في الحنابلة ، وغيرهم من علماء المسلمين ، وهذا غاية
الظلُّم ، والبغْي ، والضلال ، فكيف يُعيّنُ وينكر على العلماء بغضهم
لأصحابِ المعاصي والبدع ؟ !

فصل

في رَمْيِهِ الْبَرْبِهَارِيِّ بِتَشْرِيعِ الْكُرَاهِيَّةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَالرُّدُّ عَلَيْهِ

ثُمَّ قَالَ الْمَالِكِيُّ ص (١٦١) :

(وَتَأْمَلُوا الْأَقْوَالَ التَّالِيَّةَ لِلْبَرْبِهَارِيِّ مَثَلًاً ، وَكِيفَ تُشَرِّعُ الْكُرَاهِيَّةَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ :

• مَنْ أَحَبَّ صَاحِبَ بَدْعَةً ، أَحْبَطَ اللَّهَ عَمَلَهُ !! وَأَخْرَجَ نُورَ الْإِسْلَامِ مِنْ قَلْبِهِ !!

أَقُولُ : هَذَا يُشَبِّهُ ادْعَاءَ الْعِلْمِ بِالْغَيْبِ !!

• أَكْلُ مَعَ يَهُودِيٍّ وَنَصْرَانِيٍّ ، وَلَا أَكْلُ مَعَ مُبْتَدِعٍ !!

• إِذَا عَلِمَ اللَّهُ مِنَ الرَّجُلِ أَنَّهُ مُبْغَضٌ لِصَاحِبِ بَدْعَةٍ : غَفَرَ لَهُ !!

• وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ صَاحِبِ بَدْعَةٍ ، مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ إِيمَانًا !!

• وَمَنْ اتَّهَرَ صَاحِبَ بَدْعَةً ، أَمْنَتْهُ اللَّهُ يَوْمَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ !!

• وَمَنْ أَهَانَ صَاحِبَ بَدْعَةً ، رَفَعَهُ اللَّهُ فِي الْجَنَّةِ مائةَ دَرْجَةً !! اهـ.

والجوابُ مِنْ وجوهِ ثلَاثَةَ :

أَحدها : أَنَّ نَسْبَةَ الْمَالِكِيِّ هَذِهِ الْأَقْوَالَ لِلْبَرْبِهَارِيِّ : لَا تَصْحُ ،
فَإِنَّهُ - رَحْمَهُ اللَّهُ - نَاقِلٌ لَا قَائِلٌ ، وَقَدْ ذَكَرَهَا فِي كِتَابِهِ «شَرْحِ السُّنْنَةِ»
ص (١٣٨-١٤٠) وَتَسَبَّبَهَا لِلإِمَامِ الْكَبِيرِ ، وَالزَّاهِدِ الشَّهِيرِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضِ رَحْمَهُ اللَّهُ .

وهي أقوال مشهورة عنه : روى غالباً :

- أبو نعيم في «الحلية» ، في ترجمة الفضيل (٨/١٠٣) ،
- واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» ،
- وابن بطة في «الإبانة الكبرى» ، وجماة غيرهم .

فإن كان في ذلك غيب ، فالمغيب الفضيل لا البربهاري !

الثاني : أن أقوال أئمة السلف ومن تبعهم بإحسان من الخلاف ، متوافقة ومتفقة على ذلك ، لا تجد بينهم فيه خلافاً .

الثالث : أن هجر ونهر وزجر أصحاب البدع ، وبغضهم وكرازتهم : من أعظم الطاعات ، وأوثق عرى الإيمان : الحب في الله ، والبغض في الله ، فمن حرق ذلك ، حرق طاعة عظيمة ، تزيد الإيمان ، وتُعلي الدرجات ، ومخالفتها مغصية ، تضعف الإيمان .

فصل

فِي زَعْمِ الْمَالِكِيِّ أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْخَنَابَلَةِ : ذَمُّ الْمُنَاظِرَةِ وَالْحَوَارِ ، لِعَدَمِ
قُذْرَتِهِمْ عَلَيْهِ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

ثُمَّ قَالَ الْمَالِكِيُّ صَ (١٦٢) فِي سِياقِهِ صَفَاتِ الْخَنَابَلَةِ :

(- ذَمُّ الْمُنَاظِرَةِ وَالْحَوَارِ)

الْحَوَارِ وَالْمُنَاظِرَةِ ، كَانَتْ سَائِدَةً عِنْدَ الْمُعْتَزِلَةِ ، وَجَوَارِهِمْ وَمُجَادِلِهِمْ ، جَلَبُوا
لِجَمِيعِهِمْ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ .

وَيَبْدُؤُ أَنَّهُ لَمَّا رأَى الْخَنَابَلَةُ هَذَا الْأَمْرَ قَدْ تَفَاقَمَ ، وَأَنَّهُمْ
لَا يُسْتَطِعُونَ مُنَاظِرَةَ الْمُعْتَزِلَةِ ، قَالُوا بِتَحْرِيمِ ذَلِكَ ، مِنْ بَابِ رَدَّةِ الْفَعْلِ
فَقَطْ ! فَقَطْ !

مَعَ أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، يَأْمُرُ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِطَلَبِ الْبَرَاهِينِ مِنَ الْكُفَّارِ ﴿مَكَانُوا بِرُهْنَدَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ
صَدِيقِينَ﴾ .

وَهَذِهِ الْبَرَاهِينُ الَّتِي يَطْلُبُهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِنَ
الْكُفَّارِ ، لِيُسْتَحِقَّ فِي أَمْرِ هَيْنِ مِنَ الْأَمْرِوْرِ الَّتِي يَتَحَدَّثُ عَنْهَا الْبَرِهَارِيُّ ،
بَلْ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ، يَطْلُبُ الْبَرَهَانَ عَلَى أَنَّ اللَّهَ شَرِيكًا
يُسْتَحقُّ الْعِبَادَةَ !!

فإذا جاز طلب البرهان من المخالف على أن الله شريكًا ، فَمِنْ باب أولى ، جواز طلب البراهين على أمور أقل أهمية ، كالتي تختلف فيها الطوائف الإسلامية ، من قضايا الإيمانيات أو الأحكام.

والجدل المذموم : إنما هو الجدل الذي لا يطلب صاحبه الحقيقة ، وإنما يريد المغالبة والمكابرة .

أما إن أعلن الطرف الآخر ، أنه يريد الحق ، وجعل البحث العلمي هو السبيل الأمثل ، لحل المسائل المختلفة فيها ، فقد أنصف ، وئحب أو تستحب محاورته ومجاذذه) اهـ.

والجواب من وجوه :

أحداها : أن المعتزلة كانت ذليلة منبوذة ، لا يسمع لهم ، ولا يجلسون إليهم ، لا من العامة ولا من الخاصة ، لا في عهد الإمام أحمد رحمه الله ، ولا في عهد من قبله من التابعين وأتباعهم .

وكان الظهور ، والسؤال ، والمحبة ، والأتباع ، والنصرة : لأهل السنة ، لذا لم يتمكن المعتزلة من نشر ضلالهم إلا بسيف المؤمن ! وحمل الناس عليه قسراً ! فقتل العلماء - قتل الله - وأضل العامة ، فلما ظهر البحث العلمي ؟! والمناظرة والحوار المراد منه الحق !!؟

ومع ذلك كله ، وتعاقب ثلاثة خلفاء عليه : لم يتمكن المعتزلة من نشر ضلالهم ، ولا ترويج بدعهم ، وما أن انتهت المحننة ، إلا وعاد الناس لحضور مجالس علمائهم المتبعين الصادقين ، ومنابر المعتزلة المبتعدة .

الملحدين ، فأين ذلك الجمُهُورُ المزعوم للمعتزلة في ذلك الوقت والحين؟!!
الوجه الثاني : أنَّ مُنازرة أئمَّةِ السُّنَّةِ - حنابلة وغيرهم - للمعتزلة : مشهورة ، قد امتلأت بها الطروس والطُّباق ! في مجلس المأمون ، ثمَّ المعتصم ، ثُمَّ الواثق بالله ، وقبل ذلك ، وبعده.

وكذلك إفحامُ أئمَّةِ الإِسْلَامِ للمُعْتَزِّلَةِ ، وخروجهُمْ حَيَارَى مَخْذُولِين . فمتى غلبَتِ المُعْتَزِّلَةُ أهْلَ السُّنَّةِ في المُنازِعَاتِ؟! وأين؟!

الثالث : أنَّ الحنابلةَ لم ينفردوا بتحريمِ مُنازرةِ أهْلَ الْبَدْعِ وجداً لهم ، بل قد حَرَمَ أئمَّةُ الإِسْلَامِ السَّابِقُونَ ، مِنَ التَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ ، قال أبو قِلَّابة رحمة الله : (لَا تُجَاهِلُّوْا أَهْلَ الْأَهْوَاءِ ، وَلَا تُجَادِلُّوْهُمْ ، فَإِنَّمَا لَآمِنُ أَنْ يَعْمَسُوْكُمْ فِي الضَّلَالَةِ ، أَوْ يَلْبِسُوْا عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ ، بَغْضَ مَا لُبِسَ عَلَيْهِمْ).

وقال الحسنُ البصري ، ومحمد بن سيرين :

(لَا تُجَاهِلُّوْا أَصْحَابَ الْأَهْوَاءِ ، وَلَا تُجَادِلُّوْهُمْ ، وَلَا تُسْمِعُوْنَاهُمْ).

وقال البغوي (ت ٥١٠ هـ) رحمة الله في «شرح السُّنَّة» (٢١٦/١) : (وَاتَّفَقَ عُلَمَاءُ السَّلْفِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ ، عَلَى النَّهْيِ عَنِ الْجَدَالِ ، وَالْخُصُومَاتِ فِي الصُّفَاتِ ، وَعَلَى الرُّجُرِ عَنِ الْخَوْضِ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ وَعَلَيْهِمْ اهـ).

وعَقَدَ جَمِيلَةً مِنَ الْأئمَّةِ ، أَبْوَابًا فِي بَغْضِ مُصَنَّفَاتِهِمْ ، لِدَمْهِ وَالشَّحْذِيرِ مِنْهُ ، كَالْأَجْرَى فِي «الشَّرِيعَةِ» ، وَابْنَ بَطْئَةَ فِي «الإِبَانَةِ الْكَبْرِيِّ» ،

واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» ، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ، وأبو القاسم التميمي في «الحجّة في بيان المَحْجَة» ، وغيرهم.

وقد ذكرنا هذا بنوع تفصيل في فصل سابق (ص ٣١٨ - ٣٢٣) ، فلِمَ خَصَّ المالكيُّ الحنابلةً بهذا ، وهو أمرٌ عامٌ عند السَّلَفِ قَبْلَهُمْ ؟ !
الرَّابع : أَنَّ الْجِوارَ ، وَالْمُنَاظِرَةَ ، وَالْجَدَلَ : فِي حُكْمِهَا تفصيلٌ ، فَتَحِلُّ فِي حَالٍ ، وَتَخْرُمُ فِي أَحْوَالٍ ، وَقَدْ قَدَّمْتُ ذَلِكَ أَيْضًا ، فَلِيرجِعَ إِلَيْهِ مَنْ شاءَ .

الخامس : أَنَّ مَا كَانَتْ تُجَادِلُ فِيهِ الْمُعْتَزِلَةُ وَالْمُبَدِّعَةُ عَامَةً أَهْلَ السَّلَةِ : أُمُورٌ عَظَامٌ ، تُخْرِجُ مِنَ الْإِسْلَامِ ، وَتُؤْلِجُ فِي الْكُفْرِ ، كَفَوْلِهِمْ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ، وَتَعْطِيلِ الصَّفَاتِ وَغَيْرِهَا .

وَهَذَا يَاجْمَعِ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ ، فَلِيُسْ نِزَاعُنَا وَجَدَالُنَا مَعْهُمْ ، فِي أُمُورٍ هَيْنَةٍ ، كَمَا زَعَمَ الْمَالِكِيُّ !

فصل

في زَعْمِهِ أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْخَنَابَلَةِ : التَّزْهِيدُ فِي التَّحْكَمِ إِلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ !
مَعَ الْمُبَالَغَةِ فِي الْأَخْذِ بِأَقْوَالِ الرِّجَالِ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المَالِكِيُّ ص(١٦٤) في سياقه صفات الْخَنَابَلَةِ بِزَعْمِهِ :

ـ التَّزْهِيدُ فِي التَّحْكَمِ إِلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، مَعَ الْمُبَالَغَةِ فِي الْأَخْذِ بِأَقْوَالِ
الرِّجَالِ : الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ ، أَعْلَى مَصْدِرِ تَشْرِيعِيَّةِ عِنْدِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَدْ اخْتَلَفَ
الْمُسْلِمُونَ فِي ثَبَوتِ السُّنْنَةِ ، وَفِي الإِجْمَاعِ ، وَفِي الْقِيَاسِ ، وَفِي قَوْلِ
الصَّحَابَيِّ ، وَفِي غَيْرِ ذَلِكِ .

لَكُنْ لَمْ يَخْتَلِفُوا أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ ، هُوَ الْمَصْدِرُ الرَّئِيسُ الشَّرْعِيُّ فِي
كُلِّ أَمْرٍ مِنَ الْأَمْرَوْنَ الدِّينِيَّةِ ، قَالَ تَعَالَى : «فَإِنْ تَنْزَعُمُ فِي شَيْءٍ فَرُدُودُهُ إِلَى اللَّهِ
وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ الْأَكْرَمِ» ، فِي الْآيَةِ تَحْذِيرٌ لِلْمُسْلِمِ بِأَنَّ مَنْ
لَمْ يَرْضِ بِالْتَّحْكَمِ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ، فَلَأَنَّهُ
يَقْدِحُ فِي إِيمَانِهِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ وَالْآخِرِ) اهـ .

وَالْجَوابُ مِنْ وِجْهِهِ :

أَحَدُهَا : أَنَا إِذَا قَبِيلْنَا حِنْسَ الْخِلَافِ ، وَعَدَدْنَاهُ خَلَافًا مُعْتَبِرًا :
لَمْ يَسْلَمْ لَنَا حَتَّى الْقُرْآنُ ! فَإِنَّ الرَّافِضَةَ مُجْمِعَةٌ عَلَى تَحْرِيفِهِ وَنَفْصُهِ !
وَقَدْ جَمَعَ الطَّبَرَسِيُّ رِوَايَاتِ الشِّيَعَةِ وَأَقْوَاهُمْ فِي كِتَابٍ ضَخِيمٍ
سَمَّاهُ «فَصْلُ الْخِطَابِ ، فِي إِثْبَاتِ تَحْرِيفِ كِتَابِ رَبِّ الْأَرْيَابِ» ! سَاقَ

فيه أكثر من ألفي روایة في ذلك ، وقد وقفت عليه .
بل جعل أبو الحسن العاملي - وهو أحد كبار أئمتهم - : القول
بتحريف القرآن وتفصيه ، من ضروريات مذهب الشيعة فقال: (واعني في
وضوح صحة هذا القول ، بعد تتبّع الأخبار ، وتفحص الآثار ، بحيث
يمكّن الحكم بكونه من ضروريات مذهب التشيع ، وأنه من أكبر
مقاصد غضب الخلافة) اهـ كلام العاملي .

فإذا تقرّرَ هذا ، فاعلم أنَّ المعتبر من الخلاف : خلافُ أئمَّةِ
الإسلام ، وعلماء السُّنة ، لا أئمَّةِ الضلال والبدعة ، وإلا لربما ارتقى
الخلاف بهؤلاء ، إلى الإسلام كُلُّه ، إذا اعتبروا خلاف اليهود
والنصارى ! وميلل الكفر الباقية !

الثاني : أنَّ مَنْ نَازَعَ فِي قَبْوِ السُّنَّةِ : رَدَّ الْقُرْآنَ ، لَأْمَرَهُ بِالْأَخْذِ بِهَا ،
وَرَدَّ مِنَ الدِّينِ ، قَالَ سَبِّحَانَهُ : **وَمَا مَا نَذَّكُمُ الرَّسُولُ فَخَذُوهُ وَمَا نَهَنَّكُمْ عَنْهُ**
فَانْتَهُوا ، وَقَالَ جَلَّ وَعَلَّا : **فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ** أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ
يُصِيبُهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٦﴾ .

والرَّدُّ إِلَيْهِ **وَلِلَّهِ فِي حَيَاتِهِ** : بِسُؤالِهِ ، وَالوقوفِ عند جوابِهِ .
والرَّدُّ إِلَيْهِ **وَلِلَّهِ فِي بَعْدِ مَمَاتِهِ** : إِلَى سُئْلَتِهِ ، كما قال بذلك أئمَّةِ المسلمين ،
قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهم : **(مَنْ رَدَ السُّنَّةَ : كَفَرَ)** .
ووجوبُ الأخذُ بالسُّنَّة ، وأنَّها وَحْيٌ ، تَحرُّمُ مُخالَفُتها إذا صَحَّتْ
وَثَبَّتَتْ ، ولم تكن مَنسُوخَة : مَحَلٌ إِجْمَاعٌ ، فَمَنْ رَدَهَا فَقَدْ كَفَرَ ،

وقد صَنَفَ الْجَلَالُ السُّعِيُّوْطِي (ت ٩١١هـ) رحمه الله ، رسالَةً شَهِيرَةً سَمِّاها «مفتاح الجنة ، في الاحتجاج بالسنّة» في وجوب الاحتجاج بها ، وكُفُرِ المُخَالِفِ.

قال الجلال السيوطي - رحمه الله - في مقدمة بعد الحمدلة :
اعلموا - يرحمكم الله - أنَّ مِنَ الْعِلْمِ كَهْيَةُ الدَّوَاءِ ، وَمِنَ الْأَرَاءِ كَهْيَةُ
الْخَلَاءِ ، لَا تُذَكِّرْ إِلَّا عِنْدَ دَاعِيَةِ الْحِاجَةِ .

وإِنَّ مِمَّا فَاتَّحَ رِبُّهُ فِي هَذَا الزَّمَانَ ، وَكَانَ دَارِسًا - بِحَمْدِ اللهِ
تَعَالَى - مِنْذَ أَزْمَانَ : وَهُوَ أَنَّ قَاتِلًا رَافِضِيًّا زَنْدِيقًا ، أَكْثَرَ فِي كَلَامِهِ أَنَّ السُّنَّةَ
الثَّبَوِيَّةَ ، وَالْأَحَادِيثَ الْمَرْوُيَّةَ - زَادَهَا اللَّهُ عَلَوْا وَشَرَفَا - : لَا يُحْتَجُ بِهَا ،
وَأَنَّ الْحُجَّةَ فِي الْقُرْآنِ خَاصَّةً !

وأورد على ذلك حديث «مَا جَاءَكُمْ عَنِّي مِنْ حَدِيثِي ، فَأَغْرِضُوهُ
عَلَى الْقُرْآنِ، فَإِنْ وَجَدُوكُمْ لَهُ أَصْلًا، فَخُذُّلُوا بِهِ، وَإِلَّا فَرَدُّوهُ». هكذا سَمِعْتُ هذا الكلام بِجُمْلِتِهِ مِنْهُ ، وَسَمِعْتُ مِنْهُ خلائقُ غَيْرِي ،
فَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُلْقِي لِذَلِكَ بِالْأَ ، وَمِنْهُمْ : مَنْ لَا يَعْرِفُ أَصْلَ هَذَا الْكَلَامَ ،
وَلَا مِنْ أَيْنَ جَاءَ .

فَأَرَدْتُ أَنْ أُوضِّحَ لِلنَّاسِ أَصْلَ ذَلِكَ ، وَأَبْيَنَ بُطْلَانَهُ ، وَأَنَّهُ مِنْ
أَعْظَمِ الْمَهَالِكِ .

فَاعلموا رحمكم الله : أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ كَوْنَ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ قَوْلًا
كَانَ ، أَوْ فَعْلًا - بِشَرْطِهِ الْمَعْرُوفِ فِي الْأَصْوَلِ - حُجَّةٌ : كَفَرَ ، وَخَرَجَ عَنِ

دائرة الإسلام ، وحشرَ مع اليهود والنصارى ، أو معَ مَنْ شاءَ اللهُ مِنْ فِرْقَ الْكَفَرَةِ) اهـ كلامه .

وبقيةُ كلامِه ، بل جمِيعُ كتبِه - رحمه الله - مُهِمٌ ، نافعٌ غَايَةُ النَّفْعِ ، مُبَيِّنٌ حُكْمَ هؤلاءِ المَرَدَةِ .

* * * *

فصل

في سبب تزهيد الحنابلة في القرآن ! وأن خصومهم أكثر تعظيمًا منهم له !
عند المالكي ، وبيان كتبه ، والرد عليه

ثم قال المالكي ص (١٦٤) :

(وكان المخالفون للحنابلة ، أكثر تعظيمًا للقرآن ، واستدلاً به منهم ،
فلما رأى الحنابلة ذلك ، وأن القرآن الكريم تستدلُّ به الطوائف المبتدةة !!
لدوا إلى التزهيد من السُّحاكم إلى القرآن الكريم !! مع تضخيم الآثار ،
والأقوال النسوية لبعض التابعين أو العلماء .

بل بدأُعوا من يعودُ إلى القرآن الكريم ، وقدَّمُوا عليه أقوالَ
الرجال ، يقول البربهاري : «إذا سمعتَ الرَّجُلَ تأنيبه بالآثار ، فلا يُرِينَه ،
ويُرِينَه القرآن ، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ رَجُلٌ قد احتوى على الزُّندقة ، فَقَمْ مِنْ
عنه ودَعْه !!» اهـ .

والجوابُ مِنْ وجوهِ :

أحدُها : أنَّ مُرَادَ أئمَّةِ الإسلام بهذا ونحوه ، كقول البربهاري
رحمه الله وغيره أمران :

١- أن يُرُدُّ الْخَصْمُ السُّنَّةَ ، ولا يَخْتَجُّ بِهَا ، ولا يَقْبِلُهَا ، ولا يُرِينَهُ
إلاَّ القرآن فحسب !

وهذا قد قدمنا بيان كُفره ، وأنَّ مَنْ قَبْلَ الْقُرْآنَ ، وَرَدَ السُّنْتَةَ
الصَّحِيحةَ ، فَهُوَ كَافِرٌ ، وَالوَاجِبُ قَبْوِلُهُ.

وقد حَدَّثَ الرَّبِيعُ الْمَارِقَةُ مِنْ هَذِهِ الْفِيَقَهِ الْمَارِقَهُ فَقَالَ: «يُؤْشِكُ أَنْ يَقْنَعُ
الرَّجُلُ عَلَى أَرِيكَتِهِ، وَيَحْدُثُ بِحَدِيثِنِي فَيَقُولَ: بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ
كِتَابُ اللَّهِ، فَمَا وَجَدْنَاهُ فِيهِ حَلَالًا، اسْتَخْلَفْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَاهُ حَرَامًا
حَرَمْنَا، إِلَّا وَإِنَّ مَا حَرَمَ رَسُولُ اللَّهِ، مِثْلُ مَا حَرَمَ اللَّهُ» رواه الإمامُ
أَحْمَدُ فِي «مسندِه» (٤/١٣٢)، وَالْدَّارِمِيُّ (٥٩٢)، وَالْتَّرمِذِيُّ (٢٦٦٤)
وَابْنِ مَاجَةَ (١٢)، وَالْحَاكِمَ (١٠٩/١)، وَجَمَاعَهُ، مِنْ حَدِيثِ الْقَذَادِيِّ بْنِ
مَعْلِيِّيِّ كَرْبَلَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢- أَنْ يُسْتَدَلَّ عَلَى الْخَصْنِ بِالْقُرْآنِ، وَتَكُونُ الْآيَهُ ذَاتُ وَجْوَهٍ
وَمَحَامِيلٍ، فَيُبَيَّنُ لِلْخَصْنِ الْمُرَادُ مِنْهَا بِسُنْتَهُ رَسُولِ اللَّهِ،
أَوْ آثَارُ أَصْحَابِهِ وَتَابِعِيهِمْ، فَلَا يَقْبَلُهَا، وَيَرْدُهَا، يُرِيدُ حَمْلَ الْقُرْآنِ
عَلَى عَقْلِهِ وَهَوَاهُ !

وَلَا يَقْصِدُ أَئمَّهُ الْإِسْلَامِ غَيْرَ هَذِينِ الْأَمْرَيْنِ، وَهُمَا ظَاهِرَانِ .
وَقَدْ سَاقَ الْأَئمَّهُ حَنَابَهَةُ وَغَيْرَهُمْ، كَالْدَارِمِيِّ فِي «السُّنْتَهُ»،
وَالْبَرِيْهَارِيِّ فِي «شَرْحِ السُّنْتَهُ»، وَالْأَجْرُوْيِّ فِي «الشَّرِيعَهُ»، وَاللَّالِكَائِيِّ فِي
«السُّنْتَهُ»، وَالْبَيْهَقِيِّ، وَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ الْعِلْمِ»، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ
فِي «الْفَقِيهِ وَالْمَتَفَقُهِ» وَفِي غَيْرِهِ، وَالسُّيُوطِيُّ فِي «مَفْتَاحِ الْجَنَّهِ» عَشْرَاتِ
الْآثَارِ فِي هَذَا الْبَابِ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَهُ، وَجَمَاعَهُ مِنَ التَّابِعِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ.

والحنابلة أشد الناس احتجاجاً بالقرآن ، وتمسّكاً به ، وبالسنة ، وكيف يردد القرآن ، من يختج بالسنة ، ويتصّر لها ، ويذب عنها ؟ ! وكيف يستقيم الاحتجاج بالسنة لأحد ، لا يختج بالقرآن ؟ ! وهذه «العقيدة الواسطية» لشيخ الإسلام ابن تيمية ، مع أنها وريقات في المعتقد ، إلا أن فيها أكثر من (١٤٠) آية من القرآن مُحتاجاً بها.

ورأدو السنة ، بزعم الاحتجاج بالقرآن : ليس حرصاً منهم على القرآن ، وقياماً بأمره ، وتمسّكاً بآحكامه ، وإنما لأنّهم أخذوا بالسنة ، وإنجاح الأخذ بها منصوص عليه فيه .

وإنما أرادوا إسقاط السنة ، وترويج ذلك على السُّلْجُون ونحوهم ، كي لا يتصنّف منهم ، ويُبقى القرآن مُجملًا في كثير من آحكامه ، دون مُبَيِّنٍ مُفصِّلٍ ، فَيَخْرُفُوا ظاهره بأهوائهم وآرائهم .

الوجه الثاني: أن سلف الحنابلة وغيرهم من أئمة الإسلام ، في تقييد فهم القرآن بالسنة : هم صحابة رسول الله ﷺ ، كعلي بن أبي طالب رضي الله عنه ، فقد أخرج ابن سعد في «الطبقات» من طريق عكرمة عن ابن عباس أن علي بن أبي طالب أرسله إلى الخوارج فقال: (اذهب إليهم فخاصمهم ، ولا تحاججهم بالقرآن ، فإنه ذو وجوه ، ولكن خاصمهم بالسنة).

فَمَا أَلْزَمَ بِهِ الْمَالِكِيُّ الْخَنَابَلَةَ - لَمَّا أَمْرَوْا بِالْتَّحَاكِمِ إِلَى السُّنَّةِ فِي
فَهُمُ الْقُرْآنَ - أَنَّهُمْ يُزَهِّدُونَ فِي الْقُرْآنِ وَيَرْدُونَهُ : يَلْزَمُ عَلَيْهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، بَلْ يَلْزَمُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوْقَ ذَلِكَ .

وَرَوَى الْلَّالِكَائِيُّ فِي «شَرْحِ أَصْوُلِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» عَنْهُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (سَيَأْتِي قَوْمٌ يُجَادِلُونَكُمْ : فَخُذُوهُمْ بِالسُّنَّةِ ،
فَإِنَّ أَصْحَابَ السُّنَّةِ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ) .

وَرَوَى الدَّارِمِيُّ (۱۲۱) وَالْلَّالِكَائِيُّ (۲۰۲) وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي
«الْجَامِعِ» (۱۳۲/۲) وَالْخَطِيبُ فِي «الْفَقِيهِ وَالْمُتَفَقَّهِ» وَغَيْرُهُمْ عَنْ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (إِنَّهُ سَيَأْتِي نَاسٌ يُجَادِلُونَكُمْ بِشُبُّهَاتِ
الْقُرْآنِ ، فَخُذُوهُمْ بِالسُّنَّةِ ، فَإِنَّ أَصْحَابَ السُّنَّةِ أَعْلَمُ
بِكِتَابِ اللَّهِ) .

وَهَذِهِ الْأَثَارُ هُنَا ، وَغَيْرُهَا مِمَّا وَرَدَ فِي هَذَا الْبَابِ ، يُبَيِّنُ مُرَادَ
عُلَمَاءِ الإِسْلَامِ بِأَقْوَاهُمْ تِلْكَ ، كَقُولُ الْبَرْبَهَارِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ وَغَيْرُهُ ،
عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي قَدَّمْنَا فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ .

فَصْلٌ

ثُمَّ قَالَ الْمَالِكِيُّ ص(۱۶۴) : (وَقَالَ - يَعْنِي الْبَرْبَهَارِيُّ - : «إِنَّ الْقُرْآنَ
أَحْوَجُ إِلَى السُّنَّةِ ، مِنِ السُّنَّةِ إِلَى الْقُرْآنِ») .

أَقُولُ [الْقَائلُ الْمَالِكِيُّ] : السُّنَّةُ عَظِيمَةُ الْمِنْزَلَةِ ، لَكِنْ لَيْسَ أَهْمَّ مِنْ
الْقُرْآنِ وَهِيَ أَحْوَجُ إِلَى الْقُرْآنِ .

فالسُّنَّةُ تُحَاكِمُ إِلَى الْقُرْآنِ، فَيُعْرَفُ مَا ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ،
وَمَا لَمْ يُثْبِتْ، إِذَا أَنَّ مِنْ مَنْهَجِ الْمُحَدِّثِينَ فِي مَعْرِفَةِ ضَعْفٍ بَعْضُ مَتَوْنِ
السُّنَّةِ، مَخَالِفَتِهَا لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ) اهـ.

والجوابُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحدهما : أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ لَمَّا كَانَتْ أَحْكَامُ الْعِبَادَاتِ فِيهِ
وَالشَّرِيعَةِ، مُجْمَلَةً غَالِبًا ، وَكَانَتِ السُّنَّةُ مُفْصَلَةً ، سَوَاءَ كَانَتْ قَوْلِيَّةً ،
أَوْ فَعْلِيَّةً ، أَوْ تَقْرِيرًا: كَانَ الْقُرْآنُ أَحْوَجُ إِلَيْهَا ، مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَخُذْ مَثَلًا: أَمْرُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ فِي آيَاتِ كَثِيرَةِ ،
بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، وَلَكِنَّهُ سُبْحَانَهُ لَمْ يُبَيِّنْ أَرْكَانَهَا ، وَوَاجِبَاتُهَا ،
وَشُرُوطُهَا ، وَعَدَّهَا ، وَمَا يُبْطِلُهَا ، وَكُمْ نِصَابُ الزَّكَاةِ ، وَمَا يُزَكَّى ،
وَمَا يُتَرَكُ ، وَأَجْنَاسُ الْمُزَكَّيَّاتِ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ ، مِمَّا لَمْ يُبَيِّنْهُ إِلَّا السُّنَّةُ ،
فَالْقُرْآنُ أَحْوَجُ إِلَى السُّنَّةِ مِنَ السُّنَّةِ إِلَيْهِ ، هَذَا الْوَجْهُ ، وَلَتَضَمُّنِ السُّنَّةُ
أَحْكَامَ الْقُرْآنِ مُفْصَلَةً.

الثَّانِي: أَنَّ هَذَا القَوْلُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ ، لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ الْبَرِّيَّارِيُّ ،
بَلْ قَالَهُ قَبْلَهُ: مَكْحُولُ الشَّامِيُّ (ت ١١٣هـ) أَحَدُ أئمَّةِ التَّابِعِينَ وَمُحَدِّثِيهِم
وَفَقِهِائِهِمْ ، بَلْ هُوَ عِنْدَ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ ، وَسَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَفْقَهَ
أَهْلَ الشَّامِ بِإِطْلَاقِ.

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ (ت ٢٢٣هـ) وَهُوَ أَحَدُ كِبَارِ أئمَّةِ التَّابِعِينَ:
(السُّنَّةُ قَاضِيَّةٌ عَلَى الْقُرْآنِ ، وَلَيْسَ الْقُرْآنُ بِقَاضٍ عَلَى السُّنَّةِ) رَوَاهُ عَنْهُ

الدارمي في «سننه» (٥٨٧)، وبؤب عليه (باب السنة قاضية على القرآن).
والمالكى يعلم مراد البربهارى ! إلا أنه ارتضى التلبيس ، فقد بين
مُحَقِّقُ «شَرْحَ السُّنَّةِ» - الردادي ، جزاه الله خيراً - للبربهارى (في الطبعة
التي اعتمدتها المالكى) مراد البربهارى ، وساق ما ذكرته هنا وغيره في
بيان ذلك !

والسنة الصحيحة غير المنسوقة ، لا تخالف القرآن ، بل هي موافقة
له ، وما يرآه بعضهم مخالفًا ، فإن ذلك في تصوره وعقله ، لا في حقيقة
الأمر ، أما ما لم يصح من السنة ، فلا يُنْظَرُ فيه ، وافق القرآن
أم خالفه.

فصل

في زعمه أنَّ البربهاريَ يُقدِّمُ الرُّجَالَ على النَّبِيِّ ! والرُّدُّ عليه

قال المالكي ص(١٦٤-١٦٥) :

(وقال [يعني البربهاري]: «التكبير على الجنائز أربع ، وهو قولُ مالك بن أنس ، وسفيان التُّورِي ، والحسن بن صالح ، وأحمد بن حنبل ، والفقهاء ، وهكذا قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» !!
أقول: انظروا كيف جَعَلَ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخرَ هؤلاء!!) اهـ كلام المالكي.

والجوابُ على هذا التَّلَيسِ مِنْ وجْهِيْنِ :

أحدهما : أنَّ البربهاريَ رحمه الله ، استدلَّ على صحة قول هؤلاء الأئمَّة ، بأنَّه قولُ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ولم يستسغْ أن يذكُرَ قول رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثم يعقب عليه بذكر قوله .

الثَّانِي : أنَّ البربهاريَ قد ملأ كتابَه «شرح السُّنَّة» - وهو مصدر المالكيَ - بتعظيمِ السُّنَّة ، وأقوالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وتقديمهَا وعدَم تقدِّمِها ، ووجوبِ التَّحَاكمِ إلَيْها ، لا إلَى أقوالِ الرُّجَالِ أو غير ذلك . حتى قال المالكيَ لشدةِ ما رأى من تمسُّك البربهاريَ - رحمه الله - بالسُّنَّة : بأنَّه يُقدِّمُ السُّنَّة على القرآن ! فكيف يجعلُه المالكيَ الآن ، يُقدِّمُ أقوالَ الرُّجَالِ عليها؟!

قال البربهاري - رحمه الله - في كتابه «شرح السنة» (٤١٠٥-١٠٥):
(وَمَنْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنْنَةَ : فَهُوَ صَاحِبُ بَدْعَةٍ ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرُ الْعِلْمِ
وَالْكُتُبِ .

واعلم رحمك الله : أنَّ مَنْ قَالَ فِي دِينِ اللَّهِ بِرَأْيِهِ ، وَقِيَاسِهِ ، وَتَأْوِيلِهِ
مِنْ غَيْرِ حُجَّةٍ مِنَ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ : فَقَدْ قَالَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُ ، وَمَنْ قَالَ
عَلَى اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُ ، فَهُوَ مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ) اهـ.

فصل

ثمَّ قال المالكي ص(١٦٥):

(وقال البربهاري أيضاً: «إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَطْعَنُ عَلَى الْأَثَارِ ، أَوْ يَرُدُّ
الْأَثَارِ ، أَوْ يَرِيدُ غَيْرَ الْأَثَارِ ، فَاتَّهَمْهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَلَا تُشْكِّنَ أَنَّهُ
صَاحِبُ هَوَى مُبْتَدِعٌ» !!

أقول: وهل الذي يطعنُ على القرآن الكريم ، أو لا يريد القرآن ،
ويريد أقوال الرجال ، هل هذا مُبتدع أم لا؟!) اهـ كلام المالكي.

وأقول :

إِنْ كَانَ أَمْرُ البربهاري بِالْأَخْذِ بِالسُّنْنَةِ ، وَفَهْمِ الْقُرْآنِ عَلَى ضَوْئِهَا : يَلْزُمُ
مِنْهُ رَدُّ الْقُرْآنِ - كَمَا زَعَمَ المالكي - : فَأُولَى النَّاسِ بِالظَّعْنِ عَلَيْيَ بن
أَبِي طَالِبٍ ! رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَجَمَاعَةُ غَيْرِهِ مِنْ أئمَّةِ الْإِسْلَامِ الْمُتَقْدِمِينَ عَلَى
البربهاري ! لِأَمْرِهِمْ بِفَهْمِ الْقُرْآنِ بِالسُّنْنَةِ ، وَجَعَلُهُمْ السُّنْنَةَ قَاضِيَّةً عَلَى
القرآن !

وإنْ كَانَ دَافِعُ الْمَالِكِيِّ لِقَوْلِ مَا سَبَقَ فِي الْبَرْبَهَارِيِّ ، هُوَ الْغِيْرَةُ عَلَى
كِتَابِ اللَّهِ الْكَرِيمِ : فَأَيْنَ غَيْرُهُ - الْمَزْعُومَةُ - مِنَ الرَّافِضَةِ ، وَهُوَ يُلَمِّعُهُمْ !
وَيُهَوِّنُ اخْتِلَافَنَا مَعْهُمْ ! وَيَتَصَرَّفُ فِي غَيْرِ مَوْطَنِهِمْ ! وَهُمْ مُجْمِعُونَ عَلَى
الْطَّعْنِ فِي الْقُرْآنِ ، بِأَنَّهُ نَاقِصٌ غَيْرَ تَامٍ ؟ ! وَمُجْمِعُونَ عَلَى رَدِّ كِتَابِ السُّنَّةِ
جَمِيعًا ، لِأَنَّهَا مِنْ رِوَايَةِ النَّاصِبَةِ ؟ !

* * * *

فصل

في زَعْمِهِ أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْخَنَابَلَةِ : التَّزْهِيدُ وَالشَّاهَلَ فِي كَبَائِرِ الذَّنَوبِ
وَالْمُوبِقَاتِ ! مَعَ التَّشَدُّدِ فِي أُمُورٍ مُخْتَلِفَةٍ فِيهَا ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

ثُمَّ قَالَ الْمَالِكِيُّ ص(١٦٦) فِي سِيَاقِهِ ذِكْرُ صَفَاتِ الْخَنَابَلَةِ بِزَعْمِهِ ،
تَحْتَ عَنْوَانَ «الْتَّزْهِيدُ وَالشَّاهَلُ فِي كَبَائِرِ الذَّنَوبِ وَالْمُوبِقَاتِ ، مَعَ التَّشَدُّدِ فِي
أُمُورٍ مُخْتَلِفَةٍ فِيهَا» :

(وَهَذَا خَلَافُ نُصُوصِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، فَضْلًا عَنِ السُّنْنَةِ ، قَالَ الْبَرْبَهَارِيُّ :
«إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ السُّنْنَةِ ، رَدِيءَ الْمَذْهَبِ وَالطَّرِيقِ»^(١) ، فَاسْقَأَ
فَاجْرًا ، صَاحِبَ مَعَاصِي ضَالًا ، وَهُوَ عَلَى السُّنْنَةِ : فَاصْحَبْهُ ، وَاجْلِسْهُ
مَعَهُ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ يَضُرُّكُ مَعْصِيَتَهُ !

وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ ، مُجْتَهِدًا فِي الْعِبَادَةِ ، مُتَقْشِفًا مُخْتَرِقًا بِالْعِبَادَةِ
صَاحِبَ هُوَيْ : فَلَا تُجَالِسْهُ ، وَلَا تَمْشِي مَعَهُ فِي طَرِيقِ «!!» اهـ .

وَالْجَوابُ مِنْ وِجْهِهِ :

أَحَدُهَا : بِإِصْلَاحِ مَا حَرَفَهُ الْمَالِكِيُّ فِي نَقْلِهِ مِنْ كِتَابِ
الْبَرْبَهَارِيِّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - وَإِتْمَامِهِ ، قَالَ الْبَرْبَهَارِيُّ ص(١٢٤) : (إِذَا
رَأَيْتَ الرَّجُلَ مُجْتَهِدًا فِي الْعِبَادَةِ ، مُتَقْشِفًا مُخْتَرِقًا بِالْعِبَادَةِ ، صَاحِبَ
هُوَيْ : فَلَا تُجَالِسْهُ ، وَلَا تَقْعُدُ مَعَهُ ، وَلَا تَسْمَعُ كَلامَهُ ، وَلَا تَمْشِي مَعَهُ

١ - هَكُذا عِنْدَ الْمَالِكِيِّ ، وَفِي كِتَابِ الْبَرْبَهَارِيِّ ص(١٢٣) : (رَدِيءَ الطَّرِيقِ وَالْمَذْهَبِ).

في طريق : فإني لا آمن أن تستحلني طريقة ، فتهلك معه .
ورأى يونسُ بن عَبْيُدِ ابْنَةً وقد خَرَجَ مِنْ عند صاحبٍ هو
فقال : «يا بُنْيَيْ مِنْ أين جئت؟». .
قال : مِنْ عند فلان .

قال : «يا بُنْيَيْ ، لأنَّ أراكَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِ خَنْشَى ، أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ
أَنْ أَرَاكَ تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِ فلان وفلان ، وَلأنَّ ثَلْقَى اللَّهَ يَا بُنْيَيْ زَانِيَا ،
فاسقاً ، سارقاً ، خائناً ، أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَلْقَاهُ بِقَوْلِ فلان وفلان ». .
الا شَرِيْ أَنَّ يُونسَ بن عَبْيُدِ ، قد عَلِمَ أَنَّ الْخَنْشَى ، لَا يُضْلِلُ ابْنَةً عن
دينه ، وَأَنَّ صاحبَ الْبَدْعَةِ يُضْلِلُهُ حَتَّى يَكْفُرُ؟!» اهـ كلام البربهاري .

الثاني : أَنَّ هَذَا لَيْسَ تهوييناً لِلْكَبَائِرِ وَالْمُوبِقَاتِ ! وَإِنَّمَا هُوَ تَعْظِيمُ
لِلْبَدْعَ وَالْمُخَدَّنَاتِ ، وَأَنَّهُ مَعَ عِظَمِ الرِّزْنَا ، وَالسُّرْقَةِ ، وَغَيْرِهِمَا مِنْ
الْمُعَاصِي وَالْفَجُورِ ، إِلَّا أَنَّ الْبَدْعَ أَعْظَمُ جُرْمًا ، وَصَحْبَةُ أَرْبَابِهَا أَشَدُ
ضَرَرًا ، مِنْ وَجْهِيْنِ :

أَحدهما: اغترارُ النَّاسِ بِالْمُبَدِّعِ ، إِذَا كَانَ مُظَهِّرًا لِلصَّالِحِ وَالْعِبَادَةِ ،
مِمَّا يَعْرُّفُ بَعْضُ الْعَامَّةِ ، وَمَنْ لَا بَصِيرَةَ لَهُ .

الثاني: أَنَّ الْمُبَدِّعَ يَتَّخِذُ بَدْعَتَهُ دِينًا يَتَدَيَّنُ بِهِ ، وَيَدْعُ إِلَيْهِ ، وَيَدْبُبُ
عَنْهُ ، وَيُجَادِلُ فِيهِ : فَخَطَرَ التَّأْثِيرُ بِهِ كَبِيرٌ .

أما العَصَاءُ : فَإِنَّهُمْ إِنْ لَمْ يَسْتَرُوا مَعَاصِيهِمْ وَيَخْجُلُوْا مِنْهَا ، لَمْ يَدْعُ
إِلَيْهَا . وَإِنْ دَعُوا إِلَيْهَا ، لَمْ يُسْتَجِبْ لَهُمْ ، لَظُهُورِ قُبْحِهَا لِلْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ .

وإن تأثر بهم أحد ، فهو أخفٌ من تأثره ببدعة مُبتدعٍ رَبِّما أخرجتهُ مِن
الإسلام جملة.

وليس بخافٍ على أحد : أن عُلماء المسلمين جمِيعاً ، ينهون عن
الكبار والمعاصي ، وعن صحبة أربابها ، وهم حين يجعلون البدع
والمبتدعة أثراً من العصاة والمعاصي ، فلبنان خطر البدع والمبتدعة ،
لا لتهوين العاصي والكبار .

* * * *

فصل

في زعمه أن البربهاري يقدّم الزُّنَّا و الفُسَاق و الخونة
على علماء الحنفية ! والمخالفين مع الحنابلة ! والرَّد عليه

ثم قال المالكي ص(١٦٦) :

(وقال أيضاً - يعني البربهاري - : «لأنَّ تلقى الله زانياً ، فاسقاً ، سارقاً ،
خائناً ، أحبَّ إلَيَّ مِنْ أَنْ تلقاه بقول فلان وفلان» !!)
أقول : ويقصد بفلان وفلان : علماء الحنفية ، أو المعتزلة ،
أو المخالفين مع الحنابلة . لكنَّ البربهاري يلقانا بقوله ، وقول الأوزاعي ،
وحمَّاد بن زيد ! وهم على فضليهم ، بشَّرَ يَصْحُّ أنْ يُقال فيهم ، فلان
وفلان . وهذا تناقض ، ولا بدَّ مِنْ مَنْهِجٍ يَخْمِي مِنَ التَّنَاقُض) اهـ .

والجوابُ مِنْ وجوه ثلاثة:

أحدُها : أنَّ ما عابَهُ المالكي على البربهاري ، ونسبةُ إليه ، ليس مِنْ
قوله ! وإنما هو مِنْ كلام يونس بن عَبْيُود ، أحد أئمَّة التابعين وحُفَّاظِهم ،
وحيثُه مُخْرَجٌ في الصَّحَاح السَّتَّة ، وقد ذكرنا نَصَّهُ في الفَصل السَّابق .
الثَّانِي : أنَّ مُرَادَ يونس بن عَبْيُود (فلان وفلان) : عَمْرُو بْنَ عَبْيُود ،
كما في بعضِ سَخَّنَاتِ كتاب البربهاري ، وذلك مذكورٌ في حاشية طبعته !
وقد ذكر الذهبيُّ قِصَّةً يونس بن عَبْيُود مع ابنه ، وفيها التَّصرِيف
بِعَمْرُو بْنَ عَبْيُود . فذكر الذهبيُّ في «سِيرِ أعلامِ النَّبَلَاء» (٢٩٤ / ٦) :

(أَنْ خُوِيلٌ - يعنى ختن شعبة - قال : كُنْتُ عِنْدَ يُونِسَ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ :
يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، تَنَاهَا عَنِ الْمُجَالَسَةِ عَمْرُو بْنُ عَبْيَنْ ، وَقَدْ دَخَلَ عَلَيْهِ ابْنُكَ؟!)

قال : ابني !!

قال : نعم.

فَتَغْيِيَظُ الشَّيْخَ ، فَلَمْ أَبْرُخْ حَتَّى جَاءَ ابْنُهُ ، فَقَالَ : يَا بْنَيَّ ، قَدْ عَرَفْتَ
رَأْيِي فِي عَمْرُو ثُمَّ تَدْخُلُ عَلَيْهِ؟!

قال : كَانَ مَعِيْ فَلَانَ ، وَجَعَلَ يَعْتَذِرُ.

قال : أَنْهَاكَ عَنِ الزَّنَنَا ، وَالسَّرْقَةِ ، وَشَرْبِ الْخَمْرِ ، وَلَا أَنْ تَلْقَى اللَّهُ
بِهِنْ ، أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَلْقَاهُ بِرَأْيِ عَمْرُو وَأَصْحَابِ عَمْرُو) أَهـ .
فَمُرَادُ هَذَا الْإِمَامِ الْكَبِيرِ ، ظَاهِرٌ ، وَلَمْ يُرِدِ الْحَنْفِيَّةُ الَّذِينَ أَقْحَمُوهُمْ
الْمَالِكِيَّ لَهُوَ فِي نَفْسِهِ وَمَرْضٌ !

وَيَظْهَرُ هَنَا : تَحْذِيرُ يُونِسَ - رَحْمَهُ اللَّهُ - لَابْنِهِ مِنِ الْمَعَاصِي ، وَتَبِيَّنُهُ
لَابْنِهِ أَنَّهَا مَعَ عِظَمِهَا ، وَنَهِيُّهُ لَهُ عَنْهَا ، إِلَّا أَنَّ بَدْعَةَ عَمْرُو بْنُ عَبْيَنْ
أَعْظَمُ ، لَأَنَّهَا كُفْرٌ.

الثَّالِثُ : أَنَّ قِيَاسَ الْمَالِكِيَّ : عَمْرُو بْنُ عَبْيَنْ وَأَصْحَابِهِ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ
الْمُرْتَدِّينَ ، بِائِمَّةِ الْإِسْلَامِ ، كَالْأَوْزَاعِيِّ ، وَحَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ : قِيَاسٌ فَاسِدٌ ، يَدُلُّ
عَلَى ضَلَالِهِ وَجَهْلِهِ.

فصل

في زعمه أنّ من صفات الحنابلة : التقارب مع اليهود والنصارى !
والتشدد على المسلمين ! والرّد عليه

ثم قال المالكي ص(١٦٧) في سياقه صفات الحنابلة بزعمه ثخت
عنوان «الْتَّقَارُبُ مَعَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، وَالتَّشَدُّدُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ» :
(من سمات كتب العقائد عند غلاة الحنابلة ، أنّهم يتسهّلون مع اليهود
والنصارى ، ويُفضّلون مُخالطتهم ، وما كلّتهم على إخوانهم المسلمين .
نقل البربهاري أثراً يقول^(١): «أَكُلْ مَعَ يَهُودَى وَنَصَارَانِى ، وَلَا أَكُلْ
مَعَ مُبْتَدِعٍ!!» اهـ.

والجواب من وجهين :

أحدهما : أنّ صاحب هذا القول ليس بمحبّلي ، لا من الغلاة !
ولا من المعتدلين ! وهو الإمام العابد الكبير الفضيل بن عياض
(ت ١٨٧هـ) من أئمة العلم والرّهاد والحديث ، احتجّ به الشّيخان .
الثاني : أنّ عدم موافقته للمبتدع ومشاربته ، والأكل مع اليهودي
والنصراني ، ليس لقرب اليهود والنصارى مينا ! ولا لخفّة ضلالهم !
ولكن مخافة إضلال هذا المبتدع بخلسيه وموافقته ، لاستدلاله على
ضلالاته بمتشابه القرآن وتحريفه الكلم عن مواضعه فربما زل سامعاً لجهله .

١ - كذا في كتاب المالكي .

أَمَا الْيَهُودِيُّ وَالنَّصْرَانِيُّ ، فَضْلًا لَهُمَا ظَاهِرٌ بَيْنَهُمَا .
هَذَا مُرَادُ الْأَئمَّةَ مِنْ هَذَا وَأَمْثَالِهِ ، وَيُرَاعُونَ فِي كُلِّ ذَلِكَ الْمُصْلَحَةِ ،
أَلَمْ يَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هَجَرَ الْثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا ، وَاشْتَدَّ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ ، مَعَ
صَلَاحِهِمْ وَصِدْقِهِمْ ، وَلَمْ يَهْجُرُ الْمَنَافِقِينَ ، مَعَ كُفْرِهِمْ ، وَكِذْبِهِمْ !؟
فَهَلْ يَقُولُ أَحَدٌ : إِنَّ الْمَنَافِقِينَ أَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ صَحَابِهِ
الصَّالِحِينَ !؟

أَوْ أَنَّهُ ﷺ يُقَارِبُ مَعَ الْمَنَافِقِينَ ! وَيَتَشَدَّدُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ !
إِنَّمَا كَانَتْ مَصْلَحَةُ الْثَّلَاثَةِ الْمُخَلَّفِينَ فِي هَجْرَتِهِمْ ، لِيَتُوبُوا
وَيَصْدِقُوا اللَّهَ ، وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، وَيَعْفُو - سَبَحَانَهُ - عَنْ زَلَّتِهِمْ ، فَيَكُملُ
أَجْرُهُمْ ، وَيَسْتَقِيمُ أَمْرُهُمْ .
أَمَا الْمَنَافِقُونَ : فَلَا خَيْرٌ فِيهِمْ ، وَلَا رَجَاءٌ لِاستقامةٍ حَالَهُمْ .

فصل

في زَعْمِهِ أَنَّا لَا نَخْشَى إِلَّا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ! أَمَّا الْكُفَّارُ فَلَا !
والرَّدُّ عَلَيْهِ

ثُمَّ قَالَ الْمَالِكِيُّ ص (١٦٧) :

(وَنَحْنُ إِلَى الْيَوْمِ ، لَا نَخْشَى إِلَّا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا نَحْذِرُ إِلَّا مِنْهُمْ ، وَلَوْ جَاءَ مُسَافِرٌ مِنْ بَرِّيْطَانِيَا أَوْ أَمْرِيْكَا ، لَمَا اسْتَنْكَرْنَا شَيْئًا ، لَكِنْ لَوْ قَالَ : جَئْنَتُ مِنْ سَلْطَنَةِ عُمَانَ ، أَوْ مِنْ دُولَةِ إِيْرَانَ ، لَنَظَرْنَا إِلَيْهِ شَزَرًا !! لَأَنَّ عُمَانَ إِيَاضِيَّةُ ، وَإِيْرَانَ فِيهَا أَغْلَبِيَّةُ شِيعِيَّةٍ ، وَلَا بُدُّ أَنْ نَسْأَلَ صَاحِبَنَا : لِمَاذَا سَافَرْتَ إِلَى هَنَاكَ ؟ !)

وَلَوْ عَلِمْنَا بِهِ قَبْلِ سَفَرِهِ ، لَحَذَرْنَاهُ مِنْهُمْ كَثِيرًا ، بَيْنَمَا لَا نَحْذِرُهُ مِنْ الْيَهُودِ وَلَا النَّصَارَى ، بَلْ وَلَا مِنَ الْمُلْحِدِينَ !! وَلَنَا فِي هَذَا ، تَأْوِيلَاتٌ وَاعْتِزَارَاتٌ ، لَا يَسْعَنِي اسْتِعْرَاضُهُمَا ، وَلَا الجَوابُ عَلَيْهِمَا) اهـ
وَالجَوابُ مِنْ وِجْهِهِ :

أَحَدُهَا : أَنَّ خَشْيَةَ الْمَالِكِيِّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ! وَنَحْذِيرَهُمْ مِنْهُمْ ! وَعَدَمُ اسْتَنْكَارِهِ عَلَى الْمَسَافِرِينَ لِبَرِّيْطَانِيَا وَأَمْرِيْكَا وَغَيْرِهِ مِنْ بَلَادِ الْمُشَرِّكِينَ : أَمْرٌ يَخْصُّهُ ، يَدْلُلُ عَلَى ضَعْفِ دِيَانَتِهِ ، وَجَهْلِهِ.

أَمَّا الْحَنَابَلَةُ وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَئْمَاءِ الْمُسْلِمِينَ : فَيُحَرِّمُونَ السَّفَرَ لِبَلَادِ الْكُفَّارِ ، بَرِّيْطَانِيَا وَأَمْرِيْكَا وَغَيْرِهِمَا ، إِلَّا لِضَرُورَةٍ أَوْ مَصْنَلَحَةٍ رَاجِحةٍ

للمسلمين ، قال الإمام ابن قيم الجوزي الحنبلي - رحمه الله - في «زاد المعاد» (١٢٢/٣) : (وَمَنْعَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ إِقَامَةِ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَ الْمُشْرِكِينَ ، إِذَا قَدِرَ عَلَى الْهِجْرَةِ مِنْ بَيْنِهِمْ وَقَالَ : أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يَقِيمُ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ».

قيل : يا رسول الله ، ولِمَ ؟

قال : «لَا تَرَاءَى نَارًا هُمَا».

وقال : «مَنْ جَاءَ الْمُشْرِكَ وَسَكَنَ مَعَهُ ، فَهُوَ مِثْلُهِ» إلى آخر كلامِهِ ، وَنَحْوِهِ عِنْدَ ابْنِ قَدَّامَةَ - رَحْمَهُ اللَّهُ - فِي «الْمَغْنِي» (١٤٩/١٥٢).

فَإِذَا حَرَمَ الْبِقَاءَ فِي أَرْضِ الْمُشْرِكِينَ ، وَهِيَ مَوْطِنُ ذَلِكَ الْمَقِيمِ ، فَكِيفَ يَجُوزُ السَّفَرُ مِنْ بَلَادِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى بَلَادِ الْمُشْرِكِينَ؟!

وَقَدْ أَفْتَى عُلَمَاءُ بِلَادِنَا الْمُعاصرُونَ وَالسَّابِقُونَ - رَحْمَ اللَّهُ مَيْتَهُمْ ، وَحَفَظَ حَيَّهُمْ - بِحُرْمَةِ السَّفَرِ إِلَى بَلَادِ الْكُفَّارِ ، إِلَّا لِمُسَوْغٍ شَرْعِيٍّ ظَاهِرٍ.

وَأَصْدَرَتْ «الْكَجْنَةُ الدَّائِمَةُ لِلْبُحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ» بِدارِ الإِفْتَاءِ ، بِالْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السَّعُودِيَّةِ : عِدَّةُ فتاوىٍ ، تُحَرِّمُ السَّفَرَ إِلَى بَلَادِ الْكُفَّارِ ، وَمَا يَعْلَقُ بِذَلِكَ ، وَمِنْ جَلَّ الْمُوقِّعِينَ عَلَيْهَا :

سَماحةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّزَاقِ عَفِيفِي رَحْمَهُ اللَّهُ .

وَفَضْيَلَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّزَاقِ عَفِيفِي رَحْمَهُ اللَّهُ .

وَفَضْيَلَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ بْنِ قَعْدَةَ ، شَفَاهُ اللَّهُ ، وَمَتَّعَهُ بِالصَّحَّةِ وَالْعَافِيَّةِ.

وفضيلة الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان ، حفظه الله .
وفضيلة الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد ، حفظه الله .

الثاني: أن السَّفَرَ إِلَى بَلَادِ الْمُسْلِمِينَ ، الَّتِي فِيهَا مُبْتَدَعَةٌ قَلُّوا
أَمْ كَثُروا ، إِنْ لَمْ يُخْشَى عَلَى دِينِ الْمُسَافِرِ إِلَيْهَا : جَائِزٌ ، وَبِدْعَتِهِمْ
وَضَلَالُهُمْ ، لَا تَجْعَلْ بَلَادَهُمْ بَلَادَ كُفْرٍ وَشَرٍّ .

الثالث: أَنَّ مَا نَسْبَةُ الْمَالِكِيِّ إِلَى الْخَنَابَةِ ، مِنْ تَشْدِيدٍ عَلَى الْمُسْلِمِينَ !
وَتَسَاهَلَ مَعَ الْكَافِرِينَ ! : بَاطِلٌ كَمَا سَبَقَ ، إِلَّا أَنَّ الْمَالِكِيِّ هُوَ الْوَاقِعُ فِيهِ !
فَإِنَّ كَتَبَهُ وَآبَحَاثَهُ الْهَزِيلَةُ ، كُلُّهَا فِي الطَّعْنِ فِي الصَّحَابَةِ ، أَوْ بْنِي أُمَّيَّةِ ،
أَوْ بْنِي الْعَبَّاسِ ، أَوْ فِي عُلَمَاءِ الْخَنَابَةِ ، أَوْ أَئِمَّةِ السَّلْفِ وَالْتَّابِعِينَ ، وَغَيْرِهِمْ
مِنْ مَشَايخِ الْإِسْلَامِ ، أَمَّا الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ، فَلَمْ نَرَ لَهُ شَيْئًا فِيهِمْ قَطُّ ،
لَا قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا !! وَقَدْ نَبَهْنَا عَلَى هَذَا فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ ، عِنْدَ ذِكْرِنَا
تَنَاقُضَاتِ الْمَالِكِيِّ وَكَثْرَتِهَا .

فصل

في رَمْيِهِ الْخَنَابَلَةِ بِمُخَالَفَةِ الْمَرْوِعَةِ ! لِفَرَّاجِهِمْ بِمَصَائِبِ خُصُومِهِمْ مِنْ
أَهْلِ الْبَدْعِ ، وَالرَّدَّ عَلَيْهِ

ثُمَّ قَالَ الْمَالِكِيُّ ص (١٦٨) :

(رَوَى الْخَلَالُ الْخَنَبَلِيُّ فِي «كِتَابِ السُّنَّةِ» (١٢٩/٥)^(١) : أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ [سُئِلَ]^(٢) : هَلْ يَأْتِمُ الرَّجُلُ يَفْرَحُ بِمَا يَنْزَلُ بِأَصْحَابِ ابْنِ أَبِي دَؤَادَ «الْمَعْتَزَلِيِّ»؟ فَقَالَ : وَمَنْ لَا يَفْرَحُ بِهَذَا؟

قَيْلَ لَهُ : إِنَّ ابْنَ الْمَبَارِكَ قَالَ : الَّذِي يَنْتَقِمُ مِنَ الْحَجَاجَ ، هُوَ يَنْتَقِمُ لِلْحَجَاجَ مِنَ النَّاسِ .

قال: أي شيء يشبه هذا من الحجاج؟! هؤلاء أرادوا تبديل الدين !!
أقول: أنا أستبعد هذا عن أحمد، لكن هذا الأثر وأمثاله، يدل على فرحة الخنابلة بحصول المصائب لخالفتهم !! وهذا خلاف المروءة،
فضلاً عن مخالفته لرحمة الإسلام وتعاليمه) اهـ.
والجواب من وجوه:

أحدها: أن هذا أثر صحيح، ثابت عن أحمد رضي الله عنه، فرواوه
الخلال عن أبي بكر المروذى، وهو عن أحمد، وهؤلاء أئمة ثقات كبار.

١ - كذا في كتاب المالكي، والصواب: (١٢١/٥).

٢ - ما بين المعقوفين ليس في كتاب المالكي، ولا يستقيم الكلام إلا به.

الثاني: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ الْمُسْلِمُ ، يَفْرَحُ بِعِزٍّ وَحِيَاةٍ مَّنْ يَكُونُ فِي عِزٍّ وَحِيَاةٍ : نَصْرٌ لِلإِسْلَامِ ، وَإِظْهَارٌ لِلْمُسْلِمِينَ ، وَيَخْرُجُ إِذَا تَخَلَّفَ ذَلِكَ : كَانَ الْفَرَحُ بِمَا يَكُونُ لِأَصْحَابِ ابْنِ أَبِي دَوَادَ مِنْ مَصَابِ: مَشْرُوعًا ، بَلْ مَسْنُونًا ، لَحْمَلُهُمُ النَّاسُ عَلَى الْكُفْرِ ، وَقَاتَلُهُمُ ُلْمَاءُ الْأُمَّةِ ، وَحُفَاظَاهَا ، وَسَجَنُهُمُ الْبَقِيَّةُ الْبَاقِينَ وَتَعذِيبُهُمْ . أَفَيَكُونُ هَذَا مَمْنُوعًا ، وَيَكُونُ فِعْلُ الْمُعْتَزَلَةِ بِالْأُمَّةِ وَالْأَئمَّةِ حَمْوَدًا؟!

الثالث: أَنَّ مُرَادَ ابْنِ الْمَبَارِكَ فِي قَوْلِهِ سَابِقًا : أَنَّ مَنْ يَذْكُرُ الْحَجَاجَ ، بِمَا لَيْسَ فِيهِ . وَيَبْغِي عَلَيْهِ ، فَإِنَّ الَّذِي سَيَتَقَمِّمُ مِنْ الْحَجَاجِ وَبِغَيِّهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَعُلَمَائِهِمْ ، سَيَتَقَمِّمُ مِمَّنْ يَبْغِي عَلَى الْحَجَاجِ نَفْسِهِ .

وَلَعْنُ الْحَجَاجَ ، وَذِكْرُ ظُلْمِهِ بِحَقِّ : لَيْسَ فِيهِ مَصْلَحةٌ مَرْجُوَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ ، بِخَلَافِ الطَّعْنِ فِي الْمُبَتَدِعَةِ ، وَتَحْذِيرِ النَّاسِ مِنْهُمْ ، وَبِيَانِ ضَلَالِهِمْ ، فَإِنَّ هَذَا فِيهِ سَلَامَةٌ مُعْتَدَلَاتِهِمْ ، وَصَوْنًا لِدِينِهِمْ .

الرابع: أَنَّ رَعْمَ الْمَالِكِيِّ ، أَنَّ هَذَا خَلَافُ الْمَرْوَةِ ! وَمُخَالِفٌ لِرَحْمَةِ الإِسْلَامِ وَتَعَالِيمِهِ: بَاطِلٌ ، وَكَيْفَ تَنْفِي الْمَرْوَةُ عِنْهُ ، إِذَا طُعِنَ فِي أَعْدَاءِ السُّلْطَةِ وَأَهْلِ الْبَدْعِ ! وَلَا تَنْفِي عَنْهُ وَهُوَ يَطْعَنُ فِي مَعَاوِيَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، بَلْ فِي مُسْلِمَةِ الْفَتْحِ جَمِيعًا ، وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الصُّحْبَةِ ، وَيَطْعَنُ فِي أَئمَّةِ التَّابِعِينَ ، وَجَمَاعَاتِ غَيْرِهِمْ مِنْ أَئمَّةِ الْمُسْلِمِينَ؟!

أَمَّا رَحْمَةُ الإِسْلَامِ : فَفِي اسْتِقَامَةِ النَّاسِ عَلَى دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَدُعُوتِهِمْ إِلَيْهِ ، وَتَحْذِيرِهِمْ مِمَّا يُخَالِفُهُ ، بَلْ ضَرْبٌ رَقَابٌ أَعْدَائِهِ ، لِيَقِنَّ

صافياً كما أنزل على محمد ﷺ ، ولنا أسوة حسنة ، في أمرٍ ^{يُعَلِّمُهُ بعْضُ}
أصحابه بقتل ذلك الظاهري ، الذي كان يُصلّي ، وفي ضرب عمر
رضي الله عنه لصبيح بن عَسَلَ ، وشجّه لرأسيه بالدُّرَّةِ ، وقتال عليٍّ
رضي الله عنه للخوارج .

فَفِعْلُهُمْ غَايَةُ الْبَيْرَ وَالرَّحْمَةِ ، إِلَّا عِنْدَ الْمَنَافِقِينَ وَالْمُرْجِفِينَ
وَالْمُبْطِلِينَ.

* * * *

فصل

في زعمه أنَّ مِن صفات الحنابلة : الحكمُ الجائر على نيات الآخرين !
والرَّدُّ عليه

ثُمَّ قال المالكي ص(١٦٨) في سياقه صفات الحنابلة بزعمه ، تختَ عنوان «الحكمُ الجائر على نيات الآخرين» :
(رَوَى الْخَلَالُ عَنْ أَحْمَدَ (١٢١/٥): «مَا أَحَدٌ أَضَرَّ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ مِنْ
الْجَهَمِيَّةِ ، مَا يُرِيدُونَ إِلَّا إِنْطَالَ الْقُرْآنِ ، وَأَحَادِيثَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَعَلَى آلهِ وَسَلَّمَ».

أقوال: وهذا وأشباهُه ، استبعدُه عن أحمد أيضًا ، وهو مَرْوُيٌّ بكثرة
في كتب الحنابلة ، وقد سبقتْ أحكامٍ جائرةٍ مِنْ هذَا النَّوْعِ فِي فَقَرَاتٍ
سابقة) اهـ كلام المالكي.

والجوابُ مِنْ وجوهِ:

أحدُها : أَنَّ هذَا الْأَثْرَ ، ثَابَتْ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ، صَحِيحٌ عَنْهُ ،
مُشْتَهِرٌ بِهِ ، وَجَاءَ تَخْوِهُ عَنْ غَيْرِهِ مِنِ السَّلْفِ رَحْمَهُمُ اللَّهُ .
والمالكي يَعْلَمُ هذَا ، لَذَا أَشَارَ إِلَى كُثْرَةِ روَايَتِهِ فِي كتبِ الحنابلة ،
وهو مَرْوُيٌّ أيضًا عِنْدِ غَيْرِهِمْ ، فَيَلْزَمُهُ أَحَدُ أَمْرَيْنِ :
• إِمَّا أَنْ يُكَذِّبُهُمْ ، وَيَرُدُّ روَايَاتِهِمْ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ، بِهَذَا الْأَثْرِ وَغَيْرِهِ .
• وَإِمَّا أَنْ يُصَدِّقَهُمْ ، وَيَأْخُذَ بِقَوْلِهِمْ .

فإن كان الأول : لم يوفقه على ذلك أحد ، والخنابلة من أئمة الدين ، وعلماء المسلمين ، فقهاءاً ومحدثين ، والطعن فيهم ، طعن في جماعاتٍ من علماء المسلمين بغير حق .

وإن كان الثاني : لزمه الطعن في الإمام أحمد ! وهذا ما يحاول المالكي تجنبه ، خوفاً من المسلمين ، وعلمما منه بعدم رضاهم ، بالطعن في أحد جبال العلم ، والحفظ ، والزهد ، والورع .

الثاني : أن حكم الإمام أحمد ، ليس حكماً على النبات ، ولا المغيبات ، وإنما هو حكم على الجهمية بأعمالهم الظاهرة ، وأقوالهم المشتهرة ، بل والمتواترة .

فإنهم لم يتركوا آية في أسماء الله أو صفاته ، أو في أمور الآخرة ، أو في أمور الغيب عامة : إلا حرقوها ، وأخرجوها عن ظاهرها إلى معانٍ أخرى ، مخالففة لتأويلها الصحيح ، ولبقية كتاب الله وسنته رسوله ﷺ ، وما عليه السلف الصالح ، وأئمة الهدى .

وكذلك فعلوا بالسنة ، حين ردواها بأنواع التكاليف .

وما قبلوه منها : فعلوا به كما فعلوا بآيات القرآن ، وهذا عين الإبطال ، بل وأخبثه ، لأنخداع بعض العامة والراغع ، بما قد يسمعونه منهم ، من متشابه القرآن وغيره .

فصل

في زَعْمِهِ أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْخَنَابَةِ : الْأَمْرُ بِقُطْبِيَّةِ الرَّحْمِ مِنْ أَجْلِ الْعِقِيلَةِ !
وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

قال المالكي ص(١٦٩)، في سياقه صفات الخنابلة بزَعْمِهِ ، تحت عنوان «الأمر بقطبيّة الرَّحْمِ مِنْ أَجْلِ الْعِقِيلَةِ!!»:
(الله عزّ وجلّ أَمْرَ بصلة الرَّحْمِ ، ولو كَانَ الْأَرْحَامُ كُفَّارًا . وأَخْصَّ
الْأَرْحَامَ هَمَا الْوَالِدَانِ ، فَأَمْرَ اللَّهُ عزّ وجلّ بِالإِحْسَانِ إِلَى الْوَالِدِينِ ،
وَلَوْ كَانَا كَافِرِيْنِ ، لَكُنْ لَا يَطِيعُهُمَا الْإِنْسَانُ إِذَا أَمْرَاهُ بِالْكُفْرِ .
أَمَّا أَصْحَابُ الْعَقَائِدِ مِنْ غُلَامِ الْخَنَابَةِ ، فَيَرَوْنَ أَنَّهُ يَحْبُّ عَلَى الْأَبِنِ
إِلَّا يُكَلِّمُ أَبَاهُ ، إِذَا كَانَ هَذَا الْوَالِدُ يَرَى أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ ، أَوْ تَوْقُّفٌ !!
«السُّنْنَةُ» لِلْخَلَالِ (١٤٣ / ٥) اهـ.

والجوابُ من وجوه :

أَحدهَا: أَنَّ اللَّهَ - عزَّ وجلَّ - ورَسُولُهُ ﷺ ، لَمْ يَأْمِرْ بِقُطْبِيَّةِ الرَّحْمِ مِنْ
أَجْلِ الْعِقِيلَةِ فحسب ، بل وَقَاتَلُهُمْ وَسَفَّلَهُمْ دَمَائِهِمْ ، وَالْبَرَاءَةُ مِنْهُمْ ، كَمَا هُوَ
هَذِي أَنْبِيَائِهِ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - نَوْحٌ مَعَ ابْنِهِ وَقَوْمِهِ ، وَإِبْرَاهِيمَ مَعَ
أَبِيهِ وَقَوْمِهِ ، وَلَوْطٌ مَعَ زَوْجِهِ ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ مَعَ قَوْمِهِ وَعَمِّهِ وَبْنِي عَمِّهِ ،
وَهَكُذا صَحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، وَأَئْمَاءُ الْمُهُدَّى الْمُقْتَدِينَ بِهِمْ .

قال سبحانه وتعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادِرُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا أَبْأَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيَدْخُلُهُمْ جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْنِهَا الْأَنْهَارُ خَلِيلِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

قال الحافظ ابن كثير عندها في «تفسيره» :

(وقد قال سعيد بن عبد العزيز وغيره : أنزلت هذه الآية - ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ إلى آخرها - في أبي عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح حين قُتل أباه يوم بدر ، وهذا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، حين جعل الأمر سورى بعده في أولئك السّة: «ولو كان أبو عبيدة حياً لاستخلفته».

وقيل في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانُوا أَبْأَاءَهُم﴾: نزلت في أبي عبيدة قاتل أباه يوم بدر.

﴿أَوْ أَبْنَاءَهُم﴾ في الصديق هم يومئذ بقتل ابنه عبد الرحمن.

﴿أَوْ إِخْوَانَهُم﴾ في مصعب بن عمير ، قاتل أخيه عبيد بن عمير يومئذ.

﴿أَوْ عَشِيرَتَهُم﴾ في عمر قاتل قريباً له يومئذ أيضاً . وفي حمزة وعلي

وعبيدة بن الحارث ، قاتلوا عتبة وشيبة والوليد بن عتبة يومئذ ، فالله أعلم).

ثم قال ابن كثير: (ومن هذا القبيل : حين استشار رسول الله ﷺ المسلمين في أسارى بذر ، فأشار الصديق بياناً يقادوا ، فيكون ما يؤخذ منهم قوّة للمسلمين ، وهم بنو العُمُّ والعشيرة ، ولعل الله تعالى أن يهديهم .

وقال عمر : لا أرى ما رأى يا رسول الله ! هل ثمكثني من فلان - قريب لعمر - فاقتله ، وتمكّن علينا من عقيل ، وتمكّن فلاناً من فلان ، ليعلم الله أنه ليست في قلوبنا موادٌ للمشركين ، القصة بكمالها).

ثم قال ابن كثير: (وفي قوله تعالى: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾) سرٌّ بدیعٌ ، وهو أنه لما سخطوا على القراء والعشائر في الله تعالى ، عوّضهم بالرضا عنهم ، وأرضاهم عنه ، بما أعطاهم من النعيم المقيم ، والفوز العظيم ، والفضل العظيم) اهـ كلام ابن كثير رحمه الله.

والمحادثة لله ورسوله ﷺ : درجات ، فمنها ما يكون بالكفر والشرك ، كمحادثة المشركين واليهود والنصارى ، ومن ذلك أيضاً : محادثة الرافضة والجهمية والباطنية وأضرابهم .

ومن المحادثة أيضاً ، دون ذلك ، كمحادثة أهل البدع ، ممّن لم يخرجهم بدعهم من الإسلام .

ومنها دون ذلك ، كمحادثة العصاة وأصحاب الكبائر ، حتى جعل بعض الأئمة سلاطين الجحود المسلمين من المحاذين ، كسفيان رحمه الله وغيره.

ويجب في كُلّ نوع : الْهَجْرُ ، وَعَدَمُ الْمَوَادَةُ ، وَالْبَرَاءَةُ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَصْحَابِهَا ، وَتُضْحِيهِمْ ، وَرَجْرُهُمْ ، إِلَّا أَنَّهُمْ فِي ذَلِكَ دَرَجَاتٌ ، حَسْب درجاتٍ مُحَادِثَتِهِمْ.

إِلَّا إِنْ كَانَ فِي صِلَةِ أُولَئِكَ : مَصْلَحةٌ شَرِيعَةٌ رَاجِحةٌ ، فَتُرَاعَى الْمَصْلَحةُ ، عَلَيْهَا تَحْقَقُ .

الثَّانِي : أَنَّ مَا حَكَاهُ الْمَالِكِيُّ ، وَعَزَّاهُ «اللَّسْنَةُ» لِلْخَلَالِ (١٤٣/٥) : باطلٌ غَيْرُ صَحِيحٍ ، فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ ، مَا يُخَالِفُ مَا زَعَمَهُ الْمَالِكِيُّ ، وَهَذَا ظَصٌّ مَا عَنْدَ الْخَلَالِ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ ، قَالَ رَحْمَةُ اللَّهِ : (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّقِيبِ بْنِ أَبِي حَرْبٍ الْجَرَائِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَجُلٍ لَهُ وَالْدُّ وَاقْفِيٌّ ، فَقَالَ : «يَأْمُرُهُ وَيَرْفَقُ بِهِ» .

قُلْتُ : فَإِنْ أَبِي ! يَقْطَعُ لِسَانَهُ عَنْهُ ؟
قَالَ : «نَعَمْ») اهـ .

ثُمَّ قَالَ الْخَلَالُ : (وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَرْبٍ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَجُلٍ لَهُ أُخْتٌ أَوْ عَمَّةٌ ، وَلَا زَوْجٌ وَاقْفِيٌّ ؟
قَالَ : «يَلْتَقِي بِهَا ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهَا» .

قُلْتُ : فَإِنْ كَانَ الدَّارُ لَهُ ؟
قَالَ : «يَقْفُ عَلَى الْبَابِ ، وَلَا يَدْخُلُ» .

ثُمَّ قَالَ الْخَلَالُ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَصْرَمَ الْمُزَنِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ لَهُ رَجُلٌ : إِنَّ لِي أَخَا وَاقْفِيًّا ، فَأَقْطَعُ لِسَانَيِّ عَنْهُ ؟

قال : «نعم ، نعم» مَرَّتِين أو ثلَاثَة اهـ التَّقْلِيل مِن «السُّنْنَة» للخَلَال.

قُلْتُ :

هذا جَيْعٌ ما ذَكَرَهُ الْخَلَالُ رَحْمَهُ اللَّهُ ، فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي عَزَّ إِلَيْهِ الْمَالِكِيَّ
وَذَكَرَ فِيهِ مَا ذَكَرَ ، وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِمَّا زَعَمَهُ !

فَإِذَا ظَهَرَ هَذَا ، عَلِمْتَ بَغْيَيَ الْمَالِكِيَّ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ ص(١٦٩) بَعْدَ
كَلَامِهِ السَّابِقِ ، حِينَ قَالَ مُعَلِّقًا : (وَهَذَا مَا لَا أَعْلَمُهُ فِي طَائِفَةٍ مِن
الطَّوَافِ ، لِمَا لِلْوَالَّدِينِ مِنْ مَكَانَةٍ كَبِيرَةٍ حَتَّى عَلَيْهَا الْإِسْلَامُ .

وَقَدْ سَمِعْنَا فِي زَمَانِنَا هَذَا ، بَنْ يَهْجُرُ وَالدِّيَهُ ، لِأَدْنَى مُخَالَفَةٍ ، سَوَاءٌ
فِي الْعَقَائِدِ أَوِ الْأَحْكَامِ !!

وَهَذِهِ نَتْيَاجَةٌ طَبِيعِيَّةٌ ، هَذِهِ الْكِتَبَ يُحِبُّ إِلَّا تُعَصِّبَ مِنْهَا !! مَا دُمْنَا
نُصَحَّحُ مَضَامِينَهَا !! اهـ كَلَامُهُ .

وَهَذِهِ نَتْيَاجَةٌ فَاسِدَةٌ ، بِمَقْدِمَةٍ كَاذِبَةٍ ، كَمَا بَيَّنَنَا سَابِقًا .

وَلَا أَدْرِي هَلْ الْمَالِكِيَّ يَعْنِي بِمَنْ سَمِعَ بِهِ فِي زَمَانِنَا هَذَا ، أَنَّهُ يَهْجُرُ
وَالدِّيَهُ لِأَدْنَى مُخَالَفَةٍ سَوَاءٌ فِي الْعَقَائِدِ أَوِ الْأَحْكَامِ : ذَلِكَ الْعَاقِقُ ! الَّذِي كَانَ
يَكْرَهُ أَبَاهُ وَيَعْقُلُهُ ، لِيَدْبُرُهُ عَنِ الْمَعاْوِيَةِ ، وَشِدَّتِهِ عَلَى زَوْجِهِ ، لَا نَحْرَافُهُ عَنِهِ
أَوْ لَا ؟ !؟ وَالْمَالِكِيَّ يَعْلَمُ مَنْ أَعْنِي !!

فصل

في زَعْمِهِ أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْحَنَابَلَةِ : النَّصْبُ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ ،
وَبِيَانِ حَكْمِ الرَّافِضِةِ

ثُمَّ قَالَ الْمَالِكِيُّ صِنْ (١٧٠) فِي سِياقِهِ صَفَاتِ الْحَنَابَلَةِ بِزَعْمِهِ تَعْتَدُ
عَنْوَانَ «النَّصْبِ» : (هَذَا الْمَوْضِعُ فِي غَايَةِ الْأَهْمَىَّةِ ، لَأَنَّ أَكْبَرَ
الْفِرَقِ إِلَيْهِ الْمُسْلِمَةِ الَّتِي يَتَّبَعُونَ وَيَبْيَنُونَهَا خُصُومَةً شَدِيدَةً ، هِيَ الشِّيَعَةُ .

صَحِيحٌ أَنَّ جُذُورَ هَذِهِ الْخُصُومَةِ كَانَتْ فِي الْقَرْنِ الْأَوَّلِ ، إِذْ لَجَأَ
بَنُو أُمَّيَّةَ ، إِلَى الْفَتَنَكِ بِمُجْهِيِّ أَهْلِ الْبَيْتِ وَإِذْلَالِهِمْ ، فَقَتَلُوا حُجَّاجَ بْنَ عَلَيِّ
صَبَرًا فِي عَهْدِ مَعَاوِيَةَ ، لَأَنَّهُ أَنْكَرَ سَبَّ عَلَيْهِ عَلَى الْمَنَابِرِ ، وَقَتَلُوا عَمْرُو بْنَ
الْحَمَّاقِ الْخُزَاعِيَّ ، وَكَانَ مِنْ لَقَيِّ الْئَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ،
وَهَاجَرَ إِلَيْهِ ، وَكَذَلِكَ كَانَ حُجَّاجَ بْنَ عَلَيِّ .

وَقَتَلُوا الْحَسَنَ بْنَ عَلَيِّ سَيِّدَ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ بِالسُّمِّ ، وَقَتَلُوا
أَخَاهُ الْحُسَيْنَ بِالسَّيْفِ ، وَارْتَكَبُوا مَجْزَرَةً كَرْبَلَاءَ اهـ .

وَالْجَوابُ مِنْ وِجْهِهِ :

أَحَدُهَا : أَنَّ جَمِيعَ مَا ذَكَرَهُ الْمَالِكِيُّ هُنَا ، كَانَ قَبْلَ أَنْ يُخْلَقَ أَهْمَدُ !
فَلَمْ يَكُنْ حِينَهَا أَهْمَدُ ! وَلَا صَاحِبُ لَأَهْمَدُ ! فَكَيْفَ تَكُونُ تَلْكَ أَفْعَالًا
لِلْحَنَابَلَةِ ؟ ! بَلْ صِفَةً مِنْ صِفَاتِهِمْ ؟ !

الثاني : أنَّ مَنْ وَلَيَ قُتِلَ حُبْرُ بنَ عَدَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : بَنُو أُمَيَّةَ ،
وَلِيَسَ الْخَنَابَلَةُ !

أَمَا عَمْرُو بْنُ الْحَمْقِ : فَاخْتَلَفَ فِي سَبَبِ مَوْتِهِ ، فَقَيْلٌ : قُتِلَ ، وَقَيْلٌ :
نَهَشَتْهُ حَيَّةً فَمَاتَ ، وَقَيْلٌ : إِنَّهُ قُتِلَ حَدًّا ، لَأَنَّهُ أَحَدُ الْأَرْبَعَةِ الَّذِينَ
دَخَلُوا عَلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَعَلَى جَمِيعِ الْأَحْوَالِ ، فَلَا عَلَاقَةَ لِلْخَنَابَلَةِ ، وَلَا حَشَى عُلَمَاءِ
الْمُسْلِمِينَ أَجْعَيْنَ بِهَذِهِ الْفِتْنَةِ . وَكَذَلِكَ سَمُّ الْحَسَنِ وَقَتْلُ الْحُسَيْنِ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَأَرْضَاهُمَا .

وَقَتْلُهُمَا مُصْرِنَيَّةٌ عَظِيمَةٌ ، وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي هَذَا شَيْئًا مِنَ التَّفْصِيلِ ،
فِي فَصْلٍ تَقْدُمْ .

الثَّالِثُ : أَنَّ الْخَنَابَلَةَ جَمِيعًا ، وَأَهْلَ السُّنْنَةِ عَامَّةً ، مُحِبُّونَ لِأَهْلِ
الْبَيْتِ ، مُقَدَّمُونَ لَهُمْ ، مُكْرِمُونَ لِمَقَامِهِمْ ، يَخْفَظُونَ وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِيهِمْ . وَهُمْ بَنُو هَاشِمٍ ، وَأَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدْ حَرُّمَتْ عَلَيْهِم
الزَّكَاةَ ، تَطْهِيرًا لَهُمْ ، إِكْمَالًا لِرَفْعِتِهِمْ ، إِظْهَارًا لِعِزَّتِهِمْ ، وَقَدْ ذُكِرْتُ فِي
مَوَاضِعَ تَقْدِمَتْ شَيْئًا مِنَ النَّقْلِ عَنِ الْخَنَابَلَةِ فِي ذَلِكَ .

الرَّابِعُ : أَنَّ الْمَالِكِيَّ رَمَى الْخَنَابَلَةَ بِالنَّصْبِ ، وَهُمْ بُرَاءُ مِنْهُ ، وَدَافَعَ
عَنِ الإِباضِيَّةِ ، وَهُمْ نَوَاصِبُ بْلَاشْكٍ ، يُجَاهِرُونَ فِي كِتَبِهِمْ بِسَبَبِ عَلَيِّ بْنِ
أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْ عَلَيِّ - وَلَعَنُهُمْ .

ويدافعُ كذلك عن الرَّوافض ، وهم نواصِب ، فَسَبَّهُم للحسَن بن عَلَيْ - رضي الله عنهمَا - مَشْهور ، وَتَسْمِيهِم لَهُ بُسَوْدٌ وجوه المؤمنين ! وخدِيعُهُم للحسَنِ - رضي الله عنه - إِظْهارُهُم لَهُ التُّصْرَةُ والقتال ، حَتَّى خَرَجَ مِن مَكَةَ هُوَ وَأَبْناؤهُ - وَكَانُوا بِهَا آمِنِين - وَبَرَزَ لَهُ عَدُوُّهُ : خَلَوْا بَيْنَهُ وَبَيْنِهِم ، لَيُسْفِكَ دَمُهُ الطَّاهِرِ .

وطَعْنُ الرَّافضَةِ في عَبْدِ اللهِ وَعَبْنِيِّ اللهِ ! ابْنَيِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المَطَّلِبِ - رضي الله عنهم - : ظَاهِرٌ غَيرُ خَافِرٍ ، وكذلِكَ طَعْنُهُم في أُمِّيِّ الْمُؤْمِنِينَ عائشَةَ بِنْتَ الصَّدِيقِ ، وَحَفْصَةَ بِنْتَ الْفَارُوقِ - رضي الله عنهم جَيْعاً - فَهُم الرَّوافضُ وَالنَّوَاصِبُ حَقًا .

وقدَّ بَيْنَ الْعَالَمَةِ الحُسَيْنِ الْمُوسَوِيِّ ، أَحَدُ عُلَمَاءِ الْحُوزَةِ التَّاجِفِيَّةِ في كتابِهِ «كَشْفُ الْأَسْرَارِ ، وَتَبْرِئَةِ الْأَئمَّةِ الْأَطْهَارِ» : طَعْنُ الرَّافضَةِ في الَّتِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ نَفْسِهِ ! وفي عَلَيْ رضي الله عنه ! وَعَزَّ ذَلِكَ كُلَّهُ ، لِصَادِرِهِمُ الْمُعْتَمَدةُ الْمُعْتَرَفَةُ ، بَلْ ذَكْرُ أَنَّهُ مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ آلِ الْبَيْتِ ، إِلَّا وَقَدْ طَعَنُوا فِيهِ وَانْتَقَصُوهُ !

الخامس : عَدُ الرَّافضَةِ مِنْ فِرَقِ الْمُسْلِمِينَ ، أَوْ دَاخِلَةُ فِيهِمْ : غَيْرُ مُسْلِمٍ ، فَهُمْ مُجْمِعُونَ عَلَى القِولِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ، وَعَلَى نَفْصِ الْقُرْآنِ ، وَعَلَى الطَّعْنِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عائشَةَ رضي الله عنها ، وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَأَحَادُهُذِهِ الْمَسَائلِ ، يَكْفُرُ صَاحِبُهَا بِإِجْمَاعِ الْأَئمَّةِ ، وَتَقْدِيمُ بِيَانِهِ .

وأنا أنقلُ هنا ، كلامَ بعضِ علماءِ الحنفيةِ ، في هؤلاءِ الرافضةِ ،
ليرى المالكيُّ اتفاقَ الحنابلةَ معَ غيرِهم مِنْ علماءِ المسلمينِ وأئمَّتهم ،
أحنافاً وغیرهم .

قالَ السَّيِّدُ الْمُطَهَّرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلَيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الْمَدْنِيِّ
الْخَنْفِيُّ ابْنُ قاضِيِّ الْعَرَبِ فِي رسالَتِهِ فِي «تَكْفِيرِ الشِّيَعَةِ»^(١) (٦١/١) :
(قَالَ فِي «الْوَجِيزِ» و«الْخُلاصَةِ») : «الرَّوَافِضُ إِنْ كَانَ يَسُبُّ الشِّيَخَيْنِ
وَيَلْعَنُهُمَا : فَهُوَ كَافِرٌ . وَإِنْ كَانَ يُفَضِّلُ عَلَيْهِمَا : فَهُوَ مُبْدِعٌ . وَمَنْ
قَدَّفَ عَائِشَةَ بِالزَّنَنَى : كَفَرَ» اهـ .

وقال (٦٢/١) : (قَالَ فِي «الْوَجِيزِ» و«الْخُلاصَةِ») : «مَنْ أَنْكَرَ خِلَافَةَ
أَبِي بَكْرٍ فَهُوَ كَافِرٌ فِي الصَّحِيحِ ، وَمُنْكِرٌ خِلَافَةَ عُمَرَ : كَافِرٌ فِي
الْأَصَحِّ» اهـ كلامُ السَّيِّدِ الْمُطَهَّرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدْنِيِّ الْخَنْفِيِّ ، ابْنِ
قاضِيِّ الْعَرَبِ فِي رسالَتِهِ فِي «تَكْفِيرِ الشِّيَعَةِ» .

وقال العالِمةُ زَيْنُ الْعَابِدِينَ بْنُ يَوسُفَ بْنُ مُحَمَّدَ بْنُ زَيْنِ الْعَابِدِينَ
الْكُورَانِيِّ - وَكَانَ مِنْ أئمَّةِ الْخَنْفِيَّةِ - فِي رسالَتِهِ «الْيَمَانِيَّاتِ الْمَسْلُولَةِ» ، عَلَى
الرَّوَافِضِ الْمَخْذُولَةِ^(٢) الَّتِي جَمَعَهَا لِبَيَانِ حَالِ الرَّافِضَةِ ، وَصَوَابِ تَكْفِيرِ

١ - أصلُه محفوظ بـ«مكتبة عارف حكمت» بالمدينة النبوية، برقم (عام ٦٩٨)، وهو بخط المؤلف
رحمه الله ، فرغ منه سنة ٩٩٠هـ .

٢ - طُبع عام (١٤٢٠هـ) ونشرته «مكتبة الإمام البخاري» ، بتحقيق ودراسة الدكتور المُرابط بن
محمد يسلم المُجتبى ، وأصله رسالة ماجستير ، مقدمة إلى «كلية الدعوة وأصول الدين» بالجامعة
الإسلامية بالمدينة المنورة ، ونالت درجة الامتياز .

مَنْ كَفَرُهُمْ ، وَالرَّدُّ عَلَى مُنْكِرِهِ ، قَالَ فِي أَوْلَاهَا وَاصْفَا رِسَالَةً تِلْكَ (ص ١٠٤-١٠٥): (نَاعِيَةً عَلَى الشِّيَعَةِ الشَّنِيعَةِ ، وَالرَّافِضَةِ البَشِيعَةِ بِالْإِكْفَارِ، حَاكِمَةً عَلَيْهِمْ بِمَبَايِنَ الدَّارِ، وَالخُلُودُ فِي دَارِ الْبَوَارِ ، مَعَ مَا سَمِحَتْ بِهِ فِي ذَلِكَ آرَاءُ أَكَابِرِ الْأَئِمَّةِ ، وَأَنْظَارُ عُلَمَاءِ الْأَمَّةِ ، الظَّاهِينَ فِي الظَّاهِرَةِ الْأَرْبَعَةِ الْمُسْتَقِيمَةِ ، السَّالِكِينَ مَسْلِكَ السُّنَّةِ الْقَوْنِيمَةِ، جَمَعْتُهَا وَأَنَا الْعَبْدُ الْمُفْتَقِرُ إِلَى اللَّهِ الْغَنِيِّ ، زَيْنُ الْعَابِدِينَ بْنُ يُوسُفَ ... الْكُورَانِيَّ بَعْدَمَا رَأَيْتُ بَعْضَ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ جَازِمًا بِكُفْرِ هُؤُلَاءِ الْمَارِقِينَ الْكَافِرِينَ ، وَبَعْضًا آخَرَ قَادِحًا فِي الْمُكَفِّرِينَ ، عِلْمًا مِنَ الْأَوَّلِ بِقَوَانِينِ الدِّينِ ، وَجَهْلًا مِنَ الثَّانِي بِالْحَقِّ الْمُبِينِ).

ثُمَّ قَالَ رَحْمَهُ اللَّهُ (ص ٢٩١-٢٩٤): (المَقَالَةُ التَّالِيَةُ : فِي إِفَتَاءِ الْعُلَمَاءِ بِكُفْرِهِمْ . قَدْ أَفَتَى بِذَلِكَ الْإِمَامُ مَالِكُ وَالْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَوَافَقَهُمَا كَثِيرُونَ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ كَمَا سَبَقَ فِي المَقَالَةِ التَّالِيَةِ ، نَقْلًا عَنِ الشَّيْخِ ابْنِ حَجَرِ . وَنَقْلًا لِالْقَاضِي عِيَاضٍ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ كِيفِيَّةُ عَقُوبَتِهِمْ مِنَ الْقَتْلِ وَغَيْرِهِ . وَكُلُّ ذَلِكَ مُفْصَلٌ فِي كِتَابِهِ الْمُسَمَّى بِـ«الشَّفَاءِ»... وَوَقَعَ فِي «الْفَتاوِيِ الْبِزَازِيَّةِ» الْقَوْلُ بِكُفْرِهِمْ ، لِقَوْلِهِمْ بِرَجْعَةِ الْأَمْوَاتِ إِلَى الدِّينِ ، وَإِنْكَارِهِمْ خِلَافَةَ الشَّيْخَيْنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ قِبَاحَاتِهِمْ ... وَقَالَ الْإِمَامُ فَخْرُ الْإِسْلَامِ الْبَزَدُوِيُّ فِي «أَصْوَلِهِ»: (وَقَدْ صَحَّ عَنِ أَبِي يُوسُفِ رَحْمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: نَاظَرْتُ أَبَا حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَسَالَةِ خَلْقِ الْقُرْآنِ سِيَّةً أَشْهَرَ، فَاتَّفَقَ رَأِيِّي وَرَأِيُّهُ عَلَى أَنَّ مَنْ قَالَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ فَهُوَ كَافِرٌ . وَقَدْ صَحَّ هَذَا

القولُ عَنْ مُحَمَّدٍ رَحْمَهُ اللَّهُ أَنْتَهِي . وَهُوَ صَرِيحٌ فِي كُفْرِ هُؤُلَاءِ الضَّالِّينَ، لَا تُفَاقِهِمُ الْمُعْتَزِلَةُ عَلَى كَوْنِ الْقُرْآنِ مَخْلُوقًا عَلَى مَا هُوَ مَسْطُورٌ فِي كِتَابِنَا وَكِتَابِهِمْ).

ثُمَّ قَالَ رَحْمَهُ اللَّهُ (ص ٢٩٥): (وَوَقَعَ فِي «الْفَتاوَى الشَّتَّارِخَانِيَّةِ»: أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ، فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ كَافِرٌ، وَكَذَا خِلَافَةُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وَنَقَلَ الْإِمَامُ الرَّازِيُّ فِي «الْتَّفْسِيرِ الْكَبِيرِ»: الْقَوْلُ بِكُفْرِهِمْ وَكُفْرِ الْخَوَارِجِ أَيْضًا).

ثُمَّ قَالَ (ص ٣٠٥): (المَقَالَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ حَالِ الْمُتَأْخِرِينَ مِنْهُمْ، وَحُكْمِ دَارِهِمْ، وَإِفْتَاءِ الْعُلَمَاءِ فِيهِمَا. اعْلَمُ أَنَّ مَا سَبَقَ هُوَ بَيَانُ حَالِ مُطْلَقِ الشِّيَعَةِ وَالرَّافِضَةِ، فَلَوْ تَنَزَّلَنَا عَنْ إِكْفَارِهِمْ جَمِيعًا، فَلَا شُكُّ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ مُتَأْخِرِي هَذِهِ الْفِرْقَةِ سَيِّمًا إِلَامَيْهِ، قَدِ التَّحْقَوْا بِالْفِرَقِ الْضَّالِّةِ كَمَا مَرَّ مُفَاصِلًا).

ثُمَّ قَالَ (ص ٣٢٣-٣٢٤): (وَمِنْ صَرَحَ بِإِكْفَارِهِمْ، وَأَفْتَى بِهِ فِيمَا بَلَغْنَا: الْعَالَمُ الزَّاهِدُ الْمُسْتَحْقُقُ الْمُدْقَقُ مُفْتَقِي الْتَّقْلِيدَيْنِ أُسْتَادُ الْفَرِيقَيْنِ : الْمَوْلَى أَبُو السُّعُودَ قَدَّسَ اللَّهُ سِرْهُ. وَمِنْهُمْ: الْعَالَمُ الْفَاضِلُ الْمُدْقَقُ الْحَافِلُ الْمَوْلَى جَلالُ الدِّينِ الدَّوَانِي، مَعَ كَمَالِ خِبْرَتِهِ بِحَالِ هُؤُلَاءِ الضَّالِّينَ. وَمِنْهُمْ: الْفَاضِلُ الْكَاملُ الْمَوْلَى عِصَامُ الدِّينِ الإِسْفَرايِّينِيُّ، مَعَ كَثْرَةِ مُمَارَسَتِهِ لَهُمْ، وَطُولِ مُؤَانِسَتِهِ بَهُمْ).

ثم قال (ص ٣٢٥): (وأيضاً أفتى بذلك رئيس المفسرين ، خالي العزيز المؤلَّ عَبْدُ الْكَرِيمِ الْكُورَانِي - ابن المؤلَّ المذكور- مُصنَّف «التفسيـر الواضح» وغَيْرِهِ مِن التصانيف المُعْتَبَرَة ، مع تبحُّرِهِ فِي العِلْمِ وَكَمَالِ خِبْرِتِهِ بِحَالِ هَؤُلَاءِ الضَّالِّينَ).

ثم قال رحمه الله (ص ٣٣١): (خاتمة في التكلم إجمالاً فيما سبق وببيان ما حصل منه . اعلم أننا قد بينا في هذه الرسالة معظم عقائد الشيعة والرافضة بالنقل عن الكتب المعتبرة ، والعلماء المهرة ، وبيننا ما أثبت الأئمة والعلماء به كفرهم ، من الآيات والأحاديث ، وذكرنا ما كفروا به من الأفعال والعقائد ، ومن أفتى بكفرهم من العلماء ، سيما علماء المذاهب الثلاثة ، مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة ، ومذهب الإمام الشافعي ، ومذهب الإمام مالك رضي الله تعالى عنهم مع التحقيق في ذلك كله .

وأثبتنا كون دار متأخرهم المخصوصة بهم ، دار كفر بلا شبهة ، وأوضحنا أن إفتاء العلماء المتأخرین في حق هؤلاء الضاللين ، إنما كان مع علم وورع واختبار) إلى آخر كلام العلامة زين العابدين الكوراني ، وهو مهم ومؤيد ، رحمه الله رحمة واسعة .

فصل

في رَمْيِهِ الْخَنَابَلَةِ بِالْأَسْتِدْرَاكِ عَلَى الشَّرْعِ ! بِاِشْتِرَاطِهِمْ فَهُمُ السَّلَفُ
الصَّالِحُ لِتَصْوِصِ الْوَحْيَيْنِ ، وَهَذَا عِنْهُ بَدْعَةٌ ! وَرَدَ عَلَيْهِ

قال المالكي ص (١٧٨) تخت عنوان «الاستدراك على الشرع» ،
أو بدعوة اشتراط فهم السلف» :

(ئَرَى أَصْحَابُ الْعَقَائِدِ - وَأَخْصَّ هُنَا أَصْحَابَنَا السَّلْفِيَّةَ - يُشَرِّطُونَ شَرْوَطًا
لِيَسْتَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَلَا سُنْنَةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ،
لِيَقْطَعُوا بِهِ كُلًّا آمَالَ الْإِتْفَاقِ .

فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَرْشَدَنَا عِنْدَ اِخْتِلَافِنَا مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، أَنْ نَرْجِعَ لِلْكِتَابِ
وَالسُّنْنَةِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿فَإِنْ تَنْزَعُمْ فِي شَقِّ وَفَرْدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَرَسُولِهِ إِنْ كُنْتُمْ تَؤْمِنُونَ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ . فَلَمَّا رَأَى أَصْحَابُ الْعَقَائِدِ ، وَمِنْهُمُ السَّلْفِيَّةُ الْخَنَابَلَةُ ، أَنَّ
الْعُودَةَ لِلْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ ، سَيُلْغِي أَكْثَرَ الشَّيَّاْمِ ، وَالْكُفَّارَاتِ ، وَالْبَيْدِعَاتِ ،
وَالْمُخَالَفَاتِ الْمُوْجَوَّدةِ فِي كِتَابِ الْعَقَائِدِ : جَأْوَا إِلَى الزِّيَادَةِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ بِقَوْلِهِمْ «إِنَّ الْكِتَابَ وَالسُّنْنَةَ لَا تَكْفِي ، فَلَا خَيْرٌ فِي كِتَابٍ بِلَا
سُنْنَةٍ ، وَلَا خَيْرٌ فِي سُنْنَةٍ بِلَا فَهْمٍ السَّلَفِ الصَّالِحِ» !! وَهَكُذا نَفَوْا الْخَيْرَيَّةَ
عَنِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ ، بِهَذَا الشَّرْطِ الْبَدْعِيِّ الَّذِي اِشْتَرَطُوهُ ،
وَانْتَقَصُوا بِهِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ
وَسَلَّمَ) اهـ .

والجواب من وجوه :
 أحداً : أنَّ الكتاب والشَّرْعَةَ - بلا شك - كافيان لِكُلِّ مؤمن مُهتَدٍ ،
 في أمور دينه ودنياه .
 لكنَّ عَلَى فَهْمِ مَنْ تَفَهَّمُ نصوصَهَا ، وقد اختلفَ أَفْهَامُ النَّاسِ
 لِمَا ؟ أَعْلَى فَهْمِ الْجَهَمَيَّةِ ؟ أَمْ فَهْمِ الْمُعْتَلَةِ ؟ أَمْ فَهْمِ الرَّافِضةِ ؟
 أَمْ فَهْمِ الْخَوَارِجِ ؟ أَمْ فَهْمِ الْأَشْاعِرَةِ ؟ أَمْ فَهْمِ الْبَاطِنَيَّةِ ؟ أَمْ عَلَى فَهْمِ
 أَئمَّةِ الإِسْلَامِ وَالدِّينِ ، السَّلَفِ الصَّالِحِ الْمُزَكَّيِّنَ بِالْوَحْيِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ ؟
 فَكُلُّ مَنْ ذَكَرْتُ ، يَسْتَدِلُّ بِالْكِتَابِ ، وَتَارَةً بِالشَّرْعَةِ ، وَاسْتَدِلَّا لِأَنَّهُمْ
 مِنَ الْآيَاتِ ، مُخْتَلِفَةُ مُسَبَّابَيْنَ مُسْنَاقِضَةٌ ! فَتَجْعَلُ طَائِفَةً آيَةً مَا ، فِي وَجْوبِ
 أَمْرٍ مَا ، وَتَجْعَلُهَا طَائِفَةً أُخْرَى ، فِي كُفْرٍ مُؤْجِبِهَا !! وَهَذَا !!

أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ الْأَزَارَقَةَ مِنَ الْخَوَارِجَ : اسْتَدَلُوا عَلَى جُوازِ قَتْلِ
 أَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ مَعَ آبَائِهِمْ ، بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : «رَبَّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكُفَّارِ
 دَيَارًا» !! قَالُوا : فَسَمَّاهُمْ بِالْكُفَّارِ وَهُمْ أَطْفَالٌ !! فَكَيْفَ جَازَ ذَلِكَ فِي قَوْمٍ
 نُوحٌ ، وَلَا يَجُوزُ فِي قَوْمِنَا ؟! وَمَا بَيْنَا وَبَيْنَهُمْ إِلَّا السَّيْفُ !!
 كَمَا زَعَمَ كَبِيرُهُمْ نَافعُ بْنُ الْأَزْرَقِ^(١) .

وَقَالَتِ الْمَطْبَخَيَّةُ - أَتَبَاعُ أَبِي إِسْمَاعِيلِ الْمَطْبَخِيِّ - بَأنَّ لَا صَلَةَ وَاجِبَةٌ ،
 غَيْرِ رَكْعَةٍ بِالْعَدَاءِ ، وَرَكْعَةٍ بِالْعَشَيِّ ! وَاحْتَجُوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى : «وَأَقِمِ الصَّلَاةَ

١ - ذكر مذاهب الفرق الشَّتَّى وسبعين» للعلامة عبد الله بن أسعد اليافعي ص (٣٦ - ٣٧).

طرفَ النَّهَارِ».

وكفَرَتِ الْخَوَارِجُ فَاعْلَمُ الْكَبَائِرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :
﴿وَمَن يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِدًا فِيهَا وَعَصَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾، وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : «لَا يَزِنِي الزَّانِي حِينَ يَزِنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ» الْحَدِيثُ.
بَلْ زَعَمْتُ جَمَاعَةً مِنَ الْخَوَارِجَ : أَنَّ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى : «فَلْ آتَنَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَفْعُلُنَا وَلَا يَصْرُنَا وَنَرُدُّ عَلَى أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَنَا اللَّهُ كَلَّذِي أَسْتَهْوَتُهُ الشَّيْطَانُ فِي الْأَرْضِ حَيْثَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى أَتَيْنَا قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَأَمْرَنَا لِتُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ» : زَعَمُوا - لَعْنُهُمُ اللَّهُ - : أَنَّ
الَّذِي أَسْتَهْوَتُهُ الشَّيَاطِينُ حَيْرَانٌ ، هُوَ عَلَيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ !!
وَنَفَتِ الْمُعْتَزِلَةُ وَأَشْيَاعُهَا : رُؤْيَاةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْآخِرَةِ ، بِقَوْلِهِ
سَبَحَانَهُ : «لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَرُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ» ، وَأَثْبَتَهَا أَهْلُ السُّنْنَةِ
بِهَذِهِ الْآيَةِ ، وَقَالُوا : الإِدْرَاكُ بِالْبَصْرِ ، قَدْرٌ زَائِدٌ عَلَى الرُّؤْيَاةِ .
فَمَا لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ : شَيْءٌ تَرَاهُ ، لَكُئْنَاهُ لَا تُحِيطُ بِهِ ، كَمَا تَرَى
الْأَبْصَارُ الْبَحَارَ ، وَلَا تُدْرِكُهُا ، وَهَكُذا .

وَنَفَتِ الْمُعْتَزِلَةُ وَأَشْيَاعُهَا الرُّؤْيَاةُ بِقَوْلِهِ سَبَحَانَهُ : «قَالَ لَنْ تَرَنِي» ،
وَأَثْبَتَهَا أَهْلُ السُّنْنَةِ بِهَذِهِ الْآيَةِ ، وَقَالُوا : لَوْ كَانَ سَبَحَانَهُ لَا يُرَى لَقَالَ :
«إِنِّي لَا أُرَى» ، وَلَمْ يَقُلْ : «لَنْ تَرَنِي» ! فَمَنْعِنُهُ سَبَحَانَهُ مُوسَى - عَلَيْهِ
السَّلَامُ - مِنَ الرُّؤْيَاةِ : يَدْلُلُ عَلَى جَوَازِهَا عَلَيْهِ ، وَامْتَنَاعُهَا عَلَى مُوسَى لِسَبَبِ

خارج ، وهو كونه في الدنيا.

وأهل السنة أدلة كثيرة من القرآن والسنّة الصحيحة ،
بل بلغت حد التواتر ، ولكن ذكرت ما سبق ، لبيان ازدواج الاستدلال
وتباينه.

وأمثلة هذا ، كثيرة جداً ، وما من فرق إلا ويستدل أربابها بالقرآن
على صحة معتقداتهم بتشابهه ، وهم الذين عنى الله عز وجل في قوله
سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَبَ مِنْهُ مَا يَتَّسِعُ تَحْكِيمَتْ هُنَّ أُمُّ الْكِتَبِ وَأَفْرَطْ مُتَشَبِّهُمْ فَمَمَّا الَّذِينَ فَلَوْبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ أَبْتِغَاهُ الْقِسْنَةَ وَأَبْتِغَاهُ تَأْوِيلَهُ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ إِنَّمَا يَهُ كُلُّ مَنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَدْكُرُ إِلَّا أُفْلُوا أَلَّا لَبَبٌ﴾ .

فإذا علم هذا ، وأن الجميع يستدلون - بحق وباطل - بالقرآن
والسنة ، فالمحق يستدل بها على وجهها ، والمبطل يصرفها بالتآويلات
والمتشابهات : علمنا صحة ذلك الضابط ، وأن يفهم الوحشان على فهم
السائل الصالح ، المشهود لهم بالعلم والديانة والورع.

فإن أبي المالكي هذا : لزمته أحد أمرئين :

- إما أن يأخذ بهذه التآويلات كلها ، وهي متعارضة متناقضه !
 - أو يأخذ بشيء منها ، ويترك آخر .
- فال الأول : مستحيل ، غير ممكن .

والثاني : ممكّن ، ولكن ما ضابط ما يأخذ به وما يتترك ؟

إِنْ قَالَ : نَأْخُذ بِقَوْلِ السَّلَفِ الصَّالِحِ : وَافَقَنَا .
وَإِنْ قَالَ : غَيْرُهُمْ : فَلِمَ أَخْدَى بِقَوْلِهِمْ ، وَرَدَّ الْآخَرِينَ؟!
وَمَا عَابَهُ عَلَيْنَا ، فِي أَخْذِنَا بِفَهْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ : نَعِيْنُهُ
عَلَيْهِ فِي أَخْذِهِ بِقَوْلِهِ مَنْ ارْتَضَى ! بَلْ الْعَيْبُ فِي حَقِّهِ أَكْبَرُ وَأَظَهَرَ .

* * * *

فصل

في إبطال المالكي مَعْنَى «السُّلَفُ الصَّالِحُ» ! والرَّدُّ عَلَيْهِ

ثُمَّ قَالَ الْمَالْكِيُّ ص(١٧٨) : (وَلَا أَدْرِي هُنَا مَاذَا يَقْصِدُونَ بِفَهْمِ

السُّلَفِ :

- إنْ كَانُوا يَقْصِدُونَ الصَّحَابَةَ : فَقَدْ اخْتَلَفَ الصَّحَابَةُ فِي فَهْمِ كَثِيرٍ
مِنَ الْعَقَائِدِ وَالْأَحْكَامِ ، فَبِأَيِّ فَهْمٍ نَلْتَزِمُ؟!

- وإنْ كَانُوا يَقْصِدُونَ ، اتِّبَاعَ مَا فَهِمَهُ الصَّحَابَةُ كُلُّهُمْ : فَهَذَا
لَا يُخَالِفُ فِيهِ أَحَدٌ ، لَكِنْ حَصُولُ هَذَا الإِجْمَاعِ فِي الْفَهْمِ صَعْبٌ ،
بَلْ مُسْتَحِيلٌ ، إِلَّا فِي أَمْرِ دَلِيلِهِ وَاضْعَفَ.

- وإنْ قَصَدُوا اتِّبَاعَ فَهْمِ آحَادِ السُّلَفِ فِيمَا لَمْ يَخْتَلِفُوا فِيهِ ، قِيلَ
لَهُمْ: اخْتِلَافُهُمْ فِي الْفَهْمِ ، دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ فَهْمَهُمْ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ؟! فَإِذَا
كَانَ كَذَلِكَ ، فَمَنْ يَضْمِنُ لَنَا أَنَّ فَهْمَ الْآحَادِ مِنْهُمْ ، لَيْسَ مِنَ الْقَسْمِ الَّذِي
أَسَاءُوا فَهْمَهُ؟ وَقَدْ فَهِمَ عَدَيْيَ بْنَ حَاتَمَ مِنَ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: ﴿وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا
حَتَّى يَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجَرِ﴾ فَهُنَّمَا خَاطَئُ رَدَّهُ عَلَيْهِ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ) اهـ.

وَالْجَوابُ مِنْ وِجْهِهِ :

أَحدها : بِبِيَانِ الْمُرْادِ بِالسُّلَفِ الصَّالِحِ ، وَهُمُ الصَّحَابَةُ وَالْتَّابِعُونَ
وَتَابِعُوْهُمْ ، عَلَى الْإِيمَانِ وَالْإِحْسَانِ ، أَهْلِ الْقَرْوَنِ الْثَّلَاثَةِ الْأُولَى ، الْمَشْهُودُ

لهم بالخيرية على لسان النبي ﷺ ، مِمَّنْ لَمْ يُعْرَفْ بِبِدْعَةٍ وَلَا شَذوذ.

أَمَّا الصَّحَابَةُ : فَكُلُّهُمْ كَذَلِكَ ، أَمَّا مَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ وَاتَّبَاعِهِمْ ، فَحَصَلَ عِنْدَ أَفْرَادٍ قِلَّةً ، شَيْءٌ مِنَ الْمُخَالَفَاتِ أَوِ الْبَدْعِ ، عُرِفُوا بِهَا ، وَاسْتَشْتُرُوا مِنْ أُولَئِكَ ، فَلَيْسُوا سَلَفًا صَالِحًا ، بَلْ كَانُوا سَلَفًا سَيِّئًا .

الثَّانِي : أَنَّ فَهُمْ السَّلَفُ الصَّالِحُ رَحْمَةُ اللهِ ، فِي أُمُورِ الْمُعْتَدَدِ عَامَّةً : فَهُمْ مُتَّقِيقُونَ لَا خَلَافٌ فِيهِ وَلَا اخْتِلَافٌ ، فَمَنْ أَدْعَى غَيْرَ ذَلِكَ ، فَعَلَيْهِ الْحُجَّةُ وَالْدَّلِيلُ .

الثَّالِثُ : أَنَّ اخْتِلَافَ أَقْوَالِ السَّلَفِ فِي مَسَأَةٍ أَوْ أَكْثَرَ - غَيْرِ مَسَائِلِ الاعتقاد - : لَا يَكُونُ قَصْوَرًا أَوْ خَطْئًا ، بَلْ هُوَ غَالِبًا ، اخْتِلَافُ تَنْوِيْعٍ لَا تَضَادٌ .

وَمَا كَانَ مُتَبَايِنًا مِنْ ذَلِكَ : فَلَا يَحِلُّ وَلَا يَحُوزُ : إِحْدَاثُ قَوْلٍ جَدِيدٍ ، خَارِجٌ عَمَّا جَاءُوا بِهِ ، لِكُونِهِ مُخَالِفًا لِلْإِجْمَاعِ ، فَهُمْ وَإِنْ كَانُوا غَيْرَ مُتَّقِيقِينَ فِي مَعْنَى وَاحِدٍ ، أَوْ قَوْلٍ وَاحِدٍ فِي تِلْكَ الْمَسَأَةِ ، إِلَّا أَنَّهُمْ مُجْمِعُونَ - بِالْجَمْلَةِ - عَلَى خَلَافِ هَذَا القَوْلِ الْمُحَدَّثِ الْجَدِيدِ ، وَهَذَا مُحَرَّرٌ فِي أَصْوَالِ الْفَقْهِ ، فِي «بَابِ الْإِجْمَاعِ» باسْتِفَاضَةٍ .

الرَّابِعُ : أَنَّهُ يَسْتَحِيلُ أَنْ يَفْتَهَمَ أَحَدٌ مِنْهُمْ ، فَهُمَا خَاطَئَا فِي آيَةٍ ، أَوْ حَدِيثٍ ، وَلَا يَقُومُ دَلِيلٌ عَلَى بَيَانِ خَطَّئِهِ ، أَوْ لَا يُبَيِّنُ أَحَدٌ مِنْهُمْ خَطَّأَهُ . فَإِنَّ اللهَ قَدْ حَفِظَ دِيْنَهُ سَبْحَانَهُ ، وَهَذَا مِنْ حَفْظِ الدِّينِ وَكَمالِهِ ، وَمَنْ نَظَرَ فِي أَقْوَالِ الْأَئِمَّةِ ، عَلِمَ ذَلِكَ .

فصل

في سُبُل فَهْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ عِنْ الْمَالِكِيِّ، دُونَ فَهْمِ السَّلْفِ الصَّالِحِ
وَالرَّدِّ عَلَيْهِ

ثُمَّ قَالَ الْمَالِكِيُّ ص (١٧٩) مُبِينًا أَدَاءَ فَهْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ بِزَعْمِهِ :
(أَمَا آلِيَّةُ الْفَهْمِ : فَلَا تَسْتَعِمُ بِتَقْلِيدِ صَحَابَيْ وَلَا تَابِعَيْ ، وَإِنَّمَا بِالنَّظَرِ فِي
الآيَاتِ ، وَالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَاتِ ، الَّتِي تَحْدُثُ عَنِ الْمَوْضُوعِ نَفْسِهِ ، وَالْعُودَةُ
بَعْدَ ذَلِكَ لِلآثَارِ، وَلُغَةِ الْعَرَبِ ، وَكُلُّ مَا يُسَاعِدُ فِي تَجْلِيَّةِ الْمَعْنَى ، وَمَا إِلَى
ذَلِكَ) اهـ.

والجواب :

أَنَّ هَذَا حَقًّا ، لَكِنَّهُ لَا يُغْنِي عَنِ اشْتِرَاطِ فَهْمِ السَّلْفِ الصَّالِحِ
رَحْمَهُمُ اللَّهُ ، فَعُلُوُّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى خَلْقِهِ بِأَنواعِهِ ، بِالذَّاتِ ، وَالْقَدْرِ ،
وَالْقَهْرِ ، مَعَ ظُهُورِهِ ، وَكَثْرَةِ أَدْلِيَّتِهِ مِنَ الْكِتَابِ ، وَالسُّنْنَةِ ، وَالْإِجَامِ ،
وَالْفِطْرَةِ ، حَتَّى بَلَغَتْ أَدْلِيَّتُهُ الْفَيْ دِلِيلٍ ، كَمَا قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ
قَيْمِ الْجُوزَيَّةِ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي «نُونِيَّتِهِ» :

يَا قَوْمَنَا وَاللَّهِ إِنَّ لِقَوْلِنَا
أَلْفَأَ تَدْلُّ عَلَيْهِ بَلْ أَلْفَانَ
حَتَّى صَنَفَ جَمَاعَةً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مُصَنَّفَاتٍ فِي جَمِيعِ أَدْلِيَّتِهِ الْكَثِيرَةِ ،
كَابِنْ قَدَامَةَ ، وَالْذَّهِيَّ ، وَابْنِ الْقَيْمِ ، وَغَيْرِهِمْ .

ومع ظهور هذه المسألة ، وعظم جرم المخالف فيها ، إلا أنَّ
أهل البدع ، أولوا أدلةَها وحرقوها ، وحصروا دلالتها ، في عُلوِّ القدر
والقَهْر ، دون عُلوِّ الدَّلَّات !

فلا يُستقيم فَهُمُ المرء للوحَيْنِ ، إلا إذا فَهِمُوا على فَهْمِ
السَّلَفِ الصَّالِحِ رحْمَهُمُ اللهُ ، وَبَنَى على قواعدهِم .

* * * *

فصل

في دواء ما في كتب العقائد ، من ظلمٍ ويعني عند المالكي ! والردة عليه

ثمَّ قالَ المَالكِيَّ ص(١٨٢) تَحْتَ عَنْوَانَ: «مَا الْمَنْهَجُ» :
إِذَا كَانَتْ كُلُّ هَذِهِ الْأَخْطَاءِ وَالْخُرَافَاتِ فِي كَتَبِنَا الْعَقْدِيَّةِ ، فَمَا الْحَلُّ
إِذن؟!) اهـ كلامه.

وأقول :

لم يستطع المالكي ذكرَ مثالٍ واحدٍ صحيحٍ ، على تلك الأخطاء
والخرافات !! ولم يسلم له شيءٌ من كذباته في حقِّ الحنابلة وأهل السُّنة ،
فإن لم يكن شَمَّةً داءً ، فلا حاجةٌ إلى الدُّوَاءِ !

ثمَّ قالَ المَالكِيَّ :

(الحلَّ سَهْلٌ عَلَى مَنْ أَرَادَ اللَّهَ لَهُ الْيُسْرَ ، وَيَكْنَ إِجَالُ ذَلِكَ فِيمَا يَلِي :

- العودة لاسم الإسلام نفسه،
- وترك الشَّابِرِ بالألقاب ، فلا نَصِيمُ الآخرين بلقبِ . ولا نَرْضَى لَنَا
إِلَّا بِلَقْبٍ وَاسِمُ الْإِسْلَامِ ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنَ قَوْلًا وَمَنْ دَعَ إِلَى اللَّهِ
وَعَمِلَ صَنْلِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ تَوَلُّوا فَقُولُوا
أَشْهَدُوا بِإِيمَانِهِ مُسْلِمُونَ﴾).

ثمَّ قالَ المَالكِيَّ ص(١٨٣-١٨٢) :

(ولنترك الاتساقاتِ التي تفرقنا بها شيئاً ، فلا شرعية لكلمة شيعة ،

ولا سُنَّة ، ولا جهْمِيَّة ، ولا سُلْفِيَّة ، ولا مُعْتَزِّلَة ، كشرعية كلمة الإسلام . وكلَّ مَنْ رَغِبَ عن التَّسْمِيَّة بِالإِسْلَام ، فلن يَجِدَ تَسْمِيَّةً أَفْضَلَ مِنْها ، فَهِيَ تَسْمِيَّةٌ مَأْمُورٌ بِهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَهِيَ تَسْمِيَّةٌ ارْتَضَاهَا اللَّهُ لَنَا ، وَلَمْ يَأْتِ نَصٌّ بِاسْتِحْبَابِ تَسْمِيَّةٍ أُخْرَى . وَمَنْ زَعَمَ ذَلِكَ ، فَعَلَيْهِ الدَّلِيل ، وَلَا دَلِيلٌ إِلَّا مِنْ بَابِ التَّوْهِمِ فَقَطْ .

قد يقول البعض : إنَّ تَسْمِيتَنا أَهْلَ السُّنَّة ، قد جاءَتْ بِهَا نصوصٌ ، كَأَمْرِ الرَّبِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِاتِّبَاعِ السُّنَّةِ فِي قَوْلِهِ : «عَلَيْكُمْ سُنَّتِي، وَسُنَّةُ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِينَ» .

أقول [السائل المالكي] :

الله عزَّ وجلَّ أَيْضًا ، قد أَمْرَ بِالْعَدْلِ أَيْضًا ، فَلِمَذَا تُنْكِرُ عَلَى الْمُعْتَزِّلَةِ تَسْمِيَّتَهُمْ «أَهْلُ الْعَدْلِ» أَوْ «الْعَدْلِيَّةُ»؟ ! وَأَمْرَ اللَّهِ بِالْإِسْتِقَامَةِ ، فَلِمَذَا تُنْكِرُ عَلَى الإِبَاضِيَّةِ تَسْمِيَّةَ أَنْفُسِهِمْ «أَهْلُ الْإِسْتِقَامَةِ»؟ !

وَأَمْرَ الرَّبِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِحَجَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ ، فَلِمَذَا تُنْكِرُ عَلَى الشَّيْعَةِ تَسْمِيَّةَ أَنْفُسِهِمْ شِيعَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ ، مُسْتَدِلُّينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿فَإِنَّ مِنْ شِيعَتِهِ لِإِبْرَاهِيمَ﴾ .

وَاسْتَدِلُّ الْمُعْتَزِّلَةُ عَلَى شَرْعِيَّةِ اسْمِهِمْ ، بِقَوْلِهِ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ إِبْرَاهِيمَ : ﴿وَأَعْتَزِّ لَكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ .

وهكذا ، فأسماء الفِرق ، أقوى دلالة على الشرعية من اسمنا ، علماً
بأنَّ الحديث السابق ، وحديث افتراق الأُمَّة ، محلٌّ تنازع في التضعيف ،
والتصحيح ، داخل أهل السنة) اهـ كلام المالكي.

والجوابُ من وجوه :

أحدها : أنَّ تسمية أهل البدع بأسمائهم ، وتلقيبهم بأوصافهم :
تسمية شرعية واجبة ، وإنْ كانوا داخلين أو مُدخلين أنفسهم في الإسلام ،
كما سُمِّيَ الله عزَّ وجلَّ رسولُهُ المنافقين بهذا الاسم ، وسمى النبي ﷺ
الخوارج بهذا الاسم ، وسماهم مارقة . ولما خرجن في عهده عَلَيْهِ رضي الله
عنه ، سماهم الصحابة والتابعون خوارج مُرَاقِّ ، وحرُورَيَّة ، وكِلَابَ النار ،
كما في الآثار ، وبقيت تلك التسمية مُلازمة لهم .

ولمَا خرج مَعْبُدُ الجهنمي ، وابتدع بدعته في نفي القدر ، سماهم منْ
ادرك هذه البدعة من الصحابة والتابعين فَمَنْ بعدهم : قدرية ،
كما فعل عبدُ الله بن عباس ، وعبدُ الله بن عمر رضي الله عنهم .
وفي عهده التابعين ، حين ابتدع واصلُ بن عطاء بدعَة المعرفة ،
واعتزل هو وأتباعه مجلسَ الحسن البصري رحمه الله ، سماهم الحسن :
مُعتزلة ، وبقي هذا الاسمُ فيهم بعد ذلك إلى يومنا هذا ، ولا يُعرفون
إلا به .

ولمَا أتت الشيعة زيد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب
رضي الله عنهم ، وقالت له : تبرأ من أبي بكر وعمر لِتُنصرَك .

أبى ذلك . فقالوا له : إذن نرفضك ! فسمّاهم زَيْدٌ رافضةً لذلك ،
وبقي الاسمُ فيهم إلى اليوم .

الوجه الثاني : أنَّ حُكْمَ المالكيِّ ، بعدم جوازِ الاسمِ بهذه
الأسماء ، مع مخالفتها للكتاب والسنّة عنده : مُخالِفٌ لإجماعِ أهلِ السنّة !
فَمَا زالوا مُذْ كَانُوا إِلَى يَوْمِنَا ، مُطْبِقِينَ عَلَى تسميةِ الجهْمِيَّةِ جهْمِيَّةً ،
والمُعْتَزِلَةِ مُعْتَزِلَةً ، وَالخوارجِ خوارجَ ، وَالقدريةِ قدريةً ، وَالرافضةِ رافضةً
أو شيعةً ، وهكذا .

ولم يَفْتَهْ أحدٌ منهم قط ، بحُرْمَةِ تسميةِ أولئك بتلك الأسماء .
بل إنَّ حُكْمَ المالكيِّ : مُخالِفٌ لإجماعِ المسلمينِ عامَّة !
بِجَمِيعِ فَرِيقِهِمْ ، وَنَحْلِهِمْ . فَمَا مِنْ فِرْقَةٍ ، إِلَّا وَتُسَمَّى نَفْسَهَا بِاسْمٍ ، وَتُسَمَّى
الآخَرِينَ بِاسْمَهُمْ ، وَلَمْ يُحَرِّمْ أَحَدٌ مِنْهُمْ ذَلِكَ ، بل أَطْبَقُوا عَلَيْهِ .
الثَّالِثُ : أَنَّ تَوْحِيدَ الْأُمَّةِ وَاتِّفَاقَهَا وَاجْتِمَاعُهَا - وَقَدْ تَفَرَّقَتْ
فَرَقًا - : لِيُسْ بِتَوْحِيدِ الاسمِ ! وَإِنَّمَا بِتَوْحِيدِ الاعْتِقَادِ ، وَتَوْحِيدِ الْكَلْمَةِ .
وَلَا يَكُونُ إِلَّا بِكَلْمَةِ التَّوْحِيدِ ، وَلَا يَصْلَحُ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ ،
إِلَّا بِمَا صَلَحَ بِهِ أَوْلَاهُ ، كَمَا قَالَ مَالِكٌ . فَيَرْجِعُ الْمُسْلِمُونَ جَمِيعًا ، إِلَى
الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ ، بِفَهْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، وَالْإِجْمَاعِ ، كَمَا تَقْدَمَ يَبَانُهُ .
أَمَّا مَنْ ظَنَّ أَنَّ مُجَرَّدَ تَوْحِيدِ الاسمِ ، يُحَقِّقُ اجْتِمَاعَ الْكَلْمَةِ !
وَاتِّفَاقَ الْأُمَّةِ ! : فَالنَّزَاعُ مَعَهُ جِينَهَا ، يَكُونُ فِي صِحَّةِ عَقْلِهِ وَسَلَامَتِهِ ،
لَا فِي صِحَّةِ قَوْلِهِ وَرَأْيِهِ !

وها هم اليهود مع اجتماعهم في هذا الاسم : إلا أنهم مُتفرقين مُختلفين ، كما قال سبحانه : ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقُلُونَ﴾ .

الرابع : أن خلافنا مع الشيعة ، والمعتزلة ، والجهمية ، والقدريّة ، وغيرهم من أهل البدع : ليس في أصل التسميّ من حيث صحته وعدمه ! وإنما في أصل مذهبهم ، ومقصدهم بالتسمية .

فإنكارنا على المعتزلة ، تسمية أنفسهم «أهل التوحيد والعدل» : ليس لاستقبالنا الاسم ، فالاسم جميل محمود ، وإنما إنكارنا عليهم ، وتضليلنا لهم ، لأجل مرادهم من هذه التسمية .

فمرادهم بالتوحيد : تعطيل الصفات ! لأن الصفات المُتعددة عندهم ، تقتضي ذواتاً متعددة ! كذا قالوا !
هذا يرون أن نفيهم للصفات ، يُبقي إلهاً واحداً ! لا شريك له ! فهذا التوحيد عندهم !

أما العدل : فيعنون به إنكار القدر ! ويزعمون أن في إنكاره ونفيه ، إثبات عدل الله المطلق ! إذ لو كان قدر ، لم يكن ثمة عدل ! كذا قالوا !

فهذان الأسمان «التوحيد والعدل» : اشتتملا على معيتين .
فاسدين ، منكرين ، قبيحين .

وكذلك اسم الشيعة : فالشیعُ بمعنى مَحَبَّةُ آلِ الْبَيْتِ
رضي الله عنهم ، مع مَحَبَّةِ الصَّحَابَةِ وَتَوْلِيهِمْ ، وتقديم الثلّاثة على عَلَيْهِ
رضي الله عنهم : مَعْنَى صَحِيحٍ .

إِلَّا أَنَّهُمْ قَصَدُوا بِهِ : تَوْلِيَّ آلِ الْبَيْتِ بِزَعْمِهِمْ ، مَعَ الْبَرَاءَةِ مِمَّنْ
عَدَا عَلَيْهِ ! فَطَعَنُوا فِي الْخُلُفَاءِ الْثَلَاثَةِ قَبْلَهُ ، وَفِي جَمَاعَاتٍ مِنَ الصَّحَابَةِ
رضي الله عنهم !

بَلْ طَعَنُوا فِي جَمَاعَةٍ مِنْ خِيَارِ آلِ الْبَيْتِ وَكِبَارِهِمْ ، كَالْحَسَنِ بْنِ عَلَيْهِ
رضي الله عنهمَا ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسَ ، وَعَائِشَةَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ ، وَحَفْصَةَ
بَنْتِ عُمَرَ ، أُمِّيَّ الْمُؤْمِنِينَ ، وَغَيْرَهُمْ .

وَبَيْنَمَا سَابَقَا كَذِبَ الشِّعْيَةِ (الرَّوَافِضُ) فِي تَوْلِيَّ آلِ الْبَيْتِ وَادْعَاهُمْ
مَحَبَّتِهِمْ ، وَإِنَّمَا هُوَ ثُوبٌ لَبِسُوهُ لِلْكِيدَ بِالْمُسْلِمِينَ .

الخامس : أَنَّ رَأْعَمَ الْمَالِكِيَّ أَنَّ الشِّعْيَةَ اسْتَدَلَتْ عَلَى صِحَّةِ تَسْمِيَتِهَا
بِقُولِهِ تَعَالَى : ﴿فَإِنَّمَا يُنَزَّلُ مِنْ شَيْءِنَا لِبَرَاهِيمَ﴾ ! وَأَنَّ الْمَعْتَزَلَةَ اسْتَدَلَتْ عَلَى
صِحَّةِ تَسْمِيَتِهَا كَذَلِكَ بِقُولِهِ سُبْحَانَهُ : ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ !
إِلَّا مَا ذَكَرَ : غَيْرَهُ ، فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَاتِ دَلِيلٌ عَلَى صِحَّةِ الْكَلِمَةِ مِنْ
حِيثُ الْلُّغَةِ ، لَا صِحَّةٌ اعْتَقَادٌ مَنْ تَسْمَى بِالشِّعْيَةِ أَوِ الْمَعْتَزَلَةِ ! إِلَّا لَصَحَّتْ
أَدِيَانُ الْمُشْرِكِينَ وَالْيَهُودَ وَالْأَنْصَارِيَّ وَالصَّابِيَّيْنَ ! وَلَمْ نَسْمَعْ أَوْ نَرَأَ أَحَدًا مِنْ
الْأَئِمَّةِ أَنْكَرَ التَّسْمِيَّةَ نَفْسَهَا دُونَ مَا تَضْمِنُهُ مَعَانٍ حَتَّى يُسْتَدَلَّ عَلَيْهِ ، فَإِنَّ
كَانَ الْمَالِكِيَّ يَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ ذَلِكَ فَلَنْ يَذَكُرْهُ !

فصل

في ردّ المالكي على من أنكر الانتساب إلى مسمى الإسلام دون اسم آخر ،
بدعوى الاختلاط مع أهل البدع ! والرّد عليه

ثم قال المالكي ص(١٨٣) :

(إذا قال البعض : لكن التسمية بالإسلام ، سيخلطنا مع المبتدةعة؟ !

أقول [السائل المالكي] :

لسنا أفضل من النبي صلّى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه من المهاجرين والأنصار ، فقد كان اسم الإسلام يجمعهم مع المنافقين ، والأعراب ، والطلقاء ، والمرجفين ، فقد كان النبي صلّى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « لا يتحدث الناس أنَّ محمداً يقتل أصحابه » ويقصد بأصحابه هنا : المنافقين) اهـ كلامه .

والحواب من وجهين :

أحدهما : أنَّ المالكي يريد اتفاق واجتماع الأمة على اسم واحد ، ولو كان من جنس اتفاق ودخول المنافقين في اسم المسلمين عامة حسب الظاهر ! وهذا مما لا يحمدُه العُقَلاء .

فإنْ كانت المصلحة في عهْد النبي ﷺ ، إبقاءهم دون قتيلهم ، لئلا يظنَّ الأباءُ أنَّ النبي ﷺ يقتلُ من أسلم من أصحابه ، فُيخرجُوا عن الإسلام : فَمَا المصلحة عندنا اليوم؟ !

ووجودهم ومن على شاكلتهم من المُبطلين ، يضر المسلمين
ولا ينفعهم ، قال سبحانه فيهم ، مَبْيَنًا مُنْفَعَةً خروجهم مع المسلمين للقتال
، لِمَنْ جَهَلَ ذَلِكَ ﴿لَوْ خَرَجُوا فَيَكُرُّمَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا وَضْعًا خَلَلَكُمْ
يَغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَاعُونَ لَهُمْ﴾ .

كما أن الله عز وجل ونبيه ﷺ ، لم يجعل الأمة دون بيان حال
المنافقين وأعيانهم ، فأخبر الله سبحانه ورسوله ﷺ بأوصافهم ، وأقوالهم ،
وهيئاتهم .

بل قد أخبر النبي ﷺ حذيفة بن اليمان رضي الله عنه بأسمائهم .
وفي هذا ، جواز تسميتهم بالمنافقين ، بخلاف ما أدعى المالكي .
الثاني : أن قياس المالكي : المنافقين بأهل البدع مطلقاً : قياس مع
الفارق .

فالمنافقون : مُظہرو الاستقامة ، مُبطنو الكفر .

أما المُبتدعة : فمُظہرون لبدعهم ومُخالفتهم ، داعون إليها .

ولو أبطونها - كما فعل المنافقون - وأظهروا الاستقامة ، لَمَا خرجوا
من اسم الإسلام ، بل لم يُخرِجُوهُمْ من اسم السُّنة ، وحسبنا ما ظهر ،
لا ما خفي . وقد صَحَ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : (إِنَّ
نَاسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنَّ الْوَحْيَ
قَدْ انْقَطَعَ ، فَلَا تُؤْخِذُكُمْ إِلَّا مَا ظَهَرَ لَنَا مِنْكُمْ ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا
خَيْرًا أَمْنَاهُ وَقَرَبَنَا ، وَلَيْسَ لَنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ ، اللَّهُ يُحِاسِبُ

سَرِيرَتَهُ.

وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا شَرًّا لَمْ نَأْمَنْهُ وَلَمْ نَقْرَبْهُ ، وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةً) رواه البخاري في «صحيحه» (٢٦٤١).

وكذلك قَرْنُ الْمَالِكِيِّ مُؤْمِنِي الطُّلُقاَءِ وَالْأَعْرَابِ ، مَعَ الْمُرْجِفِينَ وَالْمُنَافِقِينَ : بَاطِلٌ ، فَالطُّلُقاَءُ مُؤْمِنُونَ مِنْ جَمْلَةِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، هُمْ حَقُّ الصُّحْبَةِ وَفَضْلُهُمْ ، وَلَا يَنْفَيْهَا ، أَوْ يَتَقْصُّهُمْ إِلَّا رَافِضِيَّ مَعْلُومٍ النَّفَاقِ .

وَالْأَعْرَابُ إِذَا آمَنُوا ، لَمْ يَضُرُّهُمْ تَعْرِيْبُهُمْ ، قَالَ سَبِيلُهُ مُبَيِّنًا حَالَهُمْ: «الْأَغْرَابُ أَشَدُّ كُفَّارًا وَنَفَاقًا وَأَجَدَرُ أَلَا يَعْلَمُوا حَدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيهِ حَكْمٌ» ﴿١٧﴾ وَمِنَ الْأَغْرَابِ مَنْ يَسْخَدُ مَا يُنْفِقُ مَعْرِمًا وَيَرْبَضُ بِكُلِّ الدَّوَابِرِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ الْسَّوْءِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِ» ﴿١٨﴾ وَمِنَ الْأَغْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَسْخَدُ مَا يُنْفِقُ فَرِيدَتِي عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتُ الرَّسُولِ أَلَا إِنَّمَا قُرْبَةُ لَهُمْ سَيِّدُ خَلْقِهِمْ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ» ﴿١٩﴾ .

أَمَّا الْمُنَافِقُونَ وَالْمُرْجِفُونَ : فَشَرٌّ مَحْضٌ لَا خَيْرَ فِيهِمْ .

فصل

في بيان سبيل الحق عند المالكي ، وهو الإيمان الجُملي غير المُفَصَّل ،
والالتزام بالواجبات الجُمليَّة المُجْمَع عليها دون المُخْتَلِف فيها ، وتجب
المحرمات المُتَّفَق على تخرِيمها دون المُتَنَازِع فيها ! والرَّد عليه ،
وبيان أنَّ ما اختاره باب للزَّندقة لا الحق

قال المالكي ص(١٨٤-١٨٥) :

(إِنْ قَالَ قَائِلٌ : كَيْفَ أَسْتَطِعُ أَنْ أَعْرِفَ الْحَقَّ ، إِذَا لَمْ أَتَزَمِّنْ مِذْهَبَ طَائِفَةٍ
أَتَعْلَمُ مِنْهَا الدِّينِ؟

أَقُولُ : عُذْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ ، سَتَجِدُ الْأُمُورِ الإِيمَانِيَّةِ الْكُلِّيَّةِ ، وَسَتَجِدُ
الْمُحَرَّمَاتِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهَا ، وَالْوَاجِبَاتِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهَا ، وَسَتَجِدُ مَا يَرْفُدُ ذَلِكَ
مِنْ إِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ ، مِنْ صَلَةَ ، وَصِيَامَ ، وَحَجَّ ، وَزَكَاةَ ،
وَأَمْرَ بِالْعَدْلِ ، وَالصَّدْقَ ، وَالآمَانَةَ ، وَنَهْيِ عَنِ الْجُرْمَاتِ الْمُرْوَفَةِ.

فِدِينَ اللَّهِ وَاضْعَحَ ، لَا يَخْتَاجُ إِلَكُلٍّ هَذِهِ الْكِتَبُ فِي الْعَقَائِدِ ، الَّتِي
رَأَيْتَ فَسَادَهَا وَإِفْسَادَهَا ، وَتَشْكِيكَهَا وَأَنْحرافَهَا عَنْ أَبْسَطِ الْمَبَادِئِ الْدِّينِيَّةِ.
فَالْعُودَةُ لِلْاعْتِصَامِ بِحَبْلِ اللَّهِ ، وَمَعْرِفَةُ الْأُصُولِ الْعَامَّةِ ، الَّتِي يَلْتَقِي
عَلَيْهَا الْمُسْلِمُونَ ، خَيْرٌ مِنَ الْمَمَادِيِّ فِي الشُّبُهَاتِ ، وَالشَّتَائِمِ الَّتِي لَا تُسْنِمُ
وَلَا تُزِيدُ الْمَرْءَ إِلَّا شَكَّاً) اهـ .

والجوابُ مِنْ وجوهٍ :

أحدها : أَنَّ هَذَا مُخَالِفٌ لِإِجْمَاعِ أَهْلِ السُّنَّةِ ، بَلْ لِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا ، الَّذِينَ صَنَفُوا الْمُصَنَّفَاتِ الْمُخْتَلِفَاتِ الْكَثِيرَةِ فِي الْعِقِيدَةِ ، مُخْتَصِراتٍ لِتَحْفِظِهِ ، وَمُطْوَلَاتٍ تُشْرِحُ ، مُنْثُرَاتٍ وَمُنْظَوِّمَاتٍ ، مُتَوْنَانَ ، وَحَوَّاشُ ، وَتَعْلِيقَاتٍ ، وَتَقْيِيدَاتٍ ، وَتَقْرِيرَاتٍ ، وَهَلْ عِنْدَ الْمُسْلِمِ ، أَعْزُّ وَأَغْلَى مِنْ عِقِيدَتِهِ؟

الثَّانِي : أَنَّ كُلَّ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : يَحِبُّ الْإِيمَانُ بِهِ : وَمَنْ كَفَرَ بِحُرْفٍ وَاحِدٍ مِنْهُ : فَقَدْ كَفَرَ بِهِ كُلُّهُ ، لَا يَصْحُّ لَهُ إِيمَانٌ ، وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَمَلٌ ، وَكَذَلِكَ مَا صَحَّ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ . وَتَقْيِيدُ الْمَالِكِيِّ لِلْإِيمَانِ ، بِالْإِيمَانِ بِالْأُمُورِ الْإِيمَانِيَّةِ الْكُلُّيَّةِ ، قَيْدٌ لَا ضَابطٌ لَهُ ! فَمَا الْأُمُورُ الْإِيمَانِيَّةِ الْكُلُّيَّةِ ؟ وَمَا الْأُمُورُ الْجُزُئِيَّةِ ؟ إِنَّ كَانَ الْإِيمَانُ بِمَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ وَاجِبًا لَازِمًا ، فَكُلُّ مَا فِيهِ كُلُّيًّا .

إِنَّ كَانَ الْمَالِكِيُّ يَعْنِي أُمُورًا إِيمَانِيَّةً وَرَدَتْ فِي الْقُرْآنِ ، دُونَ أُمُورٍ أُخْرَى : فَهَذَا تَكْذِيبٌ لِشَيْءٍ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ ! وَتَكْذِيبٌ حَرْفٍ مِنْهُ ، كَتَكْذِيبِهِ كُلُّهُ .

الثَّالِثُ : تَقْيِيدُ الْمُحَرَّمَاتِ ، الْوَاجِبِ الْامْتِنَاعُ عَنْهَا ، بِالْمُحَرَّمَاتِ الْمُسْتَقْبَلَةِ : زِنْدَقَةٌ وَكُفْرٌ ، فَإِنَّ مَنْ لَمْ يَمْتَنِعْ عَنِ الْمُعَاصِي وَالْمُحَرَّمَاتِ ، إِلَّا مَا حَصَلَ إِجْمَاعٌ مُحَقِّقٌ فِي حُرْمَتِهَا : كَانَ زَنْدِيَّاً مُرْتَدًا ، لِرَدْوِ نُصُوصَ

الكتاب والسنّة الصّحّيحة ، في مُحرّماتٍ كثيرةً جدًا.

والذى عليه المسلمون : الامتناع عَمَّا نهى الله - عزّ وجلّ - عنه ، ونهى عنه رسوله ﷺ ، دون اشتراط لحصول إجماعٍ في ذلك المحرّم ، لذا تجدر أحدهم قد يُحرّم أمرًا اجتهادياً ، لدليلٍ يُصَحّه ، وئرَى آخر يُحِلُّه ، أو يكرهه ، ونحو ذلك . وهذا أمر لا خلاف فيه.

ومَنْ خالَفَ مِنْهُمْ فِي أَمْرٍ مُحرّمٍ ، لتأویل ، أو تعارض أدلةٍ في نظره : فهذا مُجتَهَدٌ ، إِنْ أَصَابَ لَهُ أَجْرٌ ، أَوْ أَخْطَأَ ، لَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ ، مَا كَانَ مُسْتَقِيمًا عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ .

الرَّابع : كالسابق ، إِلَّا أَنَّهُ فِي الواجبات ، فلَوْلَمْ نَلْتَزِمْ إِلَّا بِالواجباتِ الْمُتَقْبَلُ عَلَيْهَا - كَمَا يُطَالِبُ بِهِ الْمَالِكِيُّ - لَسَقَطَتْ واجباتٌ كثيرة ، ثبَّتَتْ بِالْقُرْآنِ أَوِ السُّنْنَةِ ، وَرُبَّمَا بِهِمَا .

وقد يكون المخالفُ فيها ، لم يبلغه الدليل ، أو لم يفهم المراد منه ، أو ظنَّه منسوخًا ، أو لم يصحح عنده ، أو تأولَه على غير وجهه ، وغير ذلك من الأمور المُسُبِّبة لاختلاف أقوال العلماء .

وَلَا تَكَادُ تَجِدُ مَسَأَلَةً فَقِيهَيَّةً ، إِلَّا وَفِيهَا خَلَافٌ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَئِنَّا هُنَّا سَابِقًا ، لِذَلِكَ جَمِيعَ بَعْضِ الْأَئِمَّةِ مَسَائِلُ الإِجْمَاعِ ، وَأَفْرَدُهَا فِي مُصَفَّى ، كَالحافظ ابن المنذر ، وابن حزم وغيرهما ، مع أَنَّ بَعْضَ تَلْكَ الإِجْمَاعَاتِ ، لَمْ يُسْلِمْ لَهُمْ .

بل لو قبلنا نزاعَ أهل البدع كالرافضة - لإدخال المالكيّ لهم في المسلمين - : لكان في الإيمان بصحّة القرآن ، وسلامته من التّنقض والتأخّر في ، خلافٌ ونزاع !!

وكذلك الحال في نبوة نبِيُّنا مُحَمَّد ﷺ ، لقول طوائف منهم : إنَّ الثُّبُوة كانت لعليٍّ رضي الله عنه ، فخانَه جبريل ، وأعطاه مُحمَّدا !! وفي هذا : طَاغٌ في جبريل - عليه السلام - ! وكُلُّ ذلك كُفر . الخامس : أن العبادات المُستفتق على وجوبها ، كالصلوة ، الصيام ، والحجّ ، والزكاة : لم يسلِّمْ من الخلاف في شروطها ، وأركانها ، وواجباتها ، ونحو ذلك ، فَمَا العَمَلُ حِينَئِذٍ ؟ أتُرُكُها لِتُسْلَمَ مِنَ الخلاف ، أم نقبلُ الخلاف هنا ، وقد منعناه هناك ؟ !!

السادس : أن زعمَه أن الدين واضح ، فلا يحتاج إلى كُلُّ هذه الكتب المُصنَّفة في الاعتقاد : صحيح المقدمة ، فاسدُ التَّبيحة ! فإنَّ الدين واضح ، وكُلُّ العقيدة المبنية على الكتاب والسُّنة ، على فهم السُّلَف الصالحة ، مما سببَ وضوحاً .

وكلامُ المالكيّ هنا ، مُخالفٌ لعمل المسلمين جميعاً ، سُنّة ومبتدعة ، فإنَّهم قد أكثروا من التصنيف فيها ، نظماً ونشرأً ومختصراتٍ ومطولةٍ ، على اختلاف الفرق والمذاهب ، فلِمَ خصَّ الحنابلة أهل السُّنّة بهذا ، وقد شاركُهم في الإكثار من التصنيف فيها ، الرافضة ، والمعزلة ، والجهمية ، والأشاعرة ، والماتريديّة ، والإباضيّة ، وغيرُهم .

السَّابِعُ : أَنَّ الاعتصامَ بِحَبْلِ اللَّهِ تَعَالَى ، لَا يَكُونُ إِلَّا بِاتِّبَاعِ
الوَحِيَّيْنِ ، لَا بِاتِّبَاعِ أَوْهَامِ النَّاسِ وَأَهْوَانِهِمْ ، فَمَا اتَّفَقُوا عَلَيْهِ كَانَ
حَقًّا !! وَمَا لَمْ يَتَفَقُوا عَلَيْهِ لَمْ يَكُنْ واجِبًا !!
وَإِنَّمَا الْعِبْرَةُ فِي ذَلِكَ ، بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ .

وَالْإِجْمَاعُ إِذَا انْعَدَ صَحِيحًا مِنْ أَهْلِ السُّنْنَةِ : وَجَبَ الْأَخْذُ بِهِ ، أَمَّا
إِنْ لَمْ يَنْعَدْ ، فَالْعِبْرَةُ بِمَا انْعَدَ مِنْ أَدْلَئِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ ، وَافْقَهَا النَّاسُ أَمْ
خَالَفُوهَا .

الثَّامِنُ : مُطَالَبَةُ الْمَالِكِيِّ ، بِذِكْرِ مَسَائِلِ الإِيمَانِ ، وَالاعْتِقَادِ ،
وَالْفَقِيهِ الَّتِي أَجْمَعَ عَلَيْهَا الْمُسْلِمُونَ بِجُمِيعِ طَوَافِهِمْ ، وَالَّتِي تَكْفِي فِي صِحَّةِ
الإِيمَانِ ، وَقَبْولِ الْأَعْمَالِ ، وَيَكُونُ فَاعْلُمُهَا مُطِيعًا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ ،
وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فصل

في نقض النتائج التي وصل إليها المالكي في كتابه هذا !

ثم ذكر المالكي ص(١٩٥-١٨٦) فضلاً سماه «الخاتمة وأبرز النتائج» ، ذكر فيه أربعين وعشرين نتيجة ، وصل إليها بعد بحثه هذا !
وإليك بيانها :

أولى نتائج المالكي، ذكرها ص(١٨٦) وهي : أنَّ ليس لمصطلح العقيدة ، بهذا المعنى الشائع ، أصل ، لا في الكتاب ، ولا في السنة ، ولا أقوال السَّلَف الصَّالِح .

والجواب :

قد تقدم أولَ هذا الكتاب ، وبَيَّنَتْ أنَّ المالكي سطحي ، لا ينظر إلا في ظاهر الألفاظ ، دون ما تختويه ، فُيُنْكِرُ تسمية أمور الإيمان بالعقيدة ! وهي تسمية اصطلاحية شرعية ، لها دلالتها اللغوية ، وعِمَلَ بها كثيرٌ من المسلمين ، مِن الأئمَّة والحافظ ، كالالكائي ، والبيهقي وغيرهما .

بل اتفقَ على هذه التسمية ولم ينكِرُها : المسلمون جيلاً.

وليدركُ لنا المالكي عالماً واحداً فحسب ، انكَرَ ذلك !

وكيف يُطَالِبُ المالكي بسلفي لهذا الإطلاق ، وهو يُنْكِرُ مُطالبة العلماء بالسَّلَف في مَسَائل الاعتقاد؟!

ولو سلّمنا لل Malikي دعوه هذه : أسلقنا جميع اصطلاحات علماء المسلمين اللّفظية ! في الاعتقاد ، والفقه ، والأصول ، والثّخو ، وبقية العلوم والفنون ، وهذا جهلٌ مركب !

* * * *

فصل في نقض نتيجة المالكي الثانية والثالثة

ثم ذكر التبيعة الثانية (ص ١٨٦) : وهي أن الإيمان هو اللفظ الشرعي المهجور ، الذي استُخدِمَ مكانه مُصطلح العقيدة المبتدع ! كما زَعَمَ المالكي.

والجواب :

قد تقدَّم كذلك في موضعه ، وبَيَّنَا أنَّ هذا اللفظ «الإيمان» لم يُهْجَرْ ، بل سَمِّيَ جماعةً من الأئمَّة ، جملةً من مُصنَّفاتهم بالإيمان ، كابن أبي عمر ، وأبِي عَبْيُود القاسم بن سلام ، وابن أبي شيبة ، وشِيخ الإسلام ابن تيمية وغيرهم.

إلا أنَّه قد استقرَّتْ هذه التَّسْمِيَّةُ «الإيمان» ، على جُزءٍ من أمور المعتقد ، فاختصَّتْ ببحث شروط صِحَّةِ الإيمان ، وأسباب زيادته ونقصه ، والرَّدُّ على منْ أنكَرَ ذلك ، ونواقضه ، وما إلى ذلك.

أما أمور الاعتقاد : فتضُمُّ ذلك وغيرها ، من مباحث الإيمان بأسماء الله وصفاته ، وحكم مُنْكِرِ شيء منها ، ورد تأويل المتأولين ، والإيمان بأمور الغيب على التفصيل ، ومباحث الصحابة ، وحكم أصحاب الكبائر ، والإمامية ، وحقوق الإمام ، وحقيقة توحيد الله ، والأمور المخالفة له ، وحكم مُرْتَكِبِها ، وغير ذلك .

ولو تنازلنا ، وألزمنا جميع المسلمين باستبدال لفظ «العقيدة»
بـ«الإيمان» : لَمَّا كَانَ هَذَا سَبَبَ اتِّفَاقَ الْمُسْلِمِينَ ، بَلْ كُلُّ فِرْقَةٍ تَرَى أَنَّ
مَا تَعْقِلُهُ ، هُوَ حَقِيقَةُ الإِيمَانِ !

وكذلك الحال ، مع نتيجته الثالثة ص(١٨٦) ، وهي: العَوْدَةُ
للشَّيْءِ بِالْإِسْلَامِ إِلَى آخِرِهِ .
وهذا كما تقدَّم ، ليس سَبَبًا لِلَاِتِّفَاقِ ، وَقَدْ اخْتَلَفَتِ الْعَقَائِيدُ .

* * *

فصل في نقض نتيجته الرابعة

ثم ذكر المالكي ص(١٨٦) التَّيْجَةُ الرَّابِعَةُ ، وهي: (بدعية التَّمذَهِب العقدي ، لفرقةٍ من الفرق الإسلامية ، فلا يَجُوزُ الانتِمامُ المطلقُ الذي يُؤَالُى عليه ، ويعادى عليه ، إلَّا للإسلامِ نفسِه).
ولا يَجُوزُ للمسلم أن يَرَى أن مذهبَ العقدي ، يصلاحُ بديلاً للإسلام ، فلا سُنَّة ، ولا شيعة ، ولا معتزلة ، ولا سلفية ، ولا أشعرية ، ولا إباضية ، ولا صوفية ، وإنما هو الإسلام فقط) اهـ كلام المالكي.

والجواب :

أن هذا من جملة جهله ، فكُلُّ مَنْ ذَكَرَ يَدْعُونَ لِلإِسْلَامِ ، إلَّا أَنَّ كُلَّ فرقة ، تفهُمُ الإِسْلَامَ عَلَى طرِيقَةٍ خاصَّةٍ بِهَا !
فأهل السُّنَّة ، يفهمون نصوصَ الْوَحِيَّينِ ، كما فَهِمَّها السَّلَفُ الصَّالِحُ ، أمَّا الرَّافضَةُ ، والمعتزلة ، وغيرهم ، فيفهمون الإِسْلَامَ ، فَهُمَا فاسداً ، يُخَالِفُ ما كَانَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ فِي الْقَرْوَنِ الْمُفْضَلَةِ ، فِي صَنْدِرِ الإِسْلَامِ .

وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الإِسْلَامَ الْحَقُّ ، هُوَ غَيْرُ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ : فَهُوَ ضَالٌّ مُضَلٌّ .

بل أفتى شيخنا الإمام عبد العزيز بن عبد الله ابن باز رحمه الله ،
بأنَّ مَنْ قَالَ : لَا يَجُوزُ إِلَزَامُ النَّاسِ بِعَقِيْدَةٍ مُعَيَّنَةٍ ، لَا بِسُلْفَيْةٍ ،
وَلَا.... ، وَلَا.... ، وَلَا.... : بِأَنَّهُ كَافِرٌ مُرْتَدٌ عَنِ الْإِسْلَامِ ، لِإِنْكَارِهِ إِلَزَامِ
النَّاسِ بِإِعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنْنَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، وَهُوَ إِلَسْلَامُ الْحَقِّ
الصَّحِّيْحِ .



فصل في نقض نتيجته الخامسة

ثم ذكر المالكي ص(١٨٦-١٨٧) التّيجة الخامسة فقال:

٥ - ضرورة العودة للقرآن الكريم ، والالتزام بما فيه ، مِنْ مُجْمَل الإيمانيات التي يُسْمِونها العقائد ، ومجمل الأوامر الظاهرة ، والمحرمات الظاهرة ، والأخلاق الواجبة ، وعدم امتحان الناس بالمتشابه منه .

ثم العودة لمتواتر السنة ، ثم الصحيح المشهور ، وترك الشذاع في المخالف فيه من السنة ، سواءً من حيث الثبوت ، أو دلالة النص ، وفتح حرية الاجتهاد في ذلك ، ما دام أن الشروط السابقة قد تحققت اهـ.

الجوابُ مِنْ وجوهٍ

أحدُها: أَنَّ العُودَةَ إِلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَالْإِلْتَزَامَ بِمَا فِيهِ : وَاجِبٌ
لَا زَمْنَ فِي مُجْمَلِ الإِيمَانِيَّاتِ وَفِرْوَاهُ ، وَيَكُلُّ مَا جَاءَ فِيهِ ، فَمَنْ كَفَرَ
بِحَرْفٍ وَاحِدٍ مِنْهُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِهِ كُلُّهُ .

أَمَا الْاِقْتَصَارُ عَلَى الإِيمَانِ بِجَمِيلِ الْإِيمَانِيَّاتِ : فَهُوَ إِيمَانٌ بِعَيْنِ
الْكِتَابِ ، وَكُفُرٌ بِعَيْنِ ، كَمَا فَعَلَ أَهْلُ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِ ، قَالَ سَبَّحَانَهُ:
**﴿أَفَتَؤْمِنُونَ بِعَيْنِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِعَيْنِ فَمَا جَزَاءُهُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ
مِنْكُمْ إِلَّا خَرَقَ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَرْدُونَ إِلَى أَشَدِ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ
يَنْهَا لِمَا تَعْمَلُونَ﴾**

ولو صَحَّ إِيمَانُ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْمُجْمَلَاتِ دُونَ الْبَقِيَّةِ: لَصَحَّ
إِيمَانُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى !

بل إنَّ مَنْ آمَنَ بِالْمُجْمَلَاتِ فَحَسْبٌ ، هُوَ أَشَرُّ مِنْ فَعْلِ الْيَهُودِ
وَالنَّصَارَى ، لَكُفْرِ هَذَا بِغَالِبِ الْقُرْآنِ ، وَكُفْرُهُمْ - هُمْ - يَعْضُوُهُ ،
وَإِيمَانُهُمْ يَعْضُوُهُ الْآخَرَ !

الثَّانِي : أَنَّ الالتزامَ - كَذَلِكَ - بِمَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : وَاجِبٌ لَازِمٌ ،
بِمُجْمَلِ الْأَوْامِرِ الظَّاهِرَةِ ، وَالْمُحَرَّمَاتِ الظَّاهِرَةِ وَغَيْرُهَا .

وَالْأَوْامِرُ الظَّاهِرَةُ وَالْمُحَرَّمَاتُ الظَّاهِرَةُ : قَدْ بَيَّنَهَا الْمَالِكِيُّ فِيمَا
تَقدَّمَ ، بِأَنَّهَا الْأَوْامِرُ وَالثَّوَاهِي الْمُجْمَعُ عَلَيْهَا ! وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ هَذِهِ
زَنْدَقَةً .

وَقَدْ قَالَ أَئُمَّةُ الْإِسْلَامِ : «مَنْ تَتَّبِعَ الرُّخْصَنَ تَزَنَّدِقُ» أي أَنَّ مَنْ تَتَّبِعَ
أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ الْمُجِيزِينَ لِمَا يَهْوِي دُونَ اعْتِبَارِ الْرَّاجِحِ ، وَلِلصَّحِيحِ مِنْ
الدَّلِيلِ : تَزَنَدِقُ . وَهَذَا هُوَ عَيْنُ قَوْلِ الْمَالِكِيِّ ، بَلْ قَوْلُهُ هُوَ : أَقْبَحُ
وَأَشَمُّ ! لِإِيجَابِهِ هَذِهِ الزَّنْدَقَةِ ، عَلَى الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا .

الثَّالِثُ : أَنَّ الرَّجُوعَ لِلسُّنْنَةِ الشَّرِيفَةِ ، مَتَوَاتِرَةٍ ، وَصَحِيحَةٌ لَمْ تَوَاثِرْ
وَاجِبٌ لَازِمٌ ، فِي جَمِيعِ مَا جَاءَتْ بِهِ .

وَأَمَّا تَرْكُ الْأَحَادِيثِ الْمُتَنَازِعَ فِيهَا ، مِنْ حَيْثُ الْثُبُوتِ ، أَوِ الدَّلَالَةِ :
فَبَاطِلٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ ، سُنْنَةً وَمُبْتَدَعَةً .

فَكِثْرٌ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يَسْتَدِلُونَ بِهَا فِي الْأُصُولِ وَالْفَرْوَعِ :
مُتَنَازِعٌ فِيهَا ، مِنْ حَيْثُ الثُّبُوتُ ، أَوِ الدَّلَالَةُ ، إِلَّا أَنَّ الْعِبْرَةَ فِي ذَلِكَ
بِأَمْرِيْنِ :

أَحدها : أَنْ يَكُونَ فِي الْحَدِيثِ الْمُسْتَدَلُ بِهِ ، إِجْمَاعٌ عَلَى صِحَّتِهِ عِنْدَ
أَهْلِ السُّنَّةِ ، فَلَا تَظَرَّرُ فِي نِزَاعِ الْمُبْتَدِعَةِ ، كَثْرَاعُ كَثِيرٌ مِنْهُمْ فِي صِحَّةِ
أَحَادِيثِ «الصَّحِيحَيْنِ» ، وَالْمَالِكِيِّ مِنْهُمْ ! وَقَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى
صِحَّتِهِمَا .

الثَّانِي : أَنْ يَكُونَ أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُونَ عَلَى تَأْوِيلِهِ عَلَى وَجْهِ مَا ،
فَحِينَئِذٍ يَجِبُ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ ، وَتَرْكُ مَا سَواهُ .

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ الْمُتَنَازِعُ فِيهَا فِي الْفَرْوَعِ ، إِنْ لَمْ يَوْجِدْ الْأَمْرَانِ
السَّابِقَانِ أَوْ أَحَدُهُمَا : فَإِنَّ الْعِبْرَةَ بِالرَّاجِعِ ، إِمَّا فِي ثَبَوْتِهَا ، وَإِمَّا فِي دَلَالِهَا .
وَهَذِهِ الْأَوْجَهُ ، يَقُولُ بِهَا الْمُبْتَدِعُ أَيْضًا ، إِلَّا أَنَّهُمْ يُخَالِفُونَا مِنْ
يُعْتَدُ بِهِ إِلْجَامَ ، وَفِي صِحَّةِ التَّأْوِيلِ ، وَكَذَلِكَ التَّصْحِيفُ وَالتَّرْجِيعُ .
فَمَا يُطَالِبُ بِهِ الْمَالِكِيُّ هُنَا ، بَاطِلٌ لِوَجْهَيْنِ :

- لِمُخَالَفَتِهِ إِلْجَامَ الْمُسْلِمِينَ كَمَا سَبَقَ .
 - وَلَأَنَّ فِيهِ إِسْقاطًا لِكَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْأَحْكَامِ ، وَإِبطالَهَا .
- ثُمَّ إِنَّ مَا قَرَرَهُ الْمَالِكِيُّ هُنَا : نَظَرِيٌّ لَمْ يُسْتَطِعْ هُو نَفْسُهُ تَطْبِيقَهُ !
بَلْ خَالَفَهُ مُخَالَفَةً ظَاهِرَةً ! وَهَذَا مِنْ جُمْلَةِ تَنَاقْصَاتِهِ الْكَثِيرَةِ ، فَأَنَّكَرَ
الْمَالِكِيُّ عَلَى شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تِيمِيَّةَ وَغَيْرِهِ ، تَضَعِيفَهُمْ حَدِيثَ

«أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ، وَعَلَيَّ بَابُهَا»، وَشَدَّدَ النَّكِيرُ فِي ذَلِكَ عَلَيْهِ ! مَعَ أَنَّهُ غَيْرُ مُسْلِمٍ بِصَحِّتِهِ، وَالنَّزَاعُ فِي صَحِّتِهِ مَشْهُورٌ مَعْرُوفٌ، بَلِ الرَّاجِحُ عِنْدَ مُحَقِّقِيهِمْ ضَعْفُهُ، بَلْ قَالَ جَمَاعَةً بِوَضْعِهِ، مِنْهُمْ : الإِلَامُ أَحَدُ ، وَابْنُ مَعْنَى (حَكَاهُ الْخَطِيبُ عَنْهُ) وَأَبُو حَاتَمٍ ، وَيَخْنَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَالْدَّارِقَطْنَى ، وَابْنُ عَدِيٍّ ، وَابْنُ الْجُوزَى ، وَالْدَّهْمَى . وَوَصَفَهُ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَخَارِيُّ بِالنَّكَارَةِ ، وَقَالَ : «لَيْسَ لَهُ وَجْهٌ صَحِّحٌ» ، وَكَذَلِكَ فَعَلَ التَّرْمِذِيُّ فِيهِ قَالَ : «مُنْكَرٌ» . وَانْظُرْ «الشَّدَرَةُ، فِي الْأَحَادِيثِ الْمُشْتَهِرَةِ» لَابْنِ طَولُونَ (١٣٠-١٣١) وَ«تَمْيِيزُ الطَّيْبِ مِنَ الْخَبِيثِ» لَابْنِ الدَّيْبَعِ ، وَغَيْرِهِمَا ، وَغَالِبُ مَنْ صَنَفَ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُضَعِّفَةِ أَوِ الْمُوْضِوَعَةِ يَذَكُرُهُ .

فَلَمْ يَعْمَلْ الْمَالِكِيُّ بِقَاعِدَتِهِ هَذِهِ ، وَيَشْرُكُ الْكَلَامَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ
الْمُتَنَازِعِ فِي صَحِّتِهِ ، وَفِي مَعْنَاهُ لَوْ صَحَّ ؟!
الْوَجْهُ الرَّابِعُ : أَنَّ بَابَ الْإِجْتِهادِ ، مَفْتُوحٌ لِصَاحِبِهِ الْمُتَحَقِّقَةِ فِيهِ
شُروطُهُ ، فِي الْفَرَوْعَ دُونَ الْأَصْوَلِ ، وَلَيْسَ لِكُلِّ مَنِ ادْعَاهُ !

فصل في نقض نتيجة المالكي السادس

ثم قال المالكي ص(١٨٧) ذاكراً التّيجة السادسة التي وصلَ إلّيه:

(٦- لم تكن الإيمانيات التي يُسمونها العقائد ، مفصولةً عن الأحكام والأخلاق ، بل كانت الدّاغة لـكُلّ هذا ، دعوة واحدة ، وهي الدّاغة للإسلام ، في شمولها وتكاملها ، دون المبالغة في جانب أو إهمال جانب.

أمّا غُلاة العقائدين ، فقد بالغوا في الخصومات العقدية ، مثل مبالغة غُلاة الحنابلة في الإثبات والتكفير والتبنيع ، ومبالغة الصوفية في المحبّة ، ومبالغة جماعة الثبلين في الفضائل ، ومبالغة الإخوان المسلمين ، وحزب التحرير في الخلافة والحكم .

فكُلُّ حزبٍ يعتصم ويوصي بالاعتصام بما يراه متميّزاً به عن الآخرين ، وكأنَّ الاتّفاق مع الآخرين جريمة ، والمحافظة على الظُلم فضيلة !!

وهذا من أبلغ تسوييل الشّيطان ، وتربيته للصالحين من ضعفاء العقول ، أمّا المؤمنُ الصّحيحُ العاقلُ ، فهو يعلمُ أنَّ الاعتصام خيراً من التّفرق) اهـ كلامه .

والجوابُ مِنْ وجوهٍ :

أحدها : أَنَّ الشَّرْعَ مِنْ حَيْثُ مَصْدِرُهُ : وَاحِدٌ لَا رَيْبٌ فِي ذَلِكَ ، عَقَائِدُ ، أَوْ أَحْكَامًا ، أَوْ أَخْلَاقًا ، وَفَضَائِلُ ، وَأَخْبَارًا وَغَيْرُ ذَلِكَ ، فَمَنْ هَذَا الْوَجْهُ ، لَا فَرْقَ بَيْنَ ذَلِكَ كُلُّهُ .

أَمَّا مِنْ حِيثُ مَا يَحْصُلُ بِهِ الدُّخُولُ فِي الإِسْلَامَ ، وَالْإِسْتِقَامَةُ عَلَى الإِيمَانِ ، فَهُوَ أَقْسَامٌ :

- مِنْهُ : مَا لَا يَصِحُّ إِيمَانُ الرَّجُلِ إِلَّا بِهِ ، فَإِنْ اخْتَلَّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ مُؤْمِنًا ، كَالْإِيمَانُ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ ، وَرَسُولِهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكِتَابِهِ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَالْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ خَيْرٍ وَشَرٍّ ، وَئَخُوا ذَلِكَ .

- وَمِنْهُ : مَا يَكُونُ تَارِكُهُ عَاصِيًّا مُذْنِبًا ، إِلَّا أَنَّهُ دَاهِنٌ تَحْتَ مُسَمَّى الإِيمَانِ ، مُسْلِمٌ غَيْرَ كافِرٍ . وَيَدْخُلُ فِي هَذَا الْقَسْمِ ، أَهْلُ الْمَعَاصِي وَالْمُبَدِّعَةِ ، مَا لَمْ تَهُوِّ بِهِمْ بِدُعُّهُمْ إِلَى الْكُفْرِ .

- وَمِنْهُ : مَا لِلْإِنْسَانِ ثَرْكُهُ ، وَإِنْ تَرَكَهُ فَلَا يُسَمَّى كافِرًا ، وَلَا حَثَّ عَاصِيًّا ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ ، عُمُومُ أَحَادِيثِ الْفَضَائِلِ ، كِإِفْشَاءِ السَّلَامِ ، وَئَخُوهَا .

فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَجْعَلَ تَلْكَ الأَقْسَامَ : قِسْمًا وَاحِدًا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، كَانَ مُخَالِفًا لِبَدْهِيَّاتِ الْعُقُولِ .

الثَّانِي : رَمْيُهُ لِلْحَنَابَلَةِ بِالْمُبَالَغَةِ فِي الإِثْبَاتِ ، وَالتَّكْفِيرِ ، وَالتَّبْدِيعِ باطِلٌ ، تَقْدُمْ تَقْضِيهِ .

الثالث : أنَّ رَغْمَ المالكيِّ : أنَّ ما عند الصُّوفيةِ ، مُبالغةٌ في المَحَبَّةِ !
وما عند جماعة التَّبْلِيغِ ، مُبالغةٌ في الفضائلِ ! وما عند « الإخوان المسلمين »
وحيزِبُ التَّصْرِيرِ ، مُبالغةٌ في الخلافةِ والحكْمِ : فهذا لا يقوِّيهِ
إلاَّ أحدُ اثْنَيْنِ :

إِمَّا جاَهَلٌ بِمَا عَلَيْهِ الصُّوفِيَّةِ ، وَجَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ ، وَالإخْوَانِ الْمُسْلِمُونَ ،
وَحِزْبُ التَّصْرِيرِ ، فَلَا يَعْرُفُ عَنْهُمْ إِلَّا مَا ذُكِرَ ، وَلَا يَدْرِي بِمُخَالَفَاتِ كَثِيرَ
مِنْهُمْ فِي الْمُعْتَقَدِ .

أَوْ مُلَبِّسٌ ، يُظْهِرُ الْخَلَافَ مَعْهُمْ ، عَلَى ذَلِكَ الوجهِ فَحَسْبٌ !
وَكُلَّاهُمَا لَا يُحْتَجُّ بِهِ ، بِجَهْلِ الْأَوَّلِ ، وَكَذِبِ الثَّانِي .

فصل

في نقض زَعْمِهِ أَنَّ الْخَنَابَلَةَ يَجْعَلُونَ الْمَسَائِلَ الْمُسْتَحْدَثَةَ ، أَهْمَّ مِنْ أَرْكَانِ الإِيمَانِ

ثُمَّ ذَكَرَ الْمَالِكِيُّ ص (١٨٧) التَّسْبِيحَةُ السَّابِعَةُ ، لِمَا وَصَلَ إِلَيْهِ
بِزَعْمِهِ ، وَهِيَ : أَنَّ غَلَةَ الْعَقَائِدِيِّينَ يَجْعَلُونَ مَسَأَلَةً مِنَ الْمَسَائِلِ الْمُسْتَحْدَثَةِ ،
أَهْمَّ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ ، كَمَا فَعَلُوا فِي مَسَأَلَةِ «خَلْقِ الْقُرْآنِ» ، الَّتِي كَفَرُوا
بِهَا جَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ ، إِلَّا مَنْ تَابَعَهُمْ إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ.

وَالْجَوابُ :

قَدْ تَقْدَمَ مَرَارًا ، وَبَيَّنَّا أَوَّلَ الْكِتَابِ : إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ مِنَ السَّلْفِ الصَّالِحِ
وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ السُّنْنَةِ ، عَلَى كُفْرِ مَنْ قَالَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ.

فصل في نقض نتيجته الشامنة

ثم ذكر المالكي ص(١٨٧) التبيحة الشامنة لكتابه بزعمه ، فقال:

(٨ - مُعظم ما سطّرته كتب العقائد ، مِمَّا ليس في القرآن ، وصحيح السنة ، مستحدث ما أنزل الله به من سلطان ، ولا بعث به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم .
وعلى هذا ، فلا يجوز امتحان الناس به ، ولا إعلانه على أنه دين الإسلام .

وإنما يحجب أن يبقى في مستوى البحث العلمي فقط.

ولا يجوز الإنكار على من أداه اجتهاده للقول بهذا القول أو ذاك ،
غير الأمور المعلومة من الدين بالضرورة ، من واجبات ومنهيّات ، معروفة
في دين الإسلام ، ومَعْرُوفَة عند المسلمين ، مِمَّا سبق بيانه وتكراره) اهـ
كلامه .

والجواب من وجوه :

أحدها : أن جمِيع ما في عقائد أهل السنة حنابلة وغيرهم : مُسْتَبْدَدٌ على الكتاب والسنة ، بفَهْمِ السَّلْفِ الصَّالِحِ ، ولم يستطع المالكي أن يذكر مسألة واحدة ، في كتب عقائد الحنابلة وغيرهم من أهل السنة ، خارجة عن ذلك ، إلا بالكذب والمَيْنِ .

وَلَا يَصْدُقُ كِلَامُ الْمَالِكِيِّ ، إِلَّا عَلَى مُعْتَقَدَاتِ أَهْلِ الْبَدْعِ ، كَالْجَهْمِيَّةِ
وَالْمُعْتَزِلَةِ وَالرَّافِضَةِ وَنَحْوِهِمْ ، وَالْمُعْتَقَدَاتِ الَّتِي يَدْعُونَ إِلَيْهَا الْمَالِكِيِّ !

الثَّانِي : أَنَّ مَسَائِلِ الاعْتِقَادِ ، مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ بِفَهْمِ
السَّلَفِ ، وَهَذِهِ أُمُورٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهَا ، لِيُسْتَحِلَّ لِلْاجْتِهَادِ ، وَلَا يُقْبَلُ
فِيهَا اجْتِهَادٌ .

الثَّالِثُ : أَنَّ إِلَزَامَهُ بِالوَاجِبَاتِ وَالْمَنْهِيَّاتِ الْمَعْلُومَةِ مِنَ الدِّينِ
بِالضَّرُورَةِ : باطِلٌ ، تَقْدِيمَ بِيَانِ بُطْلَانِهِ .

الرَّابِعُ : أَنَّهُ إِذَا صَحَّ عِنْدَ الْمَالِكِيِّ ، الْاجْتِهَادُ فِي أُمُورِ الاعْتِقَادِ ، وَأَنَّهُ
لَا يَجُوزُ الإِنْكَارُ عَلَى مَنْ أَدَّاهُ اجْتِهَادَهُ لِلْقُولُ بِهَذَا القُولِ ، أَوْ ذَاكَ كَمَا
رَأَى : فَلِمَاذَا يُنْكِرُ عَلَى الْخَنَابِلَةِ اجْتِهَادَتِهِمْ فِي الْعِقِيدَةِ ؟ ! أَلِيُسْ قَدْ حَرَمَ
الْمَالِكِيِّ الإِنْكَارَ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ ؟ !

فصل في نقض نتيجته التاسعة

ثم ذكر المالكي ص(١٨٨) التبيعة التاسعة التي وصل إليها في كتابه فقال : (٩- لا يظن مُغفل أن المبالغة في صغائر المعتقدات ، المركبة على نصوص ظنية الثبوت أو الدلالة ، كان نتيجة لأهمية تلك العقائد المتنازع فيها ، وإنما كانت المبالغة في تلك المعتقدات ، نتيجة من نتائج الصراعات السياسية بالدرجة الأولى ، ثم الصراعات المذهبية ، أو حب العلو في الأرض ، والتفرد بالزعامة ، نتيجة التحاسد والثنافس بين العلماء . وبعضاً هذا ، نتيجة غفلة الصالحين ، مع استغلال سلطوي ، حتى ينشغل الصالحون في خصومات ثانوية ، لا أهمية لها) اهـ كلامه.

والجواب من وجوه :

أحدها : مطالبة المالكي بدليل صحة كلامه ، وهكذا تجد اتهامات المالكي كبيرة ، لا يجد لها دليلاً صحيحاً ، ولا مثالاً سليماً .
الثاني : أن جميع معتقد أهل السنة : معتمد على الوحيين بفهم السلف الصالح ، كما قدمناه مراراً ، فإذا كان ذلك كذلك ، فجميع معتقداتهم كبيرة ، ليس فيها صغير .

وقد كان المالكي ، ينكر استخدام لفظ «العقيدة» ومشتقاتها ، ويوجب استبدالها «باليقان» أو «الإيمانيات» ثم نراه يستخدم ما كان ينكره .

الثالث : أن سبب تفرق الناس في العقيدة ، هو الأهواء والأدواء ، والشُبه والدَسائِس .

هذا كان في عهد النبي ﷺ منها شيء ! إلا أنه بينه وبين نفاه ، وحضر من الخوارج مع صلاحهم الظاهر ، وصلاتِهم وقراءتهم للقرآن ، وقال عنهم : «يُمْرِقُونَ مِنَ الدِّينِ ، كَمَا يُمْرِقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ» .

ومَنْ نَظَرَ فِي اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنْنَةِ جَمِيعاً ، مِنَ الْقَرْنِ الْأَوَّلِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا ، بِاخْتِلَافِ بُلْذَانِهِمْ ، وَأَزْمَانِهِمْ ، وَمَذَاهِبِهِمْ : وَجَدَهُ مُعْتَقِداً وَاحِدًا مُتَّفِقاً ، لَا اخْتِلَافَ فِيهِ وَلَا خِلَافَ ، كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ ، كَالْحَافِظِ السَّمْعَانِيِّ وَغَيْرِهِ .

وَمَنْ اطَّلَعَ عَلَى كِتَابِ عَقَائِدِهِمْ : رَأَى ذَلِكَ ظَاهِرًا ، وَهَا نَحْنُ الْيَوْمَ ، لَيْسَ لَنَا مَرْجَعٌ إِلَّا كِتَبِهِمْ ، مَعَ تَقْدِيمِهِمْ عَلَيْنَا .

فَإِنْ كَانَتْ أَسْبَابُ اخْتِلَافِ مُعْتَقَدَاتِ أَهْلِ السُّنْنَةِ ، حَنَابَةً وَغَيْرِهِمْ ، مُتَعْلِقَةً بِالصِّرَاعَاتِ الْمَذْهَبِيَّةِ ، قَلْنَا : هَذَا باطِلٌ لِأَمْرَيْنِ : أَحدهما : أَنَّ لِيسَ فِي عَقَائِدِ أَهْلِ السُّنْنَةِ اخْتِلَافٌ أَبَدًا .

الثَّانِي : أَنَّ عَقَائِدَ الْحَنَابَةِ ، مِنَ الْقَرْنِ الْأَوَّلِ إِلَى الْيَوْمِ ، مُتَّفِقَةٌ غَيْرُ مُخْتَلِفةٍ ، مَعَ اخْتِلَافِ الدُّولِ ، وَالْمَلُوكِ ، وَالْخُلُفَاءِ الَّذِينَ حَكَمُوا تَلْكَ السَّنِينَ الطَّوِيلَةِ وَالْقَرْنَوْنَ ، فَلَمْ لَمْ تَخْتَلِفْ عَقَائِدُهُمْ ، مَعَ اخْتِلَافِ حُكَّامِهِمْ وَدُوْلَهُمْ ؟ ! فَمَنْ ظَنَّ هَذَا ، كَانَ هُوَ الْمُغْفَلُ .

الرَّابع : أَنْ مَنْ نَظَرَ فِي سِيرِ أُمَّةِ السَّلَفِ ، وَأَهْلِ السُّنْنَةِ مِمَّنْ
بَعْدَهُمْ ، كَانُوا أَبْعَدَ النَّاسَ عَنْ حُبِّ التَّصَدُّرِ وَالرَّعْيَةِ ، وَعَنِ الْحَسْدِ
وَالثَّنَافِسِ ، وَغَيْرِهَا مِنِ الصِّفَاتِ الرَّذِيلَةِ ، إِلَّا أَنَّ الْمَالِكِيَّ ، رَجُلٌ سُوءٌ ،
يَظْهُرُ بِأَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ ، مَا هُوَ أَهْلُهُ !

* * * *

فصل في نقض نتیجته العاشرة

ثم ذكر المالكي ص (١٨٨) نتيجة بحثه العاشرة ، فقال:

(١٠- تحولت العقائد إلى عمل فكري مَحْضٍ ، ليس له أثر على السلوك ، وهذا التحول ، كان له أبلغُ الأثر في تنازع المسلمين وتفرّقهم ، عندما استغلوا بالأقوال على الأفعال ، وتلك الأقوال جرّأتهم إلى التنازع والتدابير والتخاصم) اهـ.

والجواب :

أن هذا يصدقُ على كتب عقائد المُتكلّمين وأهل البدع ، كالجهميّة ، والمعتزلة ، والرافضة ، وغيرهم ، لذا تجدهم أقرب الناس إلى كُلّ إثم ، ولا يتورّعون عن صغيرة ، ولا يخسرون من كبيرة ! وهم أقلّ الناس عبادة ، وزهداً ، وصلاحاً ، وتقىً ، ومن وقف على سيرِهم ، لم تكُنْ ترجمة لأحدٍ منهم تخرج عَمَّا سبق.

بل منهم مَنْ أسقط عن نفسه التكاليف والطاعات ! وجعلَ نفسه وأتباعه في درجة لا يحتاجون فيها إلى عمل !!
ومنهم مَنْ استحلَّ المحرّمات والكبائر ، بأبرد المديان ، وأسمج الكلام ، فاستحلَّ اللّواط ، ومُضاجعة النساء الأجنبية والمrdان ، وشربَ الخمر ، أو الرّبا ، وهكذا.

أَمَا أَهْلُ السُّنَّةِ جَيِّعاً ، حَنَابَةً وَغَيْرِهِمْ ، فَهُمْ أَقْرَبُ النَّاسِ لِكُلِّ طَاعَةٍ وَبِرٍّ ، وَأَبْعَدُ النَّاسَ عَنْ كُلِّ إِثْمٍ وَشَرٍّ .
وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِتَمَامِ وَكَمَالِ إِيمَانِهِمْ بِالْغَيْبِ ، وَتَصْدِيقِهِمْ بِأَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَعَدْمِ رَدِّ مَا صَحَّ مِنْهَا ، آخَادًا وَمُتَوَاتِرَةً ، وَكَسْرِهِمْ لِصَنْمِ التَّأْوِيلِ الْفَاسِدِ ، الَّذِي أَبْطَلَ الدِّيَانَاتَ وَأَفْسَدَهَا .

لَهُذَا تَجِدُ عَامَّةَ أَهْلِ السُّنَّةِ ، أَكْثَرَ وَرَعَاءً وَصَلَاحًا وَتَقْنَىً ، مِنْ غَالِبِ الْمُتَكَلِّمِينَ ، بَلْ إِنَّ الْعَامَّةَ أَصْفَى مِنْ أُولَئِكَ ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِسَلَامَةِ قُلُوبِهِمْ مِنْ شَبَهَاتِ الْمُتَكَلِّمِينَ ، مَعَ الْعِلْمِ الرِّبَانيِّ ، وَالْوَحْيِ الرَّحْمَانِيِّ : فَلَا شَكَّ أَنَّ أَصْحَابَ تِلْكَ الْقُلُوبِ ، أَشَدُّ النَّاسِ إِيمَانًا ، وَأَثْبَتُهُمْ جَنَانًا .

وَذَكَرَ عَنِ الْفَخْرِ الرَّازِيِّ : أَنَّهُ دَخَلَ بَلْدَةً ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ حَوْلَهُ ، وَسَارُوا خَلْفَهُ ، وَلَمْ يَبْقَ أَحَدٌ سَمِعْ بِمَقْدِمَهِ إِلَّا أَتَاهُ .

فَلَقِي رَجُلٌ امْرَأَةً عَجُوزًا فِي الْبَلْدَةِ ، لَمْ يَخْرُجْ مَعَ أُولَئِكَ ! فَقَالَ لَهَا :
الْفَخْرُ فِي الْبَلْدَةِ وَلَمْ يَخْرُجِي إِلَيْهِ ؟ !
فَقَالَتْ : وَمَنْ الْفَخْرُ ؟

فَقَالَ : هَذَا الَّذِي أَقَامَ عَلَى وَجُودِ اللَّهِ أَلْفَ دَلِيلًا !
فَقَالَتْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ ! وَاللَّهِ لَوْلَا شَكٌّ قَدْ مَلَأَ قَلْبَهُ ، لَمَّا طَلَّبَ اللَّهِ أَلْفَ دَلِيلًا .

فَأَخْبَرَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ بِقَوْلِ الْمَرْأَةِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِيمَانًا كَإِيمَانِ
الْعَجَائِزِ .

وقد تکاثرَ عن الرّازِي وغیره : النَّدَمُ ، والْحِيَةُ ، وَالشَّكُّ ، فيما هم
عليه ، حتَّى إذا حلَّ الموتُ بساحةِ أحديهم قال: «أَمُوتُ عَلَى مَا مَاتَتْ عَلَيْهِ
عَجَائِزُ نَيْسَابُورٍ» أي الإيمان المُطلق ، الحالُ من شوائبِ المُتكلِّمين .

* * * *

فصل نقض نتاجه الحادية عشر

ثم ذكر المالكي ص(١٨٨) نتيجة بحثه الحادية عشر فقال :

(١١) إذا كان المسلمون في الماضي معدورين إلى حد ما في التنازع لقوة الخلافة، وضعف الكفار، وظنهم أن تنازعهم لن يكون له الخطير المستقبلي على الإسلام وأهله، فليس لهم اليوم مبرر لهذا التنازع، مع ضعف المسلمين السياسي والاقتصادي والعسكري.

وعلى هذا، فالاعتصام بحبل الله، والالتقاء على الخطوط العريضة : أمر واجب ، لا يصُد عنه إلا مشارك في الجرائم التي تُنْفَدْ ضيًّا المسلمين في أقطار الأرض ، من فلسطين إلى البوسنة إلى الشيشان) اهـ.

والجوابُ مِنْ وجوهِ :

أحدها : أن سبب اتفاق الأمة وتوحدِها : إيمانها الكامل التام ، بما أنزل الله سبحانه وتعالى على رسوله ﷺ ، وبما جاء به رسوله ﷺ ، على فئهم الرعيل الأول ، سلف الأمة الصالح ، كما قال سبحانه: ﴿فَإِنَّمَا آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلُّو فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ وَهُوَ أَسْمَى الْعَلِيِّمُ﴾.

لهذا قال الإمام مالك بن أنس وغيره: «لا يصلح أمر آخر هذوه الأمة ، إلا بما صلح به أولها».

وكلُّ خلَافٍ غير عقديٌّ ، وعداء غير دينيٌّ : سهلٌ حَلُّهُ ، قريبٌ
زوالُهُ ، كما قال الشاعر :

كُلُّ العَدَاوَاتِ قَدْ ثُرَجَ مَوَدَّتُهَا إِلَّا عَدَاوَةً مَنْ عَادَكَ لِلَّدِينِ .

ولَمَّا كَانَتِ الْأُمَّةُ مُجَمَّعَةً عَلَى ذَلِكَ : لَمْ تَلْبِسْ خِلَافَائِهَا وَنِزَاعَهَا
أَنْ يَزُولَ .

أَمَّا حِينَما خَرَجَتْ عَنْ ذَلِكَ ، وأَصْبَحَتْ خِلَافَائِهَا عَقْدِيَّةً : بَقِيتْ
تَلْكَ التَّرَاعَاتُ قَوِيَّةً إِلَى الْيَوْمِ .

فَمَا حَدَثَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَيْعاً - مِنْ تِقَالِيلِ زَمَنٍ
عَلَيَّ وَمَعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : انتَهَى ، وَتَنَازَلَ الْحَسْنُ بْنُ عَلَيَّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْأَمْرِ ، فَاسْتَقَامَتْ حَيَاةُ النَّاسِ ،
وَاجْتَمَعَ شَمْلُهُمْ .

أَمَّا لَمَّا حَدَثَتْ خِلَافَائِهِمُ الْعَقْدِيَّةُ الدِّينِيَّةُ : فَلَمْ يَنْتَهِ إِلَى الْيَوْمِ ،
فَالرَّافِضَةُ ، وَالخَوَارِجُ ، وَالْقَدْرِيَّةُ ، وَالْجَهَمِيَّةُ ، وَالْمَعْتَزَلَةُ ، مَا زَالُوا
مُوجُودِينَ يَنْخُرُونَ فِي جَسَدِ الْأُمَّةِ ، حَتَّى أَصْبَحَ حَالَهُمَا عَلَى مَا هُوَ الْيَوْمُ .
الثَّانِي : أَنَّ الْمَالِكِيَّ شَخَصَ الدَّاءَ وَعَرَفَهُ ، وَلَمْ يُوَفَّقْ إِلَى مَعْرِفَةِ
الدَّوَاءِ ، بَلْ اخْتَارَ دَوَاءً قَاتِلًا ، يَزِيدُ الْعِلْمَ بِالْبَلَاءِ .

فَإِنَّ بَقَاءَ أَهْلِ الْبَدْعِ وَالْأَهْوَاءِ - وَالْمَالِكِيَّ مِنْهُمْ - دَاخِلُ جَسَدِ الْأُمَّةِ :
هُوَ الَّذِي فَرَقَهَا ، وَأَضَعَفَ كَلْمَتَهَا ، وَشَوَّتْ وَحْدَتَهَا ، وَلَا يَتَعَافَى
الْأُمَّةُ مِنْ هَذَا الْمَرَضِ الْخَبِيثِ ، إِلَّا بِتِرْهُ أَوْ عَلاجِهِ ، وَلَيْسَ مِنَ الْحَكْمَةِ أَنْ

يُتعَافَّل عن المرض ، حَتَّى يتفاقم وَيُهْلِك صاحبَه ، وَاللَّهُ ذَرَ القائل :

إذا ما النَّجْرُخُ رُمٌ عَلَى فَسَادٍ تَبَيَّنَ فِيهِ إِقْمَالُ الطَّبَيْنِ

وليس بخافٍ على المسلم البصير: ما جَرَهُ تقريبُ المبتدعة ، كتقريب آخر خلفاء بني العَبَّاس للرافضة ، واستوزاره للطَّوسي الرَّافضي ، ثم مكيدته بالأُمَّة ، وخيانته لها ، ومراسلته للشَّيَّار ، وتشجيعه لهم أن يستولوا على بلاد المسلمين ، ففعلوا ، وحصلت المقتلة الكبيرة الشَّهِيرَة .

الثَّالِثُ : أَنَّ اجْتِمَاعَ الْمُسْلِمِينَ وَتَوْحِدُهُمْ : ليس مقصوداً لذاته ، بل لما فيه من استقامة دين الناس ، وسلامة إيمانهم ، واستقامة أمور دُنياهم كذلك .

فهو وسيلة لغاية عظيمة ، فَمَنْ وَحَدَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى غَيْرِ التَّوْحِيدِ الخالص ، فقد راعى الوسيلة ، وأغفل الغاية .

هذا كان أمرُ النَّبِيِّ ﷺ لخديفة بن اليمان - رضي الله عنه - عند ظهور الشرّ ، أن يلزم جماعة المسلمين وإمامهم ، فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام ، فيتركهم جميعاً ويعتزّلهم ، ولو أن بعضه بأصل شجرة ، وهو مُخَرَّج في «الصَّحِيحَيْنِ».

الرَّابِعُ : أَنَّ أَمْرَ الْمَالِكِيِّ بالالتقاء على خطوط الدين العريضة - كما يُسمّيها ! - وتركُ الْخِلَافَاتِ : باطل قد بيّنا بطلانه مراراً .

ولو سلمنا له ذلك - ولا سُلِّمَ - لَمَا سَلَّمَ لَنَا مِنَ الدِّينِ ، لا خطوط عريضة ولا دقّقة ! فَمَا مِنْ أَمْرٍ ، إِلَّا وَيُخَالِفُ فِيهِ جَمْلَةٌ مِنْ

أهل البدع ، حتى القرآن الكريم مَصْدِرُ التَّشْرِيعِ ، قد أجمعَتِ الرَّافِضَةُ عَلَى
تَحْرِيفِهِ وَنَفْسِهِ ، وَصَنَفَ الطَّبَرَسِيُّ كِتَابَهُ الضَّخْمَ فِي إِثْبَاتِ ذَلِكَ ، وَنَقْلَ

فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفَيْ رِوَايَةٍ عَنِ الرَّافِضَةِ ، فَمَاذَا بَقِيَ مِنَ الدِّينِ إِذْنَ ؟ !

الخامس : أَنَّ الْمَالِكِيَّ مُتَنَاقِضٌ ، فَيَدْعُ لِلْالتِقاءِ عَلَى خَطُوطِ الإِسْلَامِ
العَرِيفَةِ ، وَعَدَمِ النَّظرِ فِي الْخِلَافَاتِ : وَهُوَ يَسْعَى لِلتَّفْرِيقِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ
بِالْأَكَاذِيبِ ، وَالزَّامِ النَّاسِ بِأَمْرِهِ لَيْسَ مِنْ أُمُورِ الْعِقِيدَةِ ، أَوْ رِبَّمَا كَانَتْ
مِنْهَا ، لَكُنَّهُ - هُوَ - لَا يَرَاهَا ضِمْنًا لِلْخَطُوطِ الْعَرِيفَةِ - كَمَا يُسَمِّيُهَا ! -
أَوْ رِبَّمَا كَانَتْ بَدْعًا .

فَلَأَيِّ أَمْرٍ طَعَنَ فِي مُعَاوِيَةِ وَيَزِيدِ وَبْنِ أُمَّيَّةِ ، وَبَعْضِ خُلَفَاءِ بْنِ
الْعَبَّاسِ ، وَجَمِيلَةِ مِنِ الصَّحَّابَةِ ؟ !

بَلْ أَخْرَجَ جَمَاعَةً كَثِيرَتِينَ مِنِ الصَّحَّابَةِ ، مِنْ أَسْلَمُوا يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ :
حَدَّ الصُّحْبَةِ ، وَرَمَى جَمِيلَةً مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ بِالْأَكَاذِيبِ ، كَالإِمامِ أَحْمَدَ ، وَابْنِهِ
عَبْدِ اللَّهِ ، وَالْبَرْبَهَارِيِّ ، وَابْنِ أَبِي يَعْلَى ، وَابْنِ بَطَّةَ ، وَشِيخِ الإِسْلَامِ
ابْنِ تَيْمِيَّةَ ، مَعَ طَغْيَتِهِ فِي جَمَاعَاتٍ مِنِ السَّلْفِ ، ذَكَرَ أَقْوَاهُمْ وَلَمْ يُصَرِّخْ
بِأَسْمَائِهِمْ ؟ !

أَلِيسْ هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِنَصِيْحَتِهِ ؟ ! وَهُوَ أَوْلُ النَّاسِ الْمُخَالِفِينَ لَهَا !
بَلْ يَنْهَا نَعْنَعُهُ وَالْخُلَافَى مَعَ أَهْلِ الْبَدْعِ ، ثُمَّ يَطْعَنُ فِي أُمَّةِ الإِسْلَامِ
وَالسُّنَّةِ !!

فصل في نقض تتمة نتیجتہ الشانیة عشر

ثم قال المالکی ص(١٨٨-١٨٩) ضمن نتیجتہ بحثہ الشانیة عشر :
أما أن نتوافق بالصبر على انتقاد علی بن أبي طالب ، وأهل بيته ،
وحب ظلمة بني أمیة ، وتكفير أبي حنيفة ، وسائر المسلمين إلا أئخن !
ونتوافق بالصبر على الكذب على رسول الله ، وتبرير هذا
الكذب ، بأنّه مُدرج تحت أصل !!
ونتوافق بالتشبيه الصریح لله - جل جلاله - له بخلقه ، بناء على
الإسرائیلیات والأساطیر ، فهذا كله ليس من الحق الذي تؤجر على
الصبر عليه !! اهـ.

والجواب :
قدمنا مراراً ، وبیتنا أنّ بضاعة المالکی المزاجة : إلقاء الثهم والأکاذیب
دون حجۃ ، ولا دلیل ، ولا تمثیل . وما ذکرہ هنا مُدرج تحت ذلك .
وقد تعلق في بعض مواضع من كتابه ، بکذبات وتبیسات ، حاول
فيها تقریر ما سبق ، وقد بیتنا - عند موضعها - بطلانها بالحجۃ
والدلیل .

فصل في نقض نتيجته الرابعة عشر

ثم ذكر المالكي ص(١٨٩) نتيجة بحثه الرابعة عشر فقال :

(٤) - غُلاة العقائدين ، من أقل الناس فَهُمَا لِحْجَجِ المخالفين ، نتيجة قيام العقائدي عندهم على التّقليد والّسْلِيم ، دون اعتراض على ظلم ، ولا حديث موضوع ، ولا إساءة في حَقِّ الله .

وبالتالي هم من أكره الناس للبحث العلمي ، لأنَّه يُشكِّلُ الخطرَ الأوَّل على الأخطاء المتوسدة بطون تلك الكتب ، التي اتَّخذُوها مصاحفَ يتحاكمون إليها) اهـ.

والجوابُ من وجوه :

أحدُها : إنْ كان يقصدُ بغلاة العقائدين : أهل السُّنَّة ، حنابلةً وغيرهم : فلم يكونوا قليلي فَهُمْ لحججِ مُخالفيهم ، بل هم أئمَّةُ الناس فَهُمَا لها ، لِهذا تَجِدُ أنَّ حُجَّاجَهُمْ قد أفحَّمَتْ أهلَ البدعِ مِنْذ عَصْرِهِم المُتَقدِّم ، إلى عُصُورِنا المُتَأخِّرة .

وما مُناظراتُ الإمامِ أَحمد للمعتزلة في مجلسِ المُعتصم ، والواثق ، إلَّا شيئاً من ذلك ، وكذلك بقيَّةُ مُناظراتِ الأئمَّة ، كرَدُ الإمامِ الدارمي على بشيرِ المريسي ، وتفنيدِه حُجَّجَهِ بل شبهه .

ومن أكبر الأدلة على صحة هذا : رجوع كثير من أئمة المتكلمين إلى مذهب أهل السنة ، بعد أن خاضوا فيما خاضوا فيه ! فهل هم أيضاً لم يفهموا حججهم ؟

وقد رجع أبو الحسن الأشعري - إمام المتكلمين في وقته - عن اعتقاده إلى اعتقاد إمام المسلمين أحمد بن حنبل ، كذا قال في «الإبانة» ، وغير كتاب.

الثاني : أن الحنابلة وأهل السنة عامّة ، أحرص الناس على البحث العلمي ، الملزם بكتاب الله - عز وجل - وسنته رسوله ﷺ ، بفهم السلف الصالح ، فإن كان هذا مراده بالبحث العلمي ، فليخرج لنا مسألة واحدة تخالف هذا البحث العلمي !

أما إن قصد بالبحث العلمي : تحكيم الأهواء والشهوات في الوحىن : فلا .

الثالث : مطالبة المالكى بأمور ثلاثة :

- ١ - بيان من يريد بغلاة العقائدين ، بأن يسمّيهم لنا ، أو يسمّي بغضّهم .
- ٢ - أن يذكر سبب جعله ذلك المسمى من غلاة العقائدين !
- ٣ - الحجج التي لم يفهموها ؟ ولئن مثلت بواحدة فحسب ، بشرط كونها صحيحة غير مكذوبة .

وسيظهر أن مراده بالغلاة : أئمة السلف ، وعلماؤهم ! وأن سبب جعله لهم غلاة : ما عليه اعتقاد أهل السنة جيلاً !

فصل

في زَعْمِ المالكيِّ أنَّ ما ذُكرَهُ من أخطاء عند الحنابلة : ماهي إلَّا أمثلة
فحسب ! ولم يُردِ الاستقصاء ، ولو أرادَهُ لجَاءَتْ أخطاءُ الحنابلةُ أضعاف
ما ذُكرَ !! وإبطال مَزاعِمه

قال المالكي ص(١٩٤) خاتماً هذه النتائج :

(أخيراً أقول : لا يَظُنَّ ظانٌ ، أَنَّني تعمَدتُ استقصاءُ أخطاءَ غُلاةِ
الحنابلة في العقائد . فلَيَأْتِيَ لم أذكر إلَّا نماذِجَ فقط ، ولم أذكر مُعظَّمَ
ما أعرَفُه ، فضلاً عن البحثِ عَمَّا لا أعرَفُه في هذا الجانِب . ولو حاوَلتُ
الاستقصاء في هذا الجانِب ، لَخَرَجَ البحثُ عن هذا الاختصار الذي
ترون) اهـ كلامه.

والجواب :

أَنَا قد بَيَّنَتُ فِيمَا سبق ، بُطْلَانَ جَمِيعِ ما ذُكرَهُ ، فَغَالِبُ ما ذُكرَ كَذِبٌ
مُخْتَلِقٌ ، بَيَّنَتُ ذَلِكَ بِدَلِيلِهِ . وَشَيْءٌ مِنْهُ مُلَبِّسٌ مُحَرَّفٌ !
فَأَيْنَ الْأَخْطاءُ الْمَزْعُومَةُ ، وَلَمْ يَسْلُمْ لَهُ خَطَأً وَاحِدًا ؟! فَإِنْ أَبَى ،
فَلِيذْكُرْ لَنَا مَثَلًاً وَاحِدًاً صَحِيحًاً غَيْرَ مَكْذُوبٍ وَلَا مُحَرَّفٌ !

فصل

في التئبيه مَرَّةً أخْرى على مُراد المالكي الحقيقى بالحنابلة ،
وبراءتهم منه ، ومن انتسابه إليهم

ثم ذكر المالكي ص(١٩٦) : فَصَلَّاً في «الحنابلة والسياسة» ، قال في
أوله: (سبق أن كررتُ حتى مللتُ ، أنَّ كلامي ينصلبُ على الغُلاةِ مِنْا
تَخْنُونَ الحنابلة ، ولا أدعى التعميم . أقول هذا صادقاً ، بل لا اعتبر نفسي
إلا حنبلياً ، بحكم النشأة ، والتعليم ، والبيت ، والتلقى ، والطريقة في
الاستدلال ، لكن هذا كُلُّه ، لا يمْتَنُ نقد الغُلُوِّ أينما كان) اهـ.

والجوابُ من وجوهِ :

أحدُها : أنَّ قصدَهُ بغلةِ الحنابلةِ : الحنابلةُ كُلُّهُمْ ، بل أهل السُّنَّة
جِيعاً ، من أئمَّةِ السَّلَفِ ، كمالك ، الشافعي ، الفضيل بن عياض ،
وابن المبارك وغيرهم ، إلى مَنْ بعدهم .

وقد يَئِنَا دليلاً ذلك في مَوْضِعِهِ : بذكر المالكي أموراً أجمع عليها
السَّلَفُ الصَّالِحُ ، أو عباراتٍ قالها بعضاً منهم ، ثم جَعَلَهَا مِنَ الغُلُوِّ !!
والعَقَائِدِ الفاسدة!! ويظهرُ هذا أيضاً بالوجه الثاني .

الثَّانِي : مُطالبةِ المالكي ببيان مَنْ يُريد بغلةِ الحنابلة ، وتسمية
أعلامِهم ، ثم ذِكْر بغضِّ مُعتدليهم ، ليُظْهِرَ حَلِيلًا ، أنه أرادَ الحنابلةَ جِيعاً ،
بل وأهل السُّنَّةِ ، وأنَّهُم كُلُّهُمْ عنده غلاة !

الثالث : أن دعوه الحنبليَّة ، كدعوى بني أميَّة في زِياد !
وبِيمَ كان حَنْبُلِيًّا ؟!
وَعَمَّنْ أَخْذَ الْمَذَهَبَ ؟!
وَعَلَى مَنْ دَرَسَهُ ؟!
وَمَاذَا قَرَأَ مِنْ كُتُبِهِ ؟!
أمّا عُلَمَاءُ هَذِهِ الْبَلَادِ : فَهُوَ نَكْرَةٌ عِنْدَهُمْ ، لَا يَعْرِفُونَهُ إِلَّا بِدِعْيَتِهِ !
وَأمّا غَيْرُهُمْ ! فَهُوَ وَمَا شَاءَ !
أمّا نَشَاءُ الْمَالِكِيَّ ، وَبَيْتِهِ ، وَتَلَقَّيْهِ ، وَطَرِيقَةُ اسْتِدْلَالِهِ : فَهِيَ نَشَاءٌ
بِدِعَيَّةٌ غَيْرُ سُنْنَيَّةٍ .

فصل

في نفي المالكي علاقة الدولة السعودية - حماها الله من أهل البغى والبدع -
بأخطاء الحنابلة والسلفيين ! وأنَّ مَنْ رَبَطَ بَيْنَهُمَا ، فَإِنَّمَا أَرَادَ الإِيقَاعَ بِهِ
وِبِأَمْثَالِهِ ! وَبِيَانِ حَقِيقَةِ مَقْصِدِهِ !

ثمَّ قال المالكي ص(١٩٧) :

(أعود فأقول: يُحاوِلُ البعضُ الاصطيادُ في الماء العَكِيرِ ، بزعمِهِ أَنَّ نَقْدَ غَلاةِ
الحنابلةِ ، أو غَلاةِ السُّلْفِيَّةِ ، هُوَ نَقْدٌ لِلدوَلَةِ الْمُلْكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ .
وَبِهَذَا الرِّبَطِ يُسْتَطِعُ هُؤُلَاءِ تَحْقِيقَ أَكْثَرَ مِنْ هَدْفٍ ، فَيُظْهِرُونَ
أَنفُسَهُمْ بِظُهُورِ الشَّفِيقِ النَّاصِحِ !! وَفِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ ، يَخْمُونُ الْأَخْطَاءِ
الْمُجْوَدَةِ فِي تِرَاثِنَا الْخَبْلِيِّ ، الَّتِي يُجْنِي مِنْهَا مَصَالِحٌ كَثِيرَةٌ) اهـ.

والجواب :

أَنَّ المَالِكِيَّ يَرَى أَنَّ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَابِ - رَحْمَهُ اللَّهُ - كَانَ مِنَ
الْغُلَامَةِ ! وَكَانَ يُكَفِّرُ الْمُسْلِمِينَ بِلِأَرَاقَ دَمَاءَ عُلَمَائِهِمْ ! كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ فِي
كِتَابِهِ «نَفْضُ كَشْفِ الشَّبَهَاتِ» ! وَكَلَامُهُ فِي هَذَا كَثِيرٌ فِي كِتَابِهِ المَذْكُورِ ، وَفِي
غَيْرِهِ.

إِذَا تَقَرَّرَ هَذَا ، وَعَلِمْتَ أَنَّ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَابِ ، لَمْ يَكُنْ لَهُ
سُلْطَانٌ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بِالْحُسْنَى ، وَلَمْ تَكُنْ لَهُ يَدٌ عَلَى أَحَدٍ ، حَتَّى أَيَّدَهُ
وَسَانَدَهُ وَآزَرَهُ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ رَحْمَهُ اللَّهُ ، فَأَظْهَرَ دَعْوَتَهُ ، وَتَشَرَّهَا ،

حَتَّى عَادَ الدِّينُ خالصاً لِللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - غَضَباً طَرِيْأَا ، وَسَارَ عَلَى ذَلِكَ أَبْناؤُهُ مِنْ بَعْدِهِ .

إِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ كُلَّهُ : عَلِمْتَ أَنَّ أَيَّ طَغْنٍ فِي هَذِهِ الدُّعْوَةِ الْمَبَارَكَةِ ، أَوْ عِقِيدَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ رَحْمَةُ اللهِ لَهُ ، هُوَ طَغْنٌ فِي حُمَّاَتِهَا وَمُنَاصِرِيهَا ، وَهُمُ آلُ سُعُودُ ، رَحِيمُ اللهِ مَيْتَهُمْ ، وَوَفَّقَ حَيَّهُمْ لِمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضُاهُ .

* * * *

فصل

في رَمْيِهِ الحنابلة بالثورة على الأئمَّةِ والولاية ! وَعَدَمِ السَّمْعِ لِهِمْ ! مع إظهارِهِم السَّمْعَ والطَّاعةَ للولاية ! وبَيَانِ كذبِ المالكي

قال المالكي ص(١٩٧):

(وَغَلَةُ الْحَنَابِلَةِ عَلَى مَرَّ التَّارِيخِ ، يُظْهِرُونَ لِلْسُّلْطَانِ بِأَنَّهُم مَعَ السُّلْطَةِ ، وَبِأَنَّ مَنْ خَالَفَهُمْ ، فَقْلُبُهُ مَعْقُودٌ عَلَى الثَّوْرَةِ وَالخُرُوجِ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ !! مُتَنَاسِينَ أَنَّ مِنْ عَقَائِدِهِمُ الْمَدُوَنَةَ ، أَنَّهُمْ لَا يَعْتَرِفُونَ بِإِمَامَةِ غَيْرِ الْقُرْشَيِّ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ .

وَمُتَنَاسِينَ ثُورَاتِهِمْ وَإِزْعَاجَهُمْ لِلْسُّلْطَاتِ الَّتِي تُخَالِفُهُمْ ، مِمَّا هُوَ مُدَوَّنٌ فِي التَّوَارِيخِ !!

بل لو استعرضنا أحداثَ الدُّولَةِ السُّعُودِيَّةِ الثَّالِثَةِ ، لَوْجَدْنَا لِغُلَامَةَ الْحَنَابِلَةِ أَكْثَرَ مِنْ ثُورَةً !! تُمْنَعُنَا الْمَرْوَةُ وَالشَّيْمُ عَنِ الْوَلُوغِ فِي هَذَا الْمُسْتَقْعِدِ مِنِ الْاِسْتِدَاءِ وَالْاِنْتَهَازِيَّةِ . وَتَفْصِيلُ تِلْكَ الْأَحْدَاثِ وَأَسْبَابُهَا ، وَأَصْوَلُهُ الْفَكْرِيَّةُ ، دَاخِلَ الْمَنْظُومَةِ الْحَنَبِلِيَّةِ) اهـ .

والجوابُ مِنْ وجوهِ :

أَحدهَا : أَنَّ الْحَنَابِلَةَ - رَحْمَهُمُ اللَّهُ - مَعَ سَمْعِهِمْ وَطَاعَتِهِمْ وَتُصْنِحُهُمْ لِوَلَاةِ الْأَمْرِ ، إِلَّا أَنَّهُمْ أَبْعَدُ النَّاسَ عَنِ مُخَالَطَتِهِمْ ، وَأَزْهَدُ النَّاسَ فِيمَا فِي أَيْدِيهِمْ .

وكان أهل البدع مخالفهم ، لهذا استعدوا الولاية عليهم ، فسجنوهم وأذوهם ، وما حدث للإمام أحمد ، وأصحابه ، وأئمَّةِ السُّلْفَ في عهده من بعض خلفاء بني العباس من سفك دم ، وسخن وجند ، بسبب أهل البدع : ليس بخاف على أحد ، وكذلك كثيرٌ مِّنْ جاءَ بعدهم ، مُروراً بشيخ الإسلام ابن تيمية ، وتلميذه ابن القَيْمِ وغيره .

الثاني : أن رَّعْمَةً أَنَّ الحنابلةَ لا يَعْتَرِفُونَ بِإِمَامَةِ غَيْرِ الْقُرَشِيِّ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ ، يُبَطِّلُهُ مُبَايِعَةُ الْحَنَابَلَةِ لِأَلْ سُعُودَ ، فِي الدُّولَةِ السَّعُودِيَّةِ الْأُولَى وَبَعْدَهَا .

أما إمامَةُ الْقُرَشِيِّ : فَلِقولِهِ وَكَلِيلُهُ: «الخلافةُ فِي قُرَيْشٍ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ» .

ولو تولَّى عَلَى النَّاسِ غَيْرُ قُرَشِيِّ ، واستقامَ الْأَمْرُ لَهُ : لَزِمَّ النَّاسَ جَمِيعاً طَاعَتُهُ وَبَيَّنَتُهُ ، لِئَلَّا تُفْرِقَ كَلْمَتُهُمْ ، وَيُتَشَتَّتَ شَمْلُهُمْ ، ويُسْتَدَلُّونَ هَذَا ، بِقَوْلِهِ وَكَلِيلُهُ: «وَلَوْ عَبَدَ حَبْشَيَاً كَانَ رَأْسَهُ زَبِينَةً» فَإِنْ كَانَ هَذَا فِي عَبْدِ حَبْشَيَاً ، فَكَيْفَ بَعْرَبِيَّ ؟ !

والمالكي يرمي الحنابلة بتحريضهم الولاية على المخالفين ، وهو يكتُبُ بخطبه ، ويُحرِّضُ الولاة - وفَقَاهُمُ اللهُ لِمَاضِيهِ - عليهم ، بمثل سخافاته السابقة !

الثالث : أَنَّ مَا رَمَى بِهِ الْمَالِكِيُّ الْحَنَابَلَةَ : مُصَابٌ بِهِ ! مُتَحَقِّقٌ فيه ! فإنَّ مذهبَهُ وقومَهُ الزَّيْدِيَّةَ : أَنَّهُ لَا تَصِحُّ إِمَامَةُ لَا يَبْعَثُهُ رَجُلٌ .

غير فاطمي ! ليس من أحد البطّينين الحسن أو الحُسين رضي الله عنهمَا .
وقد شكّك المالكيّ بل نفَى الإجماع على بيعة أبي بكر وعمر
رضي الله عنهمَا ، مع فضلِهما الكبير ، ومتزلّتهما العظيمة عند المسلمين
كافَة ، فكيف بمن دونهم عنده ؟ ! فهل يرى لهم بيعة ، مُتقدّمين ومُعاصرین
أو لا ؟

وكذلك مِن مذهبِه : الخُرُوجُ على الولاة ، كما هو مُستقرٌ في مذهبِ
المعتزلة ، لهذا تراه يقبلُ مِن المعتزلة وأضرابِهم ، ما لا يقبلُه مِن غيرهم !
الرابع : قد كرّرناه مراراً ، أنَّ المالكيّ ليس له على قوله ، دليلٌ
ولا حُجَّة ، ولا مثال ، فيلقي الكلامَ خالياً مِن الأدلة ، وكأنَّه دليلٌ بنفسِه .
لهذا لَمَّا أعيثَتِي الحُجَّةُ ، تعلَّقَ بالمروءة والشَّيم ! أنَّها تمنعُ مِن
ذلك ! ولا أدرِي لِمَا لَمْ تمنعُهُ مُروءَتُه وشَيمَتُه ، من كُلِّ ما سبقَ مِن
الكذبِ والتَّلَيس ، ومنعَتُهُ مِن الحُجَّةِ والدَّلِيل ؟ !

فصل

في رَمْيِ المالكيِّ مَنْ أطاعَ الولَاةِ مِنْ الْخَنَابِلَةِ ، أَنَّهُ لَأْمِرٌ مَا أطاعُهُمْ !
والرَّدُّ عَلَيْهِ

ثُمَّ لَمَّا كَانَ كَذْبُ الْمَالْكِيِّ فِيمَا ادْعَاهُ سَابِقًا صَرِيجًا ، حَوَّلَ تَرْوِيَجَةً
وَتَزْيِينَةً فَقَالَ بَعْدَهُ ص (١٩٧-١٩٨) :

(لَكُنَ الْحَقَّ يُقَالُ : فَالْخَنَابِلَةُ فِي الْجَمْلَةِ ، أَصْحَابُ طَاعَةِ لَوْلَةِ الْأَمْرِ) .

ثُمَّ شَرَقَ بِهَذِهِ الْجُمْلَةِ فَاتَّبَعَهَا قَوْلُهُ :

(لَكُنَّهَا غَالِبًا ، مَا تَتَدَاخِلُ مَعَ مَا فِيهِ مَضْلَاحَةٌ خَاصَّةٌ لَهُمْ ، سَوَاءً كَانَتْ
الْمَضْلَاحَ دِينِيَّةً مَذْهَبِيَّةً ، أَوْ مَادِيَّةً ، أَوْ وَجَاهَةً ، أَوْ حُبُّ لِلْعُلُوِّ فِي
الْأَرْضِ) إِلَخْ كَلَامُ الْمَالْكِيِّ .

وَالْجَوابُ :

أَنَّ الْمَرْجَعَ لِمَعْرِفَةِ ذَلِكَ : مُصَنَّفَاتُ الْخَنَابِلَةِ الْكَثِيرَةِ فِي الْمُعْتَدِدِ ، وَكُلُّهَا
مُجْمَعَةٌ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلَّوْلَةِ .

وَعَلَى هَذَا كَانُوا ، فَسَجْنُ أَحْمَدُ ، وَجَلْدُهُ ، وَمَا حَدَثَ لَهُ فِي تَلْكَ
السَّنَنِ الْعِجَافِ ، وَكَذَلِكَ أَصْحَابُهُ وَاتَّبَاعُهُ ، كَشِيفُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ ،
وَابْنُ الْقَيْمِ : لَمْ يَنْقُضْ تَلْكَ الطَّاعَةَ ، وَذَلِكَ السَّمْعُ ، مَعَ عَدَمِ وجودِ
مَصَالِحٍ ذَاتِيَّةٍ لَهُمْ ، بَلِ الْأَمْرِ خَلَافُ ذَلِكَ .

فصل

في دعوة المالكي للسماح بدخول كتب المُبتدعة إلى المملكة ! وعدم
رؤيتها - بزعمه - مَغْنِي لِمَنْعِها ! والرَّدُّ عليه

قال المالكي ص(٢٠١):

(أنا لا أرى مَغْنِي لمنع كتب الأشاعرة ، والشيعة ، والإباضية ، وغيرهم من
المسلمين ، من دخول المملكة في ضوء هذا التَّفجُّر المعرفي .
بل إنَّ الْتَّنَاقُض يَبْلُغُ عَنْدَنَا - في مُراقبة المطبوعات - مَبْلغاً عظيماً ،
عندما نسمحُ بدخول كتب مُلحدين ، وئصارى ، ويهود ، ولا نسمحُ بكتب
المسلمين !!) اهـ.

والجوابُ من وجهيْن:

أحدهما : أنَّ ما رأاه المالكي ، لم يَرَهُ إلَّا لفساد ديانته ، وَخُبُثَ
فطرته ، ولو كان سالم المعتقد ، لخَشِيَ على مُعتقدِه ، لكنه لَمَّا كان مَسْلُوبَ
ذلك ، لم يَخْفَ .

والتفجُّر المعرفي - كما يُسمِّيه المالكي - لا يُوجِبُ أحکاماً شرعية
جديدة ، فالحالُ حَالَ في عَصْرِ الثُّبُوَّة - ما لم يكن مَنسُوخاً - وفي عَصْرِنا
هذا ، والحرَام حَرَام كذلك .

وكان السَّلَفُ - رحمة الله - ينهون عن مُجَالِسِ المُبتدعة ، وسماع
كلامِهم ، وقراءة كتبهم ، طَلَباً للسلامة ، وإحرازاً للكرامة ، فإنه مَا مِنْ

أحد عَرَضَ قَلْبَهُ لِلأَهْوَاءِ ، فَرَجَعَ سَالِمًا ، إِلَّا مَا شاءَ اللَّهُ .
وَكُمْ أَرَكْتُ كَلْمَةً مُبْتَدِعًا قَلْبَ مُؤْمِنٍ ، فَخَلَفَتْهُ فِي بُحُورِ الشُّكُوكِ
تَاهِهَا ، بَعْدَ أَنْ كَانَ فِي أَرْضِ الإِيمَانِ مُطْمِئِنًا .

قال الإمام ابن قيم الجوزية - رحمه الله - في «نونيته» :

يَا مَنْ يَظْنُنُ بِأَنَّنَا حِفْنَنَا عَلَيْنَا
هُمْ كَتَبُهُمْ تُبَيِّنُكَ عَنْ ذَا الشَّانِ
فَائِظُرْ تَرَى ، لَكِنْ تَرَى لَكَ تَرْكَهَا
حَلَّرَا عَلَيْكَ مَصَابِدَ الشَّيْطَانِ
فَشَبَّاكُهَا وَاللَّهُ لَمْ يَغْلُقْ بِهَا
مِنْ ذِي جَنَاحٍ قَاصِرِ الطَّيْرَانِ
إِلَّا رَأَيْتَ الطَّيْرَ فِي قَفْصِ الرَّدَى
يَبْكِي لَهُ نَوْحٌ عَلَى الْأَغْصَانِ
وَيَظَّلُ يَخْبِطُ طَالِبًا لِخَلاصِهِ
فَيَضِيقُ عَنْهُ فُرْجَةُ الْعِينَدَانِ
وَالذَّنْبُ ذَنْبُ الطَّيْرِ . أَخْلَى طَيْبَ الثَّ

سَمَرَاتِ فِي عَالَىِ مِنَ الْأَفْنَانِ
وَأَتَى إِلَى تِلْكَ الْمَزَابِيلِ . يَسْتَغِي إِلَى
سَفَضَلَاتِ كَالْحَشَرَاتِ وَالْدِيَنَانِ
وَرَوَى الْأَجْرَى فِي «الشَّرِيعَةِ» بِإِسْنَادِ صَحِيحٍ : عن الفريابي عن
قَتِيهَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُوبِ قَالَ :

كَانَ أَبُو قِلَابَةَ - وَهُوَ أَحَدُ أَئِمَّةِ الدِّينِ وَأَرْكَانُهُ - يَقُولُ : «لَا تُجَالِسُوا
أَهْلَ الْأَهْوَاءِ وَلَا تُجَادِلُوهُمْ ، فَإِنَّمَا لَا آمِنُ أَنْ يَعْمَسُوكُمْ فِي الضَّلَالِّةِ ،
أَوْ يَلْبِسُوكُمْ فِي الدِّينِ ، بَعْضُ مَا لَبَسَ عَلَيْهِمْ» .

الثَّانِي : أَنَّ رَعْمَهُ أَنَا مُتَاقْضُونَ فِي الْمُلْكَةِ ، فَنَسْمَحُ بِدُخُولِ كِتَابِ
الْمُلْحِدِينَ وَالْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ، وَلَا نَسْمَحُ بِدُخُولِ كِتَابِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ


- الأشاعرة ، والرافضة ، والإباضية وغيرهم : فيه تفصيل :
- إنْ كانَ يَعْنِي بِالْمُتَنَاقِضِينَ : الجَهَةَ الْمَسْؤُلَةَ : فَإِنَّ أَنْظَمَهَا تَمْتَعُ كُلُّ كَتَابٍ مُخْلِّ بِمُعْتَقِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَوْ فِيهِ ضَلَالٌ ، وَمِنْ هَذَا : مَنْعُهَا كَتَابَ الْمَالِكِيِّ الْمَرْدُودِ عَلَيْهِ ، وَغَالِبَ كُتُبِهِ الْأُخْرَى .
 - وَإِنْ كَانَ يَعْنِي بِهِمُ الْحَنَابَلَةَ : فَكَلَامُهُ باطِلٌ ، إِذَا لَا عَلَاقَةٌ لَهُمْ بِذَلِكَ .
 - أَمَّا كِتَابُ الْكُفَّارِ نَصَارَى وَغَيْرِهِمْ ، فِي عُلُومِ الدُّنْيَا ، كَالْطَّلبُ ، وَالطَّيْرَانُ ، وَالزَّرَاعَةُ ، وَالصَّنَاعَةُ ، وَنَحْوُهَا : فَلَا بَأْسُ بِهَا ، وَلَا صِلَةٌ لَهَا بِعَقَائِدِ أَصْحَابِهَا ، وَلَوْ قُدِرَ أَنْ مُؤْلِفُهَا : رَافِضَةُ ، أَوْ مُعْتَزِلَةُ ، أَوْ غَيْرُهُمْ ، لِانتِقاءِ الْمُفْسِدَةِ الْعَقْدِيَّةِ .

تم الكتاب

بِحَمْدِ اللَّهِ وَمَنْهُ وَفَضْلِهِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ الْعَشْرِينَ مِنْ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ
سَنَةِ ١٤٢٣ هـ عَلَى يَدِ كَاتِبِهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ فِيصلِ الرَّاجِحِي
عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ وَالدِّيْهِ وَإِخْرَانِهِ وَمَشَائِخِهِ وَجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا

الرِّيَاضُ

ص.ب ٣٧٧٢٦ الرَّمْزُ البرِيدِي ١٤٤٩



فهرس بعض مُهمَّات الفوائد

اجماع السلف على تكفير الجهمية ومن قال بقولها ، بغطيل الصفات أو خلق القرآن وغيرها ، وتسمية جماعاتٍ مِنْ كُفَّارِهِمْ	١٤-٢٣
أصل ضلال أهل الضلال: إما بتأويل فاسد ، أو تعليل باطل	٢٤-٣٠
أمثلة لتناقضات المالكيَّة الكثيرة	٣٠-٣٤
أهل السنَّة عَامَّةً ، غلاة عند المالكيَّة	٤٩-٥٠
سبب رواية الأئمَّة بعضاً الأحاديث الضعيفة أو الواهية أو الإسرائيليات في كتب العقيدة	٥٠-٢٦٣
رواية الأحاديث الضعيفة أو الإسرائيليات ، لا يلزم منها التشبيه ، حتى عند من صَحَّحَها	٥٢-٥٠
الذب عن الإمام الحافظ أبي الحُسين مُحَمَّدٌ بن أبي يَعْلَى مُحَمَّدٌ بن الحُسين الخنبلِيُّ البَعْدَادِيُّ (ت ٥٢٦ هـ)	٨٣-٨٩
من طَعَنَ في الإمام أَحْمَدَ: فهو ضالٌّ مُبْتَدَعٌ عند أئمَّةِ الإِسْلَام	٨٣-٨٩
سبب نكسات المسلمين وضيقهم وسُقُوطِ دُولِهِم الصحابَةُ والتابعُونَ وتابعُوهُم بِإِحْسَانٍ: كانوا على مُعتقدٍ	٩٠-٩٦

٩٩-٩٨ واحد مُتفق غير مُختلف
١٠٥-١٠٠ بطلان رَغْمِ أهل البدع أنَّ بعضَ أئمَّةِ السَّلَفِ أئمَّةً لهم....
١٠٥-١٠٠ على بن أبي طالب رضي الله عنه ليس سَلَفًا للرافضة....
١١٥-١١٤ حال صالح بن مَهْدِي المَقْبَلِي
١١٧-١١٥ حال محمد بن إسماعيل الأمير الصنْعاني
١١٨-١١٧ حال جَمَال الدِّين القاسمي
	سبَبُ خَصُّ الأئمَّةِ بِتَسْمِيَةِ مَسَائِلِ مُعَيَّنةٍ بِوجُوبِ الإِيمَانِ
١٢٠-١١٩ بها ، وَعَدَمِ اكْتِفَائِهِم بِالإِيمَانِ الْجُمْلِيِّ بِأَصْلِهَا
١٢١-١٢٠ حال عُبَيْدِ الله بن زياد بن أبيه
١٢١ مَعْرِفَةُ حَقِّ الصَّحَابَةِ ، مَبْحَثُ عَقْدِيٍّ بِإِجْمَاعِ الْأَمَّةِ
 وجوب الإيمان بالمهدي ، وبَيَانُ أَنَّ أَحَادِيثَهُ مُتَوَاتِرَةُ ،
 وذَكْرُ مَنْ أَفْرَدَهُ بِالتَّصْنِيفِ ، وَرَدُّهُ عَلَى مُنْكَرِيهِ ، وَبَيَانُ
١٢٥-١٢١ قَبْيَحِ اعْتِقَادِهِم
١٢٨-١٢٦ إِبْطَالُ رَغْمِ الْمَالِكِيِّ: أَنَّ لِفَظَ الْعِقِيدَةِ لِفَظٌ مُبْتَدَعٌ! لِعَدَمِ
 وَرُوْدِهِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ
 قُرْبُ بَابِ النَّصْبِ مِنْ بَابِ الرَّفْضِ ، وَكُونُهُمَا بَيْنَ لَبَيْتٍ
١٣٢ خَرَبٍ وَاحِدٍ
١٣٥-١٣٤ مَعْنَى قَوْلِ بَعْضِ الْأئمَّةِ: «لَا خَيْرٌ فِي الْإِسْلَامِ بِلَا سُنْنَةً» ...
١٣٦-١٣٥ التَّكْفِيرُ حُكْمٌ شَرْعِيٌّ لِمُسْتَحِقِّهِ ١٣

	براءة الحنابلة مما نسبه إليهم المالكي في حق أبي حنيفة
١٤٢-١٣٧	النعمان رحمه الله
١٤٢-١٤١	أنواع ذم السلف لأبي حنيفة
١٥٦	الأمور التي يستدل بها على المخالف عند مُناظرته
١٧١-١٦٩	الأنبياء أتوا بأنواع التوحيد الثلاثة
١٧٥	رواية حديث في الصفات ، لا يدل على إثبات راويه له ..
	رمي المالكي عبد الله بن أحمد بالتشبيه والتجمسيم ، لروايته
	حديثنا في الصفات! مع صحة ذلك الحديث ، ورواية
١٧٨-١٧٥	الأئمة له غير عبد الله
	رواية الحنابلة فضائل أهل البيت ، وقولهم بفضلهم ،
٢٩٩-٢٩٧	وحاهم عندهم ١٧٩.. ١٩٥-٢١١ و ٢٩٠-٢٩٣ و
	الذب عن خال المؤمنين وأميرهم معاوية بن أبي سفيان
١٩٨-١٩٦	رضي الله عنهم
٢٠٧-١٩٨	حال يزيد بن معاوية عند محقق أهل العلم
	الذب عن خلفاءبني أمية الأئمة الفاتحين المجاهدين ،
	وببيان حاهم وحال خصوهم ، وكثرة الأكاذيب عليهم ،
	وذكر فضائهم ، وتقريب رسول الله ﷺ لهم ، وخلفائهم
٢٣٤-٢١٢	الثلاثة من بعده ، وذكر شيء من فتوحاتهم
٢٣٥-٢٣٤	إثبات الصفة لله تعالى وإن لم تثبت : لا يلزم منه التشبيه ...

٢٤١-٢٤٠	إثباتُ الحَدَّ اللَّهُ تَعَالَى ، وَبِيَانٌ مَعْنَاهُ ، وَمُرَادُ السَّلَفِ بِهِ ... إثباتُ إقْعَادِ اللَّهِ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدَ ﷺ عَلَى عَرْشِهِ تَكْرِيمًا وَتَشْرِيفًا ، وَإِجْمَاعُ الْأئمَّةِ عَلَى ذَلِكَ وَحْكَامَةِ جُمْلَةِ مِنْ
٢٤٦-٢٤٢	أقوالِهِم الْأئمَّةُ لَمْ يُضَعِّفُوا ثِقَةً لِأَجْلِ مُعْتَقِدِهِ ، وَقَدْ وَثَقُوا جَمَاعَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ فِي الرَّوَايَةِ ، مَعَ تَضْلِيلِهِمْ لَهُمْ فِي
٢٥١-٢٤٨	مُعْتَقِدَاتِهِم ٨٢-٨١ و تَضْعِيفُ بَعْضِ الْأئمَّةِ جَمَاعَةً مِنْ أَهْلِ السُّنْنَةِ فِي الرَّوَايَةِ ،
٢٥٢	مَعَ اسْتِقَامَةِ اعْقَادِهِمْ وَصَلَاحِهِم الْبَيْهَقِيُّ إِمامٌ حَفَظَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنْنَةِ ، غَيْرُ أَنَّهُمْ يَعْيَّبُونَ
٢٥٤-٢٥٣	عَلَيْهِ التَّأْوِيلُ حَالُ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بَطَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ ، وَمَنْزَلَتُهُ
	عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَتَبَرَّتُهُ مِنْ افْتَرَاءَاتِ الْمَالِكِيِّ وَرَمِيهِ لَهُ بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ! وَبِيَانِ أَنَّ مَارَمَاهُ الْمَالِكِيُّ بِوَضْعِهِ ،
٢٦٠-٢٥٦	حَدِيثُ رَوَاهُ الْأئمَّةُ قَبْلَ أَنْ يُخْلَقَ ابْنُ بَطَّةً! مُرَادُ السَّلَفِ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ
٢٦٧-٢٦٦	الْكُثُرَةُ لَيْسَ دَلِيلًا عَلَى الْحَقَّ تَوْثِيقُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ جَمَاعَةً مِنْ ثَقَاتِ الشِّيَعَةِ
٢٦٨-٢٦٧	حَالُ الْخَلِيفَةِ الْعَبَّاسِيِّ الْمُؤْمِنِ
٢٧٧	
٢٨٢-٢٨١	

٢٨٧-٢٨٢	حالُ الخليفة العَبَّاسيِّ المُتُوكِّل
٢٨٩-٢٨٨	مُرَادُ الإمامِ أَحْمَد بِقُولِهِ: «مَنْ ادْعَى الإِجْمَاعَ فَقَدْ كَذَّبَ» براءةُ حَرِيزِ بْنِ عُثْمَانَ الرَّحْيَيِّ مِنَ التَّصْبِيِّ الَّذِي زَعَمَهُ الْمَالِكِيُّ
٢٩٣-٢٩٢	براءةُ الْأَئْمَةِ : الْبَرِيْهارِيُّ مِنَ التَّكْفِيرِ الْبَاطِلِ ، وَشِيخُ الْإِسْلَامِ الْأَنْصَارِيُّ مِنَ التَّجْسِيمِ ، وَشِيخُ الْإِسْلَامِ ابنِ تِيمِيَّةَ مِنَ التَّصْبِيِّ الَّذِي زَعَمَهُ الْمَالِكِيُّ لَهُم تَخْرِيمُ أَئْمَةِ السَّلَفِ وَالسُّنَّةِ لِلْمَنْطَقِ ، وَتَسْمِيَةِ جَمَاعَاتِ مِنْ حَرْمَوْهِ
٣٠٧-٣٠٢	بَيَانُ خُلُوِّ الْمَوْاضِعِ الَّتِي أَحَالَ إِلَيْهَا الْمَالِكِيُّ فِي «السُّنَّةِ» لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ ، مِمَّا زَعَمَهُ فِيهَا مِنْ تَكْفِيرِ الْحَنَابَةِ لِخُصُومِهِمْ ! وَبَيَانُ كَذَّبِ الْمَالِكِيِّ وَتَلْبِيسِهِ بِذَكْرِ مَا نَعْتَ كُلًّا مَوْضِعًا
٣١٥-٣٠٨	سَلَامَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنَ التَّنَاقُضِ
٣١٩-٣١٦	نَهْيُ السَّلَفِ عَنِ الْخُصُومَاتِ فِي الدِّينِ ، وَجَدَالُ أَهْلِ الْبَدْعِ وَمُنَاظِرَتِهِم
٣٢٣-٣٢٠	شُرُوطُ مُنَاظِرَةِ أَهْلِ الْبَدْعِ وَجَدَالِهِمْ وَأَحْوَالُهُ سَبَبُ تَأْلِيفِ الْفَلَاسِفَةِ الْقُدَامَى كُتُبُ الْفَلَسْفَةِ وَالْمَنْطَقِ ... السَّلَفُ الصَّالِحُ
٣٢٦-٣٢٣	
٣٢٩-٣٢٧	
٣٧٠	

٣٧٠-٣٦٩	أهل السنة
٣٧٠	البدعة
٣٧٠	الإجماع
٣٧١	الضلال
٣٧٢-٣٧١	الأمة وأقسامها
٣٧٢	الرافضة والشيعة
٣٧٣-٣٧٢	الواصب
٣٧٣	الجهمية
٣٧٤	الخوارج
٣٧٤	الكتاب
٣٧٤	السنة
٣٨١-٣٨٠	إجماع الأمة كُلُّها على مشروعية بعض أنواع من المسلمين لِمَعْصِيَة أو بَدْعَة
٣٨٩-٣٨٨	إجماع الرافضة على تحريف القرآن ونَفْسِيه ، وأنَّ هذا من ضروريات مذهبهم
٣٩٤-٣٩٢	من رَدَّ السنة ولم يَقْبَلْ إِلا القرآن : فقد رَدَهُمَا جَمِيعاً ، وكَفَرَ بهما
٣٩٧-٣٩٥	حاجةُ القرآن إلى بيانه من السنة
٣٩٧-٣٩٢	الذبُّ عن الإمام أبي الحَسَن البربهاري

- ئَخْرِيمُ الْخَنَابَلَةُ السَّفَرَ إِلَى بَلَادِ الْكُفَّارِ إِلَّا لِضَرُورَةٍ ،
 أَوْ مَصْلَحَةٌ شَرْعِيَّةٌ ، مُتَابِعَةٌ لِتَبَيِّنِهِمْ ٤١٠ - ٤٠٨
- الرَّوَافِضُ نَوَاصِبُ ٤٢٣
- حَكْمُ الرَّافِضَةِ ٤٢٧ - ٤٢٣
 يَعْلُقُ الْعَمَلُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ عَلَى فَهْمِهِمَا ، وَلَا بُدُّ أَنْ
 يُفَهَّمَا عَلَى فَهْمِهِمَا ، وَأَخْذُ أَهْلِ السُّنْنَةِ بِفَهْمِ السَّلْفِ
 لَهُمَا ، وَتَنَكُّبُ أَهْلِ الْبَدْعِ عَنْ ذَلِكَ ، وَإِعْمَالُ عَقْوَلِهِمْ
 الْفَاسِدَةُ ، وَقَوَانِينِهِمُ الْبَائِدَةُ فِيهِمَا! ٤٣٢ - ٤٢٩
- تَسْمِيَّةُ أَهْلِ الْبَدْعِ بِأَسْمَائِهِمْ ، وَوَضْفُهُمُ بِأَوْصَافِهِمْ : أَمْرٌ
 شَرْعِيٌّ ٤٤٠ - ٤٣٩
 نِزَاعُ السَّلْفِ مَعَ الْمُعْتَزِلَةِ لَمْ يَكُنْ لِظَاهِرٍ تَسَمِّيَّهُمْ
 بِأَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالْعَدْلِ! ، وَإِنَّمَا لِمَا تَضَمَّنَهُ هَذَانِ الاسمَانِ
 مِنْ مَعَانِي باطِلَةٍ ، وَكَذَلِكَ نِزَاعُهُمُ مَعَ الرَّافِضَةِ وَغَيْرِهِمْ ... ٤٤٢ - ٤٤٠
- بُطْلَانُ دَغْوَى الْمَالِكِيِّ بِوجُوبِ الْإِلتَزَامِ بِالْإِيمَانِ
 الْجُمُلِيِّ غَيْرِ الْمُفَصَّلِ ، وَبِالْوَاجِبَاتِ وَالْمَنْهِيَاتِ الْمُجْمَعِ
 عَلَيْهَا غَيْرُ الْمُخْتَلِفِ فِيهَا ، وَتَجْبَبُ إِنْجَابِ
 أَوْ تَخْرِيمِ الْمُخْتَلِفِ فِيهَا ، وَتَرْكُ الْأَخْذِ بِكُلِّ حَدِيثٍ
 اخْتَلَفَ فِي صِحَّتِهِ سَوَاءً كَانَ الْخَلَفُ فِي صِحَّتِهِ أَوْ دَلَالَتِهِ :
 حَتَّى يَتَحَدَّدَ الْمُسْلِمُونَ وَيَتَفَقَّدُونَ ! وَبِيَانِ أَنَّ هَذَا بَابُ

- الزندقة.. ٦٩-٧٢ و ٦١٠-٤٤٦ و ٤٥٠-٤٥٧ و ٤٧٥-٤٧٦
- السلفُ كانوا أكثرَ النّاس فَهْمًا لِشُبُهَاتِ خُصُومِهم ،
وَمُؤْدِي أقوالِهِم وَمُرَايَهِم مِنْهُ ، بل كانوا أبصَرَ بِأقوالِ
مُخالِفِيهِم مِنْهُمْ أَنفُسِهِمْ ، لهذا كانتْ رُدُودُهُم عَلَى أَهْلِ
البدع مُفْحِمَةً مُخْكِمَةً ، تَرَدُّ طَالِبُ الْحَقَّ ، وَتَخْضُمُ
المُبْطَل ٤٧٨-٤٧٩
- السلفُ كانوا يَنْهَوْنَ عَنْ سَمَاعِ كَلَامِ أَهْلِ البدع وَقِرَاءَةِ
كُتُبِهِمْ إِلَّا لِبَصِيرِ يَنْقُضُهَا ٤٨٩-٤٩١
- بَيَانُ حَالِ شَيْخِنَا العَالَمَ الْمُحَقِّقِ الشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ فُوزَانَ
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْفُوزَانَ ، وَأَنَّهُ مِنْ أَئِمَّةِ الإِسْلَامِ وَالسُّنْنَةِ ،
وَيُبَرِّئُهُ مِنْ افْتَرَاءَتِ الْمَالِكِيِّيِّيْنَ وَكَذَبَاتِهِ! ٣٣-٣٤ و ٦١
- أَعْدَاءُ الإِسْلَامِ دَخَلُوا مِنْ بَابِ التَّشِيعِ لِإِفْسَادِ الإِسْلَامِ.... ١٠١-١٠٥

فهرس الكتاب

١٢-٩	المُقدّمة
١٢-١١	فصل في سبب كتابة هذا الرد
٣٨-١٣	فصل في ذكر مُقدمات قبل الشروع في الرد
	المقدّمة الأولى : أن التكفير والتندير والتضليل والتفسيق ، كلها أحكام شرعية ، يطلّقها أهل العلم على مُستحقّها بالحجّة والدليل ، دون امتعاض ، ولا حياء ، أو استحياء من ذلك
١٣	المقدّمة الثانية : أن الحقّ واحد ، يعرّفه المهددون بدليله من الوَحْي ، فكثرة زاعميه من المخالفين ، لا يجعله مُلتبساً ولا خفيّاً ، إلّا على منْ جهل الوَحْي ، وكان سبب الهدایة عنده : الدّعوی الحالية ، أو المزاعم الخاوية
١٤-١٣	المقدّمة الثالثة : أن الجهميّة ، ومن لف لفها ، وقال بقولها ، من خلق القرآن ، أو تعطيل صفات الرحمن ، وغير ذلك ، من تلك المسالك والمهالك : فهو كافر ، خارج من الإسلام ، مُرتدّ عنه ، بإجماع أمّة الإسلام.....
٢٣-١٤	المقدّمة الرابعة : أنّه ما كَفَرَ مَنْ كَفَرَ ، وَلَا ضَلَّ مَنْ ضَلَّ ، إلّا بتعليل باطل ، أو تأويل فاسد.....
٣٠-٢٤	

	المقدمة الخامسة : أنَّ المالكيَّ هذا مُتناقضٌ تناقضًا شديداً ، في كتابه هذا وفي غيره ، فلم يأمرُ بأمرٍ إلَّا خالفةً ، أو ينْهِ عن شيءٍ إلَّا ارتكبَه ! مع رَمْيِه الحنابلة - وهم سالمون -
٣٤-٣٠	بذلك ! وضَرْبٌ أمثلةً لذلك المقدمة السادسة : أنَّ المالكيَّ لا دليلٌ له على جميع دعاواه التي ذكرَها في كتابه هذا ، لذا تراه يُلقي التَّهْمَة العظيمة ، والفرية الكبيرة ، دون دليل ، إلَّا أنْ يفترِيه ، ولا وجود له ! وضَرْبٌ أمثلةً لذلك ٣٨-٣٤
٤٠-٣٩	فصل في بُطْلَانِ مَا أَدْعَاهُ الْمَالِكِيُّ لِتَنْفِيْسِهِ ، مِنْ طَلْبِ الْعِلْمِ وَالْحَقِّ ٤٢-٤١
٤٣	فصل في بُطْلَانِ حُكْمِ الْمَالِكِيُّ لِمَذَهَبِهِ ٤٧-٤٤
٤٨	فصل في بِيَانِ سَبَبِ اخْتِيَارِ الْمَالِكِيُّ ، مَذَهَبُ الْإِمَامِ أَحْمَد لِتَقْدِيرِهِ ٥٤-٤٩
٥٥	فصل في عَدِّ الْمَالِكِيِّ كِتَابَهُ هَذَا وَأَمْثَالَهُ ، مِنْ نَعْمَالِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى الْأُمَّةِ ! فصل في بيان تعميم المالكي أحکامه على جميع الحنابلة ، وكذب زَعْمه في نفي ذلك فصل في حال الحنابلة المُعاصرين عند المالكي

	فصل في رَغْمِ المالكيِّ: غُلُوٌّ بَعْضُ الْخَنَابِلَةِ الْمُعَاصِرِينَ فِي ذَمِّ
٥٦	أبِي حِنْفَةَ رَحْمَةَ اللهِ
٥٧-٥٩	فصل في رَغْمِ المالكيِّ: غُلُوٌّ كَثِيرٌ مِنْ الْخَنَابِلَةِ الْمُعَاصِرِينَ ، في تَكْفِيرِ الْمُسْلِمِينَ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ ، وَبِيَانِ كَذْبِهِ
٦٠-٦١	فصل في رَغْمِ المالكيِّ: أَنَّ بَعْضَ الْخَنَابِلَةِ ، يَطْعَنُ فِي بَعْضِ أَئِمَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ
٦٢-٦٥	فصل في بَيَانِ الْفِكْرِ الْمُتَنَحَّرِ الَّذِي يَحِبُّ مُحاَصِرَتُهُ عِنْدِ الْمَالِكِيِّ ، وَمَا يُتَرَكُ
٦٦	فصل في رَغْمِهِ: وَجْهُ آرَاءِ إِلْحَادِيَّةِ ، عِنْدِ بَعْضِ طَلَابِ الجَامِعَاتِ السُّعُودِيَّةِ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ
٦٧-٦٨	فصل في إِبْطَالِ رَغْمِ المالكيِّ: أَنَّهُ سُنِّيٌّ ! سَلَفِيٌّ ! حَنْبَلِيٌّ ! ...
٦٩-٧٢	فصل في طَلَبِ المالكيِّ: الْاِقْتِصَارُ عَلَى أُمُورِ الإِيمَانِ الْكُلُّيَّةِ ، دُونَ تَفْصِيلٍ ! وَبِيَانِ مُرَادِهِ ، وَإِبْطَالِهِ
٧٣-٧٧	فصل في رَمْيِ المالكيِّ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، بِالتَّكْفِيرِ الظَّالِمِ ! وَالتَّبْدِيعِ ! وَالتَّضْليلِ !
٧٨	فصل في رَمْيِ المالكيِّ الْمُسْلِمِينَ كَافَةً ، بِأَنَّ ضَابِطَ الصَّالِحِ عِنْدَهُمْ ، هُوَ الْمَذَهِبُ وَالْتَّعَصُّبُ لَهُ ، لَا الْاِلْتَزَامُ بِالشَّرْعِ ! ..
	فصل في اضطرابِ مَعْنَى «السَّلَفِ الصَّالِحِ» عِنْدِ المالكيِّ ! بَاخْتِلاَفِ الْمُرَادِ بِهِ عِنْدِ أَهْلِ الْمَذاَهِبِ وَالْفِرَقِ ! وَبِيَانِ مَعْنَاهِ

٨٢-٧٩	الصحيح ، والرّد عليه
	فصل في طعن المالكي في الإمام ابن أبي يعلى ! ورمي للعوائديين - كما يزعم - بأن مقياسهم في الرجال مُبدع !
٨٩-٨٣	والرّد عليه
	فصل في أسباب نكسات المسلمين عند المالكي ، وبيان فساد طريق السّلامة منها عنده !
٩٦-٩٠	فصل في إبطال المالكي : الانتساب إلى السّلف الصالح ، لِتَرْدُدِ مَعْنَاهُ عِنْدَ أَهْلِ الْفِرَقِ ! والرّد عليه
٩٩-٩٧	فصل في تنازع الفرق ، رجالاً من أئمّة السّلف ، كُلُّهُم يَدْعُونَهُمْ ، مِمَّا يَدْعُوا عَلَى بُطْلَانِ دُعَاوَاهُمْ جَمِيعاً عِنْدَ الْمَالِكِيِّ !
١٠٥-١٠٠	والرّد عليه
	فصل في زَعْمِ الْمَالِكِيِّ : أَنَّ الْمُسْتَفِيدَ مِنْ كِتَابِ اعْتِقَادِ الْمُسْلِمِينَ : هُمْ أَعْدَاءُ الْإِسْلَامِ ! وَإِيمَاجِبَهُ الْإِقْتِصَارُ عَلَى الْإِيمَانِ الْجُمْلِيِّ بِأَرْكَانِ الْإِيمَانِ السَّبْعَةِ ، وَالْإِتِيَانُ بِالْوَاجِبَاتِ الْكُبْرَى ! وَالْإِنْتِهَاءُ عَنِ الْمَنْهِيَّاتِ الْكُبْرَى ! لِيَسْجُدَ الْمُسْلِمُونَ ! وَيَكُونُوا صَفَّاً وَاحِدًا ! والرّد عليه ، وبيان أَنَّ هَذَا بَابُ الزَّنْدَقَةِ
١١٠-١٠٦	فصل في زَعْمِ الْمَالِكِيِّ : أَنَّ كِتَابَ عَقَائِدِ الْمُسْلِمِينَ ، فِيهَا بَاطِلٌ كَثِيرٌ ! وَحَقٌّ قَلِيلٌ ! والرّد عليه
١١٢-١١١	

- فصل في رد دغوى المالكي : أنَّه لم يَسْلَمْ مِنْ كِتَابِ
العقائد ، إِلَّا شَيْءٌ قَلِيلٌ جَيْدًا ! ١١٨-١١٣
- فصل في رَعْمِ المالكي : أَنَّ الْمُصْنَفَيْنِ أَقْحَمُوا فِي كِتَابِ
العقيدة ، مَبَاحِثَ لِيَسْتَ مِنْهَا ! كَمْبَحَثَ الصَّحَابَةِ !
وَالدُّجَالِ وَغَيْرِهَا ! وَإِبطالِ رَعْمِهِ ، وَالرَّدِّ عَلَيْهِ ١٢٥-١١٩
- فصل في إنكار المالكي مُضطَلُّح «العقيدة» ! وَرَعْمِهِ أَنَّهُ
لَفْظَةٌ مُبْتَدَعَةٌ ! لَيَسْتُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ ! فَيَجْبُ تَرْكُهَا !
وَالرَّدِّ عَلَيْهِ ١٢٨-١٢٦
- فصل في إبطال مُحاولة المالكي : تقرير ما رَعَمَهُ - سابقًا -
أَنَّ لَفْظَ «العقيدة» لَفْظٌ مُبْتَدَعٌ ! ١٣٠-١٢٩
- فصل في إيجاب المالكي : تقييد السَّلَفِ الصَّالِحِ ،
بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مِنَ الصَّحَابَةِ دُونَ سَائِرِهِمْ ! وَبِأَتَابِاعِهِمْ
بِإِحْسَانٍ . خِلَافَ أَهْلِ السُّنْنَةِ - بِرَعْمِهِ - الَّذِينَ حَصَرُوهُمْ
فِي سَبْعةِ أَشْخَاصٍ ! وَالرَّدِّ عَلَيْهِ ١٣٣-١٣١
- فصل في رَعْمِ المالكي : أَنَّ مُرَادَ بَعْضِ الْخَنَابِلَةِ بِالسُّنْنَةِ :
التَّكْفِيرُ ! وَالتَّجْسِيمُ ! وَالظُّلْمُ ! وَالإِسْرَائِيلِيَّاتُ ! وَبِيَانِ مُرَادِ
الماлиكي ، وَالرَّدِّ عَلَيْهِ ١٣٦-١٣٤
- فصل في رَعْمِ المالكي : أَنَّ الْخَنَابِلَةَ يُكَفِّرُونَ أَبَا حَنِيفَةَ !
وَأَصْحَابَهُ ! وَيُذْمِنُونَهُمْ ! وَيُبَدِّعُونَهُمْ ! وَالرَّدِّ عَلَيْهِ ١٤٢-١٣٧

- فصل في إبطال المالكي : تبديع الحنابلة لأهل البدع ،
بُطْلَانُ قوْلِهِم بِابْتِدَاعِ أَبِي حَنِيفَةَ بِزَعْمِهِ ! وَرَدَ عَلَيْهِ ،
وإبطال مزاعمه ١٤٣-١٤٤
- فصل في زَعْمِ المالكي : أَنَّ تكْفِيرَ الحنابلة لِأَبِي حَنِيفَةَ فِيهِ
خَيْرٌ ! لِإِظْهارِهِ حَالَ مَنْ يُنْسَبُ إِلَيْهِم الصَّلَاحُ ! وَمَقِيسَ
الْحَقَّ عِنْدَهُمْ ! وَرَدَ عَلَيْهِ ١٤٥-١٤٦
- فصل في إبطال المالكي : تكْفِيرَ الْأَئمَّةَ ، لِفِرَقِ الضَّلَالِةِ !
كَالرَّافِضَةِ وَالْمُعَذَّلَةِ وَغَيْرِهِمْ ، بُطْلَانُ تكْفِيرِهِم لِأَبِي حَنِيفَةَ
الَّذِي زَعَمَهُ ! وَرَدَ عَلَيْهِ ١٤٧-١٤٩
- فصل في طلب المالكي الاتّهاظ بما حَصَّلَ مِنَ السَّلَفِ مِنْ
تَسْرُّعٍ فِي التَّكْفِيرِ ! وَرَدَ عَلَيْهِ ١٥٠
- فصل في طعن المالكي فيما رواه عَبْدُ اللهِ بْنِ الْإِمامِ أَحْمَدَ فِي
«السُّنْنَةِ» ! وَرَدَ عَلَيْهِ ١٥١
- فصل في تكذيب المالكي : مَنْ رَمَى أَبَا حَنِيفَةَ بِرَدَّ
الْأَحَادِيثِ ، وَاعْتَذَارَ المَالِكِيِّ عَنْهُ ، بِأَنَّ لَهُ وَاصْحَابِهِ ، مَنْهَجًا
مُتَشَدِّدًا فِي قَبْولِ الْأَحَادِيثِ ! وَرَدَ عَلَيْهِ ١٥٢-١٥٤
- فصل في رَمْيِ المالكيِّ الْأَئمَّةَ : بِتَصْحِيحِ الرُّوَايَاتِ ، لِتَشْوِيهِ
الْخَصْمِ ! وَعَدَمِ سَمَاعِهِمْ حُجَّتَهُ ! وَتَكْفِيرِهِمْ لِهِ بَغْيَرِ
مُكْفِرٍ ! وَرَدَ عَلَيْهِ ١٥٥-١٥٦

- فصل في رَمْيِه الحنابلة : بتكفير مُعظم فرق المسلمين !
كالمُعتزلة ، والرافضة ، والقدريّة ، والمرجئة ، والجهمية ،
والرَّدّ عليه ، وبيان حال مَنْ ذكر ١٥٨-١٥٧
- فصل في رَمْيِه غلاة الحنابلة - بزَعْمه - : بالكذب على الإمام
أحمد ! وبيان كذبه هو ، والرَّدّ عليه ١٥٩-١٦٠
- فصل في ردّ طَعْنِه في الإمام أحمد رحمه الله : بأنَّ فيه حِدَّةً في
التكفير ! والتَّبْدِيع ! ١٦١-١٦٢
- فصل في رَمْيِه الإمام أحمد رحمه الله : بأنَّه لم يتحكَّم في
عواطفِه ! لكون الدُّوَلَة والعامَّة معه ! وبيان مُرادِه ، والرَّدّ
عليه ١٦٣-١٦٦
- فصل في زَعْمِ المالكيَّ : بُطْلَانَ نقول الحنابلة عن الإمام أحمد
في التَّكْفِير على أيَّ حال ، صَحَّتْ أو لم تصَحْ ! والرَّدّ عليه .. ١٦٧-١٦٨
- فصل في رَمْيِه شَيْخِ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : بأنَّه بالغ
في التَّفْرِيق بين توحيد الرَّبوبِيَّة وتَوْحِيد الْأَلْوَهِيَّة ! وَهُوَنَّ من
شأن الأوَّل ، وَعَظِيمُ الشَّانِي ! وَتَبْدِيعُ المالكيَّ لِأَصْلِ هَذَا
التَّفْرِيق ! والرَّدّ عليه ١٦٩-١٧١
- فصل في تَعلُّقِ المالكيَّ ، بكون أئمَّةِ الإسلام بَشَرًا يُصيِّبون
وَيُخْطِئُونَ : لِرَدِّ أقوالِهِم في الاعتقاد ! والتشكيك في صحة
ما اعتقدوه و قالوه ! والرَّدّ عليه ١٧٢-١٧٣

	فصل في رَعْمِ المَالِكِيِّ : كثرة الأكاذيب ، والأحاديث الموضوعة ، والآثار الباطلة ، في كتب أهل السُّنَّة الحنابلة !
١٧٨-١٧٤	بزَعْمِه ، والرَّدُّ عَلَيْهِ
١٩٥-١٧٩	فصل في رَمْيِ المَالِكِيِّ الحنابلة : بالنَّصْبِ ! والرَّدُّ عَلَيْهِ
٢٠٧-١٩٦	فصل في بيان حال معاوية رضي الله عنه ، والدَّبُّ عنه ، وبيان حال ابْنِ يَزِيدَ
	فصل في ردِّ رَعْمِ المَالِكِيِّ : أَنَّ الْحَنَابَلَة لَا يَذْكُرُونَ آلَ الْبَيْتِ !
٢١١-٢٠٨	ولديهم حساسيَّةٌ مِّنْ ذَلِكَ !
	فصل في الدَّبُّ عن خلفاء بني أميَّة ، الأئمَّة الفاتحين المُجَاهِدِين
٢١٤-٢١٢	فصل في ذكر فضائل بني أميَّة ، وتقريب الرَّسُول ﷺ لَهُمْ ، واعتماده عليهم ، وإيقاء أبي بكر وعُمر وعثمان
٢٢٩-٢١٥	رضي الله عنهم لهم ، وذكر سَبَبِ كثرة الافتراقات عليهم ..
٢٣٤-٢٣٠	فصل في ذُكْر شيءٍ مِّن فتوحات الأُمُوَّرِين
	فصل في رَمْيِ المَالِكِيِّ للحنابلة : بالتجسيم ! والتشبيه !
٢٣٥-٢٣٤	ورَدَ ذَلِكَ عَنْهُم
	فصل في إقحام المَالِكِيِّ للأهوaziِّ في الحنابلة ! وتحميلهم أخطاءه ! وبيان أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ حَنْبَلِيًّا قَطُّ ! وَلَمْ يَذْكُرْهُ أَحَدٌ فِي
٢٣٧-٢٣٦	الْحَنَابَلَة ، وَإِيْطَالِ مَزَاعِمِه

- فصل في رُمْيَه مَرْزُوَّات شِيخِ الإِسْلَامِ أَبِي إِسْمَاعِيلِ
الْأَنْصَارِيِّ الْهَرْوَيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ ، فِي كِتَابِهِ «الصَّفَاتُ» : بِأَنَّهَا
٢٣٩-٢٣٨ أَحَادِيثٌ باطِلَة ! وَإِبْطَالُ زَعْمِه
فصل في جَعْلِ الْمَالِكِيِّ لِفَظَ «الْحَدَّ» فِي كَلَامِ بَعْضِ أَئِمَّةِ
السَّلْفِ ، مِنَ الْغَرَائِبِ فِي الاعْتِقَادِ ! لِغَدَمِ فَهْمِهِ الْمَرَادُ
٢٤١-٢٤٠ مِنْهُ ، وَبِيَانِ مَعْنَاهُ ، وَصِحَّتِهِ
فصل في إِنْكَارِ الْمَالِكِيِّ : عَظِيمٌ مَا شَرَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ
نَبِيُّهُ ﷺ ، مِنْ إِقْعَادِهِ عَلَى الْعَرْشِ . وَطَعْنَتِهِ فِي الْخَنَابَلَةِ
٢٤٦-٢٤٢ لِإِثْبَاتِهِمْ ذَلِكَ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ
فصل في زَعْمِ الْمَالِكِيِّ : أَنَّ مُعْتَقَدَاتِ رَوَاةِ الْحَدِيثِ : سَبَبَتْ
فِي تَوْثِيقِ الْأَئِمَّةِ لَهُمْ ، أَوْ تَجْرِيَّهُمْ ، لِذَلِكَ يَحِبُّ الْحَذْرُ مِنْ
تَوْثِيقِهِمْ وَتَجْرِيَّهُمْ ! فَرِبَّمَا وَثَقَوا لِأَجْلِهَا ضَعِيفًا !
٢٥٥-٢٤٧ أَوْ ضَعَفُوا ثَقَةً ! وَإِبْطَالُ زَعْمِهِ ، وَالرَّدُّ عَلَيْهِ
فصل في رُمْيَه الْخَنَابَلَةِ : بِأَنَّ فِيهِمْ ضَعْفَاءَ ، وَوَضَاعِينَ !
٢٦٠-٢٥٦ أَحَقُّ بِالتَّجْرِيْعِ مِنْ غَيْرِهِمْ ! وَإِبْطَالُ زَعْمِهِ ، وَالرَّدُّ عَلَيْهِ ...
فصل في رُمْيَه كِتَابِ الْعَقَائِدِ السَّلْفِيَّةِ : بِالتَّنَاقُضِ ! وَإِبْطَالُ
٢٦٣-٢٦١ زَعْمِهِ
فصل في رُمْيَه الْخَنَابَلَةِ : بِالْعُلُوِّ فِي التَّكْفِيرِ ! وَالْإِطْرَاءِ ! مَعَ
٢٦٥-٢٦٤ تَحْذِيرِهِمْ مِنْهُمَا ، وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

- فصل في رُمْيِه أَهْلَ الْفِرَقِ جَمِيعاً : بِأَنَّهُم مُتَنَاقِضُونَ !
 يَأْمُرُونَ أَتَبَاعَهُم بِاتِّبَاعِ السَّوَادِ الأَعْظَمِ عِنْدِ تَمْكِينِهِمْ ! فَإِذَا
 كَانُوا قِلَّةً قَالُوا « طُوبَى لِلْغَرَبَاءِ » ! وَبِيَانِ مُرَادِهِ ، وَالرَّدُّ عَلَيْهِ
 ٢٦٩-٢٦٦ فَصَلَ فِي رُمْيِهِ الْخَنَابِلَةَ : بِالْتَّنَاقِضِ فِي أَمْرِهِم بِالوقوف عِنْدِ
 حُدُودِ الشَّرْعِ ، وَعَدَمِ الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَزِيدُونَ هُمْ أَمْوَارًا فِي
 ٢٧٠ الْمُعْتَقَدِ ، لِيَسْتَ فِيهِ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ
 فَصَلَ فِي رُمْيِهِ الْخَنَابِلَةَ : بِالْتَّنَاقِضِ فِي تَكْفِيرِ الْخُصُومِ ! فَإِذَا
 كَانُوا ضُعْفَاءَ حَرَمُوهُ ! وَجَعَلُوهُ مِنْ عَقَائِدِ الْخُوارِجِ ! وَإِذَا
 ٢٧٣-٢٧١ قَوْوَاهُ كَفَرُوا الْمُسْلِمِينَ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ
 فَصَلَ فِي رُمْيِهِ لِلْخَنَابِلَةَ : بِالْتَّنَاقِضِ فِي نَهِيهِمْ عَنِ الْأَشْتَغَالِ
 بِمَا لَمْ يَشْتَغِلْ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، وَهُمْ يَشْتَغِلُونَ بِمُضَايِقِ
 الْاعْتِقَادَاتِ ! مِمَّا لَمْ يُعْرَفْ إِلَّا عَنْهُمْ كَمَا يَزْعُمُ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ
 ٢٧٤ فَصَلَ فِي رُمْيِهِ الْخَنَابِلَةَ : بِالْتَّشَدُّدِ فِي نَقْدِ وَتَضْعِيفِ الرِّجَالِ
 الْمُخَالِفِينَ لَهُمْ ، وَإِنْ كَانُوا أَئِمَّةً ! وَالْمُبَالَغَةُ فِي تَوْثِيقِ
 أَتَبَاعِهِمْ ، وَإِنْ كَانُوا ضُعْفَاءَ ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ
 ٢٧٨-٢٧٥ فَصَلَ فِي رُمْيِهِ لِلْخَنَابِلَةَ : بِأَنَّهُمْ لَا يَمْدُحُونَ السُّلْطَانَ إِلَّا إِذَا
 تَصَرَّهُمْ ، وَلَوْ كَانَ باعِيًّا ! أَمَّا إِذَا آذَى أَحَدَهُمْ ، فَيَذْمُونَهُ !
 ٢٨٩-٢٧٩ وَلَوْ كَانَ عَادِلًاً ! وَإِبْطَالُ زَعْمِهِ
 فَصَلَ فِي رُمْيِهِ الْخَنَابِلَةَ : بِالْتَّنَاقِضِ فِي الإِجْمَاعِ ! فَيَدُعُونَهُ فِي

- أمور ليس فيها إجماع ! فإذا استدلّ عليهم أحدٌ به ، أبطلوه ،
وقالوا : « وما أدرك ، لعلَّ النّاس قد اختلفوا ! وإبطال
رَغْمِه ٢٨٩-٢٨٨
- فصل في رَمْيِي الحنابلة : بالتناقض في الصَّحَابة ، فيذمُون
الرافضة ، لِطَغْيَانِهِم في كثيرٍ من الصَّحَابة ، ويتركون
الثَّواب ! مع ظَلَمِهِم من عَلَيَّ رضي الله عنه ، وهو من
الصَّحَابة ، ورَدَّ مزاعِمِه ٢٩٣-٢٩٠
- فصل في رَمْيِي الحنابلة : بالتناقض بانتقاد الآخرين ،
بالمُشَتَّبِيِّهِم من كلامِهِم ، والاعتذار عن عبارات صريحة
مُخالفة ، صدرت من أئمَّهُم ! والرَّدُّ عليه ٢٩٥-٢٩٤
- فصل في رَمْيِي الحنابلة : بتكلُّفِ الأعذار لأئمَّهُم ! وعَدَم
إعذارهم المُخالفين ، مع أهليَّتهم لذلك ! والرَّدُّ عليه ٢٩٩-٢٩٦
- فصل في رَمْيِي الحنابلة : بالتناقض حين قالوا بزَعْمِه : « إنَّ
أبا حنيفة لم يُؤْتَ الرِّفْقَ في دِينِه ! وهم يُكَفِّرونَه ! وهذا
أبعَدُ عن الرِّفْق ! والرَّدُّ عليه ٣٠١-٣٠٠
- فصل في رَمْيِي الحنابلة : بالتناقض بذمِّهم المنطق ، وإنكار
المجاز ، ثم يَسْتَدِلُّون بهما ! والرَّدُّ عليه ٣٠٧-٣٠٢
- فصل في رَمْيِي الحنابلة : بالتناقض في ذمِّهم الخوارج ، بتكفير
ال المسلمين وقتلِهم ، ثم يُكَفِّرونَ المسلمين ! ويفتون

- ٣١٤-٣٠٨ بقتلهم ! والرَّدُّ عليه فصل في زَعْمِه : أنَّ الحنابلة لم يأمروا بأمر إلَّا خالفوه !
- ٣١٥ أو ينهوا عن شيء إلَّا ارتكبوه ! والرَّدُّ عليه فصل في رَمْيِ المالكيِّ فِرَقَ المُسْلِمِينَ عَامَّةً بِالْتَّاقْضَى !
- ٣١٩-٣١٦ وَخَصَّهُ الحنابلة بِمَا زَيَّدَ مِنَ التَّاقْضَاتِ ! الَّتِي تَجْعَلُهُمْ أَكْثَرَ تناقضًا مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْأَشَاعِرَةِ ! والرَّدُّ عليه فصل في رَمْيِ الحنابلة : بِالْتَّاقْضَى فِي نَهِيهِمْ عَنِ الْكَلَامِ
- ٣٢٦-٣٢٠ وَالْجَدَلِ ، حِينَ ضَعَفُ حُجَّتِهِمْ ! فَإِذَا تَمَكَّنُوا ، تَرَكُوا ذلك ، وجادلوا ! والرَّدُّ عليه فصل في زَعْمِ المالكيِّ : أَنَّ سَبَبَ تَحْرِيمِ الحنابلة لِعِلْمِ الْكَلَامِ ، هُوَ عَدَمُ مَعْرِفَتِهِمْ لِوَظِيفَتِهِ ! وَعَدَمُ فَهْمِهِمْ لِحُجَّتِهِمْ ! والرَّدُّ عليه فصل في إِيْرَادِ المالكيِّ : رسالَةُ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ في «استحسان عِلْمِ الْكَلَامِ» ، صَنَفَهَا قَبْلَ رُجُوعِهِ إِلَى السُّنَّةِ ! وَنَقَضُهَا فصل في الجواب المُفَصَّل على رسالَةِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ في «استحسان الخوض في عِلْمِ الْكَلَامِ» فصل في زَعْمِهِ : أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الحنابلةِ : الظُّلْمُ ! والرَّدُّ عليه فصل في زَعْمِهِ : أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الحنابلةِ : إِنْكَارَهُمْ فَضَائِلَ

٣٥٣-٣٥٢ الآخرين ! والرَّدُّ عليه
	فصل في زَعْمِ المالكيِّ : أَنَّ الْخَنَابَلَةَ لَمْ يَتَرَكُوا عَالَمًا خَالِفَهُمْ ،
٣٥٥-٣٥٤	إِلَّا ذَمَّوْهُ وَعَابُوهُ ! والرَّدُّ عليه فصل في زَعْمِهِ : أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْخَنَابَلَةِ : الْأَفْتَرَاءُ عَلَى
٣٦٢-٣٥٦	الْخُصُومِ ! والرَّدُّ عليه فصل في تبرئةِ المَالِكِيِّ الْجَهَنَّمَ - بِلَا دَلِيلٍ - مِمَّا تُسَبِّبُ إِلَيْهِ مِنْ
٣٥٨-٣٥٧	عَدَمِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَذَمَّهُ فصل في تبرئةِ المَالِكِيِّ الْجَهَنَّمَ مِنْ تَحْلِيلِ الْمُسْكَرِ فصل في زَعْمِهِ : أَنَّ الْخَنَابَلَةَ ظَلَمُوا بَشَرًا مَرِيسِيًّا وَأَصْحَابَهُ
٣٥٩-٣٥٨	حِينَ قَالُوا عَنْهُمْ : «إِنَّهُمْ لَا يَذْرُونَ مَا يَعْبُدُونَ» فصل في زَعْمِهِ : أَنَّ الْخَنَابَلَةَ ظَلَمُوا بَشَرًا مَرِيسِيًّا وَأَصْحَابَهُ
٣٦٠	حِينَ قَالُوا : «إِنَّهُمْ يُرِيدُونَ نَفْيَ وَجُودَ اللَّهِ سَبَحَانَهُ فِي السَّمَاوَاتِ» فصل في زَعْمِهِ : أَنَّ الْخَنَابَلَةَ ظَلَمُوا الْجَهَمِيَّةَ حِينَ قَالُوا : «إِنَّمَا قَالَ بَنْجَلَقُ الْقُرْآنَ ، فَهُوَ يَعْبُدُ صَنْمًا ، وَقَالَ عَلَى اللَّهِ مَا لَمْ تَقْلِهِ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى» فصل في زَعْمِهِ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَحْمَدَ ظَلَمَ الْجَهَمِيَّةَ حِينَ
٣٦١-٣٦٠	قَالَ : «مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ لَا يَتَكَلَّمُ ، فَهُوَ يَعْبُدُ صَنْمًا» فصل في زَعْمِ المالكيِّ : أَنَّ مَا قَدَّمَهُ مِنْ افْتَرَاءِ الْخَنَابَلَةِ عَلَى
٣٦٢-٣٦١	خُصُورِهِمْ ، جُزءٌ يَسِيرٌ مِمَّا عَنْهُ ! ٥١٣

- فصل في زَعْمِه أنَّ الْخَنَابَلَةَ تَسْبِّحُ إِلَى أَبِي حِنْفَةَ أَنَّهُ قَالَ: «الوَأْدِكِنِي النَّبِيُّ ﷺ لَا خَدَّ بِكَثِيرٍ مِّنْ قَوْلِي»! ٣٦٢
- فصل في زَعْمِه : أنَّ الْخَنَابَلَةَ لَمْ يَكُفِّهُمُ الْاْفْتَرَاءُ عَلَى النَّاسِ ! حَتَّى افْتَرَوْا عَلَى الْجِنَّةِ وَالْهَوَافِتِ ! وَجَعَلُوهُمْ مُؤْيَّدِينَ لَهُمْ ! والرَّدُّ عَلَيْهِ ٣٦٤-٣٦٣
- فصل في زَعْمِه : أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْخَنَابَلَةِ : عَدَمُ إِدْرَاكِ مَعْنَى الْكَلَامِ ! والرَّدُّ عَلَيْهِ ٣٦٧-٣٦٥
- فصل في تَشْكِيكِ الْمَالِكِيِّ ، فِي مَعَانِي مُصْطَلِحَاتِ كَثِيرَةٍ مُسْتَقَرَّةٍ عَنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، كَالسَّلَفِ الصَّالِحِ ، وَأَهْلِ السُّنْنَةِ ، وَأَهْلِ الْأَثْرِ ، وَأَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَحَدَّ الْبَدْعَةِ ، وَالْإِجَمَاعِ ، وَغَيْرِهَا ! والرَّدُّ عَلَيْهِ ٣٧٤-٣٦٨
- فصل في زَعْمِه : أَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا مُخْتَلِفِينَ فِي مَسَائلِ كَثِيرَةٍ ، عَقْدِيَّةً ! وَفَقْهِيَّةً ، وَسِيَاسِيَّةً ، فَاتَّبَاعُ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مُتَعَدِّدًا ! والرَّدُّ عَلَيْهِ ٣٧٦-٣٧٥
- فصل في زَعْمِ الْمَالِكِيِّ : بُطْلَانُ بَعْضِ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ ، وَغَيْرُهُمْ ! والرَّدُّ عَلَيْهِ ٣٧٩-٣٧٧
- فصل في جَعْلِ الْمَالِكِيِّ : الْوَلَاءُ وَالْبَرَاءَ ، وَهَجْرُ أَهْلِ الْبَدْعِ وَأَضْرَابِهِمْ ، مِنْ تَشْرِيعِ الْكَرَاهِيَّةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ ! والرَّدُّ عَلَيْهِ ٣٨١-٣٨٠
- فصل في رَمْيِيْهِ الْبَرْبَهَارِيِّ بِتَشْرِيعِ الْكَرَاهِيَّةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ !


- والرَّدُّ عَلَيْهِ ٣٨٣-٣٨٢
- فصل في زَعْمِ الْمَالِكِيِّ: أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْخَنَابِلَةِ: ذَمُّ الْمَانَاظِرَةِ
وَالْحَوَارِ، لِغَدَمِ قُدْرَتِهِمْ عَلَيْهِ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ ٣٨٧-٣٨٤
- فصل في زَعْمِهِ: أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْخَنَابِلَةِ: التَّزَهِيدُ فِي
الشَّحَاقِمَ إِلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ! مَعَ الْمُبَالَغَةِ فِي الْأَخْذِ بِأَقْوَالِ
الرِّجَالِ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ ٣٩١-٣٨٨
- فصل في سَبَبِ تَزَهِيدِ الْخَنَابِلَةِ فِي الْقُرْآنِ! وَأَنَّ خُصُوصَهُمْ
أَكْثَرُ تَعْظِيمًا مِنْهُمْ لَهُ! عِنْدَ الْمَالِكِيِّ، وَبِيَانِ كَذْبِهِ، وَالرَّدُّ
عَلَيْهِ ٣٩٥-٣٩٢
- فصل في بَيَانِ مَعْنَى قَوْلِ الْبَرِّيَّهَارِيِّ: «إِنَّ الْقُرْآنَ أَحْوَجُ إِلَى
السُّنْنَةِ مِنِ السُّنْنَةِ إِلَى الْقُرْآنِ» وَإِبطَالُ تَحْرِيفِ الْمَالِكِيِّ لِمَعْنَاهِ ٣٩٧-٣٩٥
- فصل في زَعْمِهِ: أَنَّ الْبَرِّيَّهَارِيَّ رَحْمَهُ اللَّهُ يُقَدِّمُ الرِّجَالَ عَلَى
النَّبِيِّ ﷺ! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ ٣٩٩-٣٩٨
- فصل في بَيَانِ مَعْنَى قَوْلِ الْبَرِّيَّهَارِيِّ: «إِذَا سَمِعْتَ الرِّجَلَ
يَطْعَنُ فِي الْأَثَارِ، أَوْ يَرَدُّ الْأَثَارِ، أَوْ يَرِيدُ غَيْرَ الْأَثَارِ: فَإِنَّهُمْ
عَلَى الْإِسْلَامِ، وَلَا تَشْكُ أَنَّهُ صَاحِبٌ هَوَىٰ مُبْتَدِعٌ» ٤٠٠-٣٩٩
- فصل في زَعْمِهِ: أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْخَنَابِلَةِ: التَّزَهِيدُ وَالتَّسَاهِلُ
فِي كَبَائِرِ الذَّنْبِ وَالْمُوبِقَاتِ! مَعَ الْئَشْدُدُ فِي أُمُورٍ مُخْتَلِفَةٍ
فِيهَا! وَالرَّدُّ عَلَيْهِ ٤٠٣-٤٠١

- فصل في زَعْمِه : أَنَّ الْبَرْبَهَارِيَّ يُقْدِمُ الزَّنَافِ ، وَالْفُسَاقِ ،
وَالخُونَةِ ، عَلَى عِلْمَاءِ الْحَنْفِيَّةِ ! وَالْمُعْتَزِلَةِ ، وَالرَّدِّ عَلَيْهِ ٤٠٥-٤٠٤
- فصل في زَعْمِه : أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْخَنَابِلَةِ : التَّقَارُبُ مَعَ
الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ! وَالتَّشَدُّدُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ! وَالرَّدِّ عَلَيْهِ ... ٤٠٧-٤٠٦
- فصل في زَعْمِه : أَنَّا لَا نَخْشَى إِلَّا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ! أَمَّا
الْكُفَّارُ فَلَا ! وَالرَّدِّ عَلَيْهِ ٤١٠-٤٠٨
- فصل في رَمْيِ الْخَنَابِلَةِ : بِمُخَالَفَةِ الْمَرْوِءَةِ ! لِفَرَّاجِهِمْ بِمَصَابِ
خُصُّوْمِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ ، وَالرَّدِّ عَلَيْهِ ٤١٣-٤١١
- فصل في زَعْمِه : أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْخَنَابِلَةِ : الْحُكْمُ الْجَائزُ ،
عَلَى نِيَّاتِ الْآخَرِينَ ! وَالرَّدِّ عَلَيْهِ ٤١٥-٤١٤
- فصل في زَعْمِه : أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْخَنَابِلَةِ : الْأَمْرُ بِقَطْعِيَّةِ
الرَّحْمِ مِنْ أَجْلِ الْعِقِيدَةِ ، وَالرَّدِّ عَلَيْهِ ٤٢٠-٤١٦
- فصل في زَعْمِه : أَنَّ مِنْ صَفَاتِ الْخَنَابِلَةِ : النَّصْبُ ! وَالرَّدِّ
عَلَيْهِ ، وَبِيَانِ حُكْمِ الرَّافِضَةِ ٤٢٧-٤٢١
- فصل في رَمْيِ الْخَنَابِلَةِ : بِالْاسْتِدَرَاكِ عَلَى الشَّرْعِ !
بَاشْتِرَاطِهِمْ فَهُمْ السَّلَفُ الصَّالِحُ لِيُنْصُوْصُ الْوَحَيْيَنِ ،
وَهَذَا عِنْدَهُ بَدْعَةٌ ! وَالرَّدِّ عَلَيْهِ ٤٣٢-٤٢٨
- فصل في إِبْطَالِ الْمَالْكِيَّ : مَعْنَى «السَّلَفُ الصَّالِحُ» ، وَالرَّدِّ
عَلَيْهِ ٤٣٤-٤٣٣

	فصل في سُبُل فَهْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيِّ، دُونْ فَهْمٍ
٤٣٦-٤٣٥	السُّلْفُ الصَّالِحُ ! وَرَدٌ عَلَيْهِ
	فصل في دواء ما في كتب العقائد مِنْ ظُلْمٍ وَيَعْنِي عِنْ
٤٤٢-٤٣٧	الْمَالِكِيِّ ! وَرَدٌ عَلَيْهِ
	فصل في رَدِّ الْمَالِكِيِّ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ الْإِنْسَابَ إِلَى مُسْمَى
	الْإِسْلَامِ دُونَ اسْمٍ آخَرَ ، بَدَعْوَى الْاِخْتِلاَطَ بِأَهْلِ الْبَدْعِ !
٤٤٥-٤٤٣	وَرَدٌ عَلَيْهِ
	فصل في بيان سبيل الحق عند المالكي، وهو الإيمان الجُمْلِيُّ
	غَيْرِ الْمُفْصَلِ ! وَالْتَّزَامُ بِالْوَاجِبَاتِ الْجُمْلِيَّةِ الْمُجْمَعُ عَلَيْهَا
	دُونَ الْمُخْتَلِفِ فِيهَا ! وَتَجْبُبُ الْمُحْرَمَاتِ الْمُشْفَقُ عَلَى
	تَخْرِيْهَا ! دُونَ الْمُتَنَازِعِ فِيهَا ! وَرَدٌ عَلَيْهِ ، وَبَيَانُ أَنَّ
٤٥٠-٤٤٦	مَا اخْتَارَهُ بَابُ لِلزِّنْدَقَةِ ، لَا الْحَقُّ
٤٧٩-٤٥١	فصل في نقض الشائج التي وَصَلَ إِلَيْهَا الْمَالِكِيُّ فِي كِتَابِهِ هَذَا !
٤٥٤-٤٥٣	فصل في نقض نتيجة المالكي الثانية والثالثة
٤٥٦-٤٥٥	فصل في نقض نتيجته الرابعة
٤٦٠-٤٥٧	فصل في نقض نتيجته الخامسة
٤٦٣-٤٦١	فصل في نقض نتيجته السادسة
٤٦٤	فصل في نقض رَعْمِهِ أَنَّ الْخَنَابَلَةَ يَجْعَلُونَ الْمَسَائِلَ الْمُسْتَحْدَثَةَ ، أَهْمَّ مِنْ أَرْكَانِ الإِيمَانِ (وَهُوَ نَتْيَاجُهُ السَّابِعَةِ) ..

٤٦٦-٤٦٥	فصل في نقض نتيجته الثامنة
٤٦٩-٤٦٧	فصل في نقض نتيجته التاسعة
٤٧٢-٤٧٠	فصل في نقض نتيجته العاشرة
٤٧٦-٤٧٣	فصل في نقض نتيجته الحادية عشر
٤٧٧	فصل في نقض تتمة نتيجته الثانية عشر
٤٧٩-٤٧٨	فصل في نقض نتيجته الرابعة عشر
٤٨٠	فصل في زعم المالكي: أنَّ ما ذكره مِنْ أخطاء عند الحنابلة: ما هي إِلَّا أمثلة فحسب! ولم يُرِد الاستقصاء ! ولو أراده لجاءتْ أخطاؤهم أضعافَ ما ذكر ! وإبطال مزاعمه....
٤٨٢-٤٨١	فصل في التشبيه مرَّةً أخرى ، على مُراد المالكي الحقيقى بالحنابلة ، وبراءتهم منه ، ومن انتسابه إليهم
٤٨٤-٤٨٣	فصل في نفي المالكي علاقـة الدـولة السـعودـية - حماها الله مـنْ أهـل البـغـي والـبـدـع - بـأخطـاء الـحنـابـلة والـسـلـفـيـين ! وـأنـ مـنْ رـبـط بـيـنـهـمـا ، فـإـنـمـا أـرـادـ الإـيقـاعـ بـهـ وـبـأـمـثالـهـ ! وـبـيـانـ حـقـيقـةـ مـقـصـدـهـ !
٤٨٧-٤٨٥	فصل في رميـهـ الـحنـابـلةـ : بـالـقـوـرـةـ عـلـىـ الـأـئـمـةـ وـالـوـلـاـةـ ! وـعـدـمـ الـسـمـعـ لـهـمـ ! معـ إـظـهـارـهـمـ خـلـافـ ذـلـكـ ! وـبـيـانـ كـذـبـ المـالـكـيـ
٤٨٨	فصل في رميـيـ المـالـكـيـ : مـنـ أـطـاعـ الـوـلـاـةـ مـنـ الـحنـابـلـةـ ، أـنـهـ لـأـمـرـ مـاـ أـطـاعـهـمـ ! وـالـرـدـ عـلـيـهـ

فصل في دعوة المالكي : للسماح بدخول كثيـر المـبـدـعـة إلى	
الملـكة ! وـعدـم رـؤـيـتـه - بـزـعـمـه - مـعـنـى لـمـتـعـهـا ! والـرـدـ عـلـيـهـ ..	٤٩١-٤٨٩
فـهـرـس بـعـض مـهـمـات الـفـوـائـد	٥٠٠-٤٩٣
فـهـرـس الـكـتـاب	٥١٩-٥٠١



٢٥٨١٠٠٠ - فاكس: ٢٥٤٢٢٦٧